

وسائل الشيعة

تأليف

الشيخ محمد بن الحسين

الحل الجافلي

عنى بتصحيحه وتحقيقه وتذييله الفاضل المحقق
الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي
من منشورات

المكتب الإسلامي

طهران، شارع ١٥ خرداد شتی

تليفون ٥٢٥٤٤٨ - ٥٢١٩٦٦

مَسَائِلُ الشَّيْعَةِ

إلى تحصيل مسائل الشريعة

تأليف

المحدث المنجّر لإمام المحقق العلامة

الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي

المؤلف سنة ١١٠٤ هـ

الطبعة الثالثة

الجزء الحادي عشر

عني بتصحيحه وتحقيقه وتذييله الفاضل المحقق

الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي

تماز هذه النسخة بزيادة كبيرة : من التجميع والتعليق والتحقيق والضبط والمقابلة على النسخ المصححة

طبع في تسع مجلدات على نفقة

شبكة كتب الشيعة

مكتبة الاسلاميّة بظهران

شارع البوذرجمهرى تليفون (٥٢١٩٦٦)

جميع حقوق الطبع محفوظة

(طبع في المطبعة الاسلامية بطهران)

١٣٩٤ قمرى



shiabooks.net

رابط بديل < mktba.net

ستقرأ في الصفحتين (٢-٣) من هذا الكتاب سبب ايراد الارقام المتسلسلة للأحداث في هذا المجلد .

ولقد كان بودى ان اثبت هذه الأرقام في اوائل جميع الأحداث غير انه لما كانت المجلدات العشر من هذا الكتاب قد طبعت وفق اتفاق معين واسلوب خاص ، لم يكن احداث مثل هذا التغيير في بواقيها خلواً من العسر والمناقشة . لذلك فقد وضعت هذه الأرقام الى الصفحة (٥٣) في بداية بعض الأبواب وبعدها من الصفحة (٦٨) وضعناها الكل عشرة أحداث وتتبع على هذا المنوال سائر المجلدات . عسى أن يلقي هذا منك القبول انشاء الله تعالى .

ولمّا كان الرقم (١٩٩٥٢) قد طبع خطأ رجونا تصحيحه بالرقم (١٩٩٥١)

السيد جواد المصطفوى الخراسانى

فهرس الجزء الرابع كتاب الجهاد

أبواب جهاد العدو وما يناسبه

١- باب وجوبه على الكفاية مع القدرة عليه والاحتياج اليه وسقوطه عن الأعمى والأعرج والفقير، فيه ثمانية وعشرون حديثاً وإشارة إلى ما مرّ في مقدمة العبادات وإلى ما يأتي . ٥

٢- باب اشتراط اذن الوالدين في الجهاد ما لم يجب على الولد عينا فيه حديثان . ١٢

٣- باب انه يستحب أن يخلف الغازي بخير وتبلغ رسالته ويحرم أذاه وغيبته و ان يخلف بسوء فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى ما مرّ في السفر . ١٣

٤- باب وجوب الجهاد على الرجل

دون المرأة بل تجب عليها طاعة زوجها وحكم جهاد المملوك فيه حديثان وإشارة إلى ما تقدم و يأتي وفيه وجوبه على المملوك وحمل على اذن المولى . ١٤

٥- باب أقسام الجهاد وكفر منكره و جملة من أحكامه فيه خمسة أحاديث وفيه وجوب جهاد النفس عن المعاصي وجهاد الكفار والأمر بالمعروف وجهاد مشركي العرب حتّى يقتلوا أو يسلموا و تغنم أموالهم و تسبي ذراريهم و جهاد أهل الذمة حتّى يؤدّوا الجزية أو يقتلوا أو يسلموا وان مالهم في ذراريهم سبي وجهاد مشركي العجم حتّى يقتلوا أو يسلموا و جهاد البغاة حتّى يقتلوا أو يفيئوا واقامة القصاص . ١٥

٦- باب حكم المراقبة في سبيل الله

ومن أخذ شيئاً ليرابط به وتحريم القتال مع الجائر إلا أن يدهم المسلمين من يخشى منه على بيضة الاسلام فيقاتل عن نفسه أو عن الاسلام فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما يأتي وفيه أن أفلقها ثلاثة أيام وأكثرها أربعون و أن من أخذ شيئاً يرابط به فليرابط ولا يقاتل إلا للضرورة . ١٩

٧- باب حكم من نذر مالا للمرابطة أو اوصى به فيه حديثان وفيه أنه يصرف في أبواب البر إلا أن يخاف الشنعة من المخالفين وإن ما اوصى به يرد إلى الوصي ولا يرابط من أخذه به . ٢١

٨- باب جواز الاستنابة في الجهاد واخذ الجعل عليه فيه حديث . ٢٢

٩- باب من يجوز له جمع العساكر والخروج بها إلى الجهاد فيه حديثان وإشارة إلى ما يأتي وفيه أنه من قام بشرائط الله لا من خالف أمر الله ودعا إلى غير ما أمر به وهو النبي والامام واتباعهما المؤمنين الصالحاء الذين قاموا بشرائط الايمان وإن لم يكن كذلك فهو ظالم ليس بمأذون له في القتال ولا بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن من

أراد ذلك فعليه ان يصلح نفسه ثم يقوم بذلك وفيه أنه يجب أن يكون أعلم الناس . ٢٣

١٠- باب وجوب الدعاء إلى الاسلام قبل القتال إلا لمن قوتل على الدعوة وعرفها وحكم القتال مع الظالم فيه حديثان وإشارة إلى ما مر . ٣٠

١١- باب كيفية الدعاء إلى الاسلام فيه حديث وفيه أنه يقول بعد التسمية ادعوك إلى الله وإلى دينه من معرفة الله والعمل برضوانه ثم ذكر جملة من الاعتقادات والافرار بالنبوة . ٣١

١٢- باب اشتراط وجوب الجهاد بأمر الامام واذنه وتحريم الجهاد مع غير الامام العادل فيه عشرة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي وفيه وجوب التقيية . ٣٢

١٣- باب حكم الخروج بالسيف قبل قيام القائم فيه سبعة عشر حديثاً وإشارة إلى ما مر وفيه عدم جواز الخروج قبله بل يجب انتظار الفرج والخروج عند ظهور علامات القائم عليه السلام . ٣٥

١٤- باب استحباب متاركة الترك والحبيشة مادام يمكن الترك فيه حديثان . ٤٢

و عجز عن الكسب من بيت المال فيه حديث . ٤٩

٢٠- باب جواز اعطاء الامان ووجوب الوفاء و ان كان المعطى له من ادنى المسلمين ولو عبدا و كذا من دخل بشبهة الامان فيه ستّة احاديث و إشارة إلى ما تقدّم و يأتي في القصاص . ٤٩

٢١- باب تحريم الغدروالقتال مع الغادر فيه ثلاثة احاديث و إشارة إلى ما مر . ٥١

٢٢- باب انه يحرم ان يقاتل في الاشهر الحرم من يرى لها حرمة و يجوز أن يقاتل من لا يرى لها حرمة فيه حديث و إشارة الى ما تقدّم و يأتي . ٥٢

٢٣- باب حكم الاسارى في القتل ومن عجز منهم عن المشى فيه أربعة احاديث و إشارة الى ما يأتي و فيه انه في حال الحرب تضرب عنقه أو تقطع يده ورجله من خلاف بغير حسم و بعد الحرب المن والفداء أو الاسترقاق و انه اذا عجز عن المشى لم يقتل الا ان يخاف ان يلحق بالمشركين . ٥٣

٢٤- باب ان من كان له فئة من أهل البغي و جب أن يتبع مدبرهم و يجهز على جريحهم و من لم يكن له فئة لم يفعل ذلك بهم فيه

١٥- باب آداب امرء السرايا و أصحابهم فيه خمسة احاديث و إشارة إلى ما تقدّم و يأتي وفيه النهي عن الغلول و التمثيل و الغدروقتل الشيخ الفاني و المرأة و الصبي و قطع الشجر الا للضرورة و احراق النخل و اغراقه و احراق الزرع و عقر البهائم و الأمر بالدعاء إلى الاسلام و الهجرة أو الجزية بالصبر « بالصغرط » و تقديم الدارين و غير ذلك . ٤٢

١٦- باب حكم المحاربة بالقاء السم و النار و ارسال الماء و رمي المنجنيق و حكم من يقتل بذلك من المسلمين و نحوه فيه حديثان وفيه النهي عن القاء السم و جواز الباقي و انه لادية لمن قتل ولا كفارة . ٤٥

١٧- باب كراهة تبییّت العدو و استحباب الشروع في القتال عند الزوال فيه حديثان . ٤٦

١٨- باب انه لا يجوز ان يقتل من أهل الحرب المرأة ولا المقعد ولا الأعمى ولا الشيخ الفاني ولا المجنون ولا الولدان الا أن يقاتلوا و لا تؤخذ منهم الجزية فيه ثلاثة احاديث . ٤٧

١٩- باب ان نفقة النصراني اذا كبر

أربعة أحاديث وإشارة الى ما ياتي . ٥٤

٢٥- باب حكم سبي أهل البغي وغنائمهم

فيه ثمانية أحاديث وإشارة الى ما ياتي

وفيه جواز سبيهم واستغنام اموالهم الآ

في التقيّة وترتب المفسدة كما في زمن

الغيبة . ٥٦

٢٦- باب حكم قتال البغاة فيه ثلاثة

عشر حديثا وفيه الأمر بقتالهم وقتلهم

مع الأمن خاصة ان خرجوا على امام

عادل . ٥٩

٢٧- باب جواز فرار المسلم من ثلاثة

في الحرب و تحريره من واحد واثنين

بان يكون العدو على الضعف لا ازيد

فيه ثلاثة أحاديث . ٦٣

٢٨- باب ان من اسر بعد جراحة مثقلة

وجب افتدائه من بيت المال والآ فمن

ماله وعدم جواز الاستسلام للاسر بغير

جراحة فيه ثلاثة أحاديث . ٦٤

٢٩- باب تحريم الفرار من الزحف الآ

ما استثنى فيه حديثان وإشارة الى ما تقدم

وياتي . ٦٥

٣٠- باب سقوط جهاد البغاة والمشرّكين

مع قلّة الأعوان من المسلمين فيه ثلاثة

أحاديث وإشارة الى ما مرّ . ٦٦

٣١- باب حكم طلب المبارزة فيه ثلاثة

أحاديث وفيه أنّه لا يطلب الآ باذن الامام

ويجب بغير اذن . ٦٧

٣٢- باب استحباب الرفق بالاسير واطعامه

وسقيه وان كان كافرا يراى قتله من الغد

وان اطعمه على من اسره ويطعم من في

السجن من بيت المال فيه ثلاثة أحاديث

٦٨

٣٣- باب استحباب امساك أهل الحق

عن الحرب حتّى يبدأهم به أهل البغي

فيه حديثان . ٦٩

٣٤- باب جملة من آداب الجهاد والقتال

فيه خمسة أحاديث وفيه الامر بالمحافظة

على الصلّاة والزكاة والامانة والجهاد

والنهي عن الفرار والأمر بالصبر وغيض

البصر وخفض الصّوت والاجتهاد في

الجهاد وقلة الكلام وغير ذلك . ١٠

٣٥- باب حكم ما يأخذه المشرّكون

من أولاد المسلمين ومماليكهم وأموالهم

ثمّ يغنمه المسلمون فيه خمسة أحاديث

مختلفة اقواها أنّهم يردون مع البيّنة

و تؤخذ قيمتهم من الغنيمة والآ فمن

بيت المال وحمل المعارض على التقيّة

٧٣

٣٦- باب تحريم التعرب بعد الهجرة
وسكنى المسلم دار الحرب ودخولها إلا
لضرورة وحكم قتل المسلم بها وان من
ذهبت زوجته إلى الكفار فتزوج غيرها
اعطى مهرها من بيت المال فيه سبعة
أحاديث وإشارة الى ما يأتي في المهور .
٧٥

٣٧- باب حكم الجيش اذا غزا وغنم ثم
لحقه جيش آخر فيه حديثان في أحدهما
أنهم يشاركونهم في الغنمة اذا لحقوهم
قبل الخروج إلى دار الاسلام وفي الآخر
أنهم محرومون وامر ان يقسم لهم وحمل
على ما بعد الخروج .
٧٧

٣٨- باب أن العسكر إذا قاتل في
السفينة كان للمفارس سهمان وللراجل
سهم وكذا اذا تقدم الرجلة فقاتلوا
وغنموا دون الفرسان فيه حديثان وفيه
معارض تضمن ان للمفارس ثلاثة اسهم وحمل
على تعدد الافراس
٧٨

٣٩- باب التسوية بين الناس في قسمة
بيت المال والغنمة فيه ثمانية احاديث
ظاهرها الوجوب .
٧٩

٤٠- باب تعجيل قسمة بيت المال على
مستحققيه فيه ستة احاديث فيها أنه لا

يؤخر إلا من جمعة الى جمعة ٨٢
٤١- باب كيفية قسمة الغنائم ونحوها
فيه أربعة عشر حديثا وإشارة الى ما مر
وفيه اخراج الخمس وقسمة الباقي بين
المقاتلة الا الاعراب وان للامام صفو المال
قبل القسمة وان الارضين ليست من
الغنمة والاعراب لا يستحقون الجزية
وان المولود في ارض الحرب يقسم له
٨٤

٤٢- باب ان من كان معه افراس في
الغزولم يسهم الا لفرسين منها فيه ثلاثة
احاديث .
٨٨

٤٣- باب ان المشرك إذا اسلم في دار
الحرب حرم قتله و سبي ولده الصغار
وملك ماله الذي ينقل لاغير فيه حديث
٨٩

٤٤- باب حكم عبيد أهل الشرك وحكم
الرسل والرهن فيه حديثان وفيه كل
عبد خرج الينا قبل موليه فهو حر وبعده
عبدوانته لا يقتل الرسل ولا الرهن
٨٩

٤٥- باب الاسير من المسلمين هل يحل
له ان يتزوج في دار الحرب ام لا فيه
حديثان وإشارة الى ما يأتي في النكاح
وفيه جواز نكاح الذميمة خاصة في الضرورة
٩٠

٤٦ - باب جواز قتال المحارب واللص والظالم والدفاع عن النفس والحريم والمال وان قل وان خاف القتل واستحباب ترك الدفاع عن المال فيه سبعة عشر حديثاً وإشارة الى ما يأتي في الحدود ٩١

٤٧ - باب قتل الدعاة الى البدعة فيه حديث وإشارة الى ما يأتي في الحدود وفيه جواز قتلهم ٩٤

٤٨ - باب شرايط الذمة فيه ثلاثة أحاديث وفيه ترك الربا واكل الخنزير ونكاح الاخوات وبنت الاخ وبنت الاخت وفيه ليس لهم اليوم ذمة ٩٥

٤٩ - باب ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى والمجوس خاصة فيه تسعة أحاديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي في الوصايا والنكاح وفيه انها لا تؤخذ من مشركي العرب وان المسلم يؤدى عن مملوكه النصراني ٩٦

٥٠ - باب جواز شراء المؤمنين ما يسيبه اهل الضلال من المشركين او يسرقونه من اولادهم وان صار خصياً وجواز نكاح الاماء من سبيهم فيه ستة أحاديث وإشارة الى ما يأتي ٩٩

٥١ - باب سقوط الجزية عن المجنون والمعتوه فيه حديث وإشارة الى ما مر ١٠٠

٥٢ - باب انه ينبغي اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب والوصاة بالمسلمين و القبط بقريش والعرب والموالى و كراهة مساكنة الخوز ومناكتهم فيه ثلاثة أحاديث ١٠١

٥٣ - باب جواز مخادعة اهل الحرب فيه أربعة أحاديث ١٠٢

٥٤ - باب ما يستحب من عدد السرايا والعساكر فيه أربعة أحاديث وفيه خير الرفقاء أربعة وخير السرايا أربع مائة وخير العساكر أربعة آلاف ١٠٣

٥٥ - باب استحباب الدعاء بالمأثور قبل القتال فيه حديثان ١٠٤

٥٦ - باب استحباب اتخاذ المسلمين شعاراً فيه ثلاثة أحاديث وفيه ان الشعار يا محمد يا محمد او يا نصر الله اقترب او يا رضوان الى غير ذلك . ١٠٥

٥٧ - باب استحباب ارتباط الخيل وسائر الدواب و آدابها وآلات الركوب فيه ثلاثة أحاديث وإشارة الى ما مر في

٦٥ - باب انّ الله اذا اشتبهه المسلم بالكافر
 في القتلى وجب ان يوارى من كان كميش
 الذكروا اذا اشتبهه الطفل بالبالغ من
 المشركين وجب اعتباره بالانبات فيه
 حديثان و إشارة الى ما تقدم ١١٢

٦٦ - باب جواز القتل صبرا على كراهية
 فيه حديث . ١١٢

٦٧ - باب تحريم قتال المسلمين على غير
 سنة فيه حديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي
 ١١٣

٦٨ - باب تقدير الجزية وما توضع عليه
 وقدر الخراج فيه سبعة احاديث وفيه
 ذلك الى الامام ياخذ منهم ما يطيقون او
 يسلموا ان شاء وضع على رؤوسهم وان شاء
 على ارضهم ولا يجمع بينهما و ان عليا
 عليه السلام وضع الخراج على كل جريب
 زرع غليظ درهما ونصفا وعلى الرقيق
 ثلثي درهم وكل جريب كرم عشرة دراهم
 وكذا النخل والشجر والجزية على الغني
 ثمانية و اربعين درهما وعلى اوساطهم
 اربعة وعشرين و على الفقير اثني عشر
 وحمل على اقتضاء المصلحة ذلك الوقت .
 ١١٣

احكام الدواب وفي النجاسات ١٠٦

٥٨ - باب استحباب تعلم الرمي بالسهم
 فيه ثلاثة احاديث . ١٠٧

٥٩ - باب وجوب معونة الضعيف
 والخائف من لص اوسبع ونحوهما فيه
 ثلاثة احاديث وإشارة الى ما يأتي في فعل
 المعروف . ١٠٨

٦٠ - باب استحباب رد عادية الماء والنار
 عن المسلمين عينا فيه حديثان . ١٠٩

٦١ - باب حكم القتال على اقامة المعروف
 وترك المنكر فيه حديثان وإشارة الى
 ما مر في اقسام الجهاد والى ما يأتي ١٠٩

٦٢ - باب استحباب اتخاذ الرأيات فيه
 حديثان وإشارة الى ما تقدم . ١١٠

٦٣ - باب وجوب تقديم كفاية العيال
 الواجب النفقة على الانفاق في الجهاد
 وجواز الاستنابة فيه واخذ الجعل عليه
 مع عدم الوجوب العيني فيه حديثان .
 ١١٠

٦٤ - باب عدم جواز مضاهاة اعداء الله في
 الملابس و المطاعم ونحوها فيه حديث
 وإشارة الى ما مر في لباس المصلّي .
 ١١١

١- باب وجوبه فيه عشرة احاديث وإشارة الى ما مر في اقسام الجهاد والى ما يأتي ١٢٢

٢- باب الفروض على الجوارح ووجوب القيام بها فيه ثمانية احاديث وإشارة الى ما يأتي وفيه ان فرض القلب الاقرار والمعرفة والرضا والتسليم بالتوحيد والنسبة وكل نبي وكل كتاب وفرض اللسان التعبير عن القلب بما اقر به وفرض السمع التنزه عن سماع ما يحرم من الكفر والاستهزاء بالقرآن واللغو وفرض البصر ترك النظر الى ما حرم عليه من العورة من غيره رجلا وامراة وفرض اليدين ترك البطش في الحرام والبطش المأمور به والصدقة وصلة الرحم والجهاد والطهور للصلوات وفرض الرجلين ترك المشي إلى المعصية والمشي إلى الطاعة وفرض الوجه السجود لله وفيه لا يكون الايمان الا بعمل وان من اقر فهو مسلم ومن عمل فهو مؤمن وانه يجب على كل مسلم ان يقر كل يوم ولو خمسين آية وانه لا يجوز القول بغير علم . ١٢٤

٣- باب جملة مما ينبغي القيام به من الحقوق الواجبة والمندوبة فيه حديث وفيه حق الله ان لا يشرك به شيئا وحق

٦٩- باب من يستحق الجزية فيه ثلاثة احاديث وفيه انها عطاء المهاجرين دون الاعراب . ١١٦

٧٠- باب جواز اخذ المسلمين الجزية من أهل الذمة من ثمن الخمر والخنزير والميتة فيه حديثان ١١٧

٧١- باب حكم الشراء من ارض الخراج والجزية فيه ستة احاديث وإشارة الى ما يأتي في التجارة واحياء الموات وفيه عدم جواز الشراء الا ان يبيع حقه وتبقى للمسلمين . ١١٨

٧٢- باب احكام الارضين فيه خمسة احاديث وإشارة الى ما مضى ويأتي وفيه ان من اسلم طوعا ملك ارضه و عليه الزكاة بشروطها فان تركوها فهي للمسلمين وما اخذ بالسيف اخذه الامام فقبله بما يرى وكان للمسلمين وفيه ان نصاب الغلات خمسة اوسق و وجوب الزكاة على عامل المساقات وانها العشر أو نصف العشر كما مر ١١٩

أبواب جهاد النفس
وما يناسبه

النفس استعمالها في الطاعة وحق اللسان
اكرامه عن الخنا وتعويده الخير وترك
الفضول وحق السمع تنزيهه عن سماع
الغيبة وما لا يحل وحق البصر ان يغضه
عما لا يحل له وحق اليدين ان لا يبسطهما
الى ما لا يحل وحق الرجلين ان لا يشي
بهما الى ما لا يحل وحق البطن ان لا يجعل
وعاءا للحرام وحق الفرج حفظه من
الزنا ومن النظر اليه وحق الصلاة ان
يعلم انها قربة الى الله فيقوم ذليلا حقيرا
راغبا راها مقبلا عليها مقيما لحدودها
وحق الحج ان يعلم انه وفادة الى الله
وفرار من الذنوب وفرض واجب وحق
الصوم ان يعلم انه حجاب اللسان والسمع
والبصر . و البطن ، و الفرج ، و حق
المسقة ان يعلم انها ذخيرة عند الله وان
اخفاءها افضل وانها تدفع البلاء وحق
الهدى ان يريد به الله وحده ، و حق
السلطان ان يعلم انه فتنة له و مبتلى
به فلا يتعرض لسخطه ، و حق المعلم
التعظيم والتوقير والاستماع والاقبال
عليه وان لا يغتاب عنده ويسترعيوبه ولا
يجالس عدوه ، وحق الملك ترك معصيته
الا فيما يسخط الله وحق الرعية العدل

فيهم والرحمة لهم وحق المتعلم الاحسان
في تعليمه وترك الضجر وحق الزوجة
ان يعلم انها سكن وانس ونعمة من الله
فيكرمها ويرفق بها ويطعمها ويعفو عنها
و حق المملوك ان يعلم انه خلق الله
سخره له وائتمنه عليه فيحسن اليه ولا
يعذب به وحق الام ان يعلم انها حملته
وأعطته ثمرة قلبها ووقته بجوارحها وانه
لا يطيق شكرها وحق الاب ان يعلم انه
اصل النعمة عليه فيحمد الله ويشكره وحق
الولد حسن الادب والتعليم وحق الاخ
ان يعلم انه يده وعزه فلا يدع نصرته وحق
المعتق ان يعلم انه اخرج من ذل الرق
واخرجه من السجن وانه اولى الخلق به
وحق المعتق ان يعلم ان عتقه حجاب
له من النار وان له ميراثه اذا لم يكن
له رحم وحق ذي المعروف شكره وذكر
معروفه والدعاء له ومكافاته ان قدروا حق
المؤذن ان يعلم انه مذكروه بربه داع
الى قضاء فرضه وحق الامام ان يعلم انه
تقلد السفارة بينه وبين ربه ووقى صلاته
بصلاته فيشكره على ذلك وحق المجلس
المن الجانب والانصاف ولا يقوم الا باذنه
وينسى زلاته وحق الجار حفظه واكرامه

ونصرته وترك تتبع عورته ونصيحته وحسن عشرته وحقّ الصاحب التفضل والانصاف والاكرام وحقّ الشريك المكافاة والرعاية والمشاورة وترك الخيانة وحقّ المال ان لا يؤخذ الا من حله ولا ينفق الا في وجهه وترك البخل به وحقّ الغريم ان يعطيه ماله او يرضيه وحقّ الخليط ان لا يغره ولا يغشه وحقّ الخصم المدعى ترك ظلمه واداء حقه و الرفق به و حق المدعى عليه عدم جحود حقه ان كان و حق المستشار المشورة عليه او ارشاده الى من يعلم وحق المشير ترك تهمة و حق المستنصح اداء النصيحة والرفق وحق الناصح لين الجانب له والاصغاء اليه وترك تهمة وحق الكبير توقيره واجلاله وترك التقدم عليه وحق الصغير رحمته والعفو عنه والرفق به وحق السائل اعطاؤه وحق المسؤول القبول منه ان اعطى وقبول عذره ان منع وحق من سرك ان تشكره وحق من ساءك ان تعفو عنه وحق اهل مملتك الرحمة لهم و الرفق و تألفهم وشكر محسنهم وكف الاذى عن مسيئهم و حق الذمة ترك ظلمهم الى غير ذلك ١٣١

٤ - باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة واستعمالها وذكر نبذة منها فيه احد وثلاثون حديثا وفيه اليقين والقناعة والصبر والشكر والحلم وحسن الخلق والسخاء والغيرة والشجاعة والمروءة والصدق والورع والخوف والبكاء وصلاة الخمسين ركعة وصوم ثلاثة ايام في كل شهر والصدقة وصلاة الليل والسواك والتلاوة واداء الامانة والحياء والتسليم والاقرار والعمل والتوكل والرضا بالقضاء والعدل والصمت والعلم والتواضع والزهد وغير ذلك . ١٣٨

٥ - باب استحباب التفكير فيما يوجب الاعتبار والعمل فيه تسعة احاديث ١٥٣

٦ - باب استحباب التخلص بمكـارم الاخلاق وذكر جملة منها فيه تسعة احاديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي وفيه الصفات السابقة وغيرها . ١٥٤

٧ - باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرفيه عشرة احاديث ١٥٧

٨ - باب وجوب طاعة العقل ومخالفة الجهل فيه احد عشر حديثا . ١٦٠

٩ - باب وجوب غلبة العقل على الشهوة

١٧ - باب استحباب ذم النفس وتاديبها ومقتها فيه ثلاثة أحاديث . ١٨٣

١٨ - باب وجوب طاعة الله فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٨٤

١٩ - باب وجوب الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته فيه خمسة عشر حديثاً . ١٨٦

٢٠ - باب وجوب تقوى الله فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٩٠

٢١ - باب وجوب الورع فيه اثنان وعشرون حديثاً وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٩٢

٢٢ - باب وجوب العفة فيه أربعة عشر حديثاً وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٩٧

٢٣ - باب وجوب اجتناب المحارم فيه ثمانية عشر حديثاً وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٢٠٠

٢٤ - باب وجوب أداء الفرائض فيه تسعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٢٠٥

٢٥ - باب استحباب الصبر في جميع الأمور فيه تسعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم في الدفن . ٢٠٧

٢٦ - باب استحباب الحلم فيه أربعة عشر

وتحريم العكس فيه خمسة أحاديث ١٦٣

١٠ - باب وجوب الاعتصام بالله فيه حديثان وإشارة إلى ما مر . ١٦٥

١١ - باب وجوب التوكّل على الله والتفويض إليه فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٦٦

١٢ - باب عدم جواز تعلق الرجاء والامل بغير الله فيه حديثان وإشارة إلى ما يأتي . ١٦٧

١٣ - باب وجوب الجمع بين الخوف والرجاء والعمل لما يرجو ويخاف فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما يأتي . ١٦٩

١٤ - باب وجوب الخوف من الله فيه أربعة عشر حديثاً وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ١٧١

١٥ - باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله فيه خمسة عشر حديثاً وإشارة إلى ما مر في الدعاء وقواطع الصلاة . ١٧٥

١٦ - باب وجوب حسن الظن بالله وتحريم سوء الظن به فيه تسعة أحاديث وإشارة إلى ما مر في الاحتضار . ١٨٠

حديثاً .

٢١٠

٢٧- باب استحباب الرفق في الامور فيه

سنة عشر حديثاً .

٢١٣

٢٨- باب استحباب التواضع فيه تسعة

أحاديث و اشارة الى ما يأتي .

٢١٥

٢٩- باب استحباب التواضع عند تجديد

النعمة فيه حديث و اشارة الى ما تقدم

٢١٨

ويأتي .

٣٠- باب تاكد استحباب التواضع للعالم

والمتعلم فيه حديثان و اشارة الى ما تقدم

٢١٩

ويأتي .

٣١- باب استحباب التواضع في المأكل

والمشرب و نحوهما فيه أربعة أحاديث

٢١٩

و اشارة الى ما تقدم و يأتي .

٣٢- باب وجوب ايثار رضا الله على هوى

النفس و تحريم العكس فيه سبعة أحاديث

٢٢٠

و اشارة الى ما تقدم و يأتي .

٣٣- باب وجوب تدبير العاقبة قبل

العمل فيه سبعة أحاديث .

٢٢٣

٣٤- باب وجوب انصاف الناس ولوم

النفس فيه ثلاثة عشر حديثاً و اشارة الى

٢٢٤

ما تقدم و يأتي .

٣٥- باب انه يجب على المؤمن ان يحب

للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما

٢٢٤

يكره لها فيه حديثان و اشارة الى ما

٢٢٤

يأتي .

يكره لها فيه حديثان و اشارة الى ما

٢٢٨

٣٦- باب استحباب اشتغال الانسان بعيب

نفسه عن عيب الناس فيه أحد عشر

حديثاً و اشارة الى ما

٢٢٨

٣٧- باب وجوب العدل فيه خمسة أحاديث

و اشارة الى ما تقدم و يأتي .

٢٣٣

٣٨- باب انه لا يجوز لمن وصف عدلاً

ان يخالفه الى غيره فيه خمسة أحاديث

و اشارة الى ما يأتي .

٢٣٤

٣٩- باب وجوب اصلاح النفس عندها

الى الشر فيه ستة أحاديث .

٢٣٥

٤٠- باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب

فيه ثلاثة وعشرون حديثاً و اشارة الى ما

يأتي .

٢٣٧

٤١- باب وجوب اجتناب المعاصي فيه

اثني عشر حديثاً و اشارة الى ما تقدم

و يأتي .

٢٤١

٤٢- باب وجوب اجتناب الشهوات

واللذات المحرمة فيه ثلاثة أحاديث و اشارة

الى ما تقدم و يأتي .

٢٤٤

٤٣- باب وجوب اجتناب الخطايا

والذنوب (١) فيه أربعة عشر حديثاً و اشارة

والسحت والميسر وهو القمار و البخس
 في المكيال والميزان واللواط والقنوط
 من رحمة الله ومعونة الظالمين والزكوة
 اليهم واليمين الغموس وحبس الحقوق
 و الكذب والكبر و الاسراف والتبذير
 والخيانة والاستخفاف بالحج والمحاربة
 لأولياء الله والاشتغال بالملاهي والاصرار
 على الذنوب و ترك معارضة المظلوم
 والتجبر. ٢٥١

٤٧- باب صحة التوبة من الكبائر فيه
 أربعة عشر حديثا و اشارة الى ما تقدم
 وياتي. ٢٥٢

٤٨- باب تحريم الاصرار على الذنب
 ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار فيه
 خمسة أحاديث و اشارة الى ما تقدم وياتي
 ٢٦٧

٤٩- باب جملة مما ينبغي تركه من
 الخصال المحرمة والمكروهة فيه ثلاثة
 وعشرون حديثا وفيه الحرص والاستكبار
 والحسد والغضب وحب الدنيا وحب
 الرياسة والخيانة والكذب وخلف الوعد
 والبهتان والفحش والبخل والبذاء والحسد
 و ترك السنة و الفسق و الغلو والتعمق

الى ما تقدم. ٢٤٥

٤٤- باب تحريم كفران نعمة الله فيه
 حديثان و اشارة الى ما تقدم وياتي. ٢٤٨

٤٥- باب وجوب اجتناب الكبائر فيه
 تسعة أحاديث و اشارة الى ما تقدم وياتي
 ٢٤٩

٤٦- باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها
 فيه سبعة وثلاثون حديثا و اشارة الى ما
 مر في مقدمة العبادات والانفال وغيرها
 والى ما ياتي وفيه كل ذنب عظيم وفيه
 انها الشرك و القتل و العقوق و الربا
 والتعرب بعد الهجرة والقذف وأكل مال
 اليتيم والفرار من الزحف و اليأس من
 روح الله و الأمن من مكر الله والسحر
 والزنا واليمين الفاجرة والغلول و منع
 الزكاة وشهادة الزور و كتمان الشهادة
 وشرب الخمر وترك الصلاة وترك شيء
 من الفرائض ونقض العهد وقطيعة الرحم
 والسرقة وكل ما توعد عليه بالنار والافطار
 في شهر رمضان ولعن الاب وضرب الولد
 وانكار ما انزل الله والكذب على الله وعلى
 رسوله وعلى الأوصياء عليهم السلام وأكل الميتة
 والدّم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به

والطمع و البغي وشرب القهوة و اللّعب
بالكعب وترك الجماعة والنميمة والسحر
ونكاح البهيمة والفتنة وترك الحج والزكاة
الى غير ذلك من الخصال الذميمة
الكثيرة . ٢٦٩

٥٠- باب تحريم طلب الرّياسة مع عدم
الوثوق بالعدل فيه ثلاثة عشر حديثا وإشارة
الى ما ياتى هنا وفي التجارة ٢٧٩

٥١- باب استحباب لزوم المنزل غالبا
مع الاتيان بحقوق الاخوان لمن يشق
عليه اجتناب مفاصد العشرة فيه سبعة
أحاديث . ٢٨٢

٥٢- باب تحريم اختلال الدنيا بالدين
فيه ثلاثة أحاديث و إشارة الى ما ياتى
٢٨٥

٥٣- باب وجوب تسكين الغضب عن فعل
الحرام وما يسكن به فيه عشرون حديثا
وإشارة الى ما ياتى وفيه من غضب قائما
فليجلس أو جالسا فليقم ومن غضب على
ذي رحم فليمهسه . ٢٨٦

٥٤- باب وجوب ذكر الله عند الغضب
فيه ثلاثة احاديث و إشارة الى ما تقدّم
وياتى . ٢٩١

٥٥- باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه

دون الغبطة فيه خمسة عشر حديثا وإشارة
الى ما مرّ . ٢٩٢

٥٦- باب جملة ما عفى عنه فيه ثلاثة
أحاديث وفيه الخطا والنسيان وما اكرهوا
عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون و ما
اضطروا اليه والطيرة والتفكر والوسوسة
والحسد ما لم يظهر بلسان أو يد . ٢٩٥

٥٧- باب تحريم التعصب على غير الحق
فيه تسعة أحاديث وإشارة الى ما ياتى .
٢٩٦

٥٨- باب تحريم التكبر فيه ثمانية
عشر حديثا وإشارة الى ما تقدّم وياتى .
٢٩٨

٥٩- باب تحريم التجبر والتميه والاختيال
فيه خمسة عشر حديثا وإشارة الى ما تقدّم
وياتى . ٣٠٢

٦٠- باب حد النكبر والتجبر المحرّمين
فيه سبعة أحاديث وفيه ان حد ذلك انكار
الحق واحتقار الخلق . ٣٠٥

٦١- باب تحريم حب الدنيا المحرّمة
ووجوب بغضها فيه خمسة أحاديث وإشارة
الى ما ياتى . ٣٠٨

٦٢- باب استحباب الزهد في الدنيا
وحد الزهد فيه ستة عشر حديثا وإشارة

اللّسان فيه أحد عشر حديثاً وإشارة إلى
ما تقدّم ويأتي . ٣٢٧

٧٢- باب تحرير البذا و عدم المبالاة
بالقول فيه خمسة أحاديث وإشارة إلى ما
تقدّم ويأتي . ٣٢٩

٧٣- باب تحرير القذف حتّى للمشارك
فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما يأتي
في التقية والحدود . ٣٣٠

٧٤- باب تحرير البغي فيه أحد عشر
حديثاً وإشارة إلى مامر . ٣٣١

٧٥- باب كراهة الافتخار فيه عشرة
أحاديث وإشارة إلى مامر . ٣٣٤

٧٦- باب تحرير قسوة القلب فيه ستّة
أحاديث وإشارة إلى مامر . ٣٣٦

٧٧- باب تحرير الظلم فيه سبعة عشر
حديثاً وإشارة إلى ما يأتي . ٣٣٨

٧٨- باب وجوب ردّ المظالم إلى أهلها
واشترائط ذلك في التوبة منها فيه ستّة
أحاديث وإشارة إلى ما يأتي في التجارة
وغيرها . ٣٤٢

٧٩- باب اشترائط توبة من أضلّ النّاس
بردّه لهم إلى الحقّ فيه حديثان وفيه
تحرير الغصب وبيع الحرّ . ٣٤٣

٨٠- باب تحرير الرضا بالظلم والمعونة
للمظالم وإقامة عذره فيه ستّة أحاديث

إلى ما تقدّم ويأتي وفيه حدّ لكيلاتأسوا
على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم وروى
ترك الحرام والحلال . ٣١٠

٦٣- باب استحباب ترك ما زاد عن قدر
الضرورة من الدّنيا فيه تسعة أحاديث
وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٣١٦

٦٤- باب كراهة الحرص على الدّنيا
فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم
ويأتي . ٣١٨

٦٥- باب كراهة حبّ المال والشرف
فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم
ويأتي . ٣١٩

٦٦- باب كراهة الضجر والكسل فيه
أربعة أحاديث وإشارة إلى ما يأتي في
التجارة . ٣١٩

٦٧- باب كراهة الطمع فيه تسعة
أحاديث وإشارة إلى مامر . ٣٢١

٦٨- باب كراهة الخرق فيه حديثان
وإشارة إلى مامر . ٣٢٣

٦٩- باب تحرير اسائة الخلق فيه سبعة
أحاديث وإشارة إلى مامر . ٣٢٣

٧٠- باب تحرير السّفقه وكون الانسان
ممن يتقى شرّه فيه تسعة أحاديث وإشارة
إلى مامضى ويأتي . ٣٢٥

٧١- باب تحرير الفحش ووجوب حفظ

واشارة الى ماياتي في التجارة وغيرها .

٣٤٤

٨١- باب تحريم اتباع الهوى الذي يخالف الشرع فيه ثلاثة أحاديث وإشارة الى ماياتي . ٣٤٦

٨٢- باب وجوب اعتراف المذنب لله بالذنوب واستحقاق العقاب فيه ثمانية أحاديث وإشارة الى ماياتي . ٣٤٧

٨٣- باب وجوب الندم على الذنوب فيه ثمانية أحاديث وإشارة الى ماياتي . ٣٤٩

٨٤- باب وجوب ستر الذنوب وتحريم التظاهر بها فيه حديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٣٥٠

٨٥- باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات فيه ثمانية عشر حديثاً وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٣٥١

٨٦- باب التوبة من جميع الذنوب والعزم على ترك العود ابداً فيه ستة عشر حديثاً وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٣٥٦

٨٧- باب وجوب اخلاص التوبة وشروطها فيه خمسة أحاديث وإشارة الى ما مر من وجوب الاخلاص وفيه أن يكون الباطن

كالظاهر و أفضل و نية عدم العود أبداً و الندم و أداء الحقوق و قضاء الفرائض التي ضيعها و اذابة اللحم الذي نبت على السحت بالاحزان وان يذيق الجسم ألم الطاعة . ٣٦١

٨٨- باب استحباب صوم الأربعاء والخميس والجمعة للمتوبة واستحباب الغسل والصلاة لها فيه ثلاثة أحاديث وإشارة الى ما مر في الطهارة . ٣٦٢

٨٩- باب جواز تجديد التوبة و صحتها مع الاتيان بشرائطها وان تكرر نقضها فيه خمسة أحاديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٣٦٣

٩٠- باب استحباب تذكر الذنوب والاستغفار منه كلما ذكره فيه أربعة أحاديث وإشارة الى ما مر . ٣٦٥

٩١- باب استحباب انتهاز فرص الخير والمبادرة به عند الامكان فيه خمسة أحاديث وإشارة الى ما مر . ٣٦٦

٩٢- باب استحباب تكرار التوبة والاستغفار كل يوم وليلة من غير ذنب ووجوبه مع الذنب فيه ثمانية أحاديث . ٣٦٧

٩٣- باب صحة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الحلقة قبل المعاينة

٩٠٩- باب وجوب الحذر من عرض العمل على الله و رسوله والأئمة عليهم السلام فيه أربعة وعشرون حديثاً . ٣٨٦

كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يلحق به

أبواب الامر والنهي

- ١- باب وجوبهما وتحريم تركهما فيه خمسة وعشرون حديثاً وإشارة إلى مامر في مقدمة العبادات و غيرها وإلى ما يأتي وفيه تحريم عيب فاعلهما وانتهما اشرف الفرائض وتحريم قطيعة الرحم والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف . ٣٩٣
- ٢- باب اشتراط الوجوب بالعلم بالمعروف والمنكر وتجوز التأثير والأمن من الضرر فيه عشرة أحاديث وفيه وجوب علاج المجروح وفيه معارض تضمن الوجوب مع الضرر وحمل على الاستحباب وعلى فوت النفع . ٤٠٠

- وكذا الاسلام فيه أحد عشر حديثاً وإشارة إلى مامر في التلقين وغيره . ٣٦٩
- ٩٤- باب استحباب الاستغفار في السحر فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى مامر . ٣٧٤
- ٩٥- باب انه يجب على الانسان ان يتلافى في يومه ما فرط في أمسه ولا يؤخر ذلك إلى غده فيه خمسة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٣٧٥
- ٩٦- باب وجوب محاسبة النفس كل يوم وملاحظتها وحمد الله على الحسنات وتدارك السيئات فيه ثلاثة عشر حديثاً . ٣٧٧
- ٩٧- باب وجوب زيادة التحفظ عند زيادة العمر خصوصاً أبناء الأربعين فصاعداً فيه سبعة أحاديث . ٣٨١
- ٩٨- باب وجوب عمل الحسنة بعد السيئة فيه خمسة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي في الحدود . ٣٨٣
- ٩٩- باب صحة التوبة من المرتد فيه حديث وإشارة إلى مامر . ٣٨٤
- ١٠٠- باب وجوب الاشتغال بصالح الأعمال عن الأهل والمال فيه حديثان وإشارة إلى مامر . ٣٨٥

٣- باب وجوب الأمر والنهي بالقلب ثم باللسان ثم باليد وحكم القتال على ذلك واقامة الحدود فيه اثني عشر حديثا وإشارة إلى مامر في الجهاد وإلى ما يأتي في الحدود . ٤٠٣

٤- باب وجوب انكار العامة على الخاصة وتغيير المنكر اذا عملوا به فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى مامر وفيه ان نصرة المؤمن فريضة واجبة على من حضر الظلم ٤٠٧

٥- باب وجوب انكار المنكر بالقلب على كل حال وتحريم الرضا به ووجوب الرضا بالمعروف فيه ستة عشر حديثا وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٤٠٨

٦- باب وجوب اظهار الكراهة للمنكر والاعراض عن فاعله فيه حديثان وإشارة إلى ما يأتي . ٤١٣

٧- باب وجوب هجر فاعل المنكر والتوصل إلى ازالته بكل وجه يمكن فيه خمسة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي ٤١٤

٨- باب وجوب الغضب لله بما غضب به لنفسه فيه أربعة أحاديث، وإشارة إلى ما

تقدم ويأتي . ٤١٦

٩- باب وجوب أمر الأهلين بالمعروف ونهيهم عن المنكر فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي وفيه عدم وجوب الجبر . ٤١٧

١٠- باب وجوب الاتيان بما يامر به من الواجبات وترك ما ينهى عنه من المحرمات فيه اثني عشر حديثا وإشارة إلى مامر . ٤١٨

١١- باب تحريم اسخاط الخلق في مرضاة المخلوق حتى الوالدين ووجوب العكس فيه اثني عشر حديثا وإشارة إلى مامر . ٤٢١

١٢- باب كراهة التعرض للذل فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما يأتي . ٤٢٤

١٣- باب كراهة التعرض لمالا يطيق والدخول فيما يوجب الاعتذار فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى مامر . ٤٢٥

١٤- باب استحباب الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات والاقتصار على ما لا يشغل على المأمورين هذه في الدين وكذا النهي عن المكروهات فيه تسعة أحاديث . ٤٢٦

١٥- باب وجوب الحب في الله والبغض في الله والاعطاء في الله والمنع في الله فيه أحد وعشرون حديثاً وإشارة الى ما تقدم ويأتي. ٤٣١

١٦- باب استحباب إقامة السنن الحسنة واجراء عادات الخير والأمر بها وتعليمها وتحريم اجراء عادات الشر فيه عشرة أحاديث وإشارة الى ما يأتي في الوقوف. ٤٣٦

١٧- باب وجوب حب المؤمن و بغض الكافر و تحريم العكس فيه تسعة عشر حديثاً وإشارة الى ما تقدم ويأتي. ٤٣٨

١٨- باب وجوب حب المطيع و بغض العاصي و تحريم العكس فيه ستة أحاديث وإشارة الى ما مر. ٤٤٤

١٩- باب استحباب الدعاء الى الايمان والاسلام مع رجاء القبول وعدم الخوف فيه ستة أحاديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي. ٤٤٦

٢٠- باب تأكد استحباب دعاء الأهل الى الايمان مع الامكان فيه حديث وإشارة الى ما مر. ٤٤٨

٢١- باب عدم وجوب الدعاء الى الايمان

على الرعية و عدم جوازه مع التقيّة فيه ستة أحاديث وإشارة الى ما مر وفيه دمٌ تقليد غير المعصوم. ٤٤٩

٢٢- باب وجوب بذل المال دون النفس و العرض وبذل النفس دون الدين فيه خمسة أحاديث وإشارة الى ما يأتي. ٤٥١

٢٣- باب عدم جواز الكلام في ذات الله والتفكير في ذلك والخصومة في الدين و الكلام بغير كلام الأئمة عليهم السلام فيه اثنان وثلاثون حديثاً. ٤٥٢

٢٤- باب وجوب التقيّة مع الخوف الى خروج صاحب الزمان عليه السلام فيه ستة وثلاثون حديثاً وإشارة الى ما تقدم ويأتي. ٤٥٩

٢٥- باب وجوب التقيّة في كل ضرورة بقدرها وتحريم التقيّة مع عدمها وحكم التقيّة في شرب الخمر و مسح الخفين و متعة الحجّ فيه تسعة أحاديث وإشارة الى ما يأتي في ذبيحة النّاصب والاشربة المحرّمة والى ما مر في الطّهارة والحجّ وهناك نهى عن التقيّة في الثلاثة ورخصة و لعلّهم مخصوصة بخوف القتل أو تيقنه أو تحمل على الجواز دون الوجوب. ٤٦٧

٢٦- باب وجوب عشرة العامة بالتقية
فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم ويأتي
٤٧٠

٢٧- باب وجوب طاعة السلطان للتقية
فيه ثلاثة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم
ويأتي . ٤٧١

٢٨- باب وجوب الاعتناء و الاهتمام
بالتقية وقضاء حقوق الاخوان من
المؤمنين فيه أربعة عشر حديثاً وإشارة
إلى ما تقدم ويأتي . ٤٧٢

٢٩- باب جواز التقية في اظهار كلمة
الكفر كسب الأنبياء والأئمة عليهم السلام
والبراءة منهم وعدم وجوب التقية في
ذلك وإن تيقن القتل فيه عشرون حديثاً
وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٤٧٥

٣٠- باب وجوب التقية في الفتوى مع
الضرورة فيه حديثان وإشارة إلى ما تقدم
ويأتي . ٤٨٢

٣١- باب عدم جواز التقية في الدم فيه
حديثان . ٤٨٣

٣٢- باب وجوب كتم الدين عن غير
أهله مع التقية فيه ستة أحاديث وإشارة
إلى ما تقدم ويأتي . ٤٨٣

٣٣- باب تحريم تسمية المهدي وسائر

الأئمة عليهم السلام وذكرهم وقت التقية
وجواز ذلك عند عدم الخوف فيه ثلاثة
وثلاثون حديثاً وإشارة إلى ما تقدم ويأتي
٤٨٥

٣٤- باب تحريم إذاعة الحق مع الخوف
به فيه عشرون حديثاً وإشارة إلى ما تقدم
ويأتي وفيه الأمر بكتابة حديث بالذهب
٤٩٢

٣٥- باب جواز اقرار الحر بالرقيّة مع
التقية وإن كان سيّداً فيه حديث وإشارة
إلى ما مرّ من العموم . ٤٩٧

٣٦- باب وجوب كفّ اللسان عن
المخالفين وعن أئمتهم مع التقية فيه
ثلاثة أحاديث وإشارة إلى ما مرّ في جهاد
النفس . ٤٩٨

٣٧- باب تحريم مجاورة أهل المعاصي
ومخالطتهم اختياراً ومحبة بقائهم فيه
سبعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدم في
العشرة وإلى ما يأتي . ٤٩٩

٣٨- باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي
وأهل البدع فيه ثلاثة وعشرون حديثاً
وإشارة إلى ما مرّ في العشرة وإلى ما يأتي
٥٠٢

٣٩- باب وجوب البراءة من أهل البدع

وسبهم وتحذير الناس منهم وترك تعظيمهم
مع عدم الخوف فيه سبعة أحاديث وإشارة
إلى ما تقدم ويأتي . ٥٠٨

٤٠- باب وجوب اظهار العلم عند ظهور
البدع وتحريم كتمه إلا لتقية وخوف
و تحريم الابتداع فيه تسعة أحاديث
وإشارة إلى ما تقدم ويأتي . ٥١٠

٤١- باب تحريم التظاهر بالمنكرات
و ذكر جملة من المحرمات فيه ثمانية
أحاديث وإشارة إلى ما مر وفيه نقص
المكيال والميزان ومنع الزكاة ونقض
العهد والحكم بغير ما انزل الله والزنا
والجور والقطيعة وترك الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وترك اتباع أهل البيت
والبغي والقتل والظلم وشرب الخمر
والعقوق والفسق والمواط والسحق
واذى الجار وترك الحج وتزين الرجل
بزينه النساء والربا والابتداع والعمل
بالرأى وشهادة الزور والرشوة والقتل
واليمين الكاذبة والقمار وبيع الشراب
والملاهي وتعطيل الحدود
وزخرفة المساجد والكذب والنميمة
والغيبة والبغي والزنا وطلب الرئاسة

وخبث اللسان والاستخفاف بالصلاة ونسب
الميت وبيع كفنه ونكاح البهائم والاحتكار
والتداوي بالخمر واخذ الاجرة على
الاذان والصلاة وكل مال اليتيم والقضاء بالجور
والاعانة عليه وتكفير المؤمن واذى المرأة
زوجها وتصديق السحر والقول بان الايمان
قول بلا عمل وضرب الوالدين وكفران
النعم وترك الوصية والتناول على الناس
والاستهزاء بهم والسخرية منهم واظهار
الفقر والنوم عن العتمة والغداة والقنوط
من رحمة الله والثقة بغيره والسحر والكهانة
والايمان بالنجوم والتكذيب بالقدر والاستدانة
بغير نية الاداء والاسراف والبخل وسوء
الخلق والضجر والكسل والنفاق والبذاء
والفحش وشهادة الزور وكتمان الشهادة
ومنع الماعون وقسوة القلب وغير ذلك . ٥١٢

أبواب فعل المعروف

١- باب استحبابه وكراهة تركه فيه
أربعة وعشرون حديثاً وإشارة إلى ما تقدم
ويأتي . ٥٢١

٢- باب استحباب المبادرة بالمعروف
مع القدرة قبل التعذر فيه حديث وإشارة

- إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٢٧
- ٣- باب استحباب فعل المعروف مع كل أحد. و ان لم يعلم كونه من أهله فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٢٧
- ٤- باب تأكد استحباب فعل المعروف مع أهله فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٢٩
- ٥- باب عدم جواز وضع المعروف في غير موضعه ومع غير أهله فيه ستة أحاديث وإشارة إلى ما مر . ٥٣٢
- ٦- باب وجوب تعظيم فاعل المعروف وتحقير فاعل المنكر فيه سبعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٣٤
- ٧- باب استحباب مكافأة المعروف بمثل له أو ضعفه أو بالدعاء له و كراهة طلب صاحبه للمكافأة فيه اثني عشر حديثاً وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٣٦
- ٨- باب تحريم كفر المعروف من الله كان أو من الناس فيه ستة وعشرون حديثاً وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٣٩
- ٩- باب استحباب تصغير المعروف وستره وتعجيله و كراهة خلاف ذلك فيه ثلاثة
- أحاديث وإشارة إلى ما مرّ في مقدمة العبادات . ٥٤٢
- ١٠- باب أنّه يكره للإنسان ان يدخل في أمر مضرت له أكثر من منفعتها لأخيه فيه ستة أحاديث . ٥٤٣
- ١١- باب استحباب اقراض المؤمن فيه خمسة أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي ٥٤٥
- ١٢- باب وجوب انظار المعسر واستحباب ابرائه فيه أربعة أحاديث وإشارة إلى ما يأتي . ٥٤٦
- ١٣- باب استحباب تحليل الميت والحي من الدين فيه حديثان وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٤٨
- ١٤- باب استحباب استدامة النعمة باحتمال المؤنة فيه اثني عشر حديثاً وإشارة إلى ما يأتي . ٥٤٩
- ١٥- باب وجوب حسن جوار النعم بالشكر واداء الحقوق فيه ثمانية أحاديث وإشارة إلى ما مر . ٥٥١
- ١٦- باب استحباب اطعام الطعام فيه تسعة أحاديث وإشارة إلى ما تقدّم ويأتي . ٥٥٣

على المؤمن و تحريم ادخال الكرب
عليه فيه عشر و حديثا و اشارة الى مامضى
ويأتي . ٥٦٩

٢٥- باب استحباب قضاء حاجة المؤمن
والاهتمام بها فيه خمسة عشر حديثا و اشارة
الى ما تقدم و يأتي . ٥٧٦

٢٦- باب استحباب اختيار قضاء حاجة
المؤمن على غيره من القربات حتى
العتق و الطواف و الحج المندوب فيه
سبعة أحاديث و اشارة الى ما تقدم في
الطواف وغيره و الى ما يأتي . ٥٨٠

٢٧- باب استحباب السعي في قضاء حاجة
المؤمن قضيت أولم تقض فيه أحد عشر
حديثا و اشارة الى ما تقدم و يأتي . ٥٨٢

٢٨- باب استحباب اختيار السعي في
حاجة المؤمن على العتق و الحج و العمرة
و الاعتكاف في الطواف المندوبات فيه
ثلاثة أحاديث و اشارة الى ما تقدم و يأتي
٥٨٥

٢٩- باب استحباب تفريج كرب المؤمن
فيه أحد عشر حديثا و اشارة الى ما تقدم
ويأتي . ٥٨٦

٣٠- باب استحباب الطاف المؤمن و اتحافه

١٧- باب تأكد استحباب اصطناع المعروف
إلى العلويين و السادات فيه أحد عشر
حديثا و اشارة الى ما تقدم و يأتي . ٥٥٦

١٨- باب وجوب الاهتمام بامور المسلمين
فيه أربعة أحاديث و اشارة الى ما يأتي . ٥٥٩

١٩- باب استحباب رحمة الضعيف و اصلاح
الطريق و ايواء اليتيم فيه أربعة أحاديث . ٥٦٠

٢٠- باب استحباب بناء مكان على ظهر
الطريق للمسافرين و حفر البئر ليشربوا
منها و الشفاعة للمؤمن فيه حديث و اشارة
إلى ما تقدم و يأتي . ٥٦١

٢١- باب رجوب نصيحة المسلمين و حسن
القول حتى يتبين غيره فيه ثلاثة أحاديث
و اشارة الى ما تقدم و يأتي . ٥٦٢

٢٢- باب استحباب نفع المؤمنين فيه
عشرة أحاديث و اشارة الى ما يأتي و فيه
أنواع من نفع المؤمن . ٥٦٣

٢٣- باب استحباب تذاكر فضل الأئمة
عليهم السلام و أحاديثهم و كراهة ذكر أعدائهم

فيه أحد عشر حديثا و اشارة الى ما يأتي
و فيه وجوب العمل بالأحاديث و تحريم
ترك العمل بها . ٥٦٦

٢٤- باب استحباب ادخال السرور

- ٣٥- باب وجوب نصيحة المؤمن فيه
سبعة أحاديث وإشارة الى ما ياتي . ٥٩٤
- ٣٦- باب تحريم ترك نصيحة المؤمن
ومناصحته فيه ستة أحاديث وإشارة الى
ما مر . ٥٩٥
- ٣٧- باب تحريم ترك معونة المؤمن عند
ضرورته فيه خمسة أحاديث وإشارة الى
ما تقدم ويأتي . ٥٩٧
- ٣٨- باب كراهة البخل على المؤمن
فيه حديث وإشارة الى ما تقدم ويأتي .
٥٩٨
- ٣٩- باب تحريم منع المؤمن شيئاً من
عنده أو عند غيره عند ضرورته فيه
سبعة أحاديث . ٥٩٩

- فيه أربعة أحاديث وإشارة الى ما تقدم
ويأتي . ٥٨٩
- ٣١- باب استحباب اكرام المؤمن في
حديثان وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٥٩٠
- ٣٢- باب استحباب البرّ بالمؤمن
والتعاون على البرّ فيه أربعة أحاديث
وإشارة الى ما تقدم ويأتي . ٥٩١
- ٣٣- باب وجوب السّتر على المؤمن
وتكذيب من نسب اليه السّوء حتى يتيقن
فيه أربعة أحاديث وإشارة الى ما مر في
العشرة وغيرها والى ما ياتي . ٥٩٢
- ٣٤- باب استحباب خدمة المسلمين
ومعونتهم بالجاء وغيره فيه ثلاثة أحاديث
وإشارة الى ما مر في السّفَر وغيره . ٥٩٣

وَسَائِلُ الشَّيْعَةِ

إلى تحصيل مسائل الشريعة

تأليف

المحدث المنبجّر لإمام المحقق العلامة

الشيخ محمد بن الحسين الخليلي

المتوفى سنة ١١٠٤ هـ

الطبعة الثالثة

الجزء الحادي عشر

عنى بتصحيحه وتحقيقه وتذييله الفاضل المحقق

الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي

تمتاز هذه النسخة بزيادة كثيرة : من التجميع والتعليق والتحقيق والضبط والمقابلة على النسخ المصححة

طبع في تسع مجلدات على نفقة

مكتبة الإسلامية بظهران

شارع البوذرجمهري تليفون (٥٢١٩٦٦)

جميع حقوق الطبع محفوظة

(طبع في المطبعة الإسلامية بظهران)

١٣٩٦ قمرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
أمّا بعد فإن كتاب وسائل الشيعة كان لجمعه شتات الأحاديث المروية عن
النبي والأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين مع حسن ترتيبه وجودة تبويبه
وسعة احاطته وغير ذلك مرجعاً لاستنباط الأحكام الشريعة ومستنداً في استخراج
المسائل الفقهية منذ ثلاثة قرون .

ولقد وجدته الباحثون والمحققون من أحاسن جوامع الحديثية المتأخرة
فأكبروا عليه واستنبطوا منه واستندوا إليه لأنهم وجدوا فيه لا في غيره تمام بغيتهم
وكمال امنيتهم ، ولعمري أنه لم يكن بينه وبين الكمال التام والنفع العام إلا أن
تكون له هاتان الصفتان :

اولاهما: اخراجه بطباعة انيقة تليق بمقامه وتسهل طلبه بقطع لطيف واسلوب
منيف يضيفه عليه الخط والضوابط الاملائية وعلاماتها وغير ذلك مما جاء مقروناً بما
قام به فضيلة المحقق البارع المجاهد الشيخ عبدالرحيم الرباني الشيرازي دام افضاله
من استخراج احاديثه من اصولها ووصل تقطيعاته وبيان تكريراته وتصحيح اغلاطه
وعناية المكتبة الاسلامية بطباعته حتى تلتفتة أيادي الفقهاء والمجتهدين بهذا
الشكل الأنيق شاكرين ممنونين مثنين حامدين .

ثانيتهما : - تنظيم فهرس جامع لألفاظ حديثه نحو (المعجم المفهرس)
للقرآن الكريم وهو مما قد من الله على وألهمني إيتاء بعد التوفيق بوضع (الكاشف
عن الفاظ نهج البلاغة في شروحه) .

فَعَزَمْتُ مُسْتَعِيناً بِجَمْعٍ مِنْ أَصْدِقَائِي الْفَضَلَاءِ الْمَجَاهِدِينَ مُوَمِّياً إِلَيْهِمْ مُشْرِفاً عَلَيْهِمْ عَلَى وَضْعِ هَذَا الْفَهْرِسِ . فَنَظَّمْتُ فِيهِ الْفَاقِظَ الْحَدِيثَ حَسَبَ حُرُوفِ الْهَجَاءِ ثُمَّ عَدَدْتُهَا مُتَسَلْسِلَةً حَتَّى رُبْتُ عَلَى (٣٥٨٠٠) حَدِيثٍ .

وَقَدْ أُورِدَتْ بَعْدَ الْجُمْلَةِ الْمَذْكُورَةِ مِنَ الْحَدِيثِ رَقْمُهَا أَوْ أَرْقَامُهَا الْمَخْصُوصَةُ ثُمَّ تَمَّتْ هَذَا الْفَهْرِسِ بِالْقِسْمِ الثَّانِي فَعَيَّنْتُ فِيهِ مَوَاضِعَ هَذِهِ الْأَرْقَامِ الْوَاحِدِ بَعْدَ الْآخِرِ حَسَبَ مَا ذَكَرْتُ فِي مَقْدَمَةِ الْكِتَابِ وَأَسْمِيَّتِهِ (وَسِيلَةُ الْوَسَائِلِ) وَهُوَ مُشْرِفٌ عَلَى الطَّبْعِ وَسَيُصَدِّرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْأَسْوَاقِ نَفْعَ اللَّهِ بِهِ كَمَا نَفَعَ بِاخْتِهِ الْبَاحِثِينَ وَيَجِيبُ لِي الْأَدْعِيَةَ الَّتِي أَرْجُوهَا مِنْ الْمُنْصَفِينَ .

وَلَقَدْ وَجَدْتُ طَبْعَ الْوَسَائِلِ عَلَى الصُّورَةِ الْإِنِّيْقَةِ الْمَذْكُورَةِ قَدْ بَقِيَ مِنْهُ ثَمَانِي مَجْلَدَاتٍ - مَا بَيْنَ يَدَيْكَ أَوَّلُهَا - فَاعْتَمَدْتُ الْفُرْصَةَ وَطَلَبْتُ مِنَ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ تَزْيِينَ الْمَجْلَدَاتِ الْبَاقِيَةِ بِالْأَرْقَامِ الْمَتَسَلْسِلَةِ حَسَبِ مَا ذَكَرْتُ عَنْ (وَسِيلَةِ الْوَسَائِلِ) لَيْسْتَ غَنَى مَنْ يَكُونُ عَنْدهُ هَذِهِ الْمَجْلَدَاتُ عَنْ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِنَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى أَوَّلًا وَآخِرًا وَأَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ •

السيد جواد المصطفوي الخراساني

كتاب الجهاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول الفقير إلى الله الغني " محمد بن الحسن الحر العاملي : الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .

كتاب الجهاد

من كتاب تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة .
فهرس أنواع الأبواب اجمالاً :
أبواب جهاد العدو أبواب جهاد النفس .

تفصيل الأبواب

(أبواب جهاد العدو وما يناسبه)

بسم الله الرحمن الرحيم و به نستعين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خير خلقه واشرف بريته ، و على آله ينابيع الجود
والكرم، و معادن العلم والحكم، و بعد فهذه تعليقة وجيزة على كتاب الجهاد من كتاب وسائل
الشيعة، وهو المجلد السادس حسب تجزئتنا والجزء الرابع على تجزئة المصنف قدس سره نسأل
الله تعالى أن يجعلها نافعا، و يوفقنا لاتمامها و اتقانها انه خير موفق و نعين.

كتاب الجهاد: أبواب جهاد العدو فيه ٧٢ بابا :

☆(١٩٩٠٢)☆

١ - باب وجوبه على الكفاية مع القدرة عليه والاحتياج اليه وسقوطه

عن الأعمى والأعرج والفقير .

١- محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن أبان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الخير كله في السيف ، وتحت ظل السيف ، ولا يقيم الناس إلا السيف ، والسيوف مقابليد الجنة والنار . ورواه الشيخ بإسناده عن الصفار ، عن محمد بن السندي ، عن علي بن الحكم ، عن أبان ، ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال وفي المجالس) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن محمد بن إسماعيل عن علي بن الحكم مثله .

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : للجنة باب يقال له : باب المجاهدين يمشون إليه فإذا هو مفتوح وهم متقلدون بسيوفهم ، والجمع في الموقف والملائكة ترحب بهم ، قال : فمن ترك الجهاد ألبسه الله ذلاً وفقرأ في معيشته ومحققاً في دينه أن الله أغنى وأعز أمته بسنابك خيلها ومراكز رماحها . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن وهب ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام نحوه . ورواه الصدوق في (المجالس) عن محمد بن علي بن عيسى ، عن علي بن محمد ماجيلويه ، عن البرقي ، عن أبيه ، عن وهب بن وهب ، عن الصادق عليه السلام عن أبيه ، عن جده مثله .

٣- وبإسناده قال : قال رسول الله ﷺ : خيول الغزاة في الدنيا خير لهم

باب ١ - فيه ٢٨ حديثاً :

(١ و ٢) الفروع : ج ١ ص ٣٢٧ ، ج ٢ ص ٤٢ ، نواب الأعمال : ص ١٠٣ ، المجالس : ص ٣٤٤ .
(٨٥ م)

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٢٧ ، نواب الأعمال : ص ١٠٣ .

في الجنة ، وإن أردية الغزاة لسيوفهم . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال)
عن محمد بن الحسن ، عن المفاز ، عن العباس بن معروف ، عن أبي همام ، عن محمد
ابن غزوان عن السكوني مثله إلى قوله في الجنة .

٤- وبالإسناد قال : وقال النبي ﷺ أخبرني جبرئيل بأمر قرأت به عيني
وفرح به قلبي ، قال : يا محمد من غزى من أممك في سبيل الله فأصابه قطرة من السماء
أو صداع كتب الله له كانت له « شهادة يوم القيامة . ورواه الصدوق
في (المجالس) بالإسناد السابق عن وهب نحوه ، وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه ،
عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، عن وهب مثله وكذا
للذان قبله .

٥- وبهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : جاهدوا تغنموا .

٦- وبهذا الإسناد قال : قيل للنبي ﷺ ما بال الشهيد لا يفتن في قبره ؟
قال : كفى بالبارقة فوق رأسه فتنة .

٧- وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن علي بن النعمان ، عن سويد
القلانسي ، عن أبي بصير قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أي الجهاد أفضل ؟ فقال :
من عقر جواده وأهريق دمه في سبيل الله .

٨- وعنه ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن بعض
أصحابه قال : كتب أبو جعفر عليه السلام في رسالته إلى بعض خلفاء بني أمية : ومن ذلك
ماضيّع الجهاد الذي فضله الله عز وجل على الأعمال ، وفضل عامله على العمال

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٢٧ ، المجالس : ص ٣٤٤ ، ثواب الأعمال : ص ١٠٢ ، الفاظ الحديث

فيه يوافق ما يأتي عن أبي البختري تحت رقم ١٠ .

(٥) الفروع : ج ١ ص ٣٢٩ .

(٦) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ .

(٧) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ فيه : سويد القلا ، عن سماعة ، عن أبي بصير .

(٨) الفروع : ج ١ ص ٣٢٧ .

تفضيلاً في الدرجات والمغفرة ، والرحمة خ « لأنه ظهر به الدين ، وبه يدفع عن الدين ، وبه اشترى الله من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بالجنة بيعاً مفلحاً منجحاً ، اشترط عليهم فيه حفظ الحدود ، وأول ذلك الدعاء إلى طاعة الله من طاعة العباد ، وإلى عبادة الله من عبادة العباد ، وإلى ولاية الله من ولاية العباد ، فمن دعى إلى الجزية فابى قتل وسبي أهله ، وليس الدعاء من طاعة عبد إلى طاعة عبد مثله ، ومن أقر بالجزية لم يتعد عليه ولم تخف ذمته ، وكلّف دون طاقته ، وكان الفيء للمسلمين عامة غير خاصة ، وإن كان قتال وسبي سير في ذلك بسيرته ، وعمل فيه في ذلك بسنته من الدين ثم كلف الأعمى والأعرج والذين لا يجدون ما ينفقون على الجهاد بعد عذر الله عز وجل إيتاهم ، ويكلف الذين يطيقون ما لا يطيقون ، وإنما كان « كانوا » أهل مصر يقاتل من يليه يعدل بينهم في البعوث فذهب ذلك كله حتى عاد الناس رجلين : أجير موتجر بعد بيع الله ، ومستأجر صاحبه غارم بعد عذر الله وذهب الحج وضع ، وافتقر الناس فمن أعوج ممن عوج هذا ، ومن أقومهم من أقام هذا ؟ فردّ الجهاد على العباد وزاد الجهاد على العباد إن ذلك خطأ عظيم .

٩- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن بعض أصحابه عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن حيدرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الجهاد أفضل الأشياء بعد الفرائض . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن جعفر بن محمد ، عن بعض أصحابنا ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم مثله .

١٠- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن أبيه ، عن أبي البخترى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن جبرئيل أخبرني بأمر قرأت به عيني ، وفرح به قلبي ، قال : يا محمد من غزا غزاة « غزوة » في سبيل الله من أمتهك فما أصابه قطرة من السماء أو صداع إلا كانت له شهادة يوم القيامة . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن وهب ، عن جعفر ، عن أبيه مثله .

١١- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عنبسة ، عن أبي حمزة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن علي بن الحسين عليه السلام كان يقول : قال رسول الله ﷺ : ما من قطرة أحب إلى الله عز وجل من قطرة دم في سبيل الله .

١٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب رفعه أن أمير المؤمنين عليه السلام خطب يوم الجمل « إلى أن قال : » فقال : أيها الناس إن الموت لا يفوته المقيم ، ولا يعجزه الهارب ، ليس عن الموت محيص ومن لم يمت يقتل ، وإن أفضل الموت القتل ، والذي نفسي بيده لألف ضربة بالسيف أهون علي من ميتة على فراش الحديث .

١٣- وعن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن جعفر بن عبد الله العلوي ، وعن أحمد ابن محمد الكوفي ، عن علي بن العباس ، عن إسماعيل بن إسحاق جميعاً ، عن أبي روح فرج بن قرة « فروة » ، عن مسعدة بن صدقة ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أمّا بعد فإن الجهاد باب من أبواب الجنة فتحه الله لخاصة أوليائه « إلى أن قال : » هو لباس التقوى ، ودرع الله الحصينة ، وجنته الوثيقة ، فمن تركه ألبسه الله ثوب الذل ، وشمله البلاء ، وديث بالصغار والقماة ، وضرب على قلبه بالأسداد ، وأدب الحق منه بتضييع الجهاد ، وسيم الخسف ، ومنع النصف الحديث . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد ابن سعيد نحوه ، وزاد : وأدب الحق بتضييع الجهاد وغضب الله عليه بتركه نصرته وقد قال الله عز وجل في محكم كتابه : إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم . ورواه الرضي في (نهج البلاغة) مرسلًا .

(١١ و ١٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ .

(١٣) الفروع : ج ١ ص ٣٢٨ ، ب : ج ٢ ص ٤٢ ، نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٧٥ فيه : والقماة . و في الكافي : فمن تركه رغبة عنه ألبسه الله ثوب الذل و شملة البلاء ، و فارق الرضا و ديث بالصغار .

١٤- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن أبي حفص الكلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل بعث رسوله بالاسلام إلى الناس عشرين فأبوا أن يقبلوا حتى أمره بالقتال ، فالخير في السيف وتحت السيف والأمر يعود كما بدا .

١٥- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إن الله فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره ، والله ما صلحت دنيا ولا دين إلا به .

١٦- وعنه ، عن أبيه ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اغزوا تورثوا أبناءكم مجداً .

١٧- وبهذا الإسناد إن أباد جانة الانصاري اتم يوم احد بعمامة ، وأرخی عذبة العمامة بين كتفيه حتى جعل يتبختر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن هذه لمشيمة يبغضها الله عز وجل إلا عند القتال في سبيل الله .

١٨- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحجاج ، عن ثعلبة ، عن معمر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الخير كله في السيف ، وتحت السيف ، وفي ظل السيف ، قال : وسمعه يقول : إن الخير كل الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة .

١٩- وعن الحسين بن محمد ، عن أحمد بن إسحاق ، عن سعدان ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من قتل في سبيل الله لم يعرفه الله شيئاً من سيئاته .

٢٠- محمد بن الحسن الطوسي بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن عبد الله ابن المنبّه ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن

أبيه ، عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : للشهيد سبع خصال من الله : أول قطرة من دمه مغفور له كل ذنب ، والثانية يقع رأسه في حجر زوجته من الحور العين ، وتمسحان الغبار عن وجهه ، وتقولان : مرحبا بك ، ويقول هو مثل ذلك لهما ، والثالثة يكسى من كسوة الجنة ، والرابعة تبثدره خزنة الجنة بكل ريح طيبة أيهم يأخذه معه ، والخامسة أن يرى منزله ، والسادسة يقال لروحه : اسرح في الجنة حيث شئت ، والسابعة أن ينظر في وجه الله وانتهاء لراحة لكل نبي وشهيد .

٢١- وعنه ، عن العباس بن معروف ، عن أبي همام ، وعن محمد بن سعيد بن غزوان ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام ان النبي ﷺ قال : فوق كل ذي بر بر حتى يقتل في سبيل الله ، فاذا قتل في سبيل الله فليس فوفه بر ، وفوق كل ذي عقوق حتى يقتل أحد والديه ، فاذا قتل أحد والديه فليس فوفه عقوق . ورواه الصدوق في (الخصال) عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار ، ورواه الكليني ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله إلى قوله : فليس فوفه بر .

٢٢- وعنه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني ، عن ضرار بن عمرو السمساطي ، عن سعد بن مسعود الكناني « الكندي » ، عن عثمان بن مظعون قال : قلت لرسول الله ﷺ إن نفسي تحب أني بالسياحة وأن ألحق بالجبال ، فقال : يا عثمان لا تفعل فان سياحة أمتي الغزو والجهاد .

٢٣- وبإسناده عن البرقي ، عن سعد بن سعد الأشعري ، عن أبي الحسن

(٢١) يب : ج ٢ ص ٤١ ، الخصال : ج ١ ص ٨ فيه : عن محمد بن سعيد بن غزوان ،

الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ في التهذيب : عن غزوان ، أخرجه أيضا في ج ٧ في ٤ / ١٠٤ من احكام الاولاد .

(٢٢) يب : ج ٢ ص ٤٢ .

(٢٣) يب : ج ٢ ص ٤٢ ، الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ فيه : والله لائف ضربة .

الرضا عليه السلام قال : سألته عن قول أمير المؤمنين عليه السلام لألف ضربة بالسيف أهون من موت على فراش فقال : في سبيل الله . ورواه الكليني ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن خالد ، عن سعد بن سعد مثله .

٢٤- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) بإسناده عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال : والجهاد واجب مع الأئمة العادل « العدل » .

٢٥- وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني ، عن عبد العزيز بن يحيى الجلودي ، عن هشام بن علي ، ومحمد بن زكريا الجوهري ، عن ابن عائشة بإسناد ذكره إن علياً عليه السلام قال في خطبة له : أمّا بعد فإنّ الجهاد باب من أبواب الجنة ، فمن تركه رغبة عنه ألبسه الله الذلّ وسيم الخسف وديث بالصغار الحديث . ورواه الرضا في (نهج البلاغة) مرسل .

٢٦- وفي (المجالس) عن جعفر بن علي ، عن جدّه الحسن بن علي ، عن جدّه عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن مسلم السكوني ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : خيول الغزاة خيولهم في الجنة .

(٢٤) عيون اخبار الرضا : ص ٢٦٧ ذيله : و من قتل دون ماله فهو شهيد ، ولا يجوز قتل احد من الكفار و النصاب في دار التقية الا قاتل اوسع في فساد و ذلك اذا لم تغف على نفسك و على اصحابك ، و التقية في دار التقية واجبة ، ولا حنت على من حلف تقية يدفع بها ظلما عن نفسه اه و الحديث طويل .

(٢٥) معاني الاخبار : ص ٨٩ ، نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٧٥ ، لم نجد في النهج غير ما تقدم قبلا ، و في المعاني : ان عليا عليه السلام انتهى اليه ان خيلا لمعاوية وردت الانبار فقتلوا عاملا له يقال له : حسان بن حسان ، فخرج مغضبا يجر ثوبه حتى انتهى النخيلة و اتبعه الناس فرقى رباوة من الارض فحمد الله و اثنى عليه و صلى على نبيه ثم قال : اما بعد اه . و الحديث طويل و فيه : ألبسه الله ثوب الذل و سيما الخسف .

٢٧- وفي (عقاب الأعمال) باسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ أنه قال (في حديث:) ومن خرج في سبيل الله مجاهداً فله بكل خطوة سبعمئة ألف حسنة، ويمحى عنه سبعمئة ألف سيئة، ويرفع له سبعمئة ألف درجة، وكان في ضمان الله بأي حتم مات كان شهيداً، وإن رجع رجع مغفوراً له مستجاباً دعاءه.

٢٨- أحمد بن محمد بن خالد في (المحاسن) عن الوشاء، عن مثنى، عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات وغيرها، ويأتي ما يدل عليه.

☆(١٩٩٣)☆

٢- باب اشتراط اذن الوالدين في الجهاد ما لم يجب على الولد عينا

١- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن علي بن أحمد بن عبد الله عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، عن عمرو

(٢٧) عقاب الاعمال : ص ٥١ .

(٢٨) المحاسن : ص ٢٩٢ ، اورده أيضاً في ج ٧ في ٩٢/٢ من احكام الاولاد ، و نحوه في ج ٢ في ١/١٧ من المواقيت .

تقدم ما يدل على ذلك و على فضله في ج ١ في ب ١ من مقدمة العبادات و في ذيل ٧٢/١١ من الدفن ، و في ج ٢ في ٢٣/١ من قراءة القرآن و في ٢٩/٦ و ذيل ٢٩/٨ من الدعاء و ب ١٢ من الذكر و في ج ٤ في ١/٢٢ من الصوم المندوب ، و في ج ٥ - في ب ٣٨ و ٢ و ٤١/١٧ من وجوب الحج و في ب ١ و ٢ من آداب السفر ، و في ١١٤/١٥ من احكام العشرة ، و في ١٠ و ٨/١١ من العود الى منى ، و في ب ٤٦ و ٨٧ من الزار ، و يأتي ما يدل عليه في ب ٤ و ٥ و غيرها والروايات فيه كثيرة جدا .

باب ٣- فيه حديثان :

(١) المجالس : ص ٢٧٦ (م ٧٠) فيه : (و ان مت) الاصول : ص ٣٨٨ (باب البر بالوالدين) .

ابن شمر ، عن جابر ، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال جاء « أتى خ ل » رجل الى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله اننى راغب فى الجهاد نشيط ، قال : فجاهد فى سبيل الله فانك إن تقتل كنت حييا عند الله ترزق ، وإن تمت فقد وقع أجرك على الله وإن رجعت خرجت من الذنوب كما ولدت ، فقال : يا رسول الله إن لى والدين كبيرين يزعمان أنهما يأنسان بي ويكرهان خروجي ، فقال رسول الله ﷺ : أقم مع والديك ، فوالذي نفسي بيده لا أنسهما بك يوما وليلة خير من جهاد سنة .

محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن سالم ، عن أحمد بن النضر مثله إلا أنه قال : فقم مع والديك .

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عمرو بن شمر عن جابر قال : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال : اننى رجل شاب نشيط وأحب الجهاد ولي والدة تكره ذلك ، فقال النبي ﷺ : ارجع فكن مع والدتك ، فوالذي بعثني بالحق لا أنسها بك ليلة خير من جهاد فى سبيل الله سنة .

٢- باب انه يستحب أن يخلف الغازي بخير وتبلغ رسالته ويحرم أذاه وغيبته وان يخلف بسوء .

١- محمد بن الحسن باسناده عن أبان بن عثمان ، عن عيسى بن عبد الله القمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة دعوتهم مستجابة : أحدهم الغازي فى سبيل الله فانظروا كيف تخلفونه .

٢- وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن وهب

(٢) الاصول : ص ٣٩٠ ،

باب ٣- فيه ٣ أحاديث:

(١) يب : ج ٢ ص ٤٢ .

(٢) يب : ج ٢ ص ٤٢ ، نواب الاعمال : ص ١٠٣ ، المجالس : ص ٣٤٤ ، الفروع : ج ١

ص ٣٢٨ .

عن جعفر ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : من بلغ رسالة غاز كان كمن أعتق رقبة وهو شريكه في باب « ثواب » غزوته . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام ، وفي (المجالس) عن علي بن عيسى ، عن علي ابن محمد ماجيلويه ، عن البرقي ، عن أبيه ، عن وهب بن وهب ، عن الصادق عليه السلام ، عن أبيه ، عن جدّه عليه السلام مثله . محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن أبي البختري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ و ذكر مثله .

۳- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من اغتاب مؤمناً غازياً وأذاه وخلفه في أهله بسوء نصب له (« ميزان عمله » عقاب الأعمال) يوم القيامة فيستغرق حسناته ثم ير كس في النار إذا كان الغازي في طاعة الله عز وجل . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في السفر .

۴ - باب وجوب الجهاد على الرجل دون المرأة بل تجب عليها طاعة زوجها ، وحكم جهاد المملوك .

۱- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أبي الجوزاء ، عن

(۳) الفروع : ج ۱ ص ۳۲۸ ، عقاب الأعمال : ص ۳۲ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ۲ في ۵۱/۱ من الدعاء ، و في ج ۵ في ب ۴۷ من آداب السفر و فيه تأمل ظاهر راجعه ، و راجع ب ۱۲۲ من احكام العشرة ففيه : اذا غاب المؤمن فاحفظه في غيبته .

باب ۴ - فيه ثلاثة أحاديث

(۱) الفروع : ج ۱ ص ۳۲۹ ، ب : ج ۲ ص ۴۳ ، اورد مثله باسناد آخر في ج ۷ في ۷۸/۶

الحسين بن علوان ، عن سعد بن طريف ، عن الأصمغيني بن نباته قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : كتب الله الجهاد على الرجال والنساء فجهاد الرجل بذل « الرجل أن يبذل » ماله ونفسه حتى يقتل في سبيل الله ، وجهاد المرأة أن تصبر على ما ترى من أذى زوجها وغيرته « عشرته » .

٢- وفي حديث آخر : وجهاد المرأة حسن التبعل . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٣- الحسن بن يوسف بن المطهر في (المختلف) نقلاً عن ابن الجنيد أنه روى أن رجلاً جاء إلى أمير المؤمنين عليه السلام ليبايعه ، فقال : يا أمير المؤمنين أبسط يدك أبايعك على أن أدعو لك بلساني ، وأنصحك بقلبي ، وأجاهد معك بيدي ، فقال : حررت أم عبد ؟ فقال : عبد ، فصفق أمير المؤمنين عليه السلام يده فبايعه .

أقول : عمل به ابن الجنيد ، وحمله العلامة على تقدير الحرية ، أو إذن المولى ، أو عموم الحاجة ، وتقدم ما يدل على وجوب الجهاد عمومياً ، ويأتي ما يدل على أن ليس للعبد التصرف في نفسه ولا ماله إلا بأذن سيده .

٥ - باب أقسام الجهاد وكفر منكروه وجملته من أحكامه .

من مقدمات النكاح .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٢٩ ، أخرجه مسنداً عن الكافي وغيره في ج ٧ في ٢ / ٨١ من مقدمات النكاح .

(٣) المختلف : ص ١٥٤ فيه : فقبض .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١ و في كثير من الأبواب المتقدمة والانية خص الخطاب بالرجال ، و تقدم ما يدل على عدم وجوبه على العبد في ج ٥ في ١٥ / ٤ من وجوب الحج ، و يأتي ما يدل على عدم جواز تصرف العبد من دون إذن مولاه في ب ٤ من الحجر وذيله و في ج ٧ في ب ٢٣ من نكاح العبد وذيله .

باب ٥- فيه ٥ أحاديث :

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعلي بن محمد القاساني جميعاً عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن فضيل بن عياض قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجهاد أسنّة « هو » أم فريضة ؟ فقال : الجهاد على أربعة أوجه ، فجهادان فرض ، وجهاد سنّة لاتقام إلا مع الفرض ، وجهاد سنّة ، فأما أحد الفرضين فمجاهدة الرجل نفسه عن معاصي الله عزوجل وهو من أعظم الجهاد ، ومجاهدة الذين يلوونكم من الكفار فرض ، وأما الجهاد الذي هو سنّة لا يقام إلا مع فرض فإن مجاهدة العدو فرض على جميع الأمّة ولو تركوا الجهاد لأتاهم العذاب وهذا هو من عذاب الأمّة ، وهو سنّة على الإمام وحده أن يأتي العدو مع الأمّة فيجاهدهم ، وأما الجهاد الذي هو سنّة فكل سنّة أقامها الرجل وجاهد في إقامتها وبلوغها وإحيائها فالعمل والسعي فيها من أفضل الأعمال ، لأنها إحياء سنّة ، وقد قال رسول الله ﷺ : من سنّ سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيء . ورواه الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) مرسل ، ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد القاساني عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر نحوه .

٢- وبالإسناد عن المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت رجلاً أبا عبد الله عليه السلام عن حروب أمير المؤمنين عليه السلام وكان السائل من محبينا ، فقال :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٢٩ ، تحف العقول يب : ج ٢ ص ٤٢ ، الخصال : ج ١ ص ١١٤ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٢٩ ، الخصال : ج ١ ص ١٣٢ فيه : (الشاهرة) وفيه (او الدخول في الاسلام وما لهم في ذرارهم سبى على ما سبى) وفيه : اختلافات لفظية أخرى . وفيه وفي الكافي : (من كان منهم في دار الحرب حل لنا سبيهم وأموالهم) تفسير القمي : ص ٦٤٥ فيه : (الشاهرة) وفيه : (على ما سبى) وفيه : (يقام به القصاص) يب : ج ١ ص ٣٨١ وج ٢ ص ٤٦ راجع الاخير ففيه اختلافات .

أورد قطعة من الحديث عن تفسير المباشي في ج ٩ في ١٩/١١ من القصاص في النفس .

له أبو جعفر عليه السلام : بعث الله محمداً ﷺ بخمسة أسياف : ثلاثة منها شاهرة فلا تغمد حتى تضع الحرب أوزارها ولن تضع الحرب أوزارها حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت الشمس من مغربها أمن الناس كلهم في ذلك اليوم فيومئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ، وسيف منها مكفوف « ملفوف » وسيف منها مغمود (ط) سلّه الى غيرنا ، وحكمه اليينا ، فأما السيوف الثلاثة المشهورة « الشاهرة » فسيف على مشركي العرب قال الله عز وجل : « اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا (يعني آمنوا) وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين » فهؤلاء لا يقبل منهم الا القتل أو الدخول في الاسلام وأموالهم « ومالهم فيء . » وذاريهم سبي على ما سن رسول الله ﷺ فانه سبا وعفا وقبل الفداء ، والسيف الثاني على أهل الذمة قال الله تعالى : « وقولوا للناس حسنا » نزلت هذه الآية في أهل الذمة ، ثم نسخها قوله عز وجل : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين آوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدوهم صاغرون » فمن كان منهم في دار الاسلام فلن يقبل منهم الا الجزية أو القتل ومالهم فيء ، وذاريهم سبي وإذا قبلوا الجزية على أنفسهم حرم علينا سبيهم ، وحرمت أموالهم ، وحلّت لنا منا كحتهم ، ومن كان منهم في دار الحرب حل لنا سبيهم ، ولم تحل لنا منا كحتهم ، ولم يقبل منهم الا الدخول في دار الاسلام أو الجزية أو القتل ، والسيف الثالث سيف على مشركي العجم يعني الترك والديلم والخزر ، قال الله عز وجل في أول السورة التي يذكر فيها الذين كفروا فقص قصتهم ثم قال : « فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها » فأما قوله : « فاما منا بعد » يعني بعد السبي منهم « واما فداء » يعني المفادات بينهم وبين أهل الاسلام ، فهؤلاء لن يقبل منهم الا القتل أو الدخول في الاسلام ، ولا تحل لنا منا كحتهم ماداموا في دار الحرب ، وأما السيف المكفوف فسيف على أهل البغي والتأويل ، قال الله

(ط) من قوله وسيف منها مغمود ، الى قوله : اقتلوا المشركين ليس في رواية محمد موجود في روايته عن الصغار . نقل من خطه ره هكذا . كذا في هامش المطبوع سابقا .

عز وجل : « وإن طائفتان من المؤمنين اقاتلتوا فأصلحوا بينهما فان بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله » فلمّا نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ : « إن منكم من يقاتل بعدي على التأويل كما قاتلت على التنزيل فسئل النبي ﷺ من هو ، فقال : خاصف النعل ، يعني أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال عمار بن ياسر : قاتلت بهذه الراية مع رسول الله ﷺ ثلاثاً ، وهذه الرابعة ، والله لو ضربونا حتى يبلغونا المسعفات من هجر لعلمنا أننا على الحق وأنهم على الباطل وكانت السيرة فيهم من أمير المؤمنين عليه السلام ما كان من رسول الله ﷺ في أهل مكة يوم فتح مكة فأنه لم يسب لهم ذرية ، وقال : من أغلق بابه فهو آمن ، ومن ألقى سلاحه « أودخل دار أبي سفيان » فهو آمن ، وكذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام يوم البصرة نادى لاتسبوا لهم ذرية ، ولا تجهزوا « لانتهموا » على جريح ، ولا تتبعوا مدبراً ومن أغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن ، وأما السيف المغمود فالسيف الذي يقوم « يقام » به القصاص ، قال الله عز وجل : « النفس بالنفس والعين بالعين » فسله إلى أولياء المقتول وحكمه إلينا ، فهذه السيوف التي بعث الله بها « إلى نبيه » محمد ﷺ فمن جردها أو جحدوا أحداً منها أو شيئاً من سيرها أو أحكامها فقد كفر بما أنزل الله على محمد ﷺ . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ابن عبدالله ، عن القاسم بن محمد وكذا الذي قبله ، ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه ، عن القاسم بن محمد مثله . محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن الحسن الصفّار ، عن علي بن محمد القاساني نحوه ، وترك حكم أموال المشركين وذرائعهم وحكم أموال أهل الكتاب وذرائعهم ومنا كحبتهم . وبإسناده عن محمد بن أحمد ابن يحيى ، عن علي بن محمد القاساني نحوه

٣- وعن الصفّار ، عن السندي بن الربيع ، عن أبي عبد الله محمد بن خالد ، عن أبي البختري ، عن جعفر ، عن أبيه قال : قال علي عليه السلام : القتال قتالان : قتال أهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا أو يؤتوا الجزية عن يدهم صاغرون ، وقتال لأهل

الزبغ لا ينفر عنهم حتى يفيئوا إلى أمر الله أويقتلوا .

٤ - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن بعض أصحابه عن محمد بن حميد ، عن يعقوب القمي ، عن أخيه عمران بن عبدالله ، عن جعفر بن محمد عليه السلام في قول الله عز وجل « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » قال : الديلم .

٥ - محمد بن علي بن الحسين (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن وهب بن وهب ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : القتل قتالان : قتل كفارة ، وقتل درجة ، والقتال قتالان : قتال الفئة الكافرة حتى يسلموا ، وقتال الفئة الباغية حتى يفيئوا .

٦ - باب حكم المراقبة في سبيل الله ، ومن أخذ شيئاً ليرابط به وتحريم القتال مع الجائر إلا أن يدهم المسلمين من يخشى منه على بيضة الاسلام فيقاتل عن نفسه أو عن الاسلام .

١ - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم عن نوح بن شعيب ، عن محمد بن أبي عمير رواه عن حريز ، عن محمد بن مسلم ووزارة عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قال : الرباط ثلاثة أيام ، وأكثره أربعون يوماً ، فإذا كان ذلك فهو جهاد .

٢ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس قال : سأل أبا الحسن عليه السلام رجل

(٤) يب : ج ٢ ص ٥٦ .

(٥) الخصال : ج ١ ص ٣٢ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ١ و ٢ من مقدمة العبادات .

باب ٦ - فيه ٣ أحاديث :

- (١) يب : ج ٢ ص ٤٢ . فيه : عن رواه عن حريز . وفيه : فإذا جاوز ذلك فهو جهاد .
- (٢) يب : ج ٢ ص ٤٢ ، فيه : (قلت : مثل قزوين) علل الشرائع : ص ٢٠١ فيه : (يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي الحسن «ع» قال : قلت له) وفيه : (يعطى السيف والفرس في السبيل) وترك

وأنا حاضر فقلت له : جعلت فداك إن رجلاً من مواليك بلغه أن رجلاً يعطى سيفاً وقوساً في سبيل الله فاتاه فأخذهما منه « وهو جاهل بوجه السبيل . كما » ثم لقيه أصحابه فأخبروه أن السبيل مع هؤلاء لا يجوز ، وأمروه بردهما ، قال : فليفعل ، قال : قد طلب « شخص خ » الرجل فلم يجده وقيل له : قد قضى « مضى خ » الرجل قال : فليربط ولا يقاتل قال : مثل قزوين وعسقلان والديلم وما أشبه هذه الثغور ، فقال نعم ، « قال : فان جاء العدو إلى الموضع الذي هو فيه مرابط كيف يصنع ؟ قال : يقاتل عن بيضة الاسلام » قال : يجاهد ؟ قال : لا إلا أن يخاف على دار المسلمين ، أرايتك لو أن الروم دخلوا على المسلمين لم ينبغ « يسع خ ل » لهم أن يمنعهم ، قال : يربط ولا يقاتل ، وان خاف على بيضة الاسلام والمسلمين قاتل فيكون قتاله لنفسه ليس للسلطان ، لأن في دروس الاسلام دروس ذكر محمد ﷺ . ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن محمد بن عيسى ، نحوه إلا أنه قال : فان جاء العدو إلى الموضع الذي هو فيه مرابط كيف يصنع ؟ قال : يقاتل عن بيضة الاسلام لا عن هؤلاء . ورواه الكليني ، عن علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام نحوه . ورواه عن علي ، عن أبيه ، عن يحيى بن « عن خل » أبي عمران ، عن يونس عن الرضا عليه السلام نحوه .

٣- وباسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن رجل دخل أرض الحرب بأمان فغزا القوم الذين دخل عليهم قوم آخرون ، قال : على المسلم أن يمنع

فيه قوله : (هو جاهل بالسبيل) وفيه : (قد شخص الرجل) وفيه : (لم ينبغ لهم أن يبايعوهم) الفروع : ج ١ ص ٣٣٢ و ٣٣٣ فيه وفي العلل : (ففى مثل قزوين) وترك فيهما النسخة ، وفيهما : (إلا أن يخاف على ذراري المسلمين . « الى أن قال : » فيكون قتاله لنفسه ، وليس للسلطان قال : قلت : فان جاء العدو الى الموضع الذي هو فيه كيف يصنع ؟ قال : يقاتل عن بيضة الاسلام لا عن هؤلاء ، لان في دروس الاسلام دروس دين محمد (ص) .

نفسه ويقابل عن حكم الله وحكم رسوله، وأما أن يقاتل الكفار على حكم الجور وسنتهم فلا يحل له ذلك .

٤- وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن علي بن معبد ، عن واصل ، عن عبد الله بن سنان قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك ما تقول في هؤلاء الذين يقتلون في هذه الثغور ؟ قال : فقال : الويل يتعجلون قتلته في الدنيا وقتلته في الآخرة والله ما الشهيد الا شيعة منا ولوماتوا على فرسهم . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٧- باب حكم من نذر مالا للمرابطة أو وصى به

١- محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن مهزيار قال : كتب رجل من بني هاشم الى أبي جعفر الثاني عليه السلام انني كنت نذرت نذراً منذ سنين أن أخرج الى ساحل من سواحل البحر الى ناحية منا مما يربط فيه المتطوعة نحو مرابطتهم بجدة وغيرها من سواحل البحر ، أفترى جعلت فداك أنه يلزمني الوفاء به أو لا يلزمني أو أفترى الخروج الى ذلك بشيء من أبواب البر لا أصير اليه انشاء الله ؟ فكتب اليه بخطه وقرأته : ان كان سمع منك نذرك أحد من المخالفين فالوفاء به ان كنت تخاف شيعته والا فاصرف ما نويت من ذلك في أبواب البر وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى .

٢- عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن محمد بن عيسى ، عن

(٤) يب : ج ٢ ص ٤٢ .

يأتي ما يدل على ذلك في ب ٧ . راجع ب ١٢ و ١٣ ففيهما بعض المقصود .

باب ٧ - فيه حديثان :

(١) يب : ج ٢ ص ٤٣ .

(٢) قرب الاسناد : ص ١٥٠ فيه : (الى رجل يربط عنه .) وفيه : (فانه لا يعرف الوصى ولا يدري اين مكانه) وفيه : (فقال له يونس : فانه قد رابط و جاءه العدو و كاد ان يدخل عليه في داره ، فما يصنع) وفيه : فاذا فصر الى البصرة ، قال : فخرجنا من عنده ولم نعلم معنى « فاذا » حتى وافينا

٨- باب جواز الاستنابة في الجهاد وأخذ الجعل عليه .

١- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السمندي بن محمد ، عن أبي البخمري ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام إن عليماً عليه السلام سئل عن اجمال الغزو ، فقال : لا بأس به أن يغزو الرجل عن الرجل ويأخذ منه الجمل .

القادسية حتى جاء الناس منهزمين من البصرة يطلبون يدخلون البدو و هزم ابوالسرايا و دخل برقة الكوفة و استقبلنا جماعة من الطالبين بالقادسية متوجهين نحو الحجاز ، فقال لى يونس : فاذا هذا معناه ، فصار من الكوفة الى البصرة ولم يبدأ بسوء .

باب ۸۔ فیہ حدیث :

(۱) قرب الاستاذ : ص ۶۲ فیہ : جمال الفوز ، یب : ج ۲ ص ۵۶ ، آورده أيضاً فی

ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن الحسين.

٩- باب من يجوز له جمع العساكر والخروج بها الى الجهاد .

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح، عن القاسم بن يزيد « بريد خل »، عن أبي عمرو الزهرى « الزبيدي » عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : أخبرني عن الدّعاء إلى الله والجهاد في سبيله أهو لقوم لا يحلّ إلاّ لهم ولا يقوم به إلاّ من كان منهم أم هو مباح لكلّ من وحدّ الله عزّ وجلّ وآمن برسوله ﷺ ؟ ومن كان كذا فله أن يدعو إلى الله عزّ وجلّ وإلى طاعته وأن يجاهد في سبيل الله ؟ فقال : ذلك لقوم لا يحلّ إلاّ لهم ، ولا يقوم لك به إلاّ من كان منهم فقلت : من أولئك ؟ فقال : من قام بشرائط الله عزّ وجلّ في القتال والجهاد على المجاهدين فهو المأذون له في الدّعاء إلى الله عزّ وجلّ ، ومن لم يكن قائماً بشرائط الله عزّ وجلّ في الجهاد على المجاهدين فليس بمأذون له في الجهاد والدّعاء إلى الله حتّى يحكم في نفسه بما أخذ الله عليه من شرائط الجهاد ، قلت : بين لي يرحمك الله ، فقال : إن الله عزّ وجلّ أخبرني كتابه الدّعاء إليه ، ووصف الدّعاة إليه فجعل ذلك لهم درجات يعرف بعضها بعضاً ، ويستدلّ ببعضها على بعض ، فأخبر أنّه تبارك وتعالى أوّل من دعا إلى نفسه ودعا إلى طاعته واتّباع أمره ، فبدأ بنفسه فقال : « والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم » ثمّ ثنّى برسوله فقال : « ادع إلى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن » يعني القرآن ، ولم يكن داعياً إلى الله عزّ وجلّ من خالف أمر الله ويدعو إليه بغير ما أمر في كتابه « والدين الذي خل » الذي أمر أن لا يدعى إلاّ به ، وقال في نبأه

باب ٩ - فيه حديثان :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٠ ، ب : ج ٢ ص ٤٣ ، في الكافي : (ابن عمرو الزبيرى)
وفيه (و الذى امر ان لا يدعى الا به) وفيه : (و ان ابى ان لا يكون مجاهداً)

وَالْفَقِيرَ : « وَاِنَّكَ لَتَهْدِي اِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » يَقُولُ : تَدْعُو ، ثُمَّ تُلْكَ بِالِدَّعَاءِ اِلَيْهِ بِكِتَابِهِ اَيْضًا فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : « اِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ اَقْوَمُ » اَي يَدْعُو « وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ » ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ اُذْنٍ لَهُ فِي الدَّعَاءِ اِلَيْهِ بَعْدَهُ وَبَعْدَ رِسْوَالِهِ فِي كِتَابِهِ فَقَالَ : « وَلَنُكْنِ مِنْكُمْ اُمَّةً يَدْعُونَ اِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمِمَّنْ هِيَ وَأَنَّهَا مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ سَكَنَاتِ الْحَرَمِ مِمَّنْ لَمْ يَعْبُدُوا غَيْرَ اللَّهِ قَطُّ الَّذِينَ وَجِبَتْ لَهُمُ الدَّعْوَةُ دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ الَّذِينَ أَخْبَرَ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ أَذْهَبَ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا ، الَّذِينَ وَصَفْنَاهُمْ قَبْلَ هَذِهِ فِي صِفَةِ أُمَّةِ إِبْرَاهِيمَ « مُحَمَّدٌ لَ » وَالْفَقِيرَ الَّذِينَ عَنَاهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ : « ادْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي » يَعْنِي أَوَّلَ مَنْ اتَّبَعَهُ « أَوَّلُ التَّبِيعَةِ » عَلَى الْإِيمَانِ بِهِ وَالتَّصَدِيقِ لَهُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الْأُمَّةِ الَّتِي بَعَثَ فِيهَا وَمِنْهَا وَالْيَهَا قَبْلَ الْخَلْقِ مِمَّنْ لَمْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ قَطُّ ، وَلَمْ يَلْبَسْ إِيْمَانَهُ بِظُلْمٍ ، وَهُوَ الشَّرْكُ ، ثُمَّ ذَكَرَ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِ ﷺ وَاتِّبَاعَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي وَصَفَهَا فِي كِتَابِهِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَجَعَلَهَا دَاعِيَةً إِلَيْهِ ، وَأُذِنَ لَهُ فِي الدَّعَاءِ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » ثُمَّ وَصَفَ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا » الْآيَةُ ، وَقَالَ : « يَوْمَ لَا يَخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ » يَعْنِي أُولَئِكَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَالَ « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ » ثُمَّ حَلَّاهُمْ وَوَصَفَهُمْ كَيْلًا يَطْمَعُ فِي اللَّحَاقِ بِهِمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ، فَقَالَ فِيمَا حَلَّاهُمْ بِهِ وَوَصَفَهُمْ : « الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ » إِلَى قَوْلِهِ : « أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » وَقَالَ فِي صِفَتِهِمْ وَحَلِيَّتِهِمْ أَيْضًا « الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ » وَذَكَرَ الْآيَتَيْنِ ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ صِفَتِهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، ثُمَّ ذَكَرَ وَفَاءَهُمْ

له بعهد و مبايعته فقال : « ومن أو في بعهد من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به و ذلك هو الفوز العظيم » فلمّا نزلت هذه الآية : « ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة » قام رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أرايتك يا نبي الله الرجل يأخذ سيفه فيقاتل حتّى يقتل إلا أنّه يقترب من هذه المحارم أشهيد هو؟ فأنزل الله عزّ وجلّ على رسوله « التائبون العابدون » وذكر الآية في بشر الله المجاهدين من المؤمنين الذين هذه صفتهم و حليتهم بالشهادة والجنة و قال : التائبون من الذنوب ، العابدون الذين لا يعبدون إلا الله ولا يشركون به شيئاً ، الحامدون الذين يحمدون الله على كل حال في الشدة والرخاء السائحون وهم السائمون، الراكعون الساجدون وهم الذين يواظبون على الصلوات الخمس والحافظون لها والمحافظون عليها في ركوعها وسجودها وفي الخشوع فيها وفي أوقاتها، الآمرون بالمعروف بعد ذلك، والعاملون به والناهون عن المنكر والمنتهون عنه، قال: فبشر من قتل و هو قائم بهذه الشروط بالشهادة والجنة ثم أخبر تبارك و تعالى أنّه لم يامر بالقتال إلا أصحاب هذه الشروط فقال عزّ وجلّ: «أذن للمذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله » و ذلك أن جميع ما بين السماء والأرض لله عزّ وجلّ و لرسوله ﷺ ولا تبعاعهم من المؤمنين من أهل هذه الصّفة ، فما كان عن الدنيا في أيدي المشركين والكفار والظلمة والفجار من أهل الخلاف لرسول الله ﷺ والمولى عن طاعتها ممّا كان في أيديهم ظلموا فيه المؤمنين من أهل هذه الصفات وغلبوهم على ما أفاء الله على رسوله فهو حقّهم أفاء الله عليهم و رده اليهم، وإنّما كان معنى الفيء كل ما صار إلى المشركين ثم رجع ممّا كان غلب عليه أو فيه فما رجع إلى مكانه من قول أو فعل فقد فاء، مثل قول الله عزّ وجلّ : « للمذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاءوا فان الله غفور رحيم » أي رجعوا ، ثم قال : « وإن عزموا الطلاق فان الله سميع عليم » و قال : « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احديهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتّى تفي إلى امر الله » أي ترجع

« فان فائت » أي رجعت « فأصلحوا بينهما » بالعدل « و أقسطوا إن الله يحب المقسطين » يعني بقوله تفني، ترجع فذلك « فدل خل » الدليل على أن الفبي، كل راجع إلى مكان قد كان عليه أو فيه ، ويقال للشمس إذا زالت قد فائت الشمس حين يفني الفبي، عند رجوع الشمس إلى زوالها، وكذلك ما أفاء الله على المؤمنين من الكفار فانما هي حقوق المؤمنين رجعت اليهم بعد ظلم الكفار إياهم، فذلك قوله: « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا » ما كان المؤمنون أحق به منهم، وإنما أذن للمؤمنين الذين قاموا بشرائط الايمان التي وصفناها، و ذلك أنه لا يكون مأذونا له في القتال حتى يكون مظلوما ، ولا يكون مظلوما حتى يكون مؤمنا، ولا يكون مؤمنا حتى يكون قائما بشرائط الايمان التي اشترط الله عز وجل على المؤمنين والمجاهدين فاذا تكملت فيه شرائط الله عز وجل كان مؤمنا، وإذا كان مؤمنا كان مظلوما ، وإذا كان مظلوما كان مأذونا له في الجهاد لقول الله عز وجل : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا و ان الله على نصرهم لقدير » وإن لم يكن مستكملا لشرائط الايمان فهو ظالم ممن ينبغي (سعى خل) و يجب جهاده حتى يتوب و ليس مثله مأذونا له في الجهاد والدعاء إلى الله عز وجل لأنه ليس من المؤمنين المظلومين الذين أذن لهم في القرآن في القتال ، فلمّا نزلت هذه الآية « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا » في المهاجرين الذين أخرجهم أهل مكة من ديارهم و أموالهم أحل لهم جهادهم بظلمهم إياهم، وأذن لهم في القتال، فقلت: فهذه نزلت في المهاجرين بظلم مشركي أهل مكة لهم، فما بالهم في قتالهم كسرى و قيصر و من دونهم من مشركي قبائل العرب؟ فقال: لو كان إماما أذن في قتال من ظلمهم من أهل مكة فقط لم يكن لهم إلى قتال جموع كسرى و قيصر و غير أهل مكة من قبائل العرب سبيل، لأن الذين ظلموهم غيرهم ، و إنما أذن لهم في قتال من ظلمهم من أهل مكة لاجراجهم إياهم من ديارهم و أموالهم بغير حق ، و لو كانت الآية إنما عنت المهاجرين الذين ظلمهم أهل مكة كانت الآية مرتفعة الفرض عما بعدهم إذا لم يبق من الظالمين والمظلومين أحد و كان فرضها مرفوعا عن الناس بعدهم إذا لم يبق من

الظالمين والمظلومين أحد وليس كما ظننت ولا كما ذكرت، لكن المهاجرين ظلموا من جهتين : ظلمهم أهل مكة باخراجهم من ديارهم وأموالهم فقاتلوهم باذن الله لهم في ذلك ، و ظلمهم كسرى و قيصر ومن كان دونه من قبائل العرب والعجم بما كان في أيديهم مما كان المؤمنون أحق به منهم ، فقد قاتلوهم باذن الله عز وجل لهم في ذلك ، و بحجة هذه الآية يقاتل مؤمنو كل زمان ، وإنما أذن الله عز وجل للمؤمنين الذين قاموا بما وصف الله عز وجل من الشرائط التي شرطها الله عز وجل على المؤمنين في الإيمان و الجهاد ومن كان قائماً بتلك الشرائط فهو مؤمن و هو مظلوم و مأذون له في الجهاد بذلك المعنى ، و من كان على خلاف ذلك فهو ظالم و ليس من المظلومين ، و ليس بمأذون له في القتال ، ولا بالنهي عن المنكر والأمر بالمعروف ، لأنه ليس من أهل ذلك ، ولا مأذون له في الدعاء إلى الله عز وجل لأنه ليس يجاهد « بمجاهد خل » مثله ، و امر بدعائه إلى الله . ولا يكون مجاهداً من قدامر المؤمنون بجهاده و خطر الجهاد عليه و منعه منه ، ولا يكون داعياً إلى الله عز وجل من امر بدعائه مثله إلى التوبة والحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يأمر بالمعروف من قد امر أن يؤمر به ، ولا ينهى عن المنكر من قدامر أن ينهى عنه ، فمن كانت قد تمت فيه شرائط الله عز وجل التي وصف بها أهلها من أصحاب النبي ﷺ و هو مظلوم فهو مأذون له في الجهاد كما اذن لهم في الجهاد ، لأن حكم الله عز وجل في الأولين والآخرين و فرائضه عليهم سواء إلا من علة أو حادث يكون ، والأولون والآخرين أيضاً في منع الحوادث شر كاه ، والفرائض عليهم واحدة ، يسأل الآخرون من أداء الفرائض عما يسأل عنه الأولون ، و يحاسبون عما به يحاسبون ، و من لم يكن على صفة من أذن الله له في الجهاد من المؤمنين فليس من أهل الجهاد و ليس بمأذون له فيه حتى يفى بما شرط الله عز وجل فإذا تكاملت فيه شرائط الله عز وجل على المؤمنين و المجاهدين فهو من المأذونين لهم في الجهاد ، فليثق الله عز وجل عبد ولا يغتر بالأمان التي نهى الله عز وجل عنها من هذه الأحاديث الكاذبة على الله التي يكذب بها القرآن ، ويتمبرأ منها و من حملها و رواها ، ولا يقدم على الله عز وجل بشبهة لا يعذر بها ، فانه

ليس وراء المتعرض «المعترض خل» للمقتل في سبيل الله منزلة يؤتي الله من قبلها ، وهي غاية الأعمال في عظم قدرها ، فليحكم امرؤ لنفسه وليرها كتاب الله عز وجل ويعرضها عليه فأنه لأحد أعلم بالمرء من نفسه ، فان وجدها قائمة بما شرط الله عليه في الجهاد فليقدم على الجهاد ، وإن علم تقصيرا فليصلحها وليقمها على ما فرض الله تعالى عليها من الجهاد ثم ليقدّم بها وهي طاهرة مطهرة من كل دنس يحول بينها وبين جهادها ، ولسنا نقول لمن أراد الجهاد وهو على خلاف ما وصفنا من شرائط الله عز وجل على المؤمنين والمجاهدين: لاتجاهدوا ، ولكن نقول : قد علمناكم ما شرط الله عز وجل على أهل الجهاد الذين بايعهم واشتري منهم أنفسهم وأموالهم بالجنان فليصلح امرؤ ما علم من نفسه من تقصير عن ذلك ، وليعرضها على شرائط الله عز وجل ، فان رأى أنه قد وفي بها وتكملت فيه فأنه ممن أذن الله عز وجل له في الجهاد ، وإن أبى إلا أن يكون مجاهدا على ما فيه من الاصرار على المعاصي والمحارم والاقدام على الجهاد بالتخبيط والعمى والقدوم على الله عز وجل بالجهل والروايات الكاذبة فلقد لعمرى جاء الأثر فيمن فعل هذا الفعل أن الله تعالى ينصر هذا الدين بأقوام لاخلاق لهم ، فليثق الله عز وجل امرؤ وليحذر أن يكون منهم ، فقد بين لكم ولاعذر لكم بعد البيان في الجهل ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله عليه توكلنا وإليه المصير . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب نحوه .

٢- وعن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن اذينة ، عن زرارة ، عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي قال : كنت قاعدا عند أبي عبد الله عليه السلام بمكة إذ دخل عليه أناس من المعتزلة فيهم عمرو بن عبيد واصل بن عطا وحفص ابن سالم مولى ابن هبيرة و ناس من رؤسائهم ، وذلك حدثان قتل الوليد « إلى أن

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٣ ، يب: ج ٢ ص ٤٩ ترك فيه قوله: (و ان كانوا مشركى العرب وعبدة الاوثان، قال: سواء) أورد قطعة منه فى ٤١/٣ .
يأتى ما يدل على ذلك فى ب ١٢ وذيله .

قال « فأسندوا أمرهم إلى عمرو بن عبيد فتكلم فأبلغ وأطال ، فكان فيما قال أن قال : قد قتل أهل الشام خليفتهم و ضرب الله بعضهم ببعض ، و شتت أمرهم ، فنظرنا فوجدنا رجلا له عقل و دين و مروءة و موضع و معدن للخلافة و هو محمد بن عبد الله ابن الحسن فأردنا أن نجتمع عليه فنبايعه ، ثم نظر معه فمن كان تابعنا فهو منا ، و كنا منه ، و من اعتزلنا كففنا عنه ، و من نصب لنا جاهدناه و نصبنا له على بغيه و رده إلى الحق و أهله و قدأحببنا أن نعرض ذلك عليك فتدخل معنا فأنه لا غنى بنا عن مثلك لموضعك و كثرة شيعتك ، فلمّا فرغ قال أبو عبد الله عليه السلام : أكلّكم على مثل ما قال عمرو؟ قالوا : نعم فحمد الله و أثنى عليه ، و صلّى على النبي عليه السلام ثم قال : إنّما نسخط إذا عصى الله ، فامّا إذا اطيع رضىنا » إلى أن قال : « يا عمرو أرايت لو بايعت صاحبك الذي تدعوني إلى بيعته ثم اجتمعت لكم الأمة فلم يختلف عليكم رجالان فيها فأفضيتم إلى المشركين الذين لا يسلّمون ولا يؤدّون الجزية أكان عندكم و عند صاحبكم من العلم ما تسيرون فيه بسيرة رسول الله صلى الله عليه و آله في المشركين في حروبه؟ قال : نعم ، قال : فتصنع ماذا؟ قال : ندعوهم إلى الاسلام ، فإن أبوا دعوناهم إلى الجزية ، قال : إن كانوا مجوسا ليسوا بأهل الكتاب؟ قال : سواء ، قال : وإن كانوا مشركي العرب و عبدة الأوثان؟ قال : سواء ، قال : أخبرني عن القرآن تقرأ؟ قال : نعم ، قال : اقرء » فأتوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرّم الله و رسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يدوهم صاغرون » فاستثناء الله تعالى و اشتراطه من أهل الكتاب فهم و الذين لم يؤتوا الكتاب سواء؟ قال : نعم ، قال : عمّن أخذت ذا؟ قال : سمعت الناس يقولون ، قال : فدع ذا ، ثم ذكر احتجاجه عليه و هو طويل « إلى أن قال : ثم أقبل على عمرو بن عبيد فقال : يا عمرو اتق الله و أنتم أيها الرهط فاتقوا الله فإن أبى حدّ ثمّي و كان خير أهل الأرض و أعلمهم بكتاب الله و سنة نبيه صلى الله عليه و آله ان رسول الله صلى الله عليه و آله قال : من ضرب الناس بسيفه و دعاهم إلى نفسه و في المسلمين من هو أعلم منه فهو ضال متكلّف . و رواه الشيخ بإسناده عن عليّ بن ابراهيم نحوه . أقول : و يأتي

ما يدل على ذلك.

☆(١٩٩٥)☆

١٠- باب وجوب الدعاء الى الاسلام قبل القتال الا لمن قوتل على الدعوة و عرفها و حكم القتال مع الظالم

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن فقال : يا علي لا تقتلن أحداً حتى تدعوه إلى الاسلام ، و أيم الله لأن يهدي الله عز وجل على يدك رجلاً خيراً مما طلعت عليه الشمس و غربت ولك ولاؤه يا علي .
و رواه الشيخ باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن النوفلي مثله . و عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن الحسن بن شمعون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك ، عن أبي عبد الله عليه السلام و ذكر مثله .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن أبي عرة السلمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت رجلاً فقال : أنتى كنت أكثر الغزو أبعد في طلب الأجر واطيل في الغيبة فحجر ذلك على فقالوا : لا غزو إلا مع إمام عادل ، فما ترى أصلحك الله؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام : إن شئت أن أجمل لك أجملت ، وإن شئت أن أخلص لك لخصمت؟ فقال : بل أجمل ، فقال : إن الله يحشر الناس على نياتهم يوم القيامة ، قال : فكانه اشتبهى أن يخلص له ، قال : فليخلص لي أصلحك الله ، فقال : هات ، فقال : الرجل : غزوت فوافعت المشركين فينبغى قتالهم قبل أن أدعواهم ؟ فقال : إن كانوا غزوا و قوتلوا و قاتلوا فانك تجترى بذلك ، وإن كانوا قوما لم يغزوا ولم يقاتلوا فلا يسمعك قتالهم حتى تدعواهم ، فقال الرجل : فدعوتهم

باب ١٠- فيه حديثان:

(١) الفروع : ج ١ ص ٢٣٥ و ٣٣٧ ، ب : ج ٢ ص ٤٧ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٢ ، في : (أبي عمرة السلمي) ب : ج ٢ ص ٤٥ ، في : (أبي عمر أبي عمرو خل) وفيه : (فانك تجزى ، تجزى خل) .

فأجابني مجيب و أقرّ بالاسلام في قلبه ، و كان في الاسلام فجيير عليه في الحكم و انتكحت حرمة و أخذ ماله و اعتدى عليه ، فكيف بالمخرج و أنا دعوته؟ فقال : إنكما ماجوران على ما كان من ذلك و هو معك يحوطك « يحفظك » من وراء حرمتك ، و يمنع قبلتك ، و يدفع عن كتابك ، و يحقن دمك خير من أن يكون عليك يهدم قبلتك وينتهك حرمتك ، و يسفك دمك ، و يحرق كتابك. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبي عمرو الشامي ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه . أقول: و تقدم ما يدل على ذلك.

١١- باب كيفية الدعاء الى الاسلام

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري قال : دخل رجال من قریش على علي بن الحسين عليه السلام فسألوه كيف الدعوة إلى الدين؟ فقال : تقول : بسم الله الرحمن الرحيم ادعوك إلى الله عز وجل وإلى دينه، وجماعه امر ان : احدهما معرفة الله عز وجل، والآخر العمل برضوانه ، و ان معرفة الله عز وجل أن يعرف بالوحدانية و الرأفة والرحمة والعزة والعلم والقدرة والعلو على كل شيء، وأنه النافع الضار القاهر لكل شيء، الذي لا ندر كه الأ بصاروه ويدرك الابصاروه هو اللطيف الخبير، و ان محمداً عبده ورسوله، وأن ما جاء به هو الحق من عند الله عز وجل، وما سواه الباطل، فاذا أجابوا إلى ذلك فلمهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن علي بن محمد القاساني، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري . أقول: الظاهر ان

تقدم ما يدل عليه في ٨ / ١ و على الحكم الاخير في ب ٦ و يأتي ما يدل عليه في ١٥/٣ .

باب ١١- فيه حديث:

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٧ ، يب : ج ٢ ص ٤٧ ، فيه : (و علي بن محمد (عن علي خل) و فيه : بسم الله ادعوك .

يأتي ما يدل على ذلك في ١٥/٣ .

هذه افضل الكيفيات .

١٢- باب اشتراط وجوب الجهاد بأمر الامام و اذنه ، و تحريم الجهاد مع غير الامام العادل .

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن علي بن النعمان، عن سويد القلاء، عن بشير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : إني رأيت في المنام أني قلت لك إن القتال مع غير الامام المفترض طاعته حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير، فقلت لي: نعم هو كذلك، فقال أبو عبد الله عليه السلام : هو كذلك هو كذلك وعن محمد بن الحسن الطائفي ، عمّن ذكره ، عن علي بن النعمان ، عن سويد القلاء ، عن بشير الدهان مثله .

٢- وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن مسكين، عن عبد الملك بن عمرو قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا عبد الملك مالي لا أراك تخرج إلى هذه المواضع التي يخرج إليها أهل بلادك؟ قال: قلت: وأين ؟ قال : جدّة و عباد ان والمصيصة و قزوين، فقلت: انتظاراً لأمركم والافتداء بكم، فقال: اي والله لو كان خيراً ما سبقونا إليه ، قال: قلت: له: فإنّ الزّيدية يقولون ليس بيننا و بين جعفر خلاف إلاّ أنّه لا يرى الجهاد ، فقال : أنا لا أراه ؟! بلى والله إنّي لأراه ولكنّي أكره أن أدع علمي إلى « على خل » جهلهم . و رواد الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب و كذا الذي قبله .

٣- وعنه ، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

باب ١٢ - فيه ١٠ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٤ و ٣٣٣ فيه : (محمد بن الحسن الطاطري) يب : ج ٢ ص ٤٥ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٢ ، يب : ج ٢ ص ٤٣ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣-٣ ، الاحتجاج : ص ١٧١ ، تفسير القمي : ص ٢٨١ فيه : الزهري مكان عباد وامله مصحف .

لقى عباد البصري علي بن الحسين عليه السلام في طريق مكة، فقال له: يا علي بن الحسين تركت الجهاد وصعوبته، وأقبلت على الحج ولينه، إن الله عز وجل يقول: «ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله» الآية فقال علي بن الحسين عليه السلام: أتمم الآية فقال «التائبون العابدون» الآية، فقال علي بن الحسين عليه السلام: إذا رأينا هؤلاء الذين هذه صفتهم فالجهاد معهم أفضل من الحج. ورواه الطبرسي في (الاحتجاج) مرسلًا. ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه، عن رجاله، عن علي بن الحسين عليه السلام مثله.

٤- وعن محمد بن أبي عبد الله و محمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العباس بن الجريش، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام في حديث طويل في شأن إذا أنزلناه، قال: ولا أعلم في هذا الزمان جهاداً إلا الحج والعمرة والجوار.

٥- وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن محمد بن عبد الله، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن معروف، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة قال: قال محمد بن عبد الله عليه السلام وأنا أسمع: حدثني أبي عن أهل بيته، عن آبائه أنه قال له بعضهم: إن في بلادنا موضع رباط يقال له: قزوين، وعدواً يقال له: الديلم فهل من جهاد أو هل من رباط؟ فقال: عليكم بهذا البيت فحجوه، فأعاد عليه الحديث فقال: عليكم بهذا البيت فحجوه، أما يرضى أحدكم أن يكون في بيته ينفق على عياله من طولته ينتظر أمرنا، فإن أدركه كان كمن شهد مع رسول الله ﷺ بدرًا، فإن مات ينتظر أمرنا كان كمن كان مع قائدها صلوات الله عليه هكذا في فسطاطه، وجمع بين السبابتين، ولا أقول: هكذا، وجمع بين السبابة والوسطى، فإن هذه أطول من هذه، فقال: أبو الحسن

عليه السلام صدق .

٦- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن أبي طاهر الورّاق ، عن ربيع بن سليمان الخزّاز ، عن رجل ، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام : أقبلت على الحج و تركت الجهاد فوجدت الحج أيسر عليك ، والله يقول: « ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم و أموالهم » الآية ، فقال علي بن الحسين عليه السلام اقرء ما بعدها ، قال: فقرأ « النّائبون العابدون الحامدون » إلى قوله « الحافظون لحدود الله » قال : فقال علي بن الحسين عليه السلام إنا ظهر هؤلاء لم نؤثر على الجهاد شيئاً .

٧- و باسناده عن الهيثم بن أبي مسروق ، عن عبدالله بن المصدق ، عن محمد بن عبدالله السمندري قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام إني أكون بالباب يعني باب الأبواب فينادون السّلاح فأخرج معهم ، قال: فقال لي : رأيته إن خرجت فاسرت رجلاً فأعطيته الأمان و جعلت له من العقد ما جعله رسول الله ﷺ للمشركين أكان يفون لك به؟ قال: قلت: لا والله جعلت فداك ما كانوا يفون لي به ، قال: فلا تخرج ، قال: ثم قال لي: أما إن هناك السّيف .

٨- محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه عن سعد ، عن محمد بن عيسى ، عن القاسم بن يحيى ، عن جدّه الحسن بن راشد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله ، عن آبائه عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ، ولا ينفذ في الفىء أمر الله عزّ وجل ، فأنه إن مات في ذلك المكان كان معينا لعدونا في حبس حقنا والاشاطة بدمائنا وميته ميته جاهلية . و في (الخصال) باسناده عن علي بن الحسين في حديث الأربعة مثله .

(٦) يب: ج ٢ ص ٤٥ .

(٧) يب: ج ٢ ص ٤٥ ، أخرج قطعة منه عن الكافي في ٤٤/١ من وجوب الحج .

(٨) علل الشرائع : ص ١٥٩ ، الخصال: ج ١ ص ١٦٣ فيه: (فان مات في ذلك كان) ورواه في الخصال أيضاً بالاسناد المذكور عن العلل الا انه قال : أبي بصير و محمد بن مسلم .

٩- و بإسناده عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليه السلام في حديث شرائع الدين قال: والجهاد واجب مع إمام عادل و من قتل دون ماله فهو شهيد.

١٠- الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال: والجهاد واجب مع إمام عادل، و من قاتل فقتل دون ماله ورحله و نفسه فهو شهيد، ولا يحل قتل أحد من الكفار في دار التقية إلا قاتل أوباغ وذلك إذالم تحذر على نفسك، ولا أكل أموال الناس من المخالفين و غيرهم، والتقية في دار التقية واجبة، ولا حنت على من حلف تقية يدفع بها ظلما عن نفسه. أقول: و تقدم ما يدل على ذلك، ويأتي ما يدل عليه.

١٢- باب حكم الخروج بالسيف قبل قيام القائم (ع)

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن عيص بن القاسم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليكم بتقوى الله وحده لا شريك له وانظروا لأنفسكم، فوالله إن الرجل ليكون له الغنم فيها الراعي، فإذا وجد رجلا هو أعلم بغنمه من الذي هو فيها يخرج به و يجيء بذلك الرجل الذي هو أعلم بغنمه من الذي كان فيها، والله لو كانت لأحدكم نفسان يقاتل بواحدة يجرب بها ثم كانت الأخرى

(٩) الخصال : ج ٢ ص ١٥٣ ذيله : (ولا يحل قتل أحد من الكفار والنصاب في دار التقية إلا قاتل أو ساع في فساد ، و ذلك إذا لم تخف على نفسك ولا على أصحابك و استعمال التقية في دار التقية واجب ولا حنت ولا كفارة على من حلف تقية يدفع بذلك ظلما عن نفسه) و الحديث طويل و أخرجنا مثل ذلك عن الميوني في ١/٢٤ و أوردنا إسناد الحديث في ٢/٢٩ من أقسام الحج. (١٠) تحف العقول ص ١٠٢ و ١٩٩ ط ٢.

تقدم ما يدل على ذلك في ٤٢/١٧ و ٤٢/٢ من وجوب الحج، و في ١/٢٤ ههنا راجع ٥/١ وب ٩ و ١٠/٢ و ب ٣١/١٣ .

باب ١٣- فيه ١٧ حديثا :

(١) الروضة : ص ٢٦٤ .

باقية يعمل على ماقد استبان لها، ولكن له نفس واحدة إذا ذهبت فقد والله ذهبت
التوبة فأنتم أحق أن تختاروا لأنفسكم، إن أتاكم آت منّا فانظروا على أي شيء
تخرجون، ولا تقولوا خرج زيد، فإن زيدا كان عالما وكان صدوقا ولم يدعكم إلى
نفسه، وإنما دعاكم إلى الرضا من آل محمد عليهم السلام ولو ظهر لو في بما دعاكم إليه
إنما خرج إلى سلطان مجتمع لينقضه، فالخارج منّا اليوم إلى أي شيء يدعوكم إلى
الرضا من آل محمد عليهم السلام فنحن نشهدكم أننا السنائر ضى به وهو يعصينا اليوم، لبس معه
أحد، وهو إذا كانت الرايات والألوية أجدر أن لا يسمع منّا إلا من اجتمعت
بنو فاطمة معه، فوالله ما صاحبكم إلا من اجتمعوا عليه إذا كان رجب فاقبلوا على
اسم الله، وإن أحببتهم أن تتأخروا إلى شعبان فلاضير، وإن أحببتهم أن تصوموا في
أهاليكم فلعل ذلك يكون أقوى لكم، وكفاكم بالسفياني علامة.

٢- وعنه، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ربعي رفعه، عن علي بن
الحسين عليه السلام قال: والله لا يخرج أحد منّا قبل خروج القائم إلا كان مثله كمثل فرخ
طار من وكره قبل أن يستوي جناحاه فأخذه الصبيان فعبثوا به.

٣- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن
بكر بن محمد، عن سدير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا سدير أألزم بيتك، وكن حلّسا
من أحلاس، واسكن ماسكن الليل والنهار، فإذا بلغك أن السفياني قد خرج
فارحل إلينا ولو على رجلك.

٤- وعنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن علي، عن حفص بن عاصم
عن سيف التمار، عن أبي المرفع، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الغبرة على من أثارها
هلك المحاصير، قلت: جعلت فداك وما المحاصير؟ قال: المستعجلون، أما إنهم

(٢ و ٣) الروضة: ص ٢٦٤.

(٤) الروضة: ص ٢٧٣ فيه: (المحاضير) وفيه: أما إنهم لن يريدوا إلا من يعرض لهم، ثم
قال: يا أبا المرفع أما إنهم لم يردكم بمجفة إلا عرض الله عز وجل لهم بشاغل، ثم نكت
أبو جعفر «ع» في الأرض ثم قال: يا أبا المرفع قلت: لبيك، قال: انرى اه.

لن يردوا الأمر يعرض لهم « إلى أن قال : » يا أبا المرهف أترى قوماً حبسوا أنفسهم على الله لا يجعل لهم فرجا ؟ بلى والله ليجعلن الله لهم فرجا .

٥ - وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم ، عن الفضل الكاتب قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فأتاه كتاب أبي مسلم فقال : ليس لكتابك جناب أخرج عننا « إلى أن قال : » ان الله لا يعجل لعجلة العباد ، ولا إزالة جبل عن موضعه أهون من إزالة ملك لم ينقض أجله « إلى أن قال » قلت : فما العلامة فيما بيننا وبينك جعلت فداك ؟ قال : لا تبرح الأرض يا فضيل حتى يخرج السففاني فاذا خرج السففاني فأجيبوا إلينا يقولها ثلاثا وهو من المحتوم .

٦ - وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن المختار ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله عز وجل .

٧ - وعنه ، عن أحمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن عمر بن حنظلة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خمس علامات قبل قيام القائم : الضيعة ، والسففاني ، والخسف ، وقتل النفس الزكية ، واليماني ، فقلت : جعلت فداك إن خرج أحد من أهل بيتك قبل هذه العلامات أخرج معه ؟ قال : لا الحديث .

٨ - وعن حميد بن زياد ، عن عبيد الله بن أحمد الدهقان ، عن علي بن الحسن

(٥) الروضة : ص ٢٧٤ فيه : (أخرج عنا فجعل يسار بعضنا بعضا ، فقال : أي شيء تسارون بأفضل « يا فضل ظ » ان الله) وفيه بمد أجله : (ثم قال : ان فلان بن فلان حتى بلغ السابع من ولد فلان ، قلت) وفيه : (يا فضل) .

(٦) الروضة : ص ٣٥٩ .

(٧) الروضة : ص ٣١٠ ذيله : فلما كان من الغد تلاوت هذه الآية : « ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين » فقلت له : أي الضيعة ؟ فقال : اما لو كانت خضعت اعناق أعداء الله عز وجل .

(٨) الروضة : ص ٣٣١ .

الطاطري ، عن محمد بن زياد ، عن أبان ، عن صباح بن سيابة ، عن المعلى بن خنيس قال : ذهبت بكتاب عبدالسلام بن نعيم وسدير وكتب غير واحد إلى أبي عبد الله عليه السلام حين ظهر المسودة قبل أن يظهر ولد العباس بأننا قد قدّرنا أن يؤل هذا الأمر اليك ، فماترى ؟ قال : فضرب بالكتب الأرض ، قال : أف أف ما أنا لهؤلاء بامام ، أما يعلمون أنه انما يقتل السفهاني .

٩- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام (في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام) قال : يا علي إن إزالة الجبال الرواسي اهون من إزالة ملك لم تنقض أيمانه .

١٠- وفي (العلل) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن يحيى بن عمران الهمداني ، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع جميعا عن يونس ابن عبدالرحمان ، عن العيص بن القاسم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اتقوا الله وانظروا لأنفسكم ، فإن أحق من نظر لها انتم ، لو كان لأحدكم نفسان فقدّم إحداهما وجرب بها استقبل التوبة بالأخرى كان ، ولكنها نفس واحدة إذا ذهبت فقد والله ذهبت التوبة إن اتاكم منها آت ليدعوكم إلى الرضا منها فنحن نشهدكم أننا لا نرضى إنّه لا يطيعنا اليوم وهو وحده وكيف يطيعنا إذا ارتفعت الرآيات والأعلام .

١١- وفي (عيون الأخبار) عن احمد بن يحيى المكنب ، عن محمد بن يحيى

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٤ فيه : ملك مؤجل .

(١٠) علل الشرائع : ص ١٩٢ .

(١١) بيون اخبار الرضا : ص ١٣٧ صدره : ابن أبي عبدون عن أبيه قال : لما حمل زيد بن موسى بن جعفر إلى المأمون وقد كان خرج بالبصرة و احرق دور ولد بنى العباس وهب المأمون جرمه لاختيه علي ابن موسى الرضا (ع) و قال : يا أبا الحسن : لئن خرج أخوك و فعل ما فعل لقد خرج قبله زيد بن علي قتل ، و لولا مكانك منى لقتلته فليس ما اتاه بصغير ، فقال الرضا (ع) : يا أمير المؤمنين لا تنس .

الصولي ، عن محمد بن زيد النحوي ، عن ابن أبي عبدون ، عن أبيه ، عن الرضا عليه السلام (في حديث) أنه قال للمأمون : لا تقس أخي زيدا إلى زيد بن علي ، فإنه كان من علماء آل محمد وآل أبيه ، غضب الله فجاهد أعدائه حتى قتل في سبيله ، ولقد حدثني أبي موسى بن جعفر أنه سمع أبا جعفر بن محمد عليه السلام يقول : رحم الله عمي زيدا إنه دعا إلى الرضا من آل محمد ، ولو ظفر لوفى بما دعا إليه ، لقد استشارني في خروجه فقلت : إن رضيت أن تكون المقتول المصلوب بالكناسة فشانك « إلى أن قال : » فقال الرضا عليه السلام : إن زيد بن علي لم يدع ما ليس له بحق ، وإنه كان أتقى لله من ذلك إنه قال : أدعوكم إلى الرضا من آل محمد وآل أبيه .

١٢- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب أبي عبد الله السيار عن رجل قال : ذكر بين يدي أبي عبد الله عليه السلام من خرج من آل محمد وآل أبيه ، فقال : لا زال أنا وشيعتي بخير ما خرج الخارجي من آل محمد ، ولوددت أن الخارجي من آل محمد خرج وعلي نقعة عياله .

١٣- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن ابن قولويه ، عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن أسباط ، عن عمه يعقوب ابن سالم ، عن أبي الحسن العبيدي ، عن الصادق عليه السلام قال : ما كان عبد ليحبس نفسه على الله إلا أدخله الله الجنة .

١٤- وعن أبيه ، عن المفيد ، عن أحمد بن محمد العلوي ، عن حميد بن محمد بن

(١٢) السرائر : ص ٤٦٨ .

(١٣) المجالس ...

(١٤) المجالس : ص ٢٦٣ فيه : (يروى حديثا و يتأوله و انا) و فيه : (خروج) و فيه : (قد خرج و اجابه الناس) و فيه : أسكن ، مجالس ابن الشيخ ... عيون الاخبار : ص ١٧٢ ، معاني الاخبار : ص ٧٧ ، الفاظ الحديث فيهما هكذا ، قال : قلت : جعلت فداك حديث كان يرويه عبدالله بن بكير عن عبيد بن زرارة ، قال : فقال عليه السلام لي : و ما هو ؟ قلت : روى عن عبيد بن زرارة انه لقي أبا عبدالله عليه السلام في السنة التي خرج فيها ابراهيم بن عبدالله

نعيم ، عن محمد بن عمر الكشي ، عن حمديوه ، عن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن خالد قال : قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام : إن عبد الله بن بكير كان يروي حديثاً وأنا أحب أن أعرضه عليك ، فقال : ما ذلك الحديث ؟ قلت : قال ابن بكير : حدثني عبيد بن زرارة قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام أيام خرج محمد بن إبراهيم . « بن عبد الله بن الحسن إذ دخل عليه رجل من أصحابنا فقال له : جعلت فداك إن محمد بن عبد الله قد خرج فمات قول في الخروج معه ؟ فقال : اسكنوا ما سكنت السماء والأرض فقال عبد الله بن بكير : فان كان الأمر هكذا أولم يكن خروج ما سكنت السماء والأرض فمات من قائم ومات من خروج ، فقال أبو الحسن عليه السلام : صدق أبو عبد الله عليه السلام وليس الأمر على ما تأولوه ابن بكير ، إنما عني أبو عبد الله عليه السلام اسكنوا ما سكنت السماء من النداء ، والأرض من الخسف بالجيش . ورواه الشيخ في (المجالس والأخبار) بهذا السند ، ورواه الصدوق في (عيون الأخبار وفي معاني الأخبار) عن أبيه ، عن أحمد بن إدريس ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن الريان ، عن عبيد الله الدهقان ، عن الحسين بن خالد ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام نحوه .

١٥- محمد بن الحسين الرضائي الموسوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في خطبة له : الزموا الأرض ، واصبروا على البلاء ، ولا تحركوا بأيديكم وسيوفكم في هوى السنتكم ، ولا تستعجلوا بما لم يعجل الله لكم ، فإنه من مات منكم على فراشه وهو على معرفة حق ربه وحق رسوله واهل بيته مات

ابن الحسن ، فقال له جعلت فداك : ان هذا قد ألف الكلام و سارع الناس اليه ، فما الذي تأمر به ؟ قال : فقال ، اتقوا الله و اسكنوا ما سكنت السماء والأرض ، قال : و كان عبد الله بن بكير يقول : والله لئن كان عبيد بن زرارة صادقاً فما من خروج و ما من قائم ، قال : فقال لي أبو الحسن (ع) : ان الحديث على ما رواه عبيد ، و ليس على ما تأوله عبد الله بن بكير ، إنما عني أبو عبد الله (ع) بقوله ما سكنت السماء من النداء باسم صاحبك . (حبكم خ ل) و ما سكنت الأرض من الخسف بالجيش .

شهيداً ، ووقع أجره على الله ، واستوجب ثواب ما نوى من صالح عمله ، وقامت النية مقام اصلاته بسيفه ، فإن لكل شيء مدة واجلا .

١٦- محمد بن الحسن في (كتاب الغيبة) عن الفضل بن شاذان ، عن الحسن بن محبوب ، عن عمرو بن ابي المقدام ، عن جابر ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : الزم الأرض ولا تحرّك يدا ولا رجلا حتّى ترى علامات اذكركها لك ، وما اراك تدرّكها : اختلاف بنى فلان ، ومناد ينادي من السماء ، ويجيئكم الموت من ناحية دمشق . الحديث ، وفيه علامات كثيرة لخروج المهدي عليه السلام .

١٧- إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي في (كتاب الغارات) عن إسماعيل بن ابان ، عن عبد الغفار بن القاسم ، عن المنصور بن عمرو ، عن زرّ بن حبيش ، عن امير المؤمنين عليه السلام وعن احمد بن عمران بن محمد بن ابي ليلى ، عن ابيه ، عن ابن ابي ليلى ، عن المنهال بن عمرو ، عن زرّ بن حبيش قال : خطب على عليه السلام بالنهروان « إلى ان قال : « فقام رجل فقال : يا امير المؤمنين حدثنا عن الفتن ، فقال : إن الفتنة إذا اقبلت شبهت ، - ثم ذكر الفتن بعده إلى ان قام - فقام رجل فقال : يا امير المؤمنين ما يمنع في ذلك الزمان ؟ قال : انظروا اهل بيت نبيّكم فان لبدوا فالبدوا ، وإن استصرخوكم فانصروهم توجروا ، ولا تستبقوهم فتصرعكم البليّة ، ثم ذكر حصول الفرج بخروج صاحب الأمر عليه السلام . اقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك .

(١٦) الغيبة : ص ٢٨٤ ذيله : بالفتح ، وخسف قرية من قرى الشام تسمى العاينة ، وستقبل اخوان الترك حتى ينزلوا الجزيرة ، وستقبل مارقة الروم حتى ينزلوا الرملة ، فتلك السنة فيها اختلاف كثير في كل ارض من ناحية المغرب ، فأول ارض تغرب الشام يختلفون عند ذلك على ثلاث رايات راية الاصهب ، وراية الابقع ، وراية السفيناني .

(١٧) الغارات : مخطوط لم نظفر بنسخته ، قوله : إلى ان قام لعله مصحف الى أن قال ، تقدم ما يدل على ذلك في ب ١٢ .

١٤- باب استحباب متاركة الترك والحبشة مادام يمكن الترك

١- محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن ابيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام إن رسول الله ﷺ قال : تاركوا الترك ماتر كوكم ، فان كلبهم شديد و كلبهم خبيس « حنيس » .

٢- الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس) عن ابيه ، عن ابي الطيب الحسين ابن علي التمار ، عن محمد بن القاسم الأنباري ، عن أبيه ، عن العنزي ، عن إبراهيم ابن مسلم ، عن عبد الحميد بن عبدالعزيز ، عن مرفان بن سالم ، عن الأعمش ، عن أبي وائل وزيد بن وهب ، عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ : تاركوا الترك ماتر كوكم ، فان أول من يسلب أمتي ملكها وما حق لها « خولها خل » الله لبنو قنطور بن كر كر وهم الترك .

٣- عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد قال : حدثني جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام إن رسول الله ﷺ قال : تاركوا الحبشة ما تر كوكم ، فوالذي نفسي بيده لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو شريعتين « الشريعتين خل » .

١٥- باب آداب امراء السرايا وأصحابهم .

باب ١٤ - فيه ٣ احاديث :

(١) علل الشرائع : ص ١٣٧ فيه : خبيس .

(٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٤ فيه : عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد . و هو الصحيح . راجع

تهذيب التهذيب : ج ٦ ص ٣٨١ .

(٣) قرب الاسناد : ص ٤٠ فيه : ذو الشريعتين .

باب ١٥- فيه ١٥ احاديث :

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام إن النبي ﷺ كان إذا بعث سرية دعاها .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار قال أظنّه عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يبعث سرية دعاهم فأجلسهم بين يديه ثم يقول : سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ، لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صبياً ولا امرأة ولا تقطعوا شجراً إلا أن تضطروا إليها ، وإيما رجل من ادنى المسلمين أو افضلهم نظر الى احد من المشركين فهو جار حتّى يسمع كلام الله ، فان تبعكم فأخوكم في الدين ، وإن ابى فأبلغوه مأمنه ، واستعينوا بالله . ورواه البرقي في (المحاسن) عن الوشاء ، عن محمد بن حمران وجميل بن دراج كلاهما عن ابي عبد الله عليه السلام مثله . وعن عدة من اصحابنا ، عن احمد بن محمد ، عن الوشاء نحوه . ورواه الشيخ باسناده عن احمد بن محمد مثله . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل نحوه .

٣- وعنه ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن النبي ﷺ كان اذا بعث اميراً له على سرية امره بتقوى الله عز وجل في خاصة نفسه ثم في اصحابه عامة ثم يقول : اغز بسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ولا متبتملاً في شاق ، ولا

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٤ ، المحاسن : ص ٣٥٥ فيه : (كان رسول الله (ص) اذا بعث سرية بعث اميرها فاجلسه الى جنبه و اجلس اصحابه بين يديه ، ثم قال : سيروا) وفيه : (أو اقصاهم) بدل (افضلهم) وفيه : « و ان أبى فاستعينوا بالله عليه و ابلغوه مأمنه » و رواه عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابي عبد الله (ع) مثله الا انه قال : « و ايما رجل من المسلمين نظر الى رجل في أقصى المسكر أو ادناه فهو جار » الفروع ج ١ ص ٣٣٥ يب : ج ٢ ص ٤٦ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ ، يب : ج ٢ ص ٤٦ .

تحرقوا النخل ، ولا تفرقوه بالماء ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تحرقوا زرعاً
 لأنكم لا تدرون لعلكم تحتاجون إليه ، ولا تعقروا من البهائم يؤكل لحمه إلا ما
 لا بد لكم من أكله ، وإذا لقيتم عدو المسلمين فادعوهم إلى إحدى ثلاث فإن هم
 اجابوكم إليها فاقبلوا منهم ، وكفوا عنهم : ادعوهم إلى الاسلام فإن دخلوا فيه
 فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ، وادعوهم إلى الهجرة بعد الاسلام فإن فعلوا فاقبلوا
 منهم وكفوا عنهم ، وإن ابوا أن يهاجروا واختاروا ديارهم وابوا أن يدخلوا في دار
 الهجرة كانوا بمنزلة اعراب المؤمنين يجري عليهم ما يجري على اعراب المؤمنين
 ولا يجري لهم في الفى ، ولا في القسمة شيئاً إلا أن يهاجروا « يجاهدوا » في
 سبيل الله ، فإن ابوا هاتين فادعوهم إلى إعطاء الجزية عن يدهم صاغرون ، فإن
 أعطوا الجزية فاقبل منهم وكف عنهم وإن ابوا فاستعن بالله عز وجل عليهم وجاهدهم
 في الله حق جهاده ، وإذا حاصرت اهل حصن فأرادوك على أن ينزلوا على حكم الله
 عز وجل فلا تنزل بهم « لهم خل » ولكن انزلهم على حكمكم ثم افض فيهم بعد
 ما شئتم ، فانكم إن انزلتموهم على حكم الله لم تدروا تصيبوا حكم الله فيهم أم لا ،
 وإذا حاصرت اهل حصن فإن آذنوك على أن تنزلهم على ذمة الله وذمة رسوله فلا
 تنزلهم ولكن انزلهم على ذممكم وذمم آبائكم واخوانكم ، فانكم ان تخفروا
 ذممكم وذمم آبائكم وانتم انكم كان ايسر عليكم يوم القيامة من أن تخفروا ذمة الله
 وذمة رسوله ﷺ . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله .

٤ - عبدالله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن الريان بن الصلت قال : سمعت
 الرضا عليه السلام يقول : كان رسول الله ﷺ اذا بعث جيشاً فاتهم اميراً بعث معه من ثقاته
 من يتجسس له خبره .

٥ - محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن امير المؤمنين عليه السلام في

(٤) - قرب الاسناد : ص ١٤٨ فيه : فامهم اميراً .

(٥) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٢٥٥ فيه : « والتوا » وفيه : « بايدى شجعانكم والمانين
 الدمار منكم فان » وفيه : « حفا فيها » وفيه : « لئن فررتن » وفيه : « ولا معجوز بينه و بين »

كلام له في حضرة أصحابه على القتال: فقدموا الدارع ، واخروا الحاصر «سر» ، وعضوا على الأضراس ، فانه انبى للسيوف عن الهام ، والثووا في اطراف الرماح فانه امور للأسنة ، وعضوا الأبصار فانه اربط للجاش واسكن للقلوب ، واميتوا الأصوات فانه أطرده للفشل ، ورايتكم فلا تميلوها ولا تخلوها ولا تجعلونها الا بأيدي الشجعان منكم ، فان الصابرين على نزول الحقائق هم الذين يحفون برأياتهم ويكتنفونها حفاقتها وورائها وامامها لا يتأخرون عنها فيسلموها ولا يتقدمون عليها فيفردوها ، أجزأ امره قرنه وآسى أخاه بنفسه ، ولم يكل قرنه إلى أخيه فيجتمع عليه قرنه وقرن أخيه ، وأيم الله لو فررتهم من سيف العاجلة لاتسلمون من سيف الآخرة ، أنتم لها ميم العرب والسنام الأعظم إن في الفرار موجدة الله ، والذل اللازم ، والعار الباقي ، وإن الفار غير مزيد في عمره ، ولا محجوب بينه وبين يومه ، من رايح إلى الله كالظمان يرد الماء الجنة تحت أطراف العوالي ، اليوم تبلى الأخبار ، اللهم فان ردوا الحق فافضض جماعتهم ، وشتت كلمتهم ، وابسلهم بخطاياهم إنهم لن يزولوا عن مواقفهم دون ذلك ، دراك يخرج منه النسيم ، وضرب يفلق الهام ويطيح العظام ويبدد السواعد والقدام وحتى يرموا بالمناسر تتبعها المناسر ، ويرموا بالكتائب تقفوها الجلايب حتى يجر بلادهم الخميس يتلوه الخميس ، وحتى تدعق الخيول في نواحي أرضهم وبأعنان مساربهم ومسارحهم . أقول : وتقدم ما يدل على بعض ذلك ، ويأتي ما يدل عليه

١٦- باب حكم المحاربة بالقاء السم والنار ، وارسال الماء ورمي

المنجنيق ، وحكم من يقتل بذلك من المسلمين ونحوهم .

قوله الرائج « و فيه : » تبلى الاخيار والله أنا أشوق الى لقاءهم منهم الى ديارهم اللهم (و فيه :

(و يطيح العظام و ينذر) و فيه : (و يرجموا بالكتائب) و فيه : نواحر ارضهم .

يأتي ما يدل على ذلك في ب ٢٤ و ٣٤ و غيرها ، و تقدم ما يدل عليه في أبواب تقدمت .

باب ١٦ - فيه حديثان :

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يلقى السم في بلاد المشركين . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي مثله .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن حفص بن غياث قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن مدينة من مدائن الحرب هل يجوز أن يرسل عليها الماء أو تحرق بالنار أو ترمى بالمنجنيق حتى يقتلوا ومنهم النساء والصبيان والشيخ الكبير والأسارى من المسلمين والتجار ؟ فقال : يفعل ذلك بهم ولا يمسك عنهم لهؤلاء ولأديه عليهم للمسلمين ولا كفارة الحديث . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد القاساني ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن أبي أيوب ، عن حفص بن غياث نحوه .

١٧- باب كراهة تبليت العدو واستحباب الشروع في القتال عند الزوال .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عباد بن صهيب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما بيت رسول الله صلى الله عليه وآله عدوا قط ليلا . ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله .

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابان بن عثمان ،

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٤ ، يب : ج ٢ ص ٤٨ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ ، يب : ج ٢ ص ٤٨ فيه : (حفص قال : كتب الى بعض اخواني ان

أسأل أبا عبد الله عليه السلام) أورد ذيله في ١٨/١ .

باب ١٧- فيه حديثان :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٦ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ فيه : (المنهزم) علل الشرائع : ص ٢٠١ ، يب : ج ٢

عن يحيى بن ابي العلاء ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال ، كان امير المؤمنين عليه السلام لا يقاتل حتى تزول الشمس ويقول : تفتح ابواب السماء ، وتقبل الرحمة ، وينزل النصر ، ويقول : هو اقرب إلى الليل واجدر ان يقل القتل ويرجع الطالب ، ويفلت المنهزم . ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن معاوية بن حكيم عن ابن ابي عمير ، ورواه الشيخ باسناد عن محمد بن احمد بن يحيى ، عن معاوية بن حكيم .

١٨ - باب انه لا يجوز أن يقتل من اهل الحرب المرأة ولا المقعد ولا الاعمى ولا الشيخ الفاني ولا المجنون ولا الولدان الا أن يقاتلوا ولا تؤخذ منهم الجزية .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن حفص بن غياث (في حديث) انه سأل ابا عبدالله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية عنهن ورفعت عنهن ؟ قال : فقال : لأن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل

باب ١٨ - فيه ٣ احاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ ، ب ج ٢ ص ٥٢ ، الفقيه : ج ١ ص ١٧ باب الخراج : علل الشرائع : ص ١٣١ فيهما : (و كذلك المقعد من اهل الشرك والذمة) المعاسن : ص ٣٢٧ والحديث فيه هكذا : (قال : سأله عن نساء اليهود والنصارى والمجوس كيف سقطت عنهن الجزية ورفعت ؟ قال : لان رسول الله (ص) نهى عن قتل النساء والولدان في الحرب الا أن يقاتل ثم قال : و ان قاتلت فأمسك منها ما امكنتك و لم تغف خلا ، فلما نهى عن قتلهم في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى فلو امتنعت أن تؤدى الجزية كانوا ناقضى العهد ، و حلت دماؤهم و قتلهم ، لان قتل الرجال مباح في دار الشرك ، و كذلك المقعد من اهل الذمة والاعمى والشيخ الفاني ليس عليهم جزية ، لانه لا يمكن قتلهم لما نهى رسول الله (ص) عن قتل المقعد والاعمى والشيخ الفاني و المرأة و الولدان في دار الحرب ، فمن اجل ذلك رفعت عنهم الجزية) و في التهذيب سليمان أبى ايوب (سليمان بن ايوب) و فيه و في الكافي صدر أورده في ١٦/٢ .

النساء والولدان في دار الحرب إلا ان يقاتلن ، فان قاتلن « قاتلت » ايضاً فأمسك عنها ما امكنتك ، ولم تخف خلا « حالا خل » فلما نهى عن قتلهن في دار الحرب كان « ذلك » في دار الاسلام اولى ، ولو امتنعت ان تؤدى الجزية لم يمكن قتلها ، فلمّا لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو امتنع الرجال أن « منع الرجال فابوا أن » يؤدوا الجزية كانوا نافضين للمعهد وحلّت دماؤهم وقتلهم ، لأن قتل الرجال مباح في دار الشرك ، وكذلك المقعد من أهل الذمّة والأعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في أرض الحرب ، فمن أجل ذلك رفعت عنهم الجزية . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن علي بن محمد القاساني ، عن سليمان بن ايوب عن حفص بن غياث ، ورواه الصدوق باسناده عن حفص بن غياث ، ورواه في (العلل) عن أبيه ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : سألته عن النساء وذكر مثله . ورواه البرقي في (المحاسن) عن علي بن محمد القاساني ، عن القاسم بن محمد ، عن أبي ايوب وحفص بن غياث مثله .

٢- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال : اقتلوا المشركين واستحيوا شيوخهم وصبيانهم .

٣- وباسناده عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن طلحة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ، ولا من المغلوب عليه عقله . ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن

(٢) يب : ج ٢ ص ٤٧ .

(٣) يب : ج ٢ ص ٥٢ ، ٣٨١ ، الفروع : ج ١ ص ١٦١ ، الفقيه : ج ١ ص ١٧ (باب الخراج) فيه : (على عقله) أورده ايضاً في ٥١/١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣ و ٤ من مقدمة العبادات ، و هنا في ب ١٥ و ١٦ .

يحيى ، عن أحمد بن محمد ، ورواه الشيخ أيضاً باسناده عن محمد بن يعقوب ، ورواه الصدوق باسناده عن طلحة بن زيد .

١٩- باب ان نفقة النصراني اذا كبر وعجز عن الكسب من بيت المال

١- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد ، عن محمد بن عيسى ، عن أحمد بن عائذ ، عن محمد بن أبي حمزة ، عن رجل بلغ به أمير المؤمنين عليه السلام قال : مر شيخ مكفوف كبير يسأل ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : ما هذا ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين نصراني ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : استعملتموه حتى إذا كبر وعجز منعهتموه ، أنفقوا عليه من بيت المال .

٢٠- باب جواز اعطاء الامان ووجوب الوفاء وان كان المعطى له

من ادنى المسلمين ولو عبداً ، وكذا من دخل بشبهة الامان

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم يسعى بذمتهم أدناهم ؟ قال : لو أن جيشاً من المسلمين حاصروا قوماً من المشركين فأشرف رجل فقال : أعطوني الامان حتى ألقى صاحبكم وأناظره فأعطاه أدناهم الامان وجب على أفضلهم الوفاء به .

٢- وعنه ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام

باب ١٩- فيه حديث:

(١) يب : ج ٢ ص ٨٨ .

باب ٢٠- فيه ٦ أحاديث:

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ ، يب : ج ٢ ص ٤٧ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٥ ، قرب الاسناد : ص ٦٥ فيه : (اجاز امان عبد لاهل حصن وقال)

يب : ج ٢ ص ٤٧ .

إِنْ عَلِيًّا عليه السلام أجاز أمان عبد مملوك لأهل حصن من الحصون ، وقال : هو من المؤمنين ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن السندی بن محمد ، عن أبي البختري ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام نحوه .

٣- وعنه ، عن أبيه ، عن يحيى بن « بن أبي » عمران ، عن يونس ، عن عبدالله بن سليمان قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : ما من رجل آمن رجلاً على ذمة « دمه خل » ثم قتله إلا جاء يوم القيامة يحمل لواء الغدر . ورواه الصدوق بإسناده عن يونس بن عبدالرحمن مثله ، ورواه في (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم نحوه .

٤- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن الحكم « حكم » عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لو أن قوما حاصروا مدينة فسألوهم الأمان فقالوا : لا فظنوا أنهم قالوا : نعم ، فنزلوا إليهم ، كانوا آمنين . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ما قبله .

٥- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبدالله ، عن أبيه عليه السلام قال : قرأت في كتاب لعلي عليه السلام إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب أن كل غزاة غزت بما يعقب « معن يعقب » بعضها بعضها بالمعروف والقسط بين المسلمين فإنه لا يجاز حرمه إلا باذن أهلها ، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا اثم ، وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه وأبيه ، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، الفقيه : ج ٢ ص ١٩ ، عقاب الأعمال : ص ٣٢ فيهما : (على دمه)
يب : ج ٢ ص ٤٧ .

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٤٧ فيه : محمد بن حكيم عن أبي عبدالله (ع) أو
أبي الحسن (ع) .

(٥) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٤٧ فيه : أحمد بن محمد بن يحيى ، عن طلحة ،
و أورد مختصر الحديث عن الأصول في ٨٦/٢ من أحكام العشرة .

إلا على عدل وسواء . محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد نحوه .

٦- وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن سلمة ، عن يحيى بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن حبة العرنبي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من ائتمن رجلا على دمه ثم خاس به فأنا من القاتل بري ، وإن كان المقتول في النار .
أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه في القصص في أحاديث المسلمون تتكفي دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم .

٢١- باب تحريم الغدر والقتال مع الغادر .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن فريتين من أهل الحرب لكل واحدة منهما ملك على حدة اقتتلوا ثم أصطلحوا ، ثم إن أحد المملكين غدر بصاحبه فجاء إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزوا تلك المدينة ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمرؤا بالغدر ، ولا يقاتلوا مع الذين غدروا ، ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ، ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن الحسن ابن شمون ، عن عبد الله بن عمرو بن الأشعث وعبد الله بن حماد الأنصاري ، عن يحيى

(٦) يب : ج ٢ ص ٥٧ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١/٤ من الانفال ، وعلى الثاني في ج ٣ في ٧/١ من صلاة الاستسقاء ، وهنا في ب ١٥ . ويأتي ما يدل عليه في ج ٩ في ب ٣١ من القصص في النفس .

باب ٢١- فيه ١٣ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٤٦٥ (باب المكروا الغدر) فيه: يفزومعهم .

(٢) الاصول : ص ٤٦٥ فيه : عن عبد الله بن حماد .

ابن عبدالله بن الحسن ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يجي كل غادر بامام يوم القيامة مائلا شذقه حتى يدخل النار .

٣- وعن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن علي بن اسباط ، عن عمه يعقوب ابن سالم ، عن ابي الحسن العبدى ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباتة قال : قال امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم وهو يخطب على المنبر بالكوفة : ايها الناس لولا كراهية الغدر لكنتم من أدهى الناس إلا ان لكل غدرة فجرة ، ولكل فجرة كفره ، الا وإن الغدر والفجور والخيانة في النار . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٢٢ - باب انه يحرم أن يقاتل في الاشهر الحرم من يرى لها حرمة ويجوز أن يقاتل من لا يرى لها حرمة

١- محمد بن الحسن باسناده ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن العلاء بن الفضيل قال : سألته عن المشركين ايبتديهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام ؟ فقال : إذا كان المشركون يبتدئونهم باستحلاله ثم رأى المسلمون انهم يظهرون عليهم فيه وذلك قول الله عز وجل « الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص » والروم في هذا بمنزلة المشركين لأنهم لم يعرفوا للشهر الحرام حرمة ولا حقاً ، فهم يبتدئون بالقتال فيه ، وكان المشركون يرون له حقاً وحرمة فاستحلوه فاستحل منهم ، واهل البغي يبتدئون بالقتال . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه .

(٣) الاصول : ص ٤٦٥ .

باب ٢٢- فيه حديث :

(١) يب : ج ٢ ص ٤٨ ، راجع ج ٤ ب ٨ من بقية الصوم الواجب وج ٩ ب ٣ من ديات النفس .

☆(٢٠٠٠٨)☆

٢٢- باب حكم الاسارى فى القتل ومن عجز منهم عن المشى .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : كان أبى يقول إن للحرب حكمين إذا كانت الحرب قائمة ولم تضع أوزارها ولم يثن أهلها ، فكل أسير أخذ في تلك الحال فإن الإمام فيه بالخيار إنشاء ضرب عنقه ، وإنشاء قطع يده ورجله من خلاف بغير حسم ، وتركه يتشجط في دمه حتى يموت ، وهو قول الله عز وجل « إنا ما جزاؤ الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفقوا من الأرض » الآية ألا ترى أن المخير « أنه التخيير » الذي خيره الله الإمام على شيء واحد وهو الكفر « الكل » ، وليس هو على أشياء مختلفة ، فقلت لأبي عبد الله عليه السلام : قول الله عز وجل « أو ينفقوا من الأرض » قال : ذلك الطلب أن تطلبه الخيل حتى يهرب ، فإن أخذته الخيل حكم عليه ببعض الأحكام التي وصفت لك ، والحكم الآخر إذا وضعت الحرب أوزارها وأثن أهلها فكل أسير أخذ على تلك الحال فكان في أيديهم فالإمام فيه بالخيار إنشاء من عليهم فأرسلهم ، وإنشاء فاداهم أنفسهم ، وإنشاء استعبدتهم فصاروا عبيدا . محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن طلحة بن زيد نحوه .

٢- وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد ، عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري ، عن عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن الزهري عن علي بن الحسين عليه السلام (في حديث) قال : إذا أخذت أسيراً فمجز عن المشى ولم

باب ٢٣- فيه ٤ أحاديث:

- (١) الفروع . ج ١ ص ٣٣٦ ، بب ج ٢ ص ٤٨ فيه : لم تضجر أهلها .
 (٢) بب : ج ٢ ص ٥١ ، الفروع : ج ١ ص ٣٣٧ ، علل الشرائع : ص ١٨٩ فى الكافى :
 (عن القاسم بن محمد المنقري عن عيسى بن يونس الأوزاعي) اورد صدره فى ٤٥/٢ .

يكن معك محمل فأرسله ولا تقتله ، فانك لاتدري ماحكم الامام فيه ، وقال : الاسير إذا أسلم فقد حقن دمه وصار فيئا . ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه ، عن سعد ابن عبدالله ، عن القاسم بن محمد مثله .

٣- وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن جعفر بن محمد ، عن عبدالله بن ميمون قال : أتني عليّ بأسير يوم صفين فبايعه ، فقال عليّ عليه السلام : لا أقتلك إنني أخاف الله رب العالمين ، فخلّى سبيله وأعطاه سلبه الذي جاء به .

٤- عبدالله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن عبدالله بن الحسن ، عن عليّ بن جعفر ، عن أخيه قال : سألته عن رجل اشترى عبداً مشركاً وهو في أرض الشرك فقال العبد : لا أستطيع المشي وخاف المسلمون أن يلحق العبد بالعدوّ أيحلّ قتله؟ قال : إذا خاف فاقتله . ورواه عليّ بن جعفر في (كتابه) مثله إلا أنّه قال : إذا خاف أن يلحق القوم يعني العدوّ حلّ قتله . أقول : ويأتى ما يدلّ على ذلك .

٢٤ - باب ان من كان له فئة من أهل البغي وجب أن يتبع مدبرهم ويجهرز على جريحهم ، ويقتل أسيرهم ، ومن لم يكن له فئة لم يفعل ذلك بهم .

١- محمد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن

(٣) يب : ج ٢ ص ٥١ .

(٤) قرب الاسناد : ص ١١٣ ، المسائل ..

يأتى ما يدل على ذلك في ٢٤ و ٢٥ .

باب ٢٤ - فيه ١٢ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٤٨ في الكافي : (و جريحهم بجهرز) و في التهذيب : (حفص قال : سأله عن طائفين) .

الطائفتين من المؤمنين احدهما باغية ، والاخرى عادلة ، فهزمت الباغية العادلة ، قال : ليس لأهل العدل أن يتبعوا مدبراً ، ولا تقتلوا أسيراً ، ولا يجهزوا على جريح ، وهذا إذا لم يبق من أهل البغي أحد ، ولم يكن فئة يرجعون إليها ، فإذا كانت لهم فئة يرجعون إليها فإن أسيرهم يقتل ، ومدبرهم يتبع وجريحهم يجاز عليه .

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن علي بن محمد ، عن القاسم مثله .
 ٢- وعن الحسين بن محمد الأشعري ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن أبان ابن عثمان ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قلت لعلي بن الحسين عليه السلام : إن علياً عليه السلام سار في أهل القبلة بخلاف سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله في أهل الشرك ، قال : فغضب ثم جلس ثم قال ساروا لله فيهم بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الفتح إن علياً عليه السلام كتب إلى مالك وهو على مقدمته في يوم البصرة بأن لا يطعن في غير مقبل ، ولا يقتل مدبراً ، ولا يجيز « يجهز » على جريح ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، فأخذ الكتاب فوضعه بين يديه على القربوس من قبل أن يقرأه ، ثم قال : اقتلوهم فقتلهم حتى ادخلهم سكك البصرة ثم فتح الكتاب فقرأه ثم أمر منادياً فنادى بما في الكتاب .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عمرو بن عثمان ، عن محمد بن عذافر عن عقبة بن بشير ، عن عبد الله بن شريك ، عن أبيه ، قال : لما هزم الناس يوم الجمل قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا تتبعوا مولياً ، ولا تجيزوا على جريح ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، فلمّا كان يوم صفين قتل المقبل والمدبر ، وأجاز على جريح ، فقال أبان بن تغلب لعبد الله بن شريك : هذه سيران مختلفتان ، فقال : إن أهل الجمل قتل طلحة والزبير ، وإن معاوية كان قائماً بعينه وكان قائدهم . ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم والذي قبله بإسناده عن محمد بن يعقوب ، ورواه الكشي في (كتاب الرجال) عن طاهر بن عيسى ، عن جعفر بن أحمد بن أيوب ، عن أبي سعيد

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٥١ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٥٢ ، رجال الكشي : ص ١٤٢ فيه : (ولا تجهزوا على جرحى) و فيه : (قتل المدبر و أجاز على الجرحى) .

الادمي ، عن محمد بن علي الصيرفي ، عن عمرو بن عثمان نحوه .

٤- الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن ابي الحسن الثالث عليه السلام انه قال في جواب مسائل يحيى بن اكرم : واما قولك : ان علياً عليه السلام قتل اهل صفين مقبلين ومدبرين ، واجاز علي جريحهم ، وانه يوم الجمل لم يتبع موليا ، ولم يجز علي جريح ، ومن القى سلاحه امنه ، ومن دخل داره امنه ، فان اهل الجمل قتل امامهم ولم يكن لهم فئة يرجعون اليها وانما رجع القوم الى منازلهم غير محاربين ولا مخالفين ولا منابذين ، ورضوا بالكف عنهم ، فكان الحكم فيهم رفع السيف عنهم والكف عن اذاهم اذ لم يطلبوا عليه اعوانا ، واهل صفين كانوا يرجعون الى فئة مستعدة وامام يجمع لهم السلاح والدروع والرماح والسيوف ويسنى لهم العطاء ويهيئ لهم الانزال ، ويعود مريضهم ويجبر كسيرهم ، ويداوى جريحهم ، ويحمل راجلهم ، ويكسو حاسرهم ويردهم فيرجعون الى محاربتهم وقتالهم ، فلم يسا وبين الفريقين في الحكم ، اما عرف من الحكم من قتال اهل التوحيد ، لكننه شرح ذلك لهم ، فمن رغب عرض علي السيف او يتوب عن ذلك . أقول : ويأتى ما يدل على ذلك .

٢٥- باب حكم سبي اهل البغى وغنائمهم

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن اسماعيل بن مراد ، عن يونس ، عن أبي بكر الحضرمي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لسيرة علي عليه السلام

(٤) تحف العقول : ص ١١٦ و ٤٨٠ ط ٢ فيه : (السلاح : الدروع)

يأتى ما يدل عليه في ب ٢٥ راجع ٣٣/١ .

باب ٢٥- فيه ٨ أحاديث:

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، ب : ج ٢ ص ٥١ ، المحاسن : ص ٣٢٠ ، علل الشرائع : ص ٦١

فيه : (أبو العباس محمد بن جعفر الرازي) والظاهر انه مصنف الزراري .

في أهل البصرة كانت خير الشيعته ممّا طلعت عليه الشمس إنّه علم أنّ للقوم دولة فلو سباهم لسببت شيعته ، قلت : فأخبرني عن القائم عليه السلام يسير بسيرته ؟ قال : لا ، إنّ عليّاً عليه السلام سار فيهم باليمن لما علم من دولتهم ، وإنّ القائم يسير فيهم بخلاف تلك السيرة لأنّه لا دولة لهم . ورواه الشيخ باسناده عن عليّ بن إبراهيم ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن يونس ، عن بكار بن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، ورواه الصدوق في (العلل) عن عليّ بن حاتم ، عن محمد بن جعفر الرّازي ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن بكار بن أبي بكر مثله .

٢- وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن جعفر بن بشير ، ومحمد بن عبد الله بن هلال ، عن العلاء بن رزين القلا ، عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن القائم إذا قام بأيّ سيرة يسير في الناس ؟ فقال : بسيرة ما سار به رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى يظهر الاسلام ، قلت : وما كانت سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال : أبطل ما كان في الجاهليّة ، واستقبل الناس بالعدل ، وكذلك القائم إذا قام يبطل ما كان في الهدنة ممّا كان في أيدي الناس ، ويستقبل بهم العدل .

٣- وعنه ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عن الحسن بن هارون بيّاع الأنماط قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام جالسا فسأله معلى بن خنيس أيسير الامام « القائم خل » بخلاف سيرة عليّ عليه السلام ؟ قال : نعم وذلك إنّ عليّاً عليه السلام سار باليمن والكف لأنّه علم أنّ شيعته سيظهر عليهم ، وإنّ القائم عليه السلام إذا قام سار فيهم بالسيف والسبى ، لأنّه يعلم أنّ شيعته لن يظهر عليهم من بعده أبداً . ورواه النعماني في (الغيبة) عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ، عن عليّ بن الحسن ، عن محمد بن خالد ، عن ثعلبة بن ميمون ، عن الحسن بن هارون ،

(٢) : ج ٢ ص ٥١ .

(٣) : ج ٢ ص ٥١ ، غيبة النعماني : ص ١٢١ فيه : (أيسير القائم إذا سار) قام خ (علل الشرائع : ص ٨١ فيه : (سيظهر عليهم عدوهم) وفيه : بالبسط والسبى .

ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن ثعلبة مثله .

٤- وعنه ، عن عمران بن موسى ، عن محمد بن الوليد الخزّاز ، عن محمد بن سماعة ، عن الحكم الحنطاط ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قلت لعلي بن الحسين عليه السلام بما سار علي بن أبي طالب عليه السلام ؟ فقال : إن أبا اليقظان كان رجلاً حاداً رحمه الله فقال : يا أمير المؤمنين بما تصير في هؤلاء غداً ؟ فقال : بالمن كما سار رسول الله صلى الله عليه وآله في أهل مكة .

٥ - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبيه ، عن وهب عن حفص ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن مروان بن الحكم قال : لما هزمنا علي عليه السلام بالبصرة ردّ على الناس أموالهم ، من أقام بيّنة أعطاه ، ومن لم يقم بيّنة أحلفه ، قال : فقال له قائل : يا أمير المؤمنين أقسم الفبيء بيننا والسبي ، قال : فلمّا أكثروا عليه قال : أيّكم يأخذ أئمّة المؤمنين في سهمه ؟ فكفّوا . محمد بن علي ابن الحسين في كتاب (العلل) عن أبيه ، عن سعد ، والحميري ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : قال مروان بن الحكم وذكر مثله . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد عن أبي البختري ، عن جعفر ، عن أبيه مثله .

٦- وعن محمد بن الحسن ، عن الصّفّار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي ابن الحكم ، عن الربيع بن محمد ، عن عبد الله بن سليمان قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن الناس يروون أن علياً عليه السلام قتل أهل البصرة وترك أموالهم ، فقال : إن دار الشرك يحلّ ما فيها ، وإن دار الإسلام لا يحلّ ما فيها ، فقال : إن علياً عليه السلام إنما من عليهم كما من

(٤) يب : ج ٢ ص ٥١ فيه : الحكم الخياط (الحنطاط) .

(٥) يب : ج ٢ ص ٥١ فيه : (وهب عن حفص) (جعفر) عن أبيه (علل الشرائع : ص ٢٠٠ ، قرب الاسناد ص ٦٢ .

(٦) علل الشرائع : ص ٦٢ .

رسول الله ﷺ على أهل مكة ، وإنما ترك علياً عليه السلام لأنه كان يعلم ، أنه سيكون له شيعة ، وإن دولة الباطل ستظهر عليهم ، فأراد أن يقتدى به في شيعته ، وقد رأيتم آثار ذلك ، هو ذابصار في الناس بسيرة علي عليه السلام ، ولو قتل علي عليه السلام أهل البصرة جميعاً واتخذ أموالهم لكان ذلك له حالاً ، لكنهم من عليهم ليمن على شيعته من بعده .
٧- قال الصدوق وقد روي أن الناس اجتمعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام يوم البصرة ، فقالوا : يا أمير المؤمنين اقسم بيننا غنائمهم ، قال : أيتكم ياخذ أم المؤمنون في سهمه ؟ .

٨- وعن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لولا أن علياً عليه السلام سار في أهل حربه بالكف عن السبي والغنيمة للمقيت شيعة من الناس بلاء عظيماً ، ثم قال : والله لسيرته كانت خيراً لكم مما طلعت عليه الشمس .
أقول : و يأتي ما يدل على ذلك

٢٦- باب حكم قتال البغاة

١- محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال ذكر له رجل من بني فلان ، فقال : إنما يخالفهم إذا كنّا مع هؤلاء ، الذين خرجوا بالكوفة ، فقال : قاتلهم ، فإنّما ولد فلان مثل الترك والروم وإنما هم ثغر من ثغور العدو فقاتلهم .
٢- وعنه ، عن بعض أصحابنا ، عن محمد بن عبد الله ، عن يحيى بن المبارك ، عن

(٧) علل الشرائع : ص ٦٣ .

(٨) علل الشرائع : ص ٦١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ٥/٢ و ب ٢٤ ، راجع ٣/٣٤ .

باب ٢٦ - فيه ١٣ حديثاً :

(٢) ب ...

(١) ب : ج ٢ ص ٤٨ .

عبدالله بن جبلة ، عن إسحاق بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : مال الناصب وكل شيء يملكه حلال إلا امرأته فإن نكاح أهل الشرك جائز ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لا تسبوا أهل الشرك فإن لكل قوم نكاحا ولولا أننا نخاف عليكم أن يقتل رجل منكم برجل منهم و رجل منكم خير من ألف رجل منهم لأننا نكم بالقتل لهم ، ولكن ذلك إلى الامام .

٣- و باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن بنان بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن المغيرة ، عن جعفر ، عن أبيه قال : ذكرت الحرورية عند علي عليه السلام فقال : إن خرجوا على إمام عادل أو جماعة فقاتلوهم . وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم فإن لهم في ذلك عقالا . و رواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن ابن المغيرة مثله .

٤- و باسناده عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من أهل النهروان فقال : لا يقاتلهم بعدي إلا من هم أولى بالحق منه « من هو أولى بالحق منهم خل » .

٥- و عنه ، عن الحجال ، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي ، عن صفوان ، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : كان في قتال علي عليه السلام أهل قبلة بركة ، ولو لم يقاتلهم علي عليه السلام لم يدر أحد بعده كيف يسير فيهم .

٦- و عنه عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج قال : قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام : الخوارج شكاك ؟ فقال : نعم ، قال : فقال بعض أصحابه كيف وهم يدعون إلى البراز ؟ قال : ذلك ممّا يجدون في أنفسهم

ر (٣) ... علل الشرائع : ص ٢٠١ فيه : (ابن المغيرة ، عن السكوني عن جعفر بن محمد) و فيه :

ان خرجوا مع جماعة أو على إمام عادل فقاتلوهم .

(٤- ٦) : ج ٢ ص ٤٨ .

٧- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد، عن علي بن بلال عن أحمد بن الحسن البغدادي عن الحسين بن عمرى المقرئ ، عن علي بن الأثير عن علي بن صالح المكي ، عن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن جدّه أن النبي ﷺ قال له: يا علي إن الله تعالى قد كتب على المؤمنين الجهاد في الفتنة من بعدى ، كما كتب عليهم الجهاد مع المشركين معي ، فقلت : يا رسول الله وما الفتنة التي كتب علينا فيها الجهاد؟ قال : فتنة قوم يشهدون أن لا إله إلا الله ، و أنتي رسول الله وهم مخالفون لسنةي وطاعنون في ديني ، فقلت: فعلام نقاتلهم يا رسول الله وهم يشهدون أن لا إله إلا الله و أنك رسول الله؟ فقال: على أحداثهم في دينهم، ورافقهم لأمرى ، و استحللهم دماء عترتي الحديث.

٨- و عنه، عن جماعة، عن أبي الفضل، عن محمد بن جعفر النميري العدل ،

(٧) مجالس ابن الشيخ: ص ٤٠ صدره : (قال : لما نزلت على النبي (ص) : اذا جاء نصر الله والفتح فقال : يا علي لقد جاء نصر الله والفتح ، فاذا رأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا ، يا علي ان الله تعالى) فيه : (جهاد المشركين معي) ذيله : قال : فقلت : يا رسول الله انك وعدتني الشهادة فسل الله تعجيلها لي ، فقال : اجل قد كنت وعدتك الشهادة ، فكيف صبرك اذا خضبت هذه من هذه « و أوما الى رأسى و لعيتى » فقلت : يا رسول الله اما اذا بينت لى ما بينت فليس بموطن صبر ، لكنه موطن بشرى و شكر ، فقال : اجل ، فاعد للمخضومة ، فانك تخاصم امتى ، قلت : يا رسول الله ارشدنى الفلج ، قال : اذا رأيت قومك قد عدلوا عن الهدى الى الضلال فخاصمهم ، فان الهدى من الله ، والضلال من الشيطان يا على ان الهدى هو اتباع امر الله دون الهوى و الراى ، و كانك تقوم قد تأولوا القرآن، واخذوا بالشبهات ، و استحلوا الخمر والنبيذ والبخس بالزكاة ، والسحت بالهدية ، فقلت : فما هم اذا فعلوا ذلك : أهم اهل فتنة أو اهل ردة؟ فقال : هم اهل فتنة ، يمهون فيها الى ان يدرهم العدل، فقلت: يا رسول الله العدل منا ام من غيرنا؟ فقال : بل منا ، بنا يفتح الله و بنا يختم الله ، و بنا الف الله بين القلوب بعد الشرك ، و بنا يؤلف القلوب بعد الفتنة ، فقلت: الحمد لله على ما وهب لنا من فضله .

(٨) مجالس ابن الشيخ : ص ٣١١ فيه : عمار بن خالد الواسطي قال : أخبرنا اسحاق بن يوسف

عن محمد بن إسماعيل القاضي و جبير بن محمد ؛ عن عمار بن خالد الواسطي ، وإسحاق بن يوسف الأزرق ، عن عبد الله بن أبي أوفى قال : قال رسول الله ﷺ : الخوارج كلاب أهل النار .
 ٩- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) بأسانيد آتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث طويل قال : فلا يحل قتل أحدهم النصاب والكفار في دار النقيّة إلا قاتل أوساع في فساد ، و ذلك اذا لم تخف على نفسك وعلى أصحابك .
 ١٠- عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر ، عن أبيه أن علياً عليه السلام لم يكن ينسب أحداً من أهل حربته إلى الشرك ولا إلى النفاق ، و لكنّه كان يقول : هم إخواننا بغوا علينا .
 أقول : هذا محمول على النقيّة .

١١- و عن السندي بن محمد ، عن أبي البخترى ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام أنّه قال : القتل قتلان : قتل كفارة ، و قتل درجة ، والقتال قتلان قتال الفئة النباغية حتّى يفيؤا ، و قتال الفئة الكافرة حتّى تسلموا .
 ١٢- و عن الريان بن الصلت قال : قلت للرضا عليه السلام إنّ العباسي يسمعي فيك و يذكرك كثيرا و هو كثيرا ما ينام عندي و يقيل ، فترى أن آخذ بحلقه و أعصره حتّى يموت ثم أقول : مات فجأة ؟ فقال : و نفث يديه ثلاث مرّات لا ياريان لا ياريان ، فقلت : إنّ الفضل بن سهل هو ذابو جهنم إلى العراق في أمواله والعباسي خارج بعدى بأيام إلى العراق ، فترى أن أقول لمواليك القميّين أن يخرج منهم عشرون ثلاثون رجلا كأنهم قاطعوا طريق أو صعاليك فاذا اجتاز بهم قتلوه ،

(٩) عيون الاخبار : ص ٢٦٧ والحديث من جملة كتابه (ع) الى المأمون ، وفيه : (ولا يجوز قتل أحد من الكفار والنصاب) أخرجه أيضاً في ج ٩ في ٥/٦ من حد المرتد .
 (١٠) قرب الاسناد : ص ٤٥ في الاسناد وهم ، والصحيح كما في المصدر : الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام .

(١١) قرب الاسناد : ص ٦٢ .

(١٢) قرب الاسناد : ص ١٤٩ والحديث طويل : راجعه .

فيقال : قتله الصعاليك ، فسكت فلم يقل لى : نعم ولا لا . اقول : سبب النسكوت
التقية ، فبدل على الاباحة لأنه لا تقية في النهي لو أراد .
١٣- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن امير المؤمنين عليه السلام قال :
لا تقتلوا الخوارج بعدى فليس من طلب الحق فأخطأ كمن طلب الباطل فأدركه
يعنى معاوية و اصحابه .

٢٧- باب جواز فرار المسلم من ثلاثة فى الحرب، و تحريمه من واحد او اثنين بأن يكون العدو على الضعف لا أزيد

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب
عن الحسن بن صالح، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : كان يقول : من فر من رجلين فى
القتال فى الزحف فقد فر ، ومن فر من ثلاثة فى القتال فلم يفر . و رواه الشيخ
باسناده عن احمد بن محمد مثله .

٢- و عن على بن ابراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن
ابي عبد الله عليه السلام فى حديث طويل : قال : إن الله عز وجل فرض على المؤمن فى اول
الأمر ان يقاتل عشرة من المشركين ليس له ان يولى وجهه عنهم ، و من ولاهم
يومئذ دبره فقد تبوأ مقعده من النار ، ثم حولهم عن حالهم رحمة منه لهم ، فصار
الرجل منهم عليه ان يقاتل رجلين من المشركين تخفيفا من الله عز وجل فمنسوخ
الرجال العشرة .

(١٣) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ١١٧ .

تقدم ما يدل على ذلك فى ب ٢٤٥ و ٢٥٠ هنا راجع ٢/٧٦ مما يجب فيه التمسك .

باب ٢٧ - فيه ٣ احاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ ، يب : ج ٢ ص ٥٦ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٦ و الحديث طويل فى احتجاج الصادق (ع) على الصوفية .

٣- علي بن الحسين الموسوي المرتضى في رسالة (المحكم و المتشابه) نقلا من تفسير النعماني باسناده الآتي عن إسماعيل بن جابر ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام في بيان الناسخ والمنسوخ ، قال ، إن الله عز وجل لم يبعث محمدا عليه السلام أمره في بدو أمره ان يدعو بالدعوة فقط ، وانزل عليه «ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع اذيعهم» فلما ارادوا ما هممتوا به من تبعية أمره الله بالهجرة وفرض عليه القتال فقال : « اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا » ثم ذكر بعض آيات القتال إلى ان قال : فنسخت آية القتال آية الكف ، ثم قال : و من ذلك ان الله فرض القتال على الأمة فجعل على الرجل الواحد ان يقاتل عشرة من المشركين ، فتمال «ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين و ان يكن منكم مائة يغلبوا الفا من الذين كفروا » ثم نسخها سبحانه فقال «الآن خفف الله عنكم و علم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين و ان يكن منكم الف يغلبوا الفين» فنسخ بهذه الآية ما قبلها فصار فرض المؤمنين في الحرب اذا كان عدة المشركين اكثر من رجلين لرجل لم يكن فارا من الزحف و ان كان العدة رجلين لرجل كان فارا من الزحف.

٢٨- باب ان من اسر بعد جراحة مثقلة وجب افتدائه من بيت المال

والا فمن ماله ، وعدم جواز الاستسلام للاسر بغير جراحة .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن الحسن بن شمون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن مسمع بن عبد الملك ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما بعث رسول الله عليه السلام ميرة « ببرة » مع علي عليه السلام

(٣) المحكم والمتشابه : ص ١٠ و ١١ . والحديث مختصر راجعه .

باب ٢٨ - فيه ٣ أحاديث

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ فيه : برائة مع علي (ع) .

بعث معه أناساً ، وقال : من استأسر من غير جراحة مثقلة فليس منّا .

٢- وعن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النّوفلي ، عن السّكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من استأسر من غير جراحة مثقلة فلا يفدى من بيت المال ، ولكن يفدى من ماله إن أحبّ أهله .

٣- محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن الحسن الصفّار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النّوفلي ، عن السّكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله بالرّاية وبعث معها ناساً فقال النبي صلى الله عليه وآله : من استوسر «استأسر» بغير جراحة مثقلة فليس منّي .

٢٩- باب تحريم الفرار من الزحف إلا ما استثنى .

١- محمد بن يعقوب ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له : وليعلم المنهزم بأنّه مسخط ربّه ، وموبق نفسه ، وإنّ في الفرار موجدة الله ، والذلّ اللازم ، والعار الباقي ، وإنّ الفارّ لغير مزيد في عمره ، ولا محجوز بينه وبين يومه ، ولا يرضى ربّه ، ولموت الرجل محققاً قبل إتيان هذه الخصال خير من الرضا بالتلبّس بها ، والاقرار « الاقدار » ، عليها .

٢- محمد بن عليّ بن الحسين بإسناده عن محمد بن سنان أن أبا الحسن الرضا عليه السلام كتب إليه فيما كتب من جواب مسائله : حرّم الله الفرار من الزحف لما فيه من الوهن في الدّين ، والاستخفاف بالرّسل والأئمة العادلة ، وترك نصرتهم على الأعداء .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٦ .

(٣) يب : ج ٢ ص ٥٦ .

باب ٢٩- فيه حديثان :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٢٩ .

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ١٨٨ فيه : (على انكار ما دعوا) و فيه : (ولما في ذلك) علل الشرائع :

ص ١٦٤ ، عيون الاخبار : ص ٢٤٣ ، والحديث طويل يأتي ذيله في ٣٦/٢ .

والعقوبة لهم على ترك ما دعوا إليه من الاقرار بالرّ بوبيّة ، وإظهار العدل ، وترك الجور وإمالة الفساد ، لما في ذلك من جرأة العدو على المسلمين ، وما يكون في ذلك من السببي والقتل وإبطال دين الله عز وجل وغيره من الفساد . ورواه في (العلل وعيون الأخبار) كما يأتي . أقول : وتقدّم ما يدل على ذلك ، و يأتي ما يدل عليه .

٣٠ - باب سقوط جهاد البغاة والمشرّكين مع قلة الاعوان من المسلمين

١- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار وفي العلل) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني ، عن الحسن بن عبد العزيز العلوي « العدو » ، عن الهيثم بن عبد الله الرهاني قال : سألت علي بن موسى الرضا عليه السلام فقلت له : يا ابن رسول الله أخبرني عن علي بن أبي طالب عليه السلام لم لم يجاهد أعدائه خمساً وعشرين سنة بعد رسول الله ﷺ ثم جاهد في أيام ولايته ؟ فقال : لأنّه اقتدى برسول الله ﷺ في ترك جهاد المشرّكين بمكة بعد النبوة ثلاث عشرة سنة ، وبالمدينة تسعة عشر شهراً ، وذلك لقلة أعوانه عليهم ، وكذلك علي عليه السلام ترك مجاهدة أعدائه لقلة أعوانه عليهم ، فلمّا لم تبطل نبوة رسول الله ﷺ مع تركه الجهاد ثلاث عشرة سنة وتسعة عشر شهراً فكذلك لم تبطل إمامة علي عليه السلام مع تركه للمجاهدة خمساً وعشرين سنة إذا كانت العلة المانعة لهما واحدة .

٢- وفي (العلل) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٠ من الاحتضار ، وفي ج ٣ في ١٧ من صلاة جعفر وهذا في ١٥٥٥ و ب ٢٧ و ٣٤ راجع ٥٥١ . ويأتي أيضاً في ب ٤٥ من جهاد النفس .

باب ٣٠ - فيه ٣ أحاديث :

(١) عيون الأخبار : ص ٢٣٦ ، علل الشرائع : ص ٦٠ فيهما : (ابو سعيد الحسن بن علي العددي) وفيه : (في تركه) وفي العيون : (الحسين) .

(٢) علل الشرائع : ص ٦٠ ، تفسير العياشي : مخطوط .

عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابنا أنه سئل أبو عبد الله عليه السلام ما بال أمير المؤمنين عليه السلام لم يقاتلهم؟ فقال : للذي سبق في علم الله أن يكون ، وما كان له أن يقاتلهم وليس معه إلا ثلاثة رهط من المؤمنين . محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن أبي جعفر مثله .

٣- وعن أبي أسامة الشحام قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام : إنهم يقولون : ما منع علياً إن كان له حق أن يقوم بحقه؟ فقال : إن الله لم يكلف هذا أحداً إلا نبياً ، فقال : « فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك » وقال لغيره : « الا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة » فعلمي عليه السلام لم يجد فئة ولو وجد فئة لقاتل . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك .

٢١- باب حكم طلب المبارزة

١- محمد بن يعقوب ، عن حميد بن زياد ، عن الخشاب ، عن ابن بقاج ، عن معاذ بن ثابت ، عن عمرو بن جميع ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سئل عن المبارزة بين الصّفين بعد « بغير خل » إذن الامام ، فقال : لا بأس به ، ولكن لا يطلب إلا باذن الامام ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ بن ثابت ، عن عمرو بن جميع رفته الى أمير المؤمنين عليه السلام وذكر مثله الا أنه قال : بين الصّفين بغير اذن الامام .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ،

(٣) تفسير العياشي . مخطوط . قوله : تقدم لعله اشار الى ما يفهم من ب ٢٧ وقيل : اشار الى ١٣/٢ راجعه .

باب ٣١ - فيه ١٣ أحاديث :

- (١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٧ ، فيه : بعد ، ب : ج ٢ ص ٥٥ فيه : بغير . (بعد خل) .
- (٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٧ ، ب : ج ٢ ص ٥٥ ، أخرج صدره عن عقاب الأعمال في ٧٤/١٢ من جهاد النفس .

عن ابن القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : دعا رجل بعض بني هاشم الى البراز فأبى أن يبارزه ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : ما منعك أن تبارزه ؟ فقال : كان فارس العرب وخشيت أن يغلبني « يقتلني » فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : فأنه بغى عليك ، ولو بارزته لغلبته « لقتلته » ولو بغى جيل علي جيل لهد الباغي ، وقال أبو عبد الله عليه السلام إن الحسين « الحسن خل » بن علي عليه السلام دعا رجلا الى المبارزة فعلم به أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال : لئن عدت الى مثل هذا « مثلها خل » لأعاقبتك ولئن دعاك أحد الى مثلها فلم تجب لأعاقبتك ، أما علمت أنه بغى . ورواد الشيخ بإسناده عن سهل بن زياد مثله .
(٢٠٠٥٠) ٣- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه السلام : لاتدعون الى مبارزة ، وان دعيت اليها فأجب فان الداعي باغي والباغي مصروع .

٣٢- باب استحباب الفرق بالاسير واطعامه وسقيه وان كان كافرا أيراد قتله من الغد ، وان اطعامه على من أسره ويطعم من في السجن من بيت المال .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن حماد « بن عيسى خ » عن حريز ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اطعام الأسير حق على من أسره ، وان كان يراد من الغد قتله ، فأنه ينبغي أن يطعم ويسقى ويرفق به كافر كان أو غيره . وعن أحمد بن محمد الكوفي ، عن حمدان القلانسي ، عن محمد بن الوليد ، عن أبان بن عثمان ، عن منصور بن حازم ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه . وعن علي ، عن أبيه عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن محمد ، عن جراح المدائني قال : قال أبو عبد الله عليه السلام

(٣) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٦ فيه : باغ .

راجع ١٤١/٤ من احكام العشرة .

باب ٣٢- فيه ٣٣ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٢٧ ، يب : ج ٢ ص ٥١ .

وذكر نحوه . محمد بن الحسن باسناده عن الصفار ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيح ، عن علي بن النعمان ، عن عبد الله بن مسكان ، عن اسحاق بن عمار ، عن سليمان بن خالد قال : سألته عن الأسير فقال وذكر نحوه .
 ٢- وعنه ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن وهيب بن حفص ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل : « ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً » قال : هو الأسير ، وقال : الأسير يطعم وان كان يقدم للمقتل ، وقال : ان علياً عليه السلام كان يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين .

٣- عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر ، عن أبيه قال : قال علي عليه السلام اطعموا الأسير والاحسان اليه حق واجب وان قتلته من الغد .

٣٢- باب استحباب امساك أهل الحق عن الحرب حتى يبدأهم به أهل البغي .

١- محمد بن يعقوب في حديث عبد الرحمن بن جندب عن أبيه ان أمير المؤمنين عليه السلام كان يأمر في كل موطن لقينا فيه عدونا فيقول : لاتقاتلوا القوم حتى يبدأوكم ، فانكم بحمد الله على حجة وتر ككم ايأهم حتى يبدأوكم حجة أخرى لكم ، فاذا هزمتموهم فلا تقتلوا مدبراً ، ولا تجيزوا على جريح ، ولا تكشفوا عورة ولا تمثلوا بقتيل .

(٢) يب : ج ٢ ص ٥١ .

(٣) قرب الاسناد : ص ٤٢ في الاسناد وهم الصحيح علي ما في المصدر : الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام .

باب ٣٣- فيه حديثان :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٨ فيه : لاتجهزوا على جريح .

٢- قال الكليني وفي كلام آخر له عليه السلام : « إذا لقيتم هؤلاء القوم غدا فلا تقاتلوهم حتى يقاتلوكم ، فان بدأوكم فانهذوا اليهم الحديث . »

٣٤- باب جملة من آداب الجهاد والقتال

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن بعض أصحابه ، عن أبي حمزة ، عن عقيل الخزاعي ان أمير المؤمنين عليه السلام كان اذا حضر الحرب يوصي المسلمين بكلمات فيقول : تعاهدوا الصلاة ، وحافظوا عليها ، واستكثروا منها ، وتقرّبوا بها ، فانّها كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ، وقد علم ذلك الكفّار حيث سئلوا ما سلككم في سقر قالوا : لم نك من المصلّين ، وقد عرفها من طرفها ، وأكرم بها المؤمنين الذين لا يشغلهم عنها زين متاع ، ولا فرّة عين من مال ولا ولد يقول الله عزّ وجلّ : « رجال لا تلطمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة » وكان رسول الله صلى الله عليه وآله منصّباً لنفسه بعد البشري له بالجنة من ربّه ، فقال عزّ وجلّ : « وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها » الآية ، فكان يأمر بها أهله ويصبر عليها نفسه ، ثمّ إنّ الزكاة جعلت مع الصلاة قرباناً لأهل الاسلام على أهل الاسلام ، ومن لم يعطها طيب النفس بهair جو بهامن الثمن ماهو أفضل منها ، فانّه جاهل بالسنة ، مغبون الأجر ، ضالّ العمر طويل الندم بترك أمر الله عزّ وجلّ ، والرغبة عمّا عليه صالحو عباد الله ، يقول الله عزّ وجلّ « ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولى » من الامانة فقد خسر من ليس من أهلها وضلّ عمله ، عرضت على السماوات المبنية ، والأرض المهاد والجبال المنصوبة فلا أطول ولا أعرض ولا أعلى ولا أعظم لو امتنعن من طول أو عرض أو عظم أو قوة أو عزّة امتنعن ، ولكن أشفقن من العقوبة ، ثمّ إنّ الجهاد أشرف الأعمال بعد الإسلام ، « الصلاة خ »

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، أورد تمامه في ٣٤/٤ .

راجع ب ٣١ و ٣٤/٤ .

باب ٣٣- فيه ٥ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٧ .

وهو قوام الدين ، والأجر فيه عظيم ، مع العزة والمنعة ، وهو الكرامة فيه الحسنات والبشرى بالجنة بعد الشهادة ، وبالرزق غدا عند الرب والكرامة ، يقول الله عز وجل « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله » الآية ، ثم إن الرعب والخوف من جهاد المستحق للجهاد والمتوازين على الضلال ضلال في الدين ، وسلب للدنيا مع الذل والصغار ، وفيه استيجاب النار بالفرار من الزحف عند حضرة القتال ، يقول الله عز وجل « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار » فحافظوا على أمر الله عز وجل في هذه المواطن التي الصبر عليها كرم وسعادة ، ونجاة في الدنيا والآخرة من فظيع الهول والمخافة فإن الله عز وجل لا يعاب بما العباد مقترفون في ليلهم ونهارهم ، لطف به علما ، فكل ذلك في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى ، فاصبروا وصابروا واسألوا النصر ، ووطنوا أنفسكم على القتال ، واتقوا الله عز وجل فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

٢- قال : وحدث يزيد بن إسماعيل ، عن أبي صادق قال : سمعت عليا عليه السلام يحرض الناس في ثلاثة مواطن ، الجمل ، وصفين ، ويوم النهر ، يقول : عباد الله اتقوا الله وغضوا الأبصار ، واخفضوا الأصوات ، واقلوا الكلام ، ووطنوا أنفسكم على المنازلة والمجاوله والمبارزة والمناضلة والمنابذة والمعانقة والمكرامة ، وأثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين .

٣- قال : وفي حديث مالك بن أعين قال : حرض أمير المؤمنين عليه السلام الناس بصفتين فقال : إن الله عز وجل قد ذللكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، ويشقى بكم على الخير الايمان بالله ، والجهاد في سبيل الله ، وجعل ثوابه مغفرة للذنوب ، ومساكن طيبة في جنات عدن ، وقال عز وجل : « إن الله يحب الذين

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٣٨ فيه : يزيد بن اسحاق عن ابي صادق .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٣٨ فيه : فانهم ضعاف القوى .

يقاتلون في سبيله صفّاً كأنّهم بنيان مرصوص ، فسوّوا صفوفكم كالبنيان المرصوص فقدّموا الدّارع ، وأخّرُوا الحاسر ، وعضّوا على النّواجد ، فإنّه أنبى للمسيّوف عن الهام ، والتّووا على أطراف الرّماح ، فإنّه أمور للأسنّة ، وعضّوا الأَبصار فإنّه أربط للجاش ، وأسكن للقلوب ، وأميتوا الأصوات فإنّه أطرّد للفشل ، وأولى بالوقار ، ولا تميلوا برياياتكم ولا تزيلوها ولا تجعلوها إلّا مع شجعانكم فإنّ المانع للذّمار والصّابر عند نزول الحقايق هم أهل الحفظ ، ولا تمثّلوا بقتيل ، وإذا وصلتكم إلى رحال القوم فلا تهتكوا سنرا ، ولا تدخلوا دارا ، ولا تأخذوا شيئاً من أموالهم إلّا ما وجدتم في عسكرهم ولا تهيجوا امرأة بأذى وإن شتمن أعراضكم وسببن أُمّائكم وصلحائكم فإنّهن ناقصات القوى والأنفس والعقول ، وقد كنّا نؤمر بالكفّ عنهنّ وهنّ مشركات ، وإن كان الرّجل ليتناول المرأة فيعير بها وعقبه من بعده ، واعلموا أنّ أهل الحفظ هم الذين يحثفون برياياتهم ويكتمفونها ، ويصيرون « يصبرون خ ل » حفا فيها وورائها وأمامها ، ولا يضيّعونها لا يتأخرون عنها فيسلموها ، ولا يتقدّمون عليها فيفردوها ، رحم الله امرأً واسى أخاه بنفسه ولم يكلّ قرنه إلى أخيه فيجتمع عليه قرنه وقرن أخيه فيكتسب بذلك اللّائمة ، ويأتي بدنائة وكيف لا يكون كذلك وهو يقاتل الاثنيين ، وهذا ممسك يده قد خلّى قرنه على أخيه هارباً منه ينظر إليه وهذا فمن يفعله يمقته الله ، فلا تتعرضوا لمقت الله فإن ممركم إلى الله ، وقد قال الله عز وجل : « قل إنّ ينفعكم الفرار إنّ فررتم من الموت أو القتل وإذا لا تحتمعون إلّا قليلاً » وأيم الله لئن فررتم من سيوف العاجلة لاتسلمون من سيف الآجلة ، فاستعينوا بالصّبر والصدّق ، فإنما ينزل النصر بعد الصبر فجاهدوا في الله حق جهاده ، ولا قوة إلّا بالله .

٤- قال : وفي كلام آخر له عليه السلام : وإذا لقيتم هؤلاء القوم غداً فلا تقاتلوهم حتّى يقاتلوكم ، فإن بدأوكم فانهدوا إليهم وعليكم السكينة والوقار ، وعضوا على

الأضرار فإنه أنبى للسيوف عن الهام ، وغضوا الأبصار ، ومدوا جباه الخيول ، ووجوه الرجال ، وأقلوا الكلام فإنه أطرده للفشل ، وأذهب للويل ووطنوا أنفُسكم على المبارزة والمنازلة والمجاولة واثبتوا واذكروا الله كثيراً ، فإن المانع للذمار عند نزول الحقائق هم أهل الحفاظ الذين يحفون براياتهم ، ويضربون حافتيها وأمامها ، وإذا حملتم فافعلوا فعل رجل واحد ، وعليكم بالتحامي ، فإن الحرب سجل لا يشتدون عليكم كرة بعد كرة ، ولا حملة بعد جولة ، ومن ألقى إليكم السلم فاقبلوا منه ، واستعينوا بالصبر ، فإن بعد الصبر النصر من الله عز وجل إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين .

(٢٠٠٦٠) ٥- وعن أحمد بن محمد الكوفي ، عن ابن جمهور ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، وعن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن حريز بن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه : إذا قيمت عدوكم في الحرب فأقلوا الكلام ، واذكروا الله عز وجل ولا تولوهم الأديار ، فتسخطوا الله تبارك وتعالى وتستوجبوا غضبه ، وإذا رأيتم من أخوانكم المجروح ومن قد نكل به أو من قد طمع فيه عدوكم فقهوه بأنفسكم .

٣٥- باب حكم ما يأخذه المشركون من أولاد المسلمين ومماليكهم

وأموالهم ثم يغنمه المسلمون .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن

(٥) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ .

تقدم ما يدل على حفظ الصوت عند القتال في ج ٢ في ٢٣/٣ من قراءة القرآن ، و تقدم في ج ٥ في ٦ من آداب السفر أيام يختار له و في ٥/١ منه استعجاب استصحاب خاتم في العروب وراجع ، وتقدم ما يدل على آداب هنا في بده ١ .

باب ٣٥ - فيه ٥ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، يب : ج ٢ ص ٥٢ في : (عن بعض أصحابنا) ص ٣ ص ٥ وفيه : (عن

ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن بعض أصحاب أبي عبد الله ، عن أبي عبد الله عليه السلام في السبي يأخذ العدو من المسلمين في القتال من أولاد المسلمين أو من ممالئهم فيحوزونه ، ثم إن المسلمين بعد قاتلوهم فظفروا بهم وسبواهم وأخذوا منهم ما أخذوا من ممالئك المسلمين وأولادهم الذين كانوا أخذوهم من المسلمين كيف يصنع بما كانوا أخذوه من أولاد المسلمين وممالئهم ؟ قال : فقال : أما أولاد المسلمين فلا يقامون في سهام المسلمين ، ولكن يردون إلى أبيهم وأخوتهم وإلى وليهم بشهود ، وأما الممالئ فانهم يقامون في سهام المسلمين فيباعون وتعطى مواليتهم قيمة ائمانهم من بيت مال المسلمين . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب ، عن أحمد بن محمد بن نحوه .

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن رجل لقيه العدو وأصاب منه مالا أو متاعا ثم إن المسلمين أصابوا ذلك كيف يصنع بمتاع الرجل ؟ فقال : إذا كانوا أصابوه قبل أن يحوزوا متاع الرجل رد عليه ، وإن كانوا أصابوه بعد ما حازوه فهو في المسلمين فهو أحق بالشفعة . محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله .

٣- وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن عيسى ، عن منصور ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال . سأله رجل عن الترك يغزون على المسلمين فيأخذون أولادهم فيسرقون منهم أيرد عليهم ؟ قال : نعم ، والمسلم أخو المسلم ، والمسلم أحق بماله وإنما وجدته .

٤ - وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن معاوية بن حكيم ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل كان له عبد «عبيد خ»

بعض أصحاب أبي عبد الله (ع) في السبي .

(٢) ١ الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، يب : ج ٢ ص ٥٣ ، صا : ج ٣ ص ٥ من طبعه الجديد .

(٣ ٤) يب : ج ٢ ص ٥٣ ، صا : ج ٣ ص ٥٤ .

فادخل دار الشرك ثم اخذ سبياً إلى دار الاسلام قال : إن وقع عليه قبل القسمة فهو له ، وإن جرى عليه القسم فهو احق به بالثمن .

٥ - وبإسناده عن الحسن بن محبوب ، في (كتاب المشيخة) عن علي بن رئاب ، عن طربال ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سئل عن رجل كان له جارية فأغار عليه المشركون فأخذوها منه ثم ان المسلمين بعد غزوهم فأخذوها فيما غنموا منهم ، فقال : إن كانت في الغنائم واقام البينة ان المشركين اغاروا عليهم فأخذوها منه ردت عليه ، و ان كانت قد اشتريت و خرجت من المغنم فأصابها ردت عليه برمتها ، و اعطى الذي اشتراها الثمن من المغنم من جميعه ، قيل له : فان لم يصبها حتى تفرق الناس وقسموا جميع الغنائم فأصابها بعد ؟ قال : يأخذها من الذي هي في يده اذا اقام البينة ويرجع الذي هي في يده اذا اقام البينة على أمير الجيش بالثمن أقول : قد عمل به الشيخ وجماعة وحملوا ما خالفه على التقية .

٣٦- باب تحريم التعرب بعد الهجرة ، وسكنى المسلم دار الحرب ودخولها الا لضرورة ، وحكم قتل المسلم بها ، وان من ذهبت زوجته الى الكفار فتزوج غيرها اعطى مهرها من بيت المال .

١- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال : ولا تعرب بعد الهجرة .

٢- وبإسناده عن محمد بن سنان ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كتب اليه فيما كتب من جواب مسائله وحرّم الله التعرب بعد الهجرة للرجوع عن الدين وترك الموازنة

(٥) بب : ج ٢ ص ٥٣ ، صا : ج ٣ ص ٦ .

باب ٣٩- فيه ٧ أحاديث :

(١) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٩ والعديد طويل .

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ١٨٨ ، علل الشرائع : ص ١٦٤ ، فيون الاخبار : ص ٢٤٣ ، فيها جميعا : (لا لمة) والعديد طويل تقدم قبله في ٢٩/٢ .

لأنّ نبيا والحجيج عليه السلام ، وما في ذلك من الفساد وإبطال حقّ كلّ ذي حقّ لعلّمة سكّنى البدو ، ولذلك لو عرف الرّجل الدين كاملا لم يجرّله مساكنة اهل الجهل والخوف عليه ، لأنّه لا يؤمن ان يقع منه ترك العلم والدخول مع اهل الجهل والتمادي في ذلك . ورواه في (العللو في عيون الأخبار) كما يأتي .

٣- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد عن محمد بن الحسين ، عن ابن سنان ، عن حذيفة بن منصور قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : المتعرب بعد الهجرة التارك لهذا الأمر بعد معرفته .

٤- محمد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله جيشا إلى خثعم فلمّا غشيمهم استعصموا بالسجود ، فقتل بعضهم ، فبلغ ذلك النبيّ صلى الله عليه وآله فقال : اعطوا الورثة نصف العقل بصلاتهم ، وقال النبيّ صلى الله عليه وآله الا انّي بريء من كلّ مسلم ترك مع مشرك في دار الحرب محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

(٢٠٠٧٠) ٥- وبإسناده ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن عليّ بن إسماعيل ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن مختار ، عن الصادق عليه السلام قال : يقول احدكم : انّي غريب إنما الغريب الذي يكون في دار الشرك .

٦- الحسن بن محمد الطوسي في (الأمالي) عن أبيه ، عن محمد بن أحمد ، عن الحسين بن أحمد بن المغيرة ، عن جندب بن محمد بن نعيم ، عن محمد ، عن عمر ، عن محمد بن مسعود ، عن محمد بن أحمد النّهدي ، عن معاوية بن حكيم ، عن شريف بن سابق ،

(٣) معاني الاخبار : ص ٧٧ .

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، ج ٢ ص ٥٠ .

(٥) ج ٢ ص ٥٦ .

(٦) امالي ابن الشيخ : ص ٢٩ فيه : (محمد بن محمد) و هو المفيد ، و فيه : (حيدر بن محمد)

وهو الصحيح وفيه : (السندري) وفيه : (حشرت) وفيه : (وسمي) ، الرجال المكشوف ص ٢٢٠ .

عن حماد السهمدي قال : قلت لأبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام إنني ادخل بلاد الشرك وإن من عندنا يقولون : إن مت ثم حشرت معهم ، قال : فقال لي : يا حماد إذا كنت ثم تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قال : قلت : نعم ، قال : فإذا كنت في هذه المدن مدن الاسلام تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قال : قلت : لا ، فقال لي : انك إن تمت ثم تحشر أمة وحدك ويسعى نورك بين يديك . رواه الكشي في (كتاب الرجال) عن محمد بن مسعود مثله .

٧- وعن أبيه ، عن المفيد ، عن ابن بابويه ، عن محمد بن الحسن ، عن الحسين بن الحسن بن ابان ، عن الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمير ومحمد بن إسماعيل جميعاً عن منصور بن يونس وعلي بن إسماعيل الميثمي جميعاً عن منصور بن حازم ، عن أبي عبد الله الصادق ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ (في حديث) ولا تعرب بعد الهجرة ، ولا هجرة بعد الفتح . ورواه الصدوق بإسناده عن منصور ابن حازم . اقول : ويأتي ما يدل على الحكم الأخير في المهور .

٣٧- باب حكم الجيش اذا غزى وغنم ثم لحقه جيش آخر .

١- محمد بن الحسن بإسناده عن الصفار ، عن علي بن محمد ، عن القاسم بن محمد ،

(٧) أمالي ابن الشيخ : ص ٢٦٩ ، الفقيه : ج ٢ ص ١١٦ (باب الايمان) اخرج قطعة من الفقيه في ج ٤ في ٤/٢ من الصوم المحرم . و اخرج تمامه عنه و عن غيره في ج ٧ في ٥/١ مما يحرم بالرضاع ، و عن أمالي ابن الشيخ والصدوق في ١١/٤ من الصوم المحرم و اخرجنا هناك تمامه .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ٢٨/١ من احكام الدواب و يأتي ما يدل على ذلك في ب ٥٤ من جهاد النفس . راجع ب ١٤ من أبواب ما يحرم بالكفر من النكاح من المجلد السابع و يأتي ما يدل على الحكم الاخير في ج ٧ في ب ٢٧ من المهور .

باب ٣٧ - فيه حديثان :

(١) يب : ج ٢ ص ٤٨ ، الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ فيه : (سليمان بن داود عن حفص) صا :

عن سليمان بن داود المنقري أبي أيوب ، عن حفص بن غياث قال : كتب إلى بعض إخواني أن أسأل أبا عبد الله عليه السلام عن مسائل من السيرة « السنن خل » فسألته وكتبت بها إليه ، فكان فيما سألت أخبرني عن الجيش إذا غزوا أرض الحرب فغنموا غنيمة ثم لحقهم جيش آخر قبل أن يخرجوا إلى دار الإسلام ولم يلقوا عدوا حتى خرجوا إلى دار الإسلام هل يشاركونهم فيها ؟ قال : نعم . ورواه الكليني ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه و علي بن محمد جميعا عن القاسم بن محمد نحوه .

٢- وبأسناده عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام في الرجل يأتي القوم وقد غنموا ولم يكن ممن شهد القتال ، قال : فقال : هؤلاء المحرومون « المحرمون خل » فأمر أن يقسم لهم ورواه الكليني عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى .
أقول : ذكر الشيخ أنه يحتمل الحمل على ما لو لحقوهم بعد الخروج إلى دار الإسلام وإن الأول يحتمل التخصيص بحضور القتال انتهى ، والأقرب حمل الثاني على أنهم محرمون من ثواب القتال خاصة .

٢٨ - باب أن العسكر إذا قاتل في السفينة كان للفارس سهمان وللراجل

سهم ، وكذا إذا تقدم الرجالة فقاتلوا وغنموا دون الفرسان .

١- محمد بن الحسن بأسناده عن الصفار ، عن علي بن محمد ، عن القاسم بن محمد ،

ج ٣ ص ٢ و ٣ فيه : (من السير) و (حتى يخرجوا) أورد ذيله في ٣٨/١ .

(٢) يب : ج ٢ ص ٤٩ ، صا : ج ٣ ص ٢ ، الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ فيه : عنه ، عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن طلحة ، والضمير يرجع إلى الحديث الذي قبله و هو : محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى . راجعه .

باب ٣٨- فيه حديثان :

(١) يب : ج ٢ ص ٤٨ ، صا : ج ٣ ص ٣ ، فيه : (المنقري أبي أيوب) الفروع : ج ١ ص

٣٣٩ ، أورد صدره في ٣٧/١ .

عن سليمان بن داود المنقري^٢ أبي أيوب ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله^{عليه السلام} (في حديث) أنه سأله عن سرية كانوا في سفينة فقاتلوا وغنموا وفيهم من معه الفرس وإنما قاتلوهم في السفينة ، ولم يركب صاحب الفرس فرسه كيف تقسم الغنيمة بينهم ؟ فقال ، للمفارس سهمان ، وللمراجل سهم ، قلت : ولم يركبوا ولم يقاتلوا على أفراسهم ، قال : أرأيت لو كانوا في عسكر فتقدم الرجال فقاتلوا فغنموا كيف أقسم بينهم ؟ ألم أجعل للمفارس سهمين وللمراجل سهمًا وهم الذين غنموا دون الفرسان ؟ قلت : فهل يجوز للإمام أن ينفل ؟ فقال له : أن ينفل قبل القتال ، فأما بعد القتال والغنيمة فلا يجوز ذلك لأن الغنيمة قد أحرزت . ورواه الكليني ، عن علي ابن إبراهيم ، عن أبيه وعلي بن محمد جميعاً ، عن القاسم بن محمد نحوه إلى قوله : دون الفرسان .

٢- عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه^{عليهم السلام} قال : كان رسول الله^{صلى الله عليه وآله} جعل للمفارس ثلاثة أسهم ، وللمراجل سهمًا . أقول : هذا محمول على تعدد الأفراس لما يأتي .

٢٩- باب التسوية بين الناس في قسمة بيت المال والغنيمة .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله^{عليه السلام} قال : لما ولي علي^{عليه السلام} سعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما أني والله ما أرى أركم من

(٢) قرب الاسناد : ص ٤٢ في الاسناد وهم والصحيح على ما في المصدر : الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام .
راجع ب ٤٢ .

باب ٣٩- فيه ٦٦ أحاديث :

(١) الروضة : ص ١٨٢ فيه : (والله لتجعلني و أسود) و (اما كان) و (او بتقوى) .

فبيئكم هذا درهما ما قام لي عذق بيثرب ، فلتصدقكم أنفسكم ، أفتروني مانعا نفسي ومعطيكم ؟ قال : فقام إليه عقيل كرم الله وجهه فقال : فتجعلني وأسود في المدينة سواء ؟ فقال : اجلس ما كان ههنا أحد يتكلم غيرك ، وما فضلك عليه إلا بسابقة أو تقوى .

٢- وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن محمد بن علي ، عن أحمد بن عمر بن مسلم « السليمان خ » البجلي ، عن إسماعيل بن الحسن بن إسماعيل ابن شعيب بن « عن خ » ميثم التمار ، عن إبراهيم بن إسحاق المدائني ، عن رجل عن أبي مخنف الأزدی قال أتى أمير المؤمنين عليه السلام رهط من الشيعة فقالوا : يا أمير المؤمنين لو أخرجت هذه الاموال ففرقتها في هؤلاء الرؤساء والاشراف وفضلتمهم علينا حتى إذا استوثقت الأهور عدت إلى أفضل ما عودل الله من القسم بالسوية والعدل في الرعية فقال أمير المؤمنين عليه السلام : أتأمروني ويحكم أن اطلب النصر بالظلم والجور فيمن وليت عليه من اهل الاسلام ؟ لا والله لا يكون ذلك ماسم السمير وما رأيت في السماء نجما ، والله لو كانت اموالهم ملكي لساويت بينهم ، فكيف وإنما هي اموالهم الحديث ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب أبان بن تغلب ، عن إسماعيل ابن مهران ، عن عبدالله بن الحرث قال : جاء جماعة من قریش إلى أمير المؤمنين عليه السلام

(٢) كا : ج ١ ص ١٧٠ فيه : (احمد بن عمرو بن سليمان) وفيه : (عن ميثم التمار) و لعله وهم السرائر : ص ٦٧٤ فيه : (عبيد الله بن ابي العارث الهمداني) وفيه : (فقالوا له : يا أمير المؤمنين لو فضلت الاشراف كان أجدر ان يناصحوك ، قال : ففضب أمير المؤمنين (ع) ثم قال : ايها الناس تأمروني أن اطلب العدل بالجور فيمن وليت عليه ؟ والله لا يكون ذلك ماسم السمير وما رأيت في السماء نجما ، والله لو كان مالي دونهم لسويت بينهم ، كيف وإنما هو مالهم ، ثم قال : ايها الناس ليس لواضع المعروف في غير اهله الا معصية الزنا و ثناء الجهال ، فان زلت بصاحبه انفل فشر خدين و شر خليل) و يأتي ذيل الحديث عن الكافي والمجالس و نهج البلاغة في ٥/٣ من فعل المعروف . و عن السرائر في ٥/٥ هناك وفيه : والام خليل .

وذكر نحوه .

٣- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار ، عن علي بن محمد القاساني ، عن القاسم ابن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول وسئل عن «قسم» بيت المال فقال: اهل الاسلام هم ابناء الاسلام أسوي بينهم في العطاء ، وفنائهم بينهم وبين الله ، اجعلهم كبنني رجل واحد لا يفضل احد منهم لفضله وصلاحه في الميراث على آخر ضعيف منقوص قال : وهذا هو فعل رسول الله ﷺ في بدو امره ، وقد قال غيرنا : أقدمهم في العطاء بما قد فضلهم الله بسوابقهم في الاسلام إذا كان بالاسلام قد أصابوا ذلك فانزلهم على مواريث ذوي الأرحام بعضهم اقرب من بعض ، وأوفر نصيبا لقربه من الميت ، وإنما ورثوا برحمهم وكذلك كان عمر يفعله . (٢٠٠٨٠) ٤- إبراهيم بن محمد الثقفي في (كتاب الغارات) عن شيخ لنا ، عن إبراهيم بن أبي يحيى المدني ، عن عبد الله بن أبي سليم ، عن أبي إسحاق الهمداني أن امرأتين أتتا علياً عليه السلام عند القسمة ، احداهما من العرب ، والاخرى من الموالي ، فأعطى كل واحدة خمسة وعشرين درهما وكرّا من الطعام ، فقالت العربية : يا أمير المؤمنين إنّي امرأة من العرب وهذه امرأة من العجم ، فقال علي عليه السلام : والله لأجد لبني إسماعيل في هذا الفقه فضلا على بني إسحاق

٥- وعن عبيد بن الصّباح ، عن فيس بن الربيع ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة إن علياً عليه السلام قسم قسما فسوّى بين الناس .
٦- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن علي بن بلال ،

(٣) يب : ج ٢ ص ٤٩ .

(٤) كتاب الغارات : مخطوط لم نظفر على نسخه .

(٥) الغارات : مخطوط .

(٦) مجالس ابن الشيخ : ص ١٢١ فيه : (إبراهيم بن محمد الثقفي قال : حدثني محمد بن عبد الله بن عثمان قال : حدثني علي بن أبي سيف عن علي بن خباب عن ربيعة و عمارة وغيرهما) وفيه ، (لو كان مالي لواست) يأتي ذيله في ٥/٣ من فعل المعروف .

عن علي بن عبد الله بن أسد، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن علي بن أبي سيف ، عن علي بن حباب، عن ربيعة و عمارة إن طائفة من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام مشوا إليه عند تفرق الناس عنه و فرار كثير منهم إلى معاوية طلبا لما في يديه من الدنيا فقالوا : يا أمير المؤمنين أعط هذه الأموال ، و فضل هؤلاء الأشراف من العرب و قريش على الأموال والعجم و من تخاف عليه من الناس فراره إلى معاوية ، فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام : أأمروني أن أطلب النصر بالجور لا والله لا أفعل ما طلعت شمس ولا ح في السماء نجم، والله لو كان مالهم لي لو أسيت بينهم وكيف وإنما هو أموالهم الحديث

٤- باب تعجيل قسمة المال على مستحقه

١- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن حمويه ، عن أبي الحسن،

روى الكليني في الروضة : ص ٦٩ باسناد عن عدة من اصحابنا ، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن جعفر العقبى رفعه قال: خطب أمير المؤمنين (ع) فحمد الله و اتنى هاهيه ثم قال: ايها الناس ان آدم لم يلد عبداً ولا أمة ، و ان الناس كلهم احرار ولكن الله خول بعضهم بعضا ، فمن كان له بلاء فصبر في الخير فلا يمن به على الله عزوجل، الا وقد حضر شئ، و نحن مسوون فيه بين الاسود والاحمر ، فقال مروان لطلحة والزبير ، ما أراد بهذا غير كما ، قال: فأعطى كل واحد ثلاثة دنانير ، و اعطى رجلا من الانصار ثلاثة دنانير، و جاء بعد غلام أسود فاعطاه ثلاثة دنانير، فقال الانصاري : يا امير المؤمنين هذا غلام اعتقته بالامس تجعلني و اياه سواء؟ فقال: اني نظرت في كتاب الله فلم اجد لولد اسماعيل على ولد اسحاق فضلا.

باب ٣٠ - فيه ٦ احاديث :

(١) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٥٧ و ٢٥٨ فيه : (ابن حمويه) وهو أبو عبد الله حمويه بن علي بن حمويه البصري على ما في ص ٢٥٤ و فيه : (أبو الحسين) و هو محمد بن محمد بن البكر الهزاني ذكره أيضاً في ص ٢٥٤ و أبو خليفة هو الفضل بن حباب الجمعي و فيه : (قالوا: ماذا) و (قسموا ذلك المال من تحت ليلتهم).

عن أبي خليفة ، عن مسلم ، عن هلال بن مسلم ، عن جده قال : شهدت علي بن أبي طالب عليه السلام أتى بـمال عند المساء ، فقال : اقسّموا هذا المال ، فقالوا : قد أمسينا يا أمير المؤمنين : فأخـره إلى غد ، فقال لهم تتقبلون أني أعيش إلى غد؟ قال : وماذا بأيدينا قال : فلا تؤخـروه حتّى تقسموه ، قال : فاتى بشـمع فقسّموا ذلك المال من غنائمهم .

٢- إبراهيم بن محمد الثقفي في (كتاب الغارات) عن عمرو بن حماد بن طلحة ، عن محمد بن الفضيل بن غزوان ، عن أبي حيان التيمي ، عن مجمع إن عليا عليه السلام كان يكنس بيت المال كل يوم جمعة ثم ينضحه بالماء ثم يصلّي فيه ركعتين ، ثم يقول : تشهدان لي يوم القيامة .

٣- و عن أبي يحيى المدني ، عن جويبر ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن علي عليه السلام قال : كان خـليلى رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحبس شيئاً الغد وكان أبو بكر يفعل ، وقد رأى عمر في ذلك أن دون الدواوين ، وأخر المال من سنة إلى سنة ، وأما أنا فأصنع كما صنع خـليلى رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال : و كان علي يعطيهم من الجمعة إلى الجمعة ، و كان يقول : هذا جناى و خياره فيه إذ كلّ جان يده إلى فيه

٤- و عن عمر بن علي بن محمد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي حيان التيمي ، عن مجمع التيمي أن علياً عليه السلام كان ينضح بيت المال ثم يتنفل فيه ، و يقول : اشهد لي يوم القيامة أنني لم احبس فيك المال على المسلمين . و عن أحمد بن معمر ، عن محمد بن الفضيل ، عن أبي حيان ، عن مجمع ، عن علي عليه السلام مثله .

٥- و عن إبراهيم بن العباس ، عن ابن المبارك ، عن بكر بن عيسى قال : كان علي عليه السلام يقول : يا أهل الكوفة إن خرجت من عندكم بغير رحلي و راحلتي و غلامي فأنا خائن ، و كانت نفقته تأتيه من غلّته بالمدينة من ينبع ، و كان يطعم الناس الخـلّ و اللحم ، و يأكل من الثريد بالزيت و يجملها بالتّمـر من العجوة ، و كان ذلك طعامه ، و زعموا أنه كان يقسم ما في بيت المال فلا يأتي الجمعة و في بيت المال شيء ، و يأمر ببيت المال في كل عشية خميس فينضح بالماء ثم يصلّي فيه

ركعتين الحديث .

٦- و عن محمد بن أبي عمرو والنهدي ، عن أبيه ، عن هارون بن مسلم البجلي ، عن أبيه قال أعطى علي عليه السلام الناس في عام واحد ثلاثة أعطية ثم قدم عليه خراج إصفهان فقال: يا أيها الناس اغدوا فخذوا ، فوالله ما أنا لكم بخازن ، ثم أمر بيت المال فكنس ونضح وصلى فيه ركعتين ، ثم قال : يا دنيا غري غيري ، ثم خرج فاذا هو بحبال على باب المسجد ، فقال : ماهذه الحبال ف قيل : جىء بها من أرض كسرى ، فقال : اقسموها بين المسلمين الحديث .

١٤- باب كيفية قسمة الغنائم ونحوها

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن معاوية ابن وهب قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : السرية يبعثها الامام فيصيبون غنائم كيف تقسم؟ قال : إن قاتلوا عليها مع أمير أمره الامام عليهم اخرج منها الخمس لله وللرسول ، وقسم بينهم أربعة أخماس ، وإن لم يكونوا قاتلوا عليها المشركين كان كل ما غنموا للامام يجعله حيث أحب .

(٢٠٠٩٠) ٢- وعنه ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي الحسن

(٦) كتاب الفارات : مخطوط لم نظفر بنسخته .

تقدم ما يدل على ذلك في ١/٨ . راجع ٢/٣ من قسمة الخمس في المجلد الرابع .

باب ٤٩- فيه ١٤ حديثاً :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، اخرجه أيضاً في ج ٤ في ١/٣ من الانفال .

(٢) الاصول : ص ٣٠٢ (باب الفى . و الانفال) والفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، و اخرجه الشيخ كما تقدم في ج ٤ في ١/٨ من قسمة الخمس ، و تقدم هناك صدر الحديث و ما يتعلق بتفصيله - ل مواضع قطعاته ، والحديث هكذا : « فلا يضرهم ، فاذا اخرج منها ما اخرج بدأ فأخرج منه العشرة من الجميع مما سقت السماء أو سقى شيعا ، و نصف العشر مما سقى بالدوالي والنواضح ، فاخذه الدوالي فوجهه في الجهة التي وجهها الله على ثمانية اسهم : للفقراء ، والمساكين ، والعاملين

عليه السلام في حديث قال : يؤخذ الخمس من الغنائم فيجعل لمن جعله الله له ، ويقسم أربعة أخماس بين من قاتل عليه وولى ذلك، قال: وللإمام صفو المال، أن يأخذ الجارية الفارغة، والدابة الفارغة، والثوب والمتاع مما يحب أو يشتهي، فذلك له قبل قسمة المال وقبل إخراج الخمس، قال : وليس لمن قاتل شيء من الأرضين ولا ما غلبوا عليه إلا ما احتوى عليه العسكر، وليس للأعراب من الغنيمة شيء وإن قاتلوا مع الإمام، لأن رسول الله ﷺ صالح الأعراب أن يدعهم في ديارهم ولا يهاجروا على أنه إن دهم رسول الله ﷺ من عدوه دهم أن يستنفرهم فيقاتل بهم ، وليس لهم في الغنيمة نصيب ، و سنته جارية فيهم وفي غيرهم ، والأرضون التي أخذت عنوة بخيل أو ركاب فهي موقوفة متروكة في يدى من يعمرها ويحييها ، ويقوم عليها على ما صالحهم الوالى على قدر طاقتهم من الحق الخراج النصف أو الثلث أو الثلثين على قدر ما يكون لهم صلاحاً ولا يضرهم دالى أن قال ، و يؤخذ بعد ما بقي من العشر فيقسم بين الوالى وبين شركائه الذينهم عمال الأرض و أكرتها فيدفع إليهم انصباؤهم على ما صالحهم عليه ، و يؤخذ الباقي فيكون بعد ذلك أرزاق أعوانه على دين الله، وفي مصلحة ما ينوبه من تقوية الإسلام و تقوية الدين في وجوه الجهاد وغير ذلك مما فيه مصلحة العامة ليس لنفسه من ذلك قليل ولا كثير . و رواه الشيخ كما تقدم في الخمس .

٣- وعنه، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة ، عن عبد الكريم

عليها ، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب ، والغارمين ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، ثمانية أسهم يقسم بينهم في مواضعهم بقدر ما يستغنون به في سنتهم بلا ضيق ولا تقتير ، فان فضل من ذلك شيء رد الى الوالى ، و ان نقص من ذلك شيء، ولم يكتفوا به كان على الوالى أن يوازنهم من عنده بقدر سعتهم حتى يستقنوا ، و يؤخذ ما بقي بعد ما بقي من العشر فيقسم بين الوالى وبين شركائه ، وفي ذيله : « وله بعد الخمس الانفال » الى آخر ما تقدم في ج ٤ في ١/٤ من الانفال ، تقدمت قطعة مما ذكرنا في ٤/٣ من زكاة الفلات ، و قطعة في ٢٨/٣ من المستحقين للزكاة .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٣٣ ، يب : ج ٢ ص ٤٩ ، أورد صدره و ذيله في ٩/٢ .

ابن عتبة ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل أنه قال لعمر بن عبيد : رأيت إن هم أبوا الجزية فقاتلتهم فظهرت عليهم كيف تمنع بالغنيمة؟ قال : أخرج الخمس وأقسم أربعة أخماس بين من قاتل عليه « الى أن قال » رأيت الأربعة أخماس تقسمها بين جميع من قاتل عليها؟ قال : نعم ، قال : فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله في سيرته يميني وبينك فقهاء اهل المدينة ومشيوخهم واسألهم فإنهم لا يختلفون أن رسول الله صلى الله عليه وآله صالح الأعراب على أن يدعمهم في ديارهم ولا يهاجروا على أنه إن دهمهم من عدوه دهم أن يستنفرهم فيقاتل بهم وليس لهم في القسمة نصيب ، و أنت تقول بين جميعهم فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله في كل ما قلت في سيرته في المشر كين . ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله .

٤- و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن عيسى ، عن منصور ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت عن الأعراب عليهم جهاد؟ قال : لا إلا أن يخاف على الاسلام فيستعان لهم ، قلت : فلم من الجزية شيء؟ قال : لا .

٥- و بهذا الاسناد عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت عن الغنيمة ، فقال : يخرج منها خمس لله ، و خمس للرسول ، و ما بقي قسم بين من قاتل عليه و ولى ذلك .

٦- و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، و عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين جميعاً ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أحدهما عليه السلام قال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله خرج بالنساء في الحرب يداون الجرحى ، و لم يقسم لهن من الفياء شيئاً ، و لكننّه نفلهن محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى مثله .

٧- و بإسناده عن علي بن الحسن بن فضال ، عن جعفر بن محمد بن حكيم ، عن جميل بن دراج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنتما تضرب « تصرف خ ل » السهم

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ .

(٥) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ فيه : أحمد بن محمد بن عيسى ، عن منصور بن حازم .

(٦) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ ، يب : ج ٢ ص ٤٩ .

(٧) يب : ج ١ ص ٣٩٢ فيه : تصرف .

على ما حوى العسكر .

٨- و باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة ابن صدقة ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه ان علياً عليه السلام قال : إذا ولد المولود في أرض الحرب قسم له ممّا أفاء الله عليهم .

٩- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد ، عن أبي البختري ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام قال : إذا ولد المولود في أرض الحرب اسهم له .

١٠- الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن المنهال بن عمرو ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال قلت له : قوله : « و لذي القربى واليتامى و المساكين و ابن السبيل » قال : هم أقرباؤنا و مساكيننا و أبناء سبيلنا .

١١- قال : و قال جميع الفقهاء : هم يتامى الناس عامة و كذلك المساكين و أبناء السبيل ، قال : وقد روى ذلك عنهم عليهم السلام . أقول : هذا محمول على تفسير آية الفى في سورة الحشر والذي قبله على تفسير آية الخمس في سورة الأنفال . (٢٠١٠) ١٢- وعن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان أبي يقول : لناسهم الرسول ، و سهم ذي القربى . و نحن شركاء الناس فيما بقي .

١٣- إبراهيم بن محمد الثقفي في (كتاب الغارات) عن ابن الاصفهاني ، عن شقيق ابن عتيبة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه قال : اتى علياً عليه السلام مال من إصفهان فقسمه فوجد فيه رغيفا فكسره سبع كسر ، ثم جعل على كل جزء منه كسرة ، ثم دعا أمراء الأسباع فافزع بينهم أيّهم يعطيه أو لا ، و كانت الكوفة يومئذ أسباعا . ١٤- و عن إبراهيم بن العباس ، عن ابن المبارك البجلي ، عن بكر بن

(٨) يب : ج ٢ ص ٤٩ .

(٩) قرب الاسناد : ص ٦٥ .

(١٠ و ١١) مجمع البيان : ج ٩ ص ٢٦١ .

(١٢) مجمع البيان : ج ٩ ص ٢٦١ .

(١٣ و ١٤) الغارات : مخطوط .

عيسى ، عن عاصم بن كلب الجرمي ، عن أبيه أنه قال : كنت عند علي عليه السلام فجاءه مال من الجبل فقام و قمنّا معه واجتمع الناس إليه ، فأخذ حبالا و صلبها بيده وعقد بعضها إلى بعض ، ثم أداها حول المتاع ، ثم قال : لا أحل لأحد أن يجاوز هذا الجبل ، قال : فقعدنا من وراء الجبل ودخل علي عليه السلام فقال : أين رؤوس الاسباع ، فدخلوا عليه فجعلوا يحملون هذا الجوالق إلى هذا الجوالق ، وهذا إلى هذا حتى قسموه سبعة أجزاء ، قال : فوجد مع المتاع رغيفا فكسره سبع كسر ، ثم وضع على كل جزء كسرة ، ثم قال :

هذا جناي و خياره فيه إذ كلّ جان يده إلى فيه

قال : ثم أفرع عليها فجعل كلّ رجل يدعو قومه فيحملون الجوالق .
أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك .

٤٢- باب ان من كان معه افراس في الغزولم يسهم الا لفرسين منها

١- محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن سالم ، عن أحمد بن النضر ، عن حسين بن عبدالله ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا كان مع الرجل أفراس في الغزولم يسهم له إلا لفرسين منها . محمد بن الحسن باسناده عن الصغار ، عن علي بن إسماعيل ، عن أحمد بن النضر مثله .

٢- و عنه عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن غياث بن كلوب ، عن إسحاق ابن عمار ، عن جعفر ، عن أبيه أن عليا عليه السلام كان يجعل للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهما . أقول : حملة الشيخ على تعدد الافراس للفارس لما مضى ويأتى .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٣٨ و ٣٩ راجع ب ٤٢ و ٦٩ .

باب ٤٣ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٣٩ ، يب : ج ٢ ص ٤٩ ، صا : ج ٣ ص ٤ ط ٢ .

(٢) يب : ج ٢ ص ٤٩ ، صا : ج ٣ ص ٤ .

٣- و باسناده عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن أبي البخترى ، عن جعفر ، عن أبيه أن علياً عليه السلام كان يسهم للفرس ثلاثة أسهم ، سهمين لغرسه وسهما له ، و يجعل للراجل سهماً .

٣-٤- باب ان المشرك اذا أسلم فى دار الحرب حرم قتله و سبى ولده الصغار ، و ملك ماله الذى ينقل لاغير

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار ، عن علي بن محمد القاساني ، عن قاسم ابن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل من أهل الحرب إذا أسلم في دار الحرب فظهر عليهم المسلمون بعد ذلك ، فقال : اسلامه اسلام لنفسه و لولده الصغار وهم أحرار ، و ولده و متاعه و رقيقه له ، فأما الولد الكبار فهم فيهم في المسلمين إلا أن يكونوا أسلموا قبل ذلك فأما الدور والأرضون فهي فيهم ، ولا تكون له لأن الأرض هي أرض جزية لم يجز فيها حكم الاسلام ؛ و ليس بمنزلة ما ذكرناه لأن ذلك يمكن احتيازه وإخراجه إلى دار الاسلام.

٤-٤- باب حكم عبيد أهل الشرك و حكم الرسل و الرهن .

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام أن النبي صلى الله عليه وآله حيث حاصر

(٣) يب : ج ٢ ص ٤٩ ، ص : ج ٣ ص ٤٠ . راجع ب ٣٨٠ .

باب ٤٣- فيه حديث :

(١) يب : ج ٢ ص ٥٠ .

باب ٤٤- فيه حديثان :

(١) يب : ج ٢ ص ٥١ .

أهل الطائف قال : أيما عبد خرج إلينا قبل مولاه فهو حرّ ، وأيما عبد خرج إلينا بعد مولاه فهو عبد .

٢- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد ، عن أبي البختري ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لا يقتل الرّسل ولا الرّهن .

٥- باب الاسير من المسلمين هل يحل له ان يتزوج في دار الحرب أم لا

١- محمد بن الحسن باسناده عن المسفار ، عن علي بن محمد القاساني ، عن سليمان ابن داود المنقري أبي أيوب ، عن حفص بن غياث قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام ، عن الأسير هل يتزوج في دار الحرب؟ قال : أكره ذلك له ، فان فعل في بلاد الروم فليس بحرام و هو نكاح ، و أمّا الترك والخزر والديلم فلا يحلّ له ذلك .

(٢٠١١) ٢- وعنه عن علي بن محمد ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن الزّهري ، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : لا يحلّ للأسير ان يتزوج في أيدي المشركين مخافة أن يلد (يولد خل) له فيبقى ولده كفّاراً في أيديهم الحديث . أقول : ينبغي حمل الأوّل على الضرورة ، والثاني على الكراهة أو غير الذميمة ، و يأتي ما يدلّ على ذلك في النكاح .

(٢) قرب الاسناد : ص ٦٢ .

باب ٤٥ - فيه حديثان :

(١) يب : ج ٢ ص ٥١ ، أخرجه من موضع آخر عن التهذيب باسناده عن حفص و أبي ايوب في ج ٧ في ٢/٤ من أبواب ما يحرم بالكفر راجعه .

(٢) يب : ج ٢ ص ٥١ فيه : علي بن يونس (عيسى بن يونس) أورد ذيله في ٢/٢٣ ، وأخرجه من علل الشرائع في ج ٧ في ٢/٥ من أبواب ما يحرم بالكفر من النكاح .

يأتي ما يدل على جواز تزويج الكتابية في الضرورة في ج ٧ في ٢ مما يحرم بالكفر .

٤٦- باب جواز قتال المحارب واللس والظالم، والدفاع عن النفس

والحریم والمال وان قل، وان خاف القتل، واستحباب ترك الدفاع عن المال

١- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى؛ عن بنان بن محمد، عن أبيه، عن ابن المغيرة، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه أتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إن لماً دخل علي امرأتى فسرقت حليتها (حليتها خ ل) فقال: أما أنه لو دخل علي ابن صفية لما رضى بذلك حتى يعتمه بالسيف

٢- و بالاسناد عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: إن الله ليمقت العبد يدخل عليه في بيته فلا يقاتل و رواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، و كذا الذي قبله إلا أنه قال في الثاني: ولا يحارب.

٣- وعنه عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب، عن جعفر، عن أبيه أنه قال: إذا دخل عليك رجل يريد اهلك و مالك فابدره بالضربة إن استطعت، فان اللص محارب لله و لرسوله، فما تبعك منه شيء فهو علي. و رواه الحميري في (قرب الاسناد) عن السندی بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه مثله.

٤- و عنه عن العباس بن معروف، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن زرارة عن ضريس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من حمل السلاح بالليل فهو محارب إلا أن يكون رجلاً ليس من أهل الريبة.

٥- و باسناده عن أحمد بن أبي عبد الله، عن علي بن محمد، عن إبراهيم بن

باب ٣٦- فيه ١٧ حديثاً:

- (١) يب : ج ٢ ص ٥٢ ، الفروع : ج ١ ص ٣٤١ .
 (٢) يب : ج ٢ ص ٥٢ ، الفروع ، ج ١ ص ٣٤١ فيه : عن أبي عبد الله (ع) قال : قال امير المؤمنين (ع) : ان الله عز وجل : ليمقت الرجل يدخل عليه اللص في بيته .
 (٣) يب : ج ٢ ص ٥٢ فيه (فابدره) قرب الاسناد : ص ٧٤ فيه : (و ما تملك) و في نسخة (فما تبعك فيه من شيء) . اخرجه أيضاً في ج ٩ في ٥/١ من الدفاع .
 (٤) يب : ج ٢ ص ٥٢ ، اخرجه أيضاً في ج ٩ في ٢/١ من حد المحارب .
 (٥) يب : ج ٢ ص ٥٢ .

محمد الثقفي، عن علي بن المعلّى، عن جعفر بن محمد بن الصباح، عن محمد بن زياد صاحب السابري المجلي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ ، من قتل دون عقال «عياه خل» فهو شهيد.

٦- و باسناده عن أحمد بن محمد الكوفي، عن محمد بن أحمد القلانسي، عن أحمد ابن الفضل، عن عبد الله بن جبلة ، عن فزارة، عن أنس أو هيثم بن البراء فزارة أبي هيثم بن براء قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام اللص يدخل عليّ في بيتي يريد نفسي و مالي قال: اقتهله «اقتهل خل» فاشهد الله و من سمع أن دمه في عنقي محمد بن يعقوب عن أحمد بن محمد الكوفي مثله.

٧- و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان بن عثمان، عن رجل، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام إذا دخل عليك اللص المحارب فاقتله، فما أصابك قدمه في عنقي.

٨- و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عبد الرّحمن بن أبي نجران، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من قتل دون مظلمته فهو شهيد . و رواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله .

٩ - و بهذا الإسناد عن أبي مريم عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ من قتل دون مظلمته فهو شهيد، ثم قال: يا أبا مريم هل تدري ما دون مظلمته؟ قلت: جعلت فداك الرجل يقتل دون أهله و دون ماله و أشباه ذلك، فقال: يا أبا مريم إن من الفقه عرفان الحق . و رواه الشيخ كالذي قبله.

(٦) يب : ج ٢ ص ٥٢ . الفروع : ج ١ ص ٣٤١ في التهذيب المطبوع (ابن جبلة ، عن فزارة ابن (عن خل) ابي هيثم بن براء (عن فزارة ، عن انس ، أو هيثم بن براء خ) اخرجه أيضاً في ج ٩ في ٣/١ من الدفاع .

(٧) الفروع : ج ١ ص ٣٤١ ، أخرجه أيضاً في ج ٩ في ٦/١ من الدفاع .

(٩٨) الفروع : ج ١ ص ٣٤١ ، يب : ج ٢ ص ٥٤ - قال المصنف في الهامش : هذه (أى وبهذا الإسناد) عبارة الكليني فتدبر . منه

(٢٠١٢٠) ١٠- وعنه عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاف: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقاتل دون ماله، فقال: قال رسول الله ﷺ: من قتل دون ماله فهو بمنزلة الشهيد، فقلت: أيقاتل أفضل أولا «لم خل» يقاتل؟ فقال: «إن لم يقاتل فلا بأس» أما أنا فلمو كنت لم اقاتل و تركته .

١١- وعنه، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن صفوان بن يحيى، عن أرطاة ابن حبيب الاسدي، عن رجل، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: من اعتدى عليه في صدقة ماله فقاتل فقتل فهو شهيد. و رواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، و كذا الذي قبله نحوه.

١٢- و عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابيه، عن من ذكره عن الرضا عليه السلام، عن الرجل يكون في السفر ومعه جارية له فيجىء قوم يريدون اخذ جاريته أيمنع جاريته من أن تؤخذ وإن خاف على نفسه القتل؟ قال: نعم قلت: و كذلك إذا كانت معه امرأة؟ قال: نعم، قلت: و كذلك الأم والبنت وابنة العم والقريبة يمنعهن؟ و إن خاف على نفسه القتل؟ قال: نعم، قلت: و كذلك المال يريدون اخذه في سفر فيمنعه و إن خاف القتل؟ قال: نعم.

١٣- محمد بن علي بن الحسين قال: من الفاظ رسول الله ﷺ: من قتل دون ماله فهو شهيد.

١٤- وفي (عيون الأخبار) باسناده عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال: ومن قتل دون ماله فهو شهيد.

(١٠) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢، يب: ج ٢ ص ٥٤ فيه: قتلنا له: ان يقاتل افضل؟ فقال:

ان لم يقاتل فلا بأس، أما أنا اه.

(١١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢، يب: ج ٢ ص ٥٤.

(١٢) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢.

(١٣) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٣.

(١٤) عيون اخبار الرضا: ص ٢٦٧.

١٥- وباسانيد تقدّمت في اسباغ الوضوء عن رسول الله ﷺ قال : يبغض الله تبارك وتعالى رجلا « إن الله عز وجل يبغض الرجل خ ل » يدخل عليه في بيته فلا يقاتل .

١٦- وفي (العلل) عن أبيه ، عن الحميري ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة ابن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله ﷺ قال : اتركوا اللص ماتر ككم ، فان كلبهم شديد ، وسلمهم خسيس .

١٧- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام قال : كان علي بن أبي طالب عليه السلام يقول : من دخل عليه لص فليبدره بالضربة فما تبعه من إثم فأنا شريكه فيه . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك في الحدود .

٤٧- باب قتل الدعاة الى البدعة

١- محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي في كتاب (الرجال) عن الحسين بن الحسن بن بندار ، عن سعد بن عبدالله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ان أبا الحسن عليه السلام

(١٥) عيون اخبار الرضا : ص ١٩٨ فيه : (ان الله عز وجل يبغض) وفيه : ولا يقاتل .

(١٦) علل الشرائع : ص ٢٠٠ ، رواه أيضا في ص ١٣٧ بالاسناد وفيه : (اتركوا الترك) كما تقدم في ١٤/١ .

(١٧) قرب الاسناد : ص ٤٦ و ٤٧ .

تقدم في ١/٨ جواز قتل من ابى عن الجزية ، وفي ٩ و ١٢/١٠ ما يدل على بعض المقصود . راجع ب ٨١ من تروك الاحرام ، و يأتي ما يدل على ذلك في ج ٩ في ب ٤٥ من حد الزنا وفي أبواب من حد المحارب و في أبواب الدفاع .

باب ٤٧ - فيه حديث :

(١) رجال الكشي : ص ٣٢٥ فيه : (ابا الحسن العسكري) « امر بقتل فارس » وفيه : (وضمن لمن قتله) أخرجه أيضا في ج ٩ في ٦/١ من حد المحارب .

أهدر مقتل فارس بن حاتم ، وضمن لمن يقتله الجنة ، فقتله جنيد وكان فارس فتانا يفتن الناس ويدعوهم إلى البدعة فخرج من أبي الحسن عليه السلام هذا فارس لعنه الله يعمل من قبلي فتانا داعيا إلى البدعة ، ودمه هدر لكل من قتله ، فمن هذا الذي يريحنى منه ويقتله وأنا ضامن له على الله الجنة . أقول : و يأتي ما يدل على ذلك في الحدود .

٤٨- باب شرائط الذمة

١- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن الهيثم ، عن ابن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل الجزية من أهل الذمة على أن لا يأكلوا الربوا ، ولا يأكلوا لحم الخنزير ، ولا ينكحوا الأخوات ولا بنات الأخ ولا بنات الأخت ، فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : وليست لهم اليوم ذمة . ورواه الصدوق باسناده عن علي بن رئاب . ورواه في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب مثله .

(٢٠١٣٠) ٢- وباسناده عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن يحيى بن الحسين بن المبارك ، عن عبد الله بن جبلة ، عن سماعة ، عن أبي بصير وعبد الله بن إسحاق بن عمار جميعا ، عن أبي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعطى أناسا من أهل نجران الذمة على سبعة عشر برءا ، ولم يجعل لأحد غيرهم .

يأتي ما يدل على ذلك في ج ٩ في ب ٦ من حذائه عارب .

باب ٤٨- فيه ١٣ أحاديث:

(١) يب : ج ٢ ص ٥٢ ، الفقيه : ج ١ ص ١٦ (باب الجزية) علل الشرائع : ص ١٣٢ أخرجه عن الفقيه و عن التهذيب باسناده آخر في ج ٧ في ٥/١ مما يحرم بالنسب .

(٢) يب : ج ٢ ص ٥٦ .

٣. محمد بن علي بن الحسين باسناده عن فضل بن عثمان الأعور ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ما من مولود يولد إلا على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، وإنما أعطى رسول الله ﷺ الذمة وقبل الجزية عن رؤوس أولئك بأعيانهم على أن لا يهودوا أولادهم ولا ينصروا ، وأما أولاد أهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم . ورواه في (العلل) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن الحكم ، عن فضيل بن عثمان الأعور مثله إلا أنه قال : فأما الأولاد وأهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم .

٤٩ - باب ان الجزية لا تؤخذ الا من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى والمجوس خاصة .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن أبي يحيى الواسطي ، عن بعض أصحابنا قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن المجوس أكان لهم نبي؟ فقال : نعم ، أما بلغك كتاب رسول الله ﷺ إلى أهل مكة أسلموا وإلا نابتكم بحرب فكتبوا إلى النبي ﷺ أن خذ منا الجزية ودعنا على عبادة الأوثان ، فكتب اليهم النبي ﷺ أني لست آخذ الجزية إلا من أهل الكتاب ، فكتبوا اليه يريدون بذلك تكذيبه : زعمت أنك لا تأخذ الجزية إلا من أهل الكتاب ثم أخذت الجزية من مجوس هجر ، فكتب اليهم رسول الله ﷺ أن المجوس كان لهم نبي فقتلوه وكتاب أحرقوه ، أتاهاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر ألف جلد ثور . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وباسناده عن أحمد بن محمد مثله .

(٣) الفقيه : ج ١ ص ١٦ ، علل الشرائع : ص ١٣٣ .

باب ٤٩ - فيه ٩ احاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦١ فيه : (ان اسلموا) يب : ج ١ ص ٣٨١ و ج ٢ ص ٥٢ في الاخير
أبي بحر (يحيى خ).

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن محمد بن مسلم قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : قول الله عز وجل : « قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله » فقال : لم يجبي ، تأويل هذه الآية بعد ، إن رسول الله صلى الله عليه وآله خص لهم لحاجته وحاجة أصحابه ، فلو قد جاء تأويلها لم يقبل منهم ، ولكن يقتلون حتى يوحد الله ، وحتى لا يكون شرك .

٣- محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد ، عن أبي يحيى الواسطي قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن المجوس ، فقال : كان لهم نبي قتلوه وكتاب أحرقوه أتاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر ألف جلد ثور ، وكان يقال له جاماست .

٤- وبإسناده عن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن وهب ، عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجزية ، فقال : إنما حرم الله الجزية من مشركي العرب .

٥- محمد بن علي بن الحسين قال : المجوس تؤخذ منهم الجزية لأن النبي صلى الله عليه وآله قال : سنّوا بهم سنّة أهل الكتاب ، وكان لهم نبي اسمه داماست فقتلوه ، وكتاب يقال له : جاماست كان يقع في اثني عشر ألف جلد ثور فحرقوه .

٦- وبإسناده عن أبي الورد « الدرداء خل » أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية ؟ قال : نعم ، قال : فيؤدّي عنه مولاه المسلم الجزية قال : نعم إنما هو ما له يفتديه إذا اخذ يؤدّي عنه . وبإسناده عن الحسن بن

(٢) الروضة : ص ٢٠١ فيه : (و قاتلوهم) وفيه : (الدين كله لله) وهو الصحيح ، وفيه : (لكنهم يقتلون) .

(٣) يب : ج ٢ ص ٥٧ .

(٤) يب : ج ٢ ص ٥٦ .

(٥) الفقيه : ج ١ ص ١٧ باب الجزية .

(٦) الفقيه : ج ١ ص ١٧ فيه : (سأل أبو الدرداء) و ج ٢ ص ٥١ فيه : عن مملوك نصراني

لرجل مسلم عليه جزية ؛ قال : نعم إنما هو ما له (ماله خل) يفتديه (يفتديه خل) إذا اخذ .

محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي الورد مثله.

٧- وفي (المجالس) عن أحمد بن الحسن القطان، وعلي بن أحمد بن موسى الدقاق، وتجد بن أحمد السناني كلهم عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن محمد بن العباس عن محمد بن أبي السري، عن أحمد بن عبدالله بن يونس، عن سعد بن طريف عن الأصمغ بن نباتة أن علياً عليه السلام قال على المنبر: سلوني قبل أن تفقدوني، فقام إليه الأشعث فقال: يا أمير المؤمنين كيف يؤخذ الجزية من المجوس ولم ينزل عليهم كتاب ولم يبعث إليهم نبي؟ فقال: بلى يا أشعث قد أنزل الله عليهم كتاباً وبعث إليهم نبياً الحديث.

٨- محمد بن محمد بن المفيد في (المقنعة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: المجوس إنما ألحقوا باليهود والنصارى في الجزية والديات، لأنه قد كان لهم فيما مضى كتاب.

(٢٠١٤٠) ٩- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن هلال بن محمد الحفّار، عن إسماعيل بن علي الداعلي، عن علي بن علي بن دعبل أخيه دعبل بن علي، عن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن علي بن الحسين عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: سنّوا بهم سنة أهل الكتاب يعني المجوس. أقول: وتقدّم ما يدلّ على ذلك، ويأتي ما يدلّ عليه في الوصايا وفي النكاح في أحاديث ما

(٧) المجالس: ص ٢٠٦ (م ٥٥) والحديث طويل؛ أخرج قطعة منه عنه و عن التوحيد في ج ٧ في ٣/٣ مما يحرم بالنسب.

(٨) المقنعة: ص ٤٤

(٩) مجالس ابن الشيخ، ص ٢٣٢.

تقدم ما يدلّ على ذلك في ٢ و ٥/٣ و ٩/٢ و ١٥/٣، راجع ١٨/١ و ب ٤١ فيه: ليس على الاعراب جزية و ب ٦٨، و يأتي في ج ٩ في ب ١٣ و ١٤/٤ و ١٥/٢ من ديات النفسان المجوس حكمهم حكم أهل الكتاب قوله: يأتي في الوصايا لعله أراد باب ٣٤ و ٣٥ و لكن ليس فيهما دلالة على ذلك.

يحرم بالنسب .

٥٠- باب جواز شراء المؤمنين مما يسببه أهل الضلال من المشركين

أو يسرقونه من أولادهم وإن صار خصيا ، وجواز نكاح الإماء من سبيهم

١- محمد بن الحسن باسناده ، عن محمد بن علي بن محبوب ، عن العباس بن معروف عن محمد بن الحسين ، عن جعفر بن بشير ، عن إسماعيل بن الفضل قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن سبي الأكراد إذا حاربوا ومن حارب من المشركين هل يحل نكاحهم وشراؤهم؟ قال : نعم .

٢- وعنه ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن المرزبان بن عمران قال : سألته عن سبي الديلم وهم يسرقون بعضهم من بعض ويغير « يعين خل » عليهم المسلمون امام ، أيحل شراؤهم ؟ فكتب إذا أفرّوا بالعبودية فلا بأس بشرائهم ٣- وباسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي نجران ، عن صفوان عن العيص قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوم مجوس خرجوا على ناس من المسلمين في أرض الإسلام هل يحل قتالهم ؟ قال : نعم وسبيهم .

٤- وعنه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن محمد بن عبد الله قال : سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن قوم خرجوا وقتلوا أناسا من المسلمين وهدموا المساجد وأن المتولى « المستوفى المتوفى » هارون بعث إليهم فآخذوا وقتلوا وسبى النساء والصبيان هل يستقيم شراء شيء منهن ويطأهن أم لا ؟ قال : لا بأس بشراء متاعهن وسبيهن .

باب ٥٠ - فيه ٦٦ أحاديث

(١) يب: ج ٢ ص ٥٣ فيه: محمد بن الحسن (الحسين خ).

(٢) يب: ج ٢ ص ٥٣ فيه: بلا امام.

(٣) يب: ج ٢ ص ٥٣ .

(٤) يب: ج ٢ ص ٥٣ فيه: عبد الله (عبيد خ).

٥ - وعنه عن محمد بن سهل ، عن زكريا بن آدم قال : سألت الرضا عليه السلام عن قوم من العدو صالحوا ثم خفروا ولعلهم إنما خفروا لأنه لم يعدل عليهم ، أيسلح أن يشتري من سبيهم ؟ قال : إن كان من عدو قد استبان عداوتهم فاشترمنه ، وإن كان قد نفروا وظلموا فلا يباع من سبيهم

٦ - وبإسناده عن الحسن بن محبوب ، عن رفاعة النجاشي قال : قلت : لأبي الحسن موسى عليه السلام إن القوم يغيرون على المقاتلة والنوبة فيسرقون أولادهم من الجواري والغلمان فيعمدون إلى الغلمان فيخصونهم ثم يبعثون إلى بغداد إلى التجار ، فما ترى في شرائهم ونحن نعلم أنهم مسروقون إنما أغار عليهم من غير حرب كانت بينهم ؟ فقال : لا بأس بشرائهم إنما أخرجوهم من دار الشرك إلى دار الإسلام . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٥١ - باب سقوط الجزية عن المجنون والمعتوه .

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن يحيى جميعاً ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن طلحة بن زيد . عن أبي عبد الله عليه السلام قال : جرت السنة أن لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب ، ورواه الشيخ الصدوق بإسناده عن طلحة بن زيد . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

(٥) يب: ج ٢ ص ٥٣ .

(٦) يب: ج ٢ ص ٥٣ ، أخرجه عنه وعن الكافي في ٢/١ من بيع الحيوان .

راجع ج ٤ ب ٤ من الانفال ، ويأتي ما يدل على ذلك في ج ٦ في ب ٣ و ٢ من بيع الحيوان .

باب ٥١ - فيه حديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦١ ، يب: ج ١ ص ٣٨١ ، الفقيه: ج ١ ص ١٧ ، باب الخراج) أخرجه عنها

وعن التهذيب بسند آخر في ١٨/٣ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣ من مقدمة العبادات .

٥٢- باب انه ينبغي اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب والوصاة بالمسلمين من القبط وبقریش والعرب والموالي ؛ وكرهه مساكنة الخوز ومناكحتهم .

- ١- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن حمويه ، عن أبي الحسين عن أبي خليفة ، عن مكّي ، عن محمد بن يسار ، عن وهب بن مريم ، عن أبيه ، عن يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أم سلمة ان رسول الله ﷺ اوصى عند وفاته ان تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقال: الله في القبط فانكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدوة واعوانا في سبيل الله.
- ٢- محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه ، عن سعد ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن عبدالله بن حماد ، عن شريك ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ لا تسبوا قريشاً ، ولا تبغضوا العرب ، ولا تذلموا الموالي ، ولا تساكنتوا الخوز ، ولا تزوجوا إليهم ، فان لهم عرقاً يدعوهم إلى غير الوفاء .
- ٣- (٢٠١٥٠) محمد بن الحسن باسناده عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال : سألته عن اليهودي والنصراني والمجوسي هل يصلح لهم ان يسكنوا في دار الهجرة ؟ قال : اما ان يلبثوا بها فلا يصلح ، وقال : إن نزلوا بها نهراً وأخرجوا منها بالليل فلا بأس . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن عبدالله بن الحسن عن علي بن جعفر نحوه .

باب ٥٣- فيه ٣ احاديث:

- (١) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٥٨ فيه: وهب بن حزم .
- (٢) علل الشرائع : ص ١٣٧ ، أخرجه أيضاً في ج ٧ في ٣١/٤ من مقدمات النكاح.
- (٣) يب... قرب الاسناد : ص ١١٢ فيه : اما ان يسكنوا فلا يصلح ولكن ينزلوا بها نهرا ويخرجونها ليلا .

٥٢- باب جواز مخادعة أهل الحرب .

١- محمد بن الحسن بإسناده عن الصادق ، عن الحسن بن موسى الخشاب ، عن غياث بن كلاب ، عن إسحاق بن عمار ، عن جعفر ، عن أبيه ، أن علياً عليه السلام كان يقول : لأن يخطفني الطير أحب إليّ من أن أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق: الحرب خدعة ، ويقول : تكلموا بما أردتم .

٢- وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن شيخ من ولد عدي بن حاتم ، عن أبيه ، عن جده عدي بن حاتم وكان مع علي عليه السلام في غزوته أن علياً عليه السلام قال يوم التقى هو ومعاوية بصفين فرفع بها صوته يسمع أصحابه : والله لأقتلن معاوية وأصحابه ، ثم قال في آخر قوله : إن شاء الله وخفض بها صوته ، وكنت منه قريباً ، فقلت : يا أمير المؤمنين إنك حلفت على ما قلت ، ثم استثنيت ، فما أردت بذلك ؟ فقال : إن الحرب خدعة ، وأنا عند المؤمنين غير كذوب ، فأردت أن أحرص أصحابي عليهم كيلا يفشلوا ولكي يطمعوا فيهم ، فافهم فإنك تنفع بها بعد اليوم إن شاء الله ، واعلم أن الله عز وجل قال لموسى عليه السلام حيث أرسله إلى فرعون « فأتياه فقولا له قولاً ليمننا لعلّه يتذكر أو يخشى » وقد علم أنه لا يتذكر ولا يخشى ، ولكن ليكون ذلك أحرص لموسى على الذهاب .

٣- محمد بن علي بن الحسين قال : من ألفاظ رسول الله ﷺ : الحرب خدعة .

٤- عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد ، عن أبي البختري عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام أنه قال : الحرب خدعة إذا حدثتكم

باب ٥٣ - فيه ٤ أحاديث

(٢١١) يب : ج ٢ ص ٥٣ .

(٣) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٣ .

(٤) قرب الاسناد : ص ٦٢ .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١٤١ من العشرة .

عن رسول الله ﷺ فوالله لان اخر من السّماء أويخطفني الطير أحب إلى من أن أكذب على رسول الله ﷺ ، وإذا حدثتكم عنّي فانّما الحرب خدعة ، فان رسول الله بلغه أن بني قريظة بعثوا إلى أبي سفيان إذا التقيتم أنتم وحمّامدناكم وأعدناكم ، فقام رسول الله ﷺ خطيباً فقال : إن بني قريظة بعثوا إلينا إننا إذا التقينا نحن وأبا سفيان أمدونا وأعانونا ، فبلغ ذلك أبا سفيان فقال : غدرت يهود ، فارتحل عنهم

٥٤- باب ما يستحب من عدد السرايا والعساكر .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن مهران ابن محمد ، عن عمرو بن أبي نصر قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خير الرّفقاء أربعة ، وخبر السرايا أربعمئة ، وخبر العساكر أربعة آلاف ، ولن تغلب عشرة آلاف من قلة . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن مثله .
- ٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن فضيل بن خثيم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لا يهزم جيش عشرة آلاف من قلة .
- ٣- وعن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، وعلي بن محمد ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن النضر بن إسماعيل البلخي ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج وسألني عن خروج النبي ﷺ إلى مشاهده ، فقلت : شهد رسول الله ﷺ بدرأ في ثلاثمئة وثلاثة عشر ، وشهد أحداً في ستمئة ، وشهد الخندق في تسعمئة فقال : عمّن ؟ قلت : عن جعفر بن محمد عليه السلام ، فقال : ضل والله من سلك غير سبيله .

باب ٥٥- فيه ٢٢ أحاديث:

- (١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ ، يب : ج ٢ ص ٥٦ ، أورد صدره في ج ٥ في ٣٤/٢ من آداب السفر .
- (٢ و ٣) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ .

٤ - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن الحسن بن عبدالله ، عن سعيد ابن الحسن العسكري ، عن عبدالله بن محمد ، عن عبد بن العسكري ، عن محمد ابن سليمان ، عن حنّان بن علي ، عن عقيل ، عن الزّهرّي ، عن عبيد بن عبدالله عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولم يهزم اثني عشر ألف من قلة إذا صبروا وصدقوا .

٥٥- باب استحباب الدعاء بالمأثور قبل القتال .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن ابن القداح ، عن أبيه الميمون ، عن أبي عبدالله عليه السلام إن أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا أراد للقتال قال هذه الدعوات : اللهم إنك أعلمت سبيلا من سبلك جعلت فيه رضاك ، وندبت إليه أوليائك ، وجعلته أشرف سبلك عندك ثواباً وأكرمها لديك مآباً وأحبها اليك مسلكاً ، ثم اشتريت فيه من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة فيقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليك حقاً ، فاجعلني ممن يشترى فيه منك نفسه ، ثم وفى لك ببيعه الذي بايعك عليه غير ناكث ولا ناقض عهداً ، ولا مبدل تبديلاً بل استيجاباً لمحبتك ، وتقرباً به اليك ، فاجعله خاتمة عملي ، وصير فيه فناء عمري ، وارزقني فيه لك وبه مشهدات توجب لي به منك الرضا ، وتحط به عني الخطايا ، وتجعلني في الأحياء المرزوقين بأيدي العداة والعصاة تحت لواء الحق ، وراية الهدى ماضياً على نصرتهم قدماً ، غير مولٍ دبراً ، ولا محدث شكاً ، اللهم واعوذ بك عند ذلك من الجبن عند موارد الأحوال ، ومن الضعف عند مساورة الأبطال ومن الذنب المحيط بئلاً عمال ، فاحجم من شك أو امضي بغير يقين فيكون سعياً في تباب وعملي غير مقبول .

(٤) الخصال : ج ١ ص ٩٤ فيه : عبدان .

باب ٥٥- فيه حديثان :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٠ .

(٢٠١٦٠) ٢ - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن الحسن بن علي، عن عبد الملك الزيات، عن رجل، عن كرام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أربع لأربع فواحدة للمقتل والهزيمة حسبنا الله ونعم الوكيل، يقول الله عز وجل: «الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فغالبوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء» والأخرى لمكر السوء وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد، يقول الله «فوقاه الله سيئات ما مكروا» والثالثة الحرق والغرق ماشاء الله لا قوة إلا بالله وذلك إن الله يقول «ولولا إذ دخلت جنتك قلت ماشاء الله لا قوة إلا بالله» والرابعة الهم والغم لاله إلا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين قال الله سبحانه: «فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين»

٥٦- باب استحباب اتخاذ المسلمين شعاراً .

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: شعارنا يا محمد، وشعارنا يوم بدر يا نصر الله اقترب اقترب، وشعار المسلمين يوم أحد يا نصر الله اقترب، ويوم بني النضير يا روح القدس أرح، ويوم بني قينقاع يا ربنا لا يغلبناك، ويوم الطائف يا رضوان، وشعار يوم حنين يا بني عبد الله يا بني عبد الله، ويوم الأحزاب حم لا يبصرون، ويوم بني قريظة يا سلام أسلمهم، ويوم المريسيع وهو يوم بني المصطلق ألا إلى الله الأمر ويوم الحديبية ألا لعنة الله على الظالمين، ويوم خيبر يوم القموص يا علي أنهم من عل، ويوم الفتح نحن عباد الله حقاً حقاً، ويوم تبوك يا أحد يا صمد، ويوم بني الملوحة امت امت، ويوم صفين يا نصر الله، وشعار الحسين عليه السلام يا محمد، وشعارنا يا محمد.

(٢) يب: ج ٢ ص ٥٥. فيه: (علي بن (عن خل) عبد الملك) وفيه: افوض امرى الى الله وفوضت امرى الى الله، قال الله.

باب ٥٦- فيه ٣ أحاديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٠ .

٢- وعنه، عن أبيه، عن بعض أصحابه ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قدم ناس من مزينة على النبي صلى الله عليه وآله فقال : ما شعاركم ؟ قالوا : حرام ، قال : بل شعاركم حلال .

٣- قال: و روى أيضاً أن شعار المسلمين يوم بدر يا منصور أمت ، و شعار يوم أحد للمهاجرين يا بني عبد الله يا بني عبد الرحمن، والأوس يا بني عبد الله.

٥٧- باب استحباب ارتباط الخيل وسائر الدواب وآدابها وآلات الركوب

١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

٢- و عن محمد بن يحيى والحسين بن محمد جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن عباد بن يعقوب، عن أحمد بن إسماعيل، عن عمر بن كيسان، عن أبي عبد الله الجعفي قال: قال لي

(٢ و ٣) الفروع: ج ١ ص ٣٤٠ .

باب ٥٧ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٠ ، أخرجه عنه وعن الفقيه و ثواب الاعمال والمحاسن في ج ٥ في ٢/٢ من احكام الدواب .

(٢) الروضة: ص ٣٨١ فيه: عمرو بن كيسان. ذيله: لاتجزعوا من مرة ولا من مرتين ولا من ثلاث ولا من أربع، فانما مثلنا ومثلكم مثل نبي كان في بني اسرائيل، فأوحى الله عز وجل اليه ان ادع قومك للقتال، فاني سانصرك، فجمعهم من رؤوس الجبال و من غير ذلك، ثم توجه بهم، فما ضربوا بسيف ولا طعنوا برمح حتى انهزموا، ثم اوحى الله تعالى اليه ان ادع قومك الى القتال، فاني سانصرك، فجمعهم ثم توجه بهم فما ضربوا بسيف ولا طعنوا برمح حتى انهزموا، ثم اوحى الله اليه ان ادع قومك الى القتال فاني سانصرك، فدعاهم فقالوا: وعدتنا النصر فما نصرنا ، فأوحى الله تعالى اليه امان يختاروا القتال او النار، فقال: يارب القتال احب الى من النار ، فدعاهم فاجابه منهم ثلاث مائة و ثلاثة عشر عدة اهل بدر فتوجه بهم فما ضربوا بسيف ولا طعنوا برمح حتى فتح الله عز وجل لهم .

أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام: كم الرّباط عندكم؟ قلت: أربعون، قال: لكن رباطنا رباط الدهر، ومن ارتبط فينا دابة كان له وزنها، ووزن ووزنها ما كانت عنده، ومن ارتبط فينا سلاحاً كان له وزنه ما كان عنده الحديث.

٣- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن الصادق عليه السلام قال: اتخذوا الدابة فانها زين و تقضى عليها الحوائج، ورزقها على الله. أقول: و تقدّم ما يدلّ على تفصيل الأحكام المشار إليها في أحكام الدواب وفي النجاسات.

٥٨- باب استحباب تعلم الرمي بالسهم

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى: عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الرمي سهم من سهام الاسلام.

٢- وعنه، عن عمران بن موسى، عن الحسن بن ظريف، عن عبد الله بن المغيرة رفعه قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل: «و اعدوا لهم ما استطعتم من قوة و من رباط الخيل» قال: الرمي.

٣- وعنه عن محمد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل رفعه قال: قال رسول الله ﷺ: اركبوا و ارموا و إن ترموا أحبّ إلى من أن تركبوا، ثم قال: كلّ لهو «أمر»

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٠٣، أخرجه عنه و من المعاصن في ج ٥ في ١/١ من أحكام الدواب. تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ٢١ و من أحكام الدواب و غيرها، وعلى آلات الركوب في ج ١ في ب ٦٧ من النجاسات و ذيله.

باب ٥٨- فيه ٣ أحاديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤١، فيه: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن طلحة، عن أبي عبد الله، عن آبائه عليهم السلام. أورده أيضاً في ٢/٢ من السبق والرمية.

(٢) الفروع: ج ١ ص ٣٤١.

(٣) الفروع: ج ١ ص ٣٤١، يب: ج ٢ ص ٥٧، فيه: (كل لهو المؤمنين) للمؤمنين (خ) باطل. أورده أيضاً في ١/٥ من السبق والرمية و في ج ٧ في ٧/٢ من مقدمات النكاح.

المؤمن باطل إلا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن قوسه، وملاعبه امرأته ،
فأنهن حق ألا إن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة : عامل الخشبة
والمقوى به في سبيل الله، والرامي به في سبيل الله . ورواه الشيخ بإسناده عن
محمد بن أحمد بن يحيى ، عن علي بن إسماعيل ، عن عبد الله بن الصلت ، عن أبي حمزة
«ضمرة خ» عن ابن «أبي خ» عجلان، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن عليه السلام أن
رسول الله ﷺ قال وذكر نحوه.

٥٩- باب وجوب معونة الضعيف والخائف من لص أو سبع ونحوهما

(٢٠١٧٠) ١- محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن النوفلي، عن السكوني، عن
جعفر، عن أبيه، عن آبائه قال: قال رسول الله ﷺ: من سمع رجلاً ينادي يا للمسلمين
فلم يجبه فليس بمسلم.

٢- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني
عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: عونك الضعيف من أفضل الصدقة.

٣- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن أبي جميلة
عن سعد بن طريف، عن الأصمغ بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: يضحك الله إلى
رجل في كتيبة يعرض لهم سبع أولص فحماهم أن يحوزوا . أقول : الضحك هنا
مجاز ، ومعناه إن الله يرضى بفعل هذا الرجل ويحببه ويشيبه عليه، و يأتي في
فعل المعروف ما يدل على ذلك.

يأتي ما يدل على ذلك في أبواب السبق والرمية.

باب ٥٩- فيه ٣ أحاديث:

(١) بب: ج ٢ ص ٥٧، أخرجه أيضاً في ج ٩ في ٧/١ من الدفاع، وأخرج مثله في خبر يأتي في ١٨/٣
من فعل المعروف.

(٣٠٢) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢، يأتي ما يدل على ذلك في ٦٠/٢ هنا وفي ب ١٩ من فعل المعروف
وذيله، وفي ب ٢٢ و ٣٧ هناك وفي غيرها.

٦٠- باب استحباب رد عادية الماء والنار عن المسلمين عينا

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن مثنى؛ عن فطر بن خليفة، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : قال رسول الله ﷺ : من رد عن قوم من المسلمين عادية ماء أو نار وجبت له الجنة وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم مثله .

٢- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السندی بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن علي عليه السلام قال: من رد عن المسلمين عادية ماء أو نار أو عادية عدو مكابر للمسلمين غفر الله له ذنبه.

٦١- باب حكم القتال على اقامة المعروف وترك المنكر

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن يحيى ابن الطويل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما جعل الله عز وجل بسط اللسان و كف اليد، ولكن جعلهما يبسطان معاً و يكفان معاً . ورواه الشيخ. باسناده عن علي بن إبراهيم مثله.

٢- الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن علي عليه السلام في قوله: تعالى «و من الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله» إن المراد بالآية الرجل يقتل على

باب ٦٠ - فيه حديثان :

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢ والاصول: ص ٣٩١ (باب الاهتمام بامور المسلمين) في الثاني : عمر ابن علي بن الحسين.

(٢) قرب الاسناد : ص ٦٢ .

باب ٦١ - فيه حديثان :

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٤٢، يب: ج ٢ ص ٥٥ ، أورده أيضا في ٣/٢ من الامر بالمعروف.

(٢) مجمع البيان: ج ٢ ص ٣٠١ فيه: الرجل الذي يقتل.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. أقول: و تقدّم ما يدلّ على ذلك في أقسام الجهاد، و يأتي ما يدلّ عليه.

٦٢- باب استحباب اتخاذ الرايات

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام قال: أول من قاتل إبراهيم عليه السلام حين أسرت الروم لوطاً فنفر إبراهيم عليه السلام حتى استنقذه من أيديهم، إلى أن قال: وأول من اتخذ الرايات إبراهيم عليه السلام عليها لا إله إلا الله.

٢- عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السندی بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه أن رسول الله ﷺ بعث علياً عليه السلام يوم بنى قريظة بالراية و كانت سوداء تدعى العقاب و كان لواؤه أبيض. أقول: و تقدّم ما يدلّ على ذلك.

٦٣- باب وجوب تقديم كفاية العيال الواجبى النفقة على الانفاق في الجهاد، و جواز الاستنابة فيه، و أخذ الجعل عليه مع عدم الوجوب العيني

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن موسى بن «أبي خن» الحسين الرازي، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: أتى رجل إلى النبي ﷺ بدينارين، فقال: يا رسول الله ﷺ أريد أن أحمل بهما في سبيل الله: فقال:

تقدم ما يدل على ذلك في ٥/١، و يأتي ما يدل على ذلك في ب ٣ من الأمر بالمعروف.

باب ٦٢ - فيه حديثان :

(١) يب: ج ٢ ص ٥٥ .

(٢) قرب الاسناد : ص ٦٢ .

باب ٦٣ - فيه حديثان :

(١) يب: ج ٢ ص ٥٦ فيه : الصفار عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن موسى، عن أبي الحسين الرازي .

ألك والدان أو أحدهما؟ قال : نعم، قال: اذهب فانفقهما على والديك فهو خير لك ان تحمل بهما في سبيل الله، فرجع ففعل فأتاه بدينارين آخرين، فقال : قد فعلت وهذه ديناران أريد أن أحمل بهما في سبيل الله، قال: ألك ولد؟ قال : نعم، قال : فاذهب فانفقهما على ولدك فهو خير لك ان تحمل بهما في سبيل الله، فرجع و فعل فأتاه بدينارين آخرين فقال: يا رسول الله ﷺ قد فعلت وهذان الديناران أحمل بهما في سبيل الله قال: ألك زوجة؟ قال: نعم، قال: أنفقهما على زوجتك فهو خير لك أن تحمل بهما في سبيل الله، فرجع و فعل، فأتاه بدينارين آخرين فقال: يا رسول الله ﷺ قد فعلت، وهذه «هذان خل» ديناران أريد أن أحمل بهما في سبيل الله، فقال : ألك خادم؟ قال: نعم، قال: فاذهب فانفقهما على خادمك فهو خير لك من أن تحمل بهما في سبيل الله، ففعل فأتاه بدينارين آخرين فقال: يا رسول الله ﷺ أريد أن أحمل بهما في سبيل الله قال: احملهما، و اعلم أنهما ليسا بأفضل من دنائرك.

(٢٠١٨٠) ٢- و باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب، عن جعفر، عن أبيه أن علياً عليه السلام سئل عن الاجعال للغزو فقال: لا بأس بأن يغزو الرجل عن الرجل و يأخذ منه الجعل.

٦٤- باب عدم جواز مضاهاة أعداء الله في الملابس والمطاعم ونحوها

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصادق، عن إبراهيم بن هاشم، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليه السلام قال : اوحى الله إلى نبي من الانبياء ان قل لقومك لا تلبسوا لباس اعدائى ولا تطعموا مطاعم اعدائى، ولا تشاكلوا بما شاكل اعدائى، فتكونوا اعدائى كما هم اعدائى. أقول : و تقدم ما يدل على ذلك فى لباس المصلّى.

(٢) يب : ج ٢ ص ٥٦ ، اخرجه عنه و عن قرب الاسناد فى ٨/١ .

باب ٦٤- فيه حديث :

(١) يب : ج ٢ ص ٥٦ ، اخرجه عن الفقيه والمعلل و عيون الاخبار فى ج ٢ فى ١٩/٨ من لباس

۶۵- باب أنه اذا اشتبه المسلم بالكافر في القتل وجب ان يوارى من كان كميش الذکر، و اذا اشتبه الطفل بالبالغ من المشرکین وجب اعتباره بالانبات

۱- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن احمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد بن عيسى، « يحيى خ ل » عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر : لا تواروا إلا من كان كميشا ، يعنى من كان ذكره صغيرا، وقال: لا يكون ذلك إلا في كرام الناس.

۲- و باسناده عن احمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي البختري، عن جعفر، عن أبيه ، قال : قال: ان رسول الله ﷺ عرضهم يومئذ على العانات ، فمن وجده انبت قبله ، و من لم يجده انبت الحق بالذاري . و رواه الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد ، عن أبي البختري . اقول : و تقدم ما يدل على ذلك .

۶۶- باب جواز القتل صبرا على كراهة

۱- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن احمد بن يحيى ، عن ايوب بن نوح ، عن

المصلى الا ان فيه: (ولا تسلكوا مسالك اعدائى) بدل: ولا تشاكوا .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ۲ فى ۱۴/۴ من الملبس .

باب ۶۵- فيه حديثان:

(۱) يب : ج ۲ ص ۵۶ ، اخرجه عن الذكرى فى ج ۱ فى ۳۹/۳ من الدفن.

(۲) يب : ج ۲ ص ۵۶ ، قرب الاسناد : ص ۶۳ .

تقدم ما يدل على الحكم الثانى فى ج ۱ فى ب ۴ من مقدمة العبادات.

باب ۶۶- فيه حديث:

(۱) يب : ج ۲ ص ۵۶ .

صفوان ، عن ابن مسكان ، عن محمد الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لم يقتل رسول الله صبرا قط غير رجل واحد عقبه بن أبي معيط ، و طعن أبي بن أبي خلف فمات بعد ذلك .

٦٧- باب تحريم قتال المسلمين على غير سنة

١- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي الجوزاء ، عن الحسين بن علوان ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ إذا التقى المسلمان بسيفهما على غير سنة فالقاتل والمقتول في النار قيل: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: لأنه أراد قتلا . ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله عن أبي الجوزاء المنبه بن عبد الله ، عن الحسين بن علوان . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٦٨- باب تقدير الجزية وما توضع عليه وقدر الخراج

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن زرارة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما حد الجزية على أهل الكتاب

باب ٦٧- فيه حديث :

(١) يب: ج ٢ ص ٦٧ ، علل الشرائع : ص ١٥٨ فيه : أراد قتله . راجع ٩/١ .

باب ٦٨ - فيه ٨ أحاديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٠ ، الفقيه : ج ١ ص ١٦ (باب الخراج) ترك فيه قوله : (و كيف يكون صاغرا) يب: ج ١ ص ٣٨٢ ، صا : ج ٢ ص ٥٣ ، فيهما : (حتى يجذلا) المقنعة : ص ٤٤ فيه بعد قوله : يطيقون : (و قال عليه السلام : ان الله عز وجل يقول: حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، فللامام ان يأخذهم بما لا يطيقون حتى يسلموا والا فكيف يكون صاغرا و هو لا يكثر لما يؤخذ منه فيألم لذلك فيسلم) تفسير القمي : ص ٢٦٤ راجعه .

و هل عليهم في ذلك شيء، موظف لا ينبغي ان يجوز إلى غيره ؟ فقال : ذلك إلى الامام يأخذ من كل إنسان منهم ما شاء على قدر ماله ، و ما يطيق ، إنمأهم قوم فدوا انفسهم من أن يستعبدوا أو يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له أن يأخذهم به حتى يسلموا ، فان الله قال : « حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » و كيف يكون صاغرا و هو لا يكثرث لما يؤخذ منه حتى لا يجد ذلا « ألاماخ » لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم .

٢- قال : و قال ابن مسلم : قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أرأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس من أرض الجزية و يأخذ من الدهاقين جزية رؤوسهم أمأ عليهم في ذلك شيء، موظف ؟ فقال : كان عليهم ما أجازوا على انفسهم ، وليس للامام أكثر من الجزية إنشاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم ، و ليس على أموالهم شيء ، و إنشاء فعلى أموالهم وليس على رؤوسهم شيء، فقلت : فهذا الخمس ؟ فقال : إنمأ هذا شيء ، كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله . و رواه الصدوق بإسناده عن حريز عن زرارة مثله إلى قوله : فيسلم ، و روى باقيد بإسناده عن محمد بن مسلم ، و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب ، و رواهما المفيد في (المقنعة) كما رواهما الصدوق ، و رواه علي بن إبراهيم في تفسيره عن محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن مهزيار ، عن أخيه علي بن مهزيار عن إسماعيل بن سهل ، عن حماد بن عيسى مثله .

٣- و بالاسناد عن حريز ، عن محمد بن مسلم قال : سأله عن أهل الذمة ماذا عليهم مما يحقنون به دماءهم و أموالهم ؟ قال : الخراج ، و إن اخذ من رؤوسهم

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٦١ ، الفقيه : ج ١ ص ١٦ ، المقنعة : ص ٤٤ فيه : (روى محمد بن مسلم قال : قلت لأبي عبد الله (ع) : أرأيت ما يأخذ هؤلاء من أرض الجزية و ما يأخذون من الدهاقين) و فيه : (فقال : عليهم ما أجازوه على انفسهم ، و ليس للامام أكثر من الجزية ان شاء وضعها على رؤوسهم و ليس على أموالهم شيء ، و ان وضعها على أموالهم فليس على رؤوسهم شيء) .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٦١ فيه : (فان اخذ من رؤوسهم) يب : ج ١ ص ٣٨٢ ، صا : ج ٢

الجزية فلا سبيل على أرضهم ، وإن أخذ من أرضهم فلا سبيل على رؤوسهم . ورواه الشيخ بإسناده عن حريز مثله .

٤- و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام في أهل الجزية يؤخذ من أموالهم و مواشيهم شيء سوى الجزية ؟ قال : لا ، و رواه الصدوق بإسناده عن محمد بن مسلم مثله . محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

(٢٠١٩٠) ٥- و بإسناده عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن إبراهيم بن عمران الشيباني ، عن يونس بن إبراهيم ، عن يحيى بن الأشعث الكندي ، عن مصعب بن يزيد الأنصاري قال : استعملني أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام على أربعة رساتيق : المدائن البهقيا ذات ، و نهر سير « شير خ ل » و نهر جوير ، و نهر الملك ، و أمرني أن أضع على كل جريب زرع غليظ درهما و نصفاً ، و على كل جريب وسط درهما ، و على كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم ، و على كل جريب كرم عشرة دراهم ، و على كل جريب نخل عشرة دراهم ، و على كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجر عشرة دراهم ، و أمرني أن ألقى كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق و ابن « أبناء » السبيل ، و لا آخذ منه شيئاً و أمرني أن أضع على الدهاقين الذين يركبون البرازين و يتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية و أربعين درهما و على أوساطهم و التجار منهم على كل رجل منهم أربعة و عشرين درهما ، و على سفلتهم و فقرائهم اثني عشر درهماً على كل إنسان منهم قال : فجميعها ثمانية عشر ألف ألف درهم في سنة . ورواه الصدوق

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٦١ ، يب : ج ١ ص ٣٨٢ ، الفقيه : ج ١ ص ١٦ .

(٥) يب : ج ١ ص ٣٨٣ : صا : ج ٢ ص ٥٣ ، الفقيه : ج ١ ص ١٥ فيه : (نهر سير) و في نسخة منه و المقنعة (شير) و فيه و في المقنعة : (و على سفلتهم و فقرائهم على كل إنسان منهم اثني عشر درهما) المقنعة : ص ٤٥ ، في الاستبصار : (على أربع رساتيق و ذكر الحديث إلى أن قال : و أمرني أن أضع على الدهاقين) .

باسناده عن مصعب بن يزيد . و رواه المفيد في (المقنعة) عن يونس بن إبراهيم .
أقول: حملته الشيخ على أنه رأى المصلحة في ذلك و يجوز أن تتغير المصلحة إلى زيادة
أو نقصان بحسب ما يراه الامام، و كذا ذكر المفيد و غيرهما .

٦- محمد بن علي بن الحسين قال: قال الرضا عليه السلام: إن بني تغلب انفوا من الجزية
و سألوا عمر أن يعفيهم فخشى أن يلحقوا بالروم فصالحهم على أن صرف ذلك عن
رؤوسهم ، و ضاعف عليهم الصدقة فعلمهم ما صالحوا عليه و رضوا به إلى أن
يظهر الحق .

٧- محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : إذا
أخذت الجزية من أهل الكتاب فليس على أموالهم و مواشيهم شيء . بعدها .
٨- و عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه جعل على أغنيائهم ثمانية و أربعين درهما ،
و على أوساطهم أربعة و عشرين درهما، و جعل على فقرائهم اثني عشر درهما و كذلك
صنع عمر بن الخطاب قبله و إنما صنعه بمشورته عليه السلام .

٦٩- باب من يستحق الجزية

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمد
ابن أبي نصر ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن أرض الجزية لا
ترفع عنهم الجزية و إنما الجزية عطاء المهاجرين و الصدقة لأهلها الذين سمى
الله في كتابه فليس لهم من الجزية شيء ثم قال : ما أوسع العدل ، ثم قال : ان
الناس يستغنون إذا عدل بينهم و تنزل السماء رزقها ، و تخرج الأرض بركتها باذن الله ،
و رواه المفيد في (المقنعة) مرسلا .

(٦) الفقيه... (٧ و ٨) المقنعة : ص ٤٤ .

باب ٦٩- فيه ٣ أحاديث:

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦١ فيه : (لا ترفع عنها الجزية) المقنعة : ص ٤٥ فيه : (و قال (ع)
لا يجوز رفع الجزية لأنها عطاء المهاجرين و الصدقة لأهلها المستحقين في القرآن) وفيه : (وليس

٢- و عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن صفوان ، عن العلاء ، عن محمد ابن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن سيرة الامام في الأرض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : إن أمير المؤمنين عليه السلام قد سار في أهل العراق سيرة فهم امام لسائر الأرضين ، و قال : إن أرض الجزية لا ترفع عنهم الجزية ثم ذكر الحديث السابق . و رواه الشيخ باسناد عن محمد بن يعقوب و كذا الذي قبله . و رواه أيضاً باسناد عن محمد بن علي بن محبوب ، عن محمد بن الحسين مثله محمد بن علي بن الحسين باسناد عن محمد بن مسلم مثله .

٣- و باسناد عن ابن مسكان ، عن الحلبي قال : سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الأعراب أعليهم جهاد؟ فقال: ليس عليهم جهاد إلا أن يخاف على الاسلام فيستعان بهم قلت: فلهم من الجزية شيء؟ قال : لا .

٧٠- باب جواز اخذ المسلمين الجزية من أهل الذمة من ثمن الخمر والخنزير والميتة

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صدقات أهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمرهم وخنزيرهم وميتتهم ، قال : عليهم الجزية في أموالهم

لهم) يب: ج ١ ص ٣٨٨ .

(٢) كا ... يب: ج ١ ص ٣٨٢ فيه: محمد بن علي بن محبوب (محمد بن يعقوب خ) الفقيه : ج ١ ص ١٧ فيه، (بسيرة فقه امام) و (لا ترجع عنها) و (عطاء المجاهدين والانصار) .

(٣) الفقيه: ج ١ ص ١٧ فيه: (فقال: فلهم) .

تقدم ما يدل على ذلك في ١٥/٣ وب ٤١ .

باب ٧٠- فيه حديثان:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦١ فيه: (و ما يؤخذ منهم من ثمن خمرهم) الفقيه : ج ١ ص ١٦ (باب الخراج) فيه: (ولعم خنازيرهم) و (يؤخذ) و (وكلما اخذوا من ذلك) يب: ج ١ ص

تؤخذ من ثمن لحم الخنزير او خمر فكل ما اخذوا منهم من ذلك فوز ذلك عليهم ، و ثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم ، و رواه الصدوق باسناده عن محمد ابن مسلم . و رواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

٢- محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال : روي محمد بن مسلم ، عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأل عن خراج اهل الذمة و جزيتهم إذا ادوها من ثمن خمورهم و خنازيرهم و ميتتهم ايحل للامام ان يأخذها و يطيب ذلك للمسلمين ؟ فقال : ذلك للامام و المسلمين حلال ، و هي على اهل الذمة حرام و هم المحتملون لوزره .

٧١- باب حكم الشراء من ارض الخراج و الجزية

١- محمد بن الحسن باسناده عن الصفار ، عن ايوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن ابي بردة بن رجا قال : قلت : لأبي عبد الله عليه السلام كيف ترى في شراء ارض الخراج ؟ قال : ومن يبيع ذلك هي ارض المسلمين ، قال : قلت يبيعها الذي هي في يده ، قال : و يصنع بخراج المسلمين ماذا ؟ ثم قال : لا بأس اشترى حقه منها و يحول حق المسلمين عليه و لعله يكون اقوى عليها و املئ بخراجهم منه .

(٢٠٢٠٠) ٢- و باسناده عن علي بن الحسن بن فضال ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن حماد بن عيسى ، عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا عبد الله عن الشراء من ارض اليهود و النصارى فقال : ليس به بأس قد ظهر رسول الله ﷺ على أهل خيبر فخرجهم على ان يترك الأرض في أيديهم يعملونها و يعمرونها فلا أرى بها بأساً لو انك اشتريت منها شيئاً و أيما قوم أحيوا شيئاً من الأرض و عملوها فهم أحق بها و هي لهم . و رواه الصدوق باسناده عن العلاء ، عن محمد بن مسلم نحوه ، و رواه الشيخ أيضاً باسناده عن

(٢) المقنعة: ص ٤٥ فيه: و تطيب للمسلمين.

باب ٧١- فيه ٦ أحاديث:

(١) يب: ج ١ ص ٣٩٢، صا: ج ٣ ص ١٠٩ .

(٢) يب: ج ١ ص ٣٩٢ و ج ٢ ص ١٥٨ فيه: (يعملون بها و يعمرونها و ما بها بأس و لو

الحسين بن سعيد، عن صفوان ، عن العلاء مثله.

٣- وعنه ، عن عليّ ، عن حماد ، عن حريز ، عن محمد بن مسلم و عمر بن حنظلة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن ذلك فقال : لا بأس بشرائها ، فانتهى إذا كانت بمنزلتها في أيديهم تؤدّي عنها كما يؤدّي عنها.

٤- وعنه ، عن عليّ ، عن حماد بن عيسى ، عن إبراهيم بن أبي زياد قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الشراء من أرض الجزية قال : فقال : اشترها فان لك من الحق ما هو أكثر من ذلك .

٥- وبالسناد عن حماد ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : إذا كان ذلك كنتم إلى أن تزدادوا أقرب منكم إلى أن تنقصوا .

٦- وبالسناد عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رفع إني أمير المؤمنين عليه السلام رجل مسلم اشترى أرضاً من أراضي الخراج ، فقال : أمير المؤمنين عليه السلام : له مالنا وعليه ما علينا مسلماً كان أو كافراً له ما لأهل الله وعليه ما عليهم . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك في التجارة وفي إحياء الموات وغير ذلك .

٧٢- باب أحكام الارضين

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن أحمد بن أشيم ،

اشترت (وفيه : (او عملوه (علوه خ) صا : ج ٣ ص ١١٠ الفقيه : ج ٢ ص ٧٩ (احياء الموات) فيه : (ارض اليهودى والنصراني) وفيه : (على ان تكون الارض) و (يعملون فيها) و (ما بأس لو اشترت) و (فعمروه فهم احق به و هو لهم) . أورد ذيله ايضاً في ج ٨ في ١/١ من احياء الموات . (٤٥٣) يب : ج ١ ص ٣٩٢ .

(٥) يب : ج ١ ص ٣٩٢ فيه : حريز عن زرارة .

(٦) يب : ج ١ ص ٣٩٢ .

راجع ٤٢/١ ، يأتي ما يدل على ذلك في ب ٢١ من عقد البيع وفي ج ٨ في ب ١ و ٤ من احياء الموات .

باب ٧٣- فيه ٥ أحاديث:

(١) الفروع : ج ١ ص ١٤٤ ، يب ج ١ ص ٣٨٣ و ٣٥٩ ، في الموضع الاخير : « و اخذ منه العشر فيما (مما خ ل) .

عن صفوان بن يحيى واحمد بن محمد بن أبي نصر جميعاً قالوا: ذكر ناله الكوفة وما وضع عليها من الخراج وما سار فيها اهل بيته ، فقال : من اسلم طوعاً تركت ارضه في يده و اخذ منه العشر ممّا سقى بالسّماء ، والأَنْهار ، و نصف العشر ممّا كان بالرشاف فيما عمروه منها و مالم يعمره منها اخذه الامام فقبله ممّن يعمره ، وكان للمسلمين و على المتقبلين في حصصهم العشر او نصف العشر و ليس في اقل من خمسة اوسق شئ من الزكاة ، و ما اخذ بالسيف فذلك إلى الامام يقبله بالذي يري ، كما صنع رسول الله ﷺ بخيبر قبل سوادها و بياضها ، يعنى ارضها و نخلها ، والناس يقولون : لاتصلح قبالة الأرض والنخل وقد قبل رسول الله ﷺ خيبر ، قال : وعلى المتقبلين سوى قبالة الارض العشر ونصف العشر في حصصهم ، ثم قال : إن اهل الطائف أسلموا وجعلوا عليهم العشر ونصف العشر ، و إن مكة دخلها رسول الله ﷺ وكانوا أسراء في يده فأعتقهم و قال : اذهبوا فانتم الطلقاء ، محمد بن الحسن باسناده عن محمد ابن يعقوب نحوه .

٢- و باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال : ذكرت لأبى الحسن الرضا عليه السلام الخراج و ما سار به اهل بيته ، فقال : العشر و نصف العشر على من أسلم طوعاً تركت ارضه في يده و اخذ منه العشر و نصف العشر فيما عمر منها و مالم يعمر منها ، اخذه الوالى فقبله ممّن يعمره ، و كان للمسلمين ، و ليس فيما كان اقل من خمسة او ساق شئ ، و ما اخذ بالسيف فذلك إلى الامام يقبله بالذي يري كما صنع رسول الله ﷺ بخيبر قبل ارضها و نخلها ، والناس يقولون لاتصلح قبالة الأرض والنخل إذا كان البياض اكثر من السواد ، وقد قبل رسول

سقت السماء ، و الانهار ، و نصف العشر فيما (مما خل) كان نادراً فيما عمروه ، و فيه : « و كان للمسلمين (و خ) على المتقبلين في حصصهم العشر و ليس في اقل من خمسة او ساق » و أورد الحديث بشامه أيضا في ج ٤ في ٤/١ من زكاة الفلات ، و قطعة منه في ١/٢ و صدره ففى ٧/٢ منها .

(٢) يب : ج ١ ص ٣٨٣ ، أورد قطعاً منه في ج ٤ في ١/٤ و ٤/٤ و ٧/٣ من زكاة الفلات .

«الله ﷻ خير و عليهم في حصصهم العشر و نصف العشر.

٣- و بإسناده عن الحسن بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبدالله بن سنان، عن أبيه «أبى عبدالله ﷻ» قال : قلت لأبي عبدالله ﷻ إن لي أرض خراج وقد ضقت بها أفادعها ؟ قال : فسكت عني هنيئة ثم قال : إن قائمنا لو قد قام كان نصيبك من الأرض أكثر منها، وقال : لرب قد قام قائمنا كان للانسان افضل من قطائعهم و رواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن عبدالله بن سنان مثله .

٤- و بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن إسماعيل بن الفضل الهاشمي قال : سألت أبا عبدالله ﷻ عن رجل اكرى أرضاً من أرض أهل الذمة من الخراج و أهلها كارهون، و إنما يقبلها السلطان بعجز أهلها عنها أو غير عجز فقال : إذا عجز أربابها عنها فلك أن تأخذها إلا أن يضار و وإن أعطيتهم شيئاً فسخت انفسهم بها لكم فخذوها الحديث . و رواه الكليني، عن محمد ابن يحيى، عن عبدالله بن محمد، عن علي بن الحكم، و عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد، عن غير واحد مثله .

٥- عبدالله بن جعفر في (قرب الاسناد)، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال : سمعت أبا رضي الله عنه يقول : إن لي أرض خراج وقد ضقت بها . اقول : و تقدم ما يدل على ذلك و يأتي ما يدل عليه .

(٣) يب : ج ٢ ص ٥٨ : فيه : «هنيئة» و فيه : «كان يصيبك» الفروع : ج ١ ص ١١٤ فيهما : «عبدالله بن سنان عن أبيه» و فيه : «وقد ضقت بها ذرعا قال» و فيه : «ولو قد قام قائمنا كان الاستان امثل من قطائعهم» .

(٤) يب : ج ٢ ص ٥٨، الفروع : ج ١ ص ١٠٤ : فيه : «و انما تقبلها» و فيهما «لمعجز أهلها» و فيهما أيضاً : «فسخت انفس أهلها لكم فخذوها» و أورد الحديث بتمامه و مثل ما ذكرنا عن المصدر في ٢١/١٠ من عقد البيع .

(٥) قرب الاسناد : ص ٣٩ : فيه : مسعدة بن زياد .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٧١، و يأتي ما يدل على احكام اخرى في ب ٩٣ مما يكتب به،

(أبواب جهاد النفس وما يناسبه)

١- باب وجوبه

(٢٠٢١٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن النبي ﷺ بعث سرية فلما رجعوا قال : مرحباً ب قوم قضوا الجهاد الأصغر و بقي عليهم الجهاد الأكبر ف قيل : يا رسول الله ما الجهاد الأكبر؟ قال : جهاد النفس .

٢- و عن عدة من اصحابنا ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن بعض اصحابه رفعه قال: قال ابو عبد الله عليه السلام : احمل نفسك لنفسك فان لم تفعل لم يحملك غيرك .
٣- و عنهم ، عن احمد رفعه قال : قال ابو عبد الله عليه السلام لرجل انك قد جعلت طبيب نفسك ، و بين لك الداء ، و عرفت آية الصحة ، و دلت على الدواء ، فانظر كيف قيامك على نفسك .

٤- و عنه رفعه قال : قال ابو عبد الله عليه السلام لرجل : اجعل قلبك قرينا برأ ،

و في ب ٢١ من عقد البيع ، و في ب ١٠ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من المزارعة و في ج ٨ في ب ٤ و ١٨ من احياء الموات ، راجع ب ١٧ منها و لعله يغتم بالاراضي العراجية .

أبواب جهاد النفس فيه ١٠١ بابا :

باب ١- فيه ١٠ احاديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ٣٣٠ .

(٢ و ٣) الاصول: ص ٥١١ (باب نادر بعد باب الاستدراج)

(٤) الاصول: ص ٥١١ ، الفقيه: ج ٢ ص ٣٥٦ فيه: (روى ابن مسكان) و فيه: (قريننا نزاوله

و اجعل علمك) وفيه: كمارية .

وولدا واصلا ، واجعل علمك والداً تتبّعه ، واجعل نفسك عدواً تجاهده ، واجعل مالك عارية تردّها . محمد بن عليّ بن الحسين باسناده ، عن مسكان ، عن عبد الله بن أبي يعفور ، عن الصادق عليه السلام نحوه .

٥- قال : و من الفاظ رسول الله ﷺ : الشديد من غلب نفسه .

٦- و باسناده عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر قال : قال الصادق جعفر ابن محمد عليه السلام : من لم يكن له واعظ من قلبه و زاجر من نفسه و لم يكن له قرين مرشد استمكن عدوّه من عنقه .

٧- و باسناده عن حماد بن عمرو و انس بن محمد ، عن أبيه جميعاً ، عن جعفر ابن محمد ، عن آبائه عليه السلام في وصيّة النبي ﷺ لعليّ قال : يا عليّ افضل الجهاد من اصبح لايهم بظلم احد .

٨- و باسناده عن ابن فضال ، عن غالب بن عثمان ، عن شعيب العقرقوفى ، عن الصادق عليه السلام قال : من ملك نفسه إذا رغب و إذا رهب و إذا اشتهى و إذا غضب و إذا رضى حرّم الله جسده على النار . وفي (ثواب الأعمال) عن احمد بن محمد ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن غالب ابن عثمان ، عن شعيب ، عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام مثله وترك قوله و إذا رضى ٩- وفي (المجالس و معاني الأخبار) عن أبيه ، عن الحسين بن أحمد بن

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٢ فيه : على نفسه .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٢ .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٣ .

(٨) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٢ ، ثواب الأعمال : ص ٨٧ .

(٩) المجالس : ص ٢٧٩ (م ٧١) فيه : (ثم قال صلى الله عليه و آله : افضل الجهاد) معاني الاخبار : ص ٥١ ، رواه الصدوق فيها عن الحسين بن احمد بن ادريس بلا واسطة وهو الصحيح و فيهما : موسى بن اسماعيل ، عن أبيه ، عن موسى بن جعفر (ع) .

إدريس ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزاز ، عن موسى بن إسماعيل ، عن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن رسول الله ﷺ بعث سرية فلما رجعوا قال : مرحبا بكم بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي عليهم الجهاد الأكبر ، قيل يا رسول الله ﷺ وما الجهاد الأكبر فقال : جهاد النفس . وقال عليه السلام : إن أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه .

١٠- محمد بن الحسين الرضي في (المجازات النبوية) عنه عليه السلام أنه قال : المجاهد من جاهد نفسه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في أقسام الجهاد وغيره ويأتي ما يدل عليه .

٢- باب الفروض على الجوارح ووجوب القيام بها .

(٢٠٢٢٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن بكر بن صالح ، عن القاسم بن يزيد ، عن أبي عمرو الزبيري ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث طويل) قال : إن الله فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها ، فليس من جوارحه جراحة إلا وقد وكلت من الإيمان بغير ما وكلت به أختها ، إلى أن قال : «

(١٠) مجازات النبوية : ص ١٢٨ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ١ من مقدمة العبادات ، و ههنا في ٥/١ من جهاد العدو ، و يأتي ما يدل على ذلك في ٣٢/٥ . والروايات الدالة على ذلك و على غيره من الآداب الخلقية كثيرة جدا ، بحيث يسرعدها ، ولذلك نكتفي بالإعاز إلى بعضها فيما بعد .

باب ٣- فيه ٨ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٣٢٤ فيه : (القاسم بن بريد) صدره : قال : قلت له : أيها العالم أخبرني أي الأعمال أفضل عند الله ، قال : ما لا يقبل الله شيئا إلا به قلت : و ما هو ؟ قال : الإيمان بالله الذي لا إله إلا هو أعلى الأعمال درجة ، وأشرفها منزلة ، و أسناها حظا ، قال : ألا تخبرني عن الإيمان أقول هو و عمل ، أم قول بلا عمل ؟ فقال : الإيمان عمل كله ، والقول بعض ذلك العمل بفرض من الله بين في كتابه ، واضح نوره ، ثابتة حجته ، يشهد له به الكتاب و يدعو إليه ، قال : قلت له : صفه

فَأَمَّا مَا فَرَضَ عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِيمَانِ فَالْإِقْرَارُ وَالْمَعْرِفَةُ وَالْعَقْدُ وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمُ
بَأَنَّ لَإِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهًا وَاحِدًا لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ، وَالْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنْ نَبِيٍّ أَوْ كِتَابٍ ، فَذَلِكَ مَا فَرَضَ اللَّهُ
عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِقْرَارِ وَالْمَعْرِفَةِ وَهُوَ عَمَلُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ
وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ» وَقَالَ : «أَلَا بَذَكَرَ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ» وَقَالَ : «الَّذِينَ آمَنُوا
بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ» وَقَالَ : «إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يَحَاسِبُكُمْ
بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ» فَذَلِكَ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْقَلْبِ مِنَ الْإِقْرَارِ
وَالْمَعْرِفَةِ فَهُوَ عَمَلُهُ ، وَهُوَ رَأْسُ الْإِيمَانِ ، وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى اللِّسَانِ الْقَوْلَ وَالتَّعْبِيرَ عَنْ
الْقَلْبِ بِمَا عَقَدَ عَلَيْهِ وَأَقْرَبَ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ : «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا»
وَقَالَ : «قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْنَا وَالْهَيْكُمُ وَاحِدٌ وَنَحْنُ
لَهُ مُسْلِمُونَ» فَهَذَا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى اللِّسَانِ وَهُوَ عَمَلُهُ ، وَفَرَضَ عَلَى السَّمْعِ أَنْ يَتَنَزَّهَ
عَنِ السَّمْعِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَأَنْ يَعْضُضَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ مِمَّا نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
عَنْهُ ، وَالْإِصْفَاءُ إِلَى مَا أَسْخَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : «عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ : «وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ
فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيَسْتَهْزِؤُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى
يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» ثُمَّ اسْتَمْنَى مَوْضِعَ النِّسْيَانِ فَقَالَ : «وَإِذَا يَنْسِينَا الشَّيْطَانُ
فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» وَقَالَ : «فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ
الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْأُولَاءُ» وَقَالَ
تَعَالَى : «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ

لِي جَعَلْتَ فِدَاكَ حَتَّى أَفْهَمَهُ ، قَالَ : الْإِيمَانُ حَالَاتٌ وَدَرَجَاتٌ وَطَبَقَاتٌ وَمَنَازِلُ ، فَمِنْهُ التَّامُّ الْمُنْتَهَى
تَمَامُهُ ، وَمِنْهُ النَّاقِصُ الْبَيْنُ نَقْصَانُهُ ، وَمِنْهُ الرَّاجِحُ الزَّائِدُ رَجَحَانُهُ ، قُلْتُ : إِنْ الْإِيمَانُ لِيَتِمَّ وَيَنْقُصَ
وَيَزِيدَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ : لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ الْإِيمَانَ ٥ .
وَالْعَدِيدُ طَوِيلٌ مُتَضَمِّنٌ لِمَعَانٍ رَاقِيَةٍ ، وَقَدْ اخْتَصَرَهُ الْمَصْنُفُ ، وَتَعْلِيْقُنَا هَذَا بِوَجَازَتِهِ لَا يَجْتَمِلُ ذِكْرُهُ
بَطَوِيلِهِ . رَاجِعْهُ .

معرضون ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ ، وقال : « وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ ، وقال : « وَإِذَا مَرَّ بِاللَّغْوِ مَرًّا كَرَامًا ، فهذا ما فرض الله على السمع من الايمان أن لا يصفى إلى ما لا يحل له وهو عمله وهو من الايمان ، وفرض على البصر أن لا ينظر إلى ما حرم الله عليه ، وأن يعرض عما نهى الله عنه مما لا يحل له وهو عمله وهو من الايمان ، فقال تبارك وتعالى : « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ » أن ينظروا إلى عوراتهم ، وأن ينظر المرء إلى فرج أخيه ويحفظ فرجه أن ينظر إليه وقال : « قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » من أن تنظر إحديهن إلى فرج أختها وتحفظ فرجها من أن ينظر إليه وقال : كل شيء في القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنا الا هذه الآية فأنها من النظر ، ثم نظم ما فرض على القلب والبصر واللسان في آية أخرى فقال : « وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم » يعني بالجلود الفروج والأفخاذ وقال : « ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا ، فهذا ما فرض الله على العينين من غض البصر وهو عملها ، وهو من الايمان وفرض على اليدين أن لا يبطش بهما إلى ما حرم الله ، وأن يبطش بهما إلى ما أمر الله عز وجل ، وفرض عليهما من الصدقة وصلة الرحم والجهاد في سبيل الله والطهور للصلوات ، فقال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » وقال : « فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فامّا منّا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها » فهذا ما فرض الله على اليدين لأن الضرب من علاجهما ، وفرض على الرجلين أن لا يمشي بهما إلى شيء من معاصي الله ، وفرض عليهما المشي إلى ما يرضى الله عز وجل فقال : « ولا تمش في الأرض مرحا انك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا » وقال : « واقصد في مشيك واغضض من صوتك ان أنكر الأصوات لصوت الحمير » وقال : فيما شهدت به الأيدي والأرجل على أنفسهما وعلى أربابها من تضييعها لما أمر الله به وفرضه عليها : « اليوم نختم على

أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون » فهذا ايضا ممّا فرض الله على اليدين وعلى الرجلين وهو عملها وهو من الايمان ، وفرض على الوجه السجود له بالليل والنهار في موافيت الصلاة فقال : « يا أيّها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون » فهذه فريضة جامعة على الوجه واليدين والرجلين ، وقال في موضع آخر « وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احداً » .

إلى أن قال : فمن لقي الله حافظا لجوارحه موفيا كل جارحة من جوارحه ما فرض الله عليها لقي الله عز وجل مستكملا لايمانه وهو من اهل الجنة ، ومن خان في شيء منها او تعدي ممّا امر الله عز وجل فيها لقي الله ناقص الايمان .

إلى أن قال : وبتمام الايمان دخل المؤمنون الجنة وبالنقصان دخل المفرطون النار .

- ٢- وعن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد ، وعن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد بن عيسى جميعا ، عن البرقي ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى بن عمران الحلبي ، عن عبيد الله بن الحسن ، عن الحسن بن هارون قال : قال لي أبو عبد الله (عليه السلام) : « ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا » قال : يسأل السمع عما سمع ، والبصر عما نظر اليه ، والفؤاد عما عقد اليه .
- ٣- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان او غيره ، عن العلاء ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) (في حديث) قال : الايمان لا يكون الا بعمل ، والعمل منه ، ولا يثبت الايمان الا بعمل .
- ٤- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الله بن مسكان ،

(٢) الاصول : ص ٣٢٦ .

(٣) الاصول : ص ٣٢٧ صدره : قال : سأله عن الايمان ؛ فقال : شهادة ان لا اله الا الله ، و الاقرار بما جاء من عند الله ، و ما استقر في القلوب من التصديق بذلك ، قال : قلت : الشهادة أليست عملا ؟ قال : بلى ، قلت : العمل من الايمان ؟ قال : نعم الايمان .

(٤) الاصول : ص ٣٢٧ صدره : « قال : قلت له ما الاسلام ؟ فقال : دين الله اسمه الاسلام ،

عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : من أقرّ بدين الله فهو مسلم ومن عمل بما أمر الله فهو مؤمن .

٥ - وعنهم ، عن ابن خالد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى بن عمران الحلبي ، عن أيوب بن الحر ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) أنه قال له إن خيثة أخبرنا أنه سألك عن الإيمان ، فقلت : الإيمان بالله ، والتصديق بكتاب الله ، وإن لا يعصى الله ، فقال : صدق خيثة .

٦ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الإيمان فقال : شهادة أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : قلت : اليس هذا عمل ؟ قال : بلى ، قلت : فالعمل من الإيمان ؟ قال : لا يثبت له الإيمان إلا بالعمل والعمل منه .

٧ - محمد بن علي بن الحسين باسناده إلى وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده محمد ابن الحنفية أنه قال : يا بني لا تقل ما لا تعلم ، بل لا تقل كل ما تعلم ، فإن الله قد فرض على جوارحك كلها فرائض يحتاج بها عليك يوم القيامة ، ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها سدى ، فقال الله عز وجل : « ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً » وقال :

وهو دين الله قبل أن تكونوا حيث كنتم وبعد أن تكونوا ؛ فمن أقرّ وفيه : بما أمر الله عز وجل به فهو مؤمن .

(٥) الاصول : ص ٣٢٧ صدره : عن أبي بصير قال : كنت عند أبي جعفر (ع) فقال له سلام : ان خيثة بن أبي خيثة يحدثنا عنك أنه سألك عن الإسلام فقلت : ان الإسلام من استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا ، ونسك نسكنا ، ووالى ولينا ، وعادى عدونا فهو مسلم ، فقال : صدق خيثة قلت : وسألك عن الإيمان اه .

(٦) الاصول : ص ٣٢٧ .

(٧) الفقيه : ج ١ ص ٢٠٦ باب الفروض على الجوارح .

عز وجل : « إذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم » ثم استعبدوها بطاعته فقال عز وجل : « يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون » فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح ، وقال : « وإن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً » يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين ، وقال عز وجل : « وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم » يعني بالجلود والفروج ثم خص كل جراحة من جوارحك بفرض ونص عليها ففرض على السمع أن لا يصغى إلى المعاصي فقال عز وجل : « وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستنهز بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم » وقال عز وجل : « وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره » ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال : « وإما ينسيتك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين » وقال عز وجل « فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هديهم الله واولئك هم اولوا الألباب » وقال عز وجل : « وإذا مروا باللغو مروا كراماً » وقال عز وجل : « والذين إذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه » فهذا ما فرض الله عز وجل على السمع وهو عمله ، وفرض على البصر أن لا ينظر به إلى ما حرم الله عليه ، فنال عز وجل : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم » فحرم أن ينظر أحد إلى فرج غيره ، وفرض على اللسان الافرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه ، فقال عز وجل : « قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا » الآية ، وقال عز وجل : « وقولوا للناس حسناً » وفرض على القلب وهو أمير الجوارح الذي به يعقل ويفهم ويصدر عن أمره ورأيه فقال عز وجل : « إيماناً كره وقلبه مطمئن بالإيمان » الآية ، وقال عز وجل حين أخبر عن قوم أعطوا الإيمان بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم فقال : « الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم » وقال عز وجل : « ألا بذكر الله تطمئن القلوب » وقال عز وجل : « وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء

ويعذب من يشاء » وفرض على اليدين أن لا تمدهما إلى ما حرّم الله عز وجل عليك ، وأن تستعملهما بطاعته ، فقال عز وجل : « يا أيّها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلّاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين » وقال عز وجل : « فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب » وفرض على الرجلين أن تنقلهما في طاعته وأن لا تمشي بهما مشية عاص ، فقال عز وجل : « ولا تمش في الأرض مرحاً إنّك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولا كلّ ذلك كان سيئه عند ربك مكروها » وقال عز وجل : « اليوم نختم على أفواههم و تكلمنا أيديهم و تشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون » فأخبر الله عنها أنّها تشهد على صاحبها يوم القيامة ، فهذا ما فرض الله على جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه ، وإياك أن يراك الله تعالى ذكره عند معصيته ، أو يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين ، و عليك بقراءة القرآن والعمل بما فيه و لزوم فرائضه و شرايعه و حلاله و حرامه و أمره و نهيه والتجديده وتلاوته في ليلك و نهارك ، فأنّه عهد من الله تبارك و تعالى إلى خلقه فهو واجب على كلّ مسلم أن ينظر كلّ يوم في عهده ولو خمسين آية ، و اعلم أن درجات الجنة على عدد آيات القرآن ، فإذا كان يوم القيامة يقال لقارى القرآن اقرأ وارق فلا يكون في الجنة بعد النبيين و الصديقين أرفع درجة منه والوصيّة طويّلة أخذنا منها موضع الحاجة .

٨- و في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن السّعد آبادي ، عن البرقي ، عن عبد العظيم الحسني ، عن عليّ بن جعفر ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن

(٨) علل الشرائع : ص ٢٠١ ، صدره : قال : ليس لك أن تقدم مع من شئت لأن الله تبارك و تعالى يقول : « وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فا عرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما ينسبك الشيطان فلا تقدم بعد الذكري مع القوم الظالمين » وليس لك اه . وفيه بعد قوله : به علم : ولان رسول الله (ض) قال : رحم الله عبدا قال خيرا فغنم أو صمت فسلم ؛ وليس لك أن تسمع اه .

عليّ بن الحسين عليه السلام قال : ليس لك أن تتكلم بما شئت لأنّ الله يقول : « ولا تقف ما ليس لك به علم » و ليس لك أن تسمع ما شئت ، لأنّ الله عزّ وجل يقول : « ان السمع والبصر والفؤاد كلّ أولئك كان عنه مسؤولاً . أفول : و يأتي ما يدل على ذلك .

٣- باب جملة مما ينبغي القيام به من الحقوق الواجبة والمندوبة

١- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن إسماعيل بن الفضل ، عن ثابت بن

يأتي ما يدل على ذلك في ب ٣ .

باب ٣- فيه حديث :

(١) الفقيه، ج ١ ص ٢٠٣؛ فيه : « لانيك ما صنعتك دون الله خ » المجالس: ص ٢٢٢ (٥٩٢)
 اسناد الحديث فيه وفي مشيخة الفقيه هكذا: حدثنا علي بن احمد بن موسى قال: حدثنا محمد
 ابن جعفر الكوفي الاسدي قال: حدثنا محمد بن اسماعيل البرمكي قال: حدثنا عبد الله بن
 أحمد قال: حدثنا اسماعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار الثمالي « الغصا: ج ٢ ص ١٢٦ فيه:
 « أحمد بن علي بن سليمان الجبلي » وفي اوله: « قال هذه رسالة علي بن الحسين (ع) الى
 بعض أصحابه: اعلم ان الله عز وجل عليك حقوقا محيطية بك في كل حركة تحرکها او سكنة
 سكنتها او حال حلتها او منزلة نزلتها او جراحة قلبتها اوالة تصرف فيها؛ فأكبر حقوق
 الله تبارك وتعالى عليك ما أوجب عليك لنفسه من حقه الذي هو اصل الحقوق، ثم ما أوجب
 الله عز وجل عليك لنفسك من قرئك الى قدمك على اختلاف جوارحك، فجعل عز وجل للسانك عليك
 حقا، واسمك عليك حقا، ولبصرك عليك حقا، وليدك عليك حقا، ولرجلك عليك حقا، ولبطنك
 عليك حقا؛ ولفرجك عليك حقا، فهذه الجوارح السبع التي بها يتكون الافعال، ثم جعل عز وجل
 لافعالك عليك حقوقا، فجعل لصلواتك عليك حقا، ولصومك عليك حقا، ولصدقتك عليك حقا، ولهديك
 عليك حقا ، ولا فمالك عليك حقوقا، ثم يخرج الحقوق منك الى غيرك من ذوى الحقوق
 الواجبة عليك فواجبها عليك حقوق ائمتك، ثم حقوق رعيتك، ثم حقوق رحمتك؛ فهذه حقوق
 يتشعب منها حقوق، فحقوق ائمتك ثلاثة أوجبها عليك حق سائسك بالسلطان؛ ثم حق سائسك
 بالعلم، ثم حق سائسك بالملك؛ وحقوق رعيتك ثلاثة أوجبها عليك حق رعيتك بالسلطان

دينار ، عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال :

حق الله الأكبر عليك أن تعبدته ولا تشرك به شيئاً ، فإذا فعلت ذلك باخلاص
جعل لك علي نفسه أن يكفيك أمر الدنيا والآخرة ،
وحق نفسك عليك أن تستعملها بطاعة الله عز وجل.

و حق اللسان إكرامه عن الخنا و تعويده الخير و ترك الفضول التي لا فائدة

ثم حق رعيتك بالعلم، فان الجاهل رعية العالم، ثم حق رعيتك بالملك من الازواج وممالك
الايمان وحقوق رعيتك كثيرة متصلة بقدر اتصال الرحم في القرابة، و أوجبها عليك حق
امك؛ ثم حق ابيك، ثم حق ولدك، ثم حق اخيك، ثم الاقرب فالأقرب، والاولى فالاولى ،
ثم حق مولاك المنعم عليك، ثم حق مولاك الجارية نعمته عليك، ثم حق ذوى المعروف لديك، ثم
حق مؤذنيك اصلاتك، ثم حق امامك في صلاتك، ثم حق جلسك، ثم حق جارك، ثم حق صاحبك ،
ثم حق شريكك، ثم حق مالك، ثم حق غريمك الذي تطالبه، ثم حق خصمك المدعى عليك
ثم حق خصمك الذي تدعى عليه، ثم حق مستشيرك، ثم حق المشير عليك، ثم حق مستنصحك ،
ثم حق الناصح لك، ثم حق من هو اكبر منك، ثم حق من هو اصغر منك، ثم حق سائلك
ثم حق من سأله، ثم حق من جرى لك على يديه مساءة بقول او فعل عن تعمد منه او غير
تعمد، ثم حق اهل مملتك عليك، ثم حق اهل ذمتك، ثم الحقوق الجارية بقدر علل الاخوان
و تصرف الاسباب، فطوبى لمن اعانه الله على ما اوجب عليه من حقوقه، و وفقه لذلك
وسدده، فاما حق الله الاكبر اهـ أقول : قوله « وحقوق رعيتك كثيرة » الظاهر انه من
تصحيح الطابع، والصحيح، « وحقوق رحمتك كثيرة كما في تحف العقول »: تحف العقول
ص ٢٥٥ - ٢٧٢ (ط ٢) و فيه الزيادات التي ذكرتها عن الخصال، وزاد بعد قوله: تطالبه:
« ثم حق غريمك الذي يطالبك، ثم حق خليطك » وزاد بعد قوله: بقول أو فعل: « أو مسرة
بذلك بقول أو فعل » وفيه: « بقدر علل الاحوال » و لعله الصحيح وفيه: فطوبى لمن اعانه
الله على قضاء ما اوجب. و فيه اختلافات اخرى يطول ذكرها. مكارم الاخلاق : ص ٢٣٠
وعلق المصنف على قوله في حق الامام: ولم يكن له عليك فضل قوله: هذا له معارض
تقدم في احاديث الجماعة في باب استحباب تقدم من يرضى به المامومون، وفيه: ان للامام
بقدر ثواب جميع من خلفه، فيحمل هذا على اتحاد المأموم.

لها، والبرّ بالناس، و حسن القول فيهم.

و حق السّمع تنزيهه عن سماع الغيبة و سماع ما لا يحلّ سماعه.

و حق البصر أن تغضّه عمّا لا يحلّ لك ، و تعتبر بالنظر به .

و حقّ يديك « يدك خ ل » أن لا تبسطهما إلى ما لا يحلّ لك.

و حقّ رجلك ان لا تمشي بهما إلى ما لا يحلّ لك ، فبهما تقف على الصراط ،

فانظر ان لا تنزل بك فتتردى في النار.

و حقّ بطنك ان لا تجعله و عاء للحرام، ولا تزيد على الشّبع .

و حقّ فرجك عليك ان تحصنه من الزنا ، و تحفظه من ان ينظر إليه.

و حق الصلّاة ان تعلم أنّها وفادة إلى الله عزّ وجلّ و انت فيها قائم بين يدي

الله ، فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف

المستكين المتضرّع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون و الوقار، و تقبل عليها

بقلبك و تقيمها بحدودها و حقوقها.

و حقّ الحج ان تعلم أنّه وفادة إلى ربك و فرار إليه من ذنوبك ، و فيه

قبول توبتك ، و قضاء الفرض الذي اوجبه الله عليك.

و حقّ الصّوم ان تعلم أنّه حجاب ضربه الله عزّ وجلّ على لسانك و سمعك

و بصرك و بطنك و فرجك يستترك به من النار ، فان تركت الصّوم خرقت ستر الله

عليك ، و حقّ الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك و وديعتك التي لا تحتاج إلى

الاشهاد عليها و كنت بما « لما خلّ » تستودعه سرّاً أو ثقتك بما تستودعه علانية، و تعلم أنّها

تدفع عنك البلياء و الأسقام في الدّنيا ، و تدفع عنك النار في الآخرة .

و حقّ الهدى أن تريد به الله عزّ وجلّ ، ولا تريد خلقه ولا تريد به إلاّ التعرض

لرحمته و نجاة روحك يوم تلقاه .

و حق السلطان أن تعلم أنّك جعلت له فتنة ، وأنّه مبتلى فيك بما جعل الله

له عليك من السلطان ، وأنّ عليك أن لا تتعرض لسخطه فتلقى بيدك إلى التهلكة

وتكون شريكا له فيما يأتي إليك من سوء .

وحق سائسك بالعلم التعظيم له ، والتوقير لمجلسه ، وحسن الاستماع إليه ، والاقبال عليه ، وأن لا ترفع عليه صوتك ، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب ، ولا تحدث في مجلسه أحدا ، ولا تغتاب عند أحدا ، وأن تدفع عنه إذا ذكر عندك بسوء ، وأن تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدواً ولا تعادي له ولياً فإذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله بأنك قصده ، وتعلمت علمه الله جل اسمه للناس .

وأما حق سائسك بالملك فأن تطيعه ولا تعصيه إلا فيما يسخط الله عز وجل فأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وأما حق رعيتك بالسلطان فأن تعلم أنهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب أن تعدل فيهم ، وتكون لهم كالوالد الرحيم ، وتغفر لهم جهلهم ، ولا تعاجلهم بالعقوبة ، وتشكر الله عز وجل على ما أتاك من القوة عليهم .

وأما حق رعيتك بالعلم فأن تعلم أن الله عز وجل إنما جعلك قيما لهم عليهم فيما أتاك من العلم ، وفتح لك من خزائنه خزانة الحكمة خل ، فأن أحسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله ، وإن أنت منعت الناس علمك أو خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقاً على الله عز وجل أن يسلبك العلم وبهائه ، ويسقط من القلوب محلك .

وأما حق الزوجة فأن تعلم أن الله عز وجل جعلها لك سكناً وانسا ، فتعلم أن ذلك نعمة من الله عز وجل عليك فتكرمها وترفق بها ، وإن كان حقك عليها أوجب فأن لها عليك أن ترحمها ، لأنّها أسيرك ، وتطعمها وتكسوها ، وإذا جهلت عفوت عنها

وأما حق مملوكك فأن تعلم أنه خلق ربك وابن ابيك وأمنك ولحمك ودمك لم تملكه لأنك صنعته دون الله ، ولا خلقت شيئاً من جوارحه ، ولا اخرجت له رزقا ، ولكن الله عز وجل كافاك ذلك ثم سخّره لك وائتمنك عليه واستودعك

أيّاه ليحفظ لك ما تأتية من خير إليه ، فأحسن إليه كما أحسن الله إليك ، وإن كرهته استبدلت به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا قوة إلا بالله
 و أمّا حق أمّك أن تعلم أنّها حملتك حيث لا يحتمل أحد أحداً ، و أعطتك «أطعمتك خل» من ثمرة قلبها ما لا يعطى ولا يطعم ، أحداً أحداً ، و وقتك بجميع جوارحها ، ولم تبال أن تجوع و تطعمك و تعطش و تسقيك ، و تعرى و تكسوك و تضحى و تظلل ، و تهجر النوم لأجلك و وقتك الحرّ و البرد لتكون لها و أنت لا تطيق شكرها إلا بعون الله و توفيقه .
 و أمّا حق أبيك فأن تعلم أنّه أصلك فأنّه لولاه لم تكن ، فمهما رايت من نفسك ما يعجبك فاعلم انّ اباك اصل النعمة عليك فيه ، فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة إلا بالله .

و أمّا حق ولدك فأن تعلم أنّه منك ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وإنّك مسؤول عمّا وليته من حسن الأدب والدلالة على ربّه عز وجل ، والمعونة على طاعته ، فاعمل في امره عمل من يعلم انه مثاب على الاحسان إليه ، معاقب على الاسائة إليه .

و أمّا حق اخيك فان تعلم أنّه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذ سلاحاً على معصية الله ، ولا عدة للظلم لخلق الله ، ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له ، فان اطاع الله وإلا فليكن الله اكرم عليك منه ، ولا قوة إلا بالله .

و أمّا حق مولاك المنعم عليك فأن تعلم أنّه انفق فيك ماله ، واخرجك من ذل الرق ووحشته إلى عز الحرية وأنسها فأطلقك من اسر المملكة ، وفك عنك قيد العبودية ، واخرجك من السجن ، وملّكك نفسك ، وفرغك لعبادة ربك ، وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك وموتك ، وأن نصرته عليك واجبة بنفسك ، وما احتاج اليه منك ، ولا قوة إلا بالله .

و اما حق مولاك الذي انعمت عليه فأن تعلم ان الله عز وجل جعل عنقك له وسيلة إليه وحجاباً لك من النار ، وأن ثوابك في العاجل ميراثه إذا لم يكن له رحم مكافاة لما انفق من مالك . وفي الآجل الجنة .

واما حق ذي المعروف عليك فان تشكره وتذكره معروفه، وتكسبه المقالة الحسنة، وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل ، فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته .

واما حق المؤذن ان تعلم انه مذكر لك ربك عز وجل ، وداع لك إلى حظك وعونك على قضاء فرض الله عز وجل عليك فاشكره على ذلك شكر المحسن إليك .
واما حق امامك في صلاتك ان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل ، وتكلم عنك ولم تتكلم عنه ، ودعائك ولم تدع له ، وكفاك هول المقام بين يدي الله عز وجل ، فان كان نقص كان به دونك ، وإن كان تاما كنت شريكه ، ولم يكن له عليك فضل فوقي نفسك بنفسه ، وصلاتك بصلاته فشكر له على قدر ذلك .
واما حق جليستك فان تلين له جانبك ، وتنصفه في مجارة اللفظ ، ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ، ومن يجلس إليك يجوز له القيام عنك بغير إذنك ، وتنسى ذلاته ، وتحفظ خيرااته ، ولا تسمعه الا خيراً .

واما حق جارك فحفظه غائبا واكرامه شاهداً ، ونصرته اذا كان مظلوماً ، ولا تتبع له عوزة ، فان علمت عليه سوء سترته عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ، ولا تسلمه عند شديدة ، وتقبل عشرته ، وتغفر ذنبه ، وتعاشره معاشرة كريمة ، ولا قوة الا بالله .

واما حق صاحب فان تصحبه بالفضل والانصاف ، وتكرمه كما يكرمك ، ولا تدعه يسبق الى مكرمة ، فان سبق كافيته ، وتوده كما يودك وتزجره عما يهيم به من معصية الله ، وكن عليه رحمة ، ولا تكن عليه عذابا ، ولا قوة الا بالله .

واما حق الشريك فان غاب كافيته ، وان حضر رعيته ، ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل برأيك دون مناظرته ، وتحفظ عليه ماله ، ولا تخنه « تخونه خ ل » فيما عزاوهان من امره ، فان يد الله تبارك وتعالى على الشريكين ما لم يتخاونا ، ولا قوة الا بالله .

وأما حق مالك فأن لا تأخذه إلا من حلمه ، ولا تنفقه إلا في وجهه ، ولا تؤثر على نفسك من لا يحمذك فاعمل به بطاعة ربك ، ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة (و) مع التبعة ولا قوة إلا بالله .

وأما حق غريمك الذي يطالبك فإن كنت مؤسراً أعطيته وإن كنت معسراً أرضيته بحسن القول ، ورددته عن نفسك رد الطيفاً .

وحق الخليط أن لا تغرم ولا تغشه ولا تخدعه وتتقى الله في أمره .
وأما حق الخصم المدعي عليك فإن كان ما يدعيه عليك حقاً كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه وأوفيته حقه ، وإن كان ما يدعي باطلا رفقت به ، ولم تأت في أمره غير الرفق ، ولم يسخط ربك في أمره ، ولا قوة إلا بالله .

وحق خصمك الذي تدعى عليه إن كنت محقاً في دعواك أجملت مقاولته ولم تجحد حقه ، وإن كنت مبطلا في دعواك اتقيت الله عز وجل وتبت إليه ، وتركت الدعوى .

وحق المستشير أن علمت أن له رأياً حسناً أشرت عليه ، وإن لم تعلم له أرشده إلى من يعلم .

وحق المشير عليك أن لا تتمهم فيما لا يوافقك من رأيه ، وإن وافقك حمدت الله عز وجل .

وحق المستنصح أن تؤدي إليه النصيحة ، وليكن مذهبك الرحمة له والرفق وحق الناصح أن تلين له جناحك وتصغى إليه بسمعك . فإن أتى بالصواب حمدت الله عز وجل ، وإن لم يوافق رحمته ولم تتمهم وعلمت أنه أخطأ ولم تؤاخذه بذلك إلا أن يكون مستحقاً للمتهم فلا تعباً بشيء من أمره على حال ، ولا قوة إلا بالله .

وحق الكبير توقيره لسنه وإجلاله لتقدمه في الإسلام قبلك ، وترك مقابله عند الخصام ، ولا تسبقه إلى طريق ، ولا تتقدمه ولا تستجمله ، وإن جهل عليك احتملته واكرمه لحق الإسلام وحرمة .

وحق الصغير رحمته من نوى « في خ » تعليمه ، والعفو عنه ، والستر عليه ،

والرفق به ، والمعونة له .

وحق السائل عطاؤه على قدر حاجته .

وحق المسؤل ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضلته ، وان منع فاقبل عذره .

وحق من سرك لله تعالى « سرك الله به » أن تحمد الله عز وجل أولاً ثم تشكره
وحق من أساءك أن تغفوعنه وان علمت أن العفو يضر انتصرت ، قال الله تعالى
« ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل » .

وحق أهل ملئتك اضرار السلامة والرحمة لهم ، والرفق بمسيئهم وتألفهم ،
واستصلاحهم ، وشكر محسنهم ، وكف الأذى عن مسيئهم ، وتحب لهم ما تحب لنفسك
وتكره لهم ما تكره لنفسك ، وأن تكون شيوخهم بمنزلة أبيك ، وشبابهم بمنزلة
اخوتك ، وعجائزهم بمنزلة امك ، والصغار منهم بمنزلة أولادك .

وحق الذمة أن تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا الله
عز وجل بعهده . ورواه في (المجالس) بالاسناد المشار اليه ، ورواه في (الخصال)
عن علي بن احمد بن موسى ، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي ، عن جعفر بن محمد بن
مالك ، عن خيران بن داهر ، عن أحمد بن علي بن سليمان ، عن أبيه ، عن محمد بن
علي ، عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين عليه السلام ، ورواه
الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) مرسل ، وكذا الطبرسي في (مكارم الاخلاق)
الا ان في تحف العقول زيادات عما نقلناه .

٤- باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة و استعمالها وذكر نبذة

منها .

١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام

باب ٤- فيه ٣١ حديثاً :

(١) الفقيه: ج ٢ ص ١٨٣ ، الخصال: ج ٢ ص ٥١ فيه الرضا بدل العلم ، صفات الشيعة: ص ٢٦ ،

قال : ان الله خص رسوله ﷺ بمكارم الأخلاق فامتهحنوا أنفسكم ، فان كانت فيكم فاحمدوا الله وارغبوا اليه في الزيادة منها ، فذكرها عشرة : اليقين والقناعة والصبر والشكر والحلم وحسن الخلق والسخا والغيرة والشجاعة والمروءة .

وروا ، في (الخصال) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الله بن مسكان ، ورواه في (صفات الشيعة وفي الأُمالي وفي عيون الأخبار وفي معاني الأخبار) كذلك الا أنه ذكر في معاني الأخبار الرضا بدل الحلم . ورواه الكليني ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى نحوه .

(٢٠٢٣٠) ٢- وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن

ثابت ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ لعلي عليه السلام يا علي اوصيك في نفسك بخصال فاحفظها ثم قال : اللهم اعنه ، اما الاولى فالصدق لا يخرجن من فيك كذبة ابداً ، والثانية الورع لا تجترين على خيانة ابداً ، والثالثة الخوف من الله

من نسخة المخطوطة، الامالي : ص ١٣٣ (م ٣٩) عيون اخبار الرضا : ص . معاني الاخبار : ص ٥٩، الاصول : ص ٣٣٦ (باب المكارم).

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ٢٦٩ ، الروضة : ص ١٦٢ و ٧٩ (ط ٢) فيه : (قال : سمعت ابا عبد الله (ع) قال : كان في وصية النبي (ص) لعلي (ع) ان قال : يا لعلي) وفيه : (ولا تجترى) وفيه : (بذلك مالك) وفيه : (في الشهر : الخميس في اوله ، والاربعاء في وسطه ، والخميس في آخره) و ذكر الصلاة الليل مرة ، والزوال ثلاثا ، وفيه : (عليك بالسواك عند كل وضوء . و عليك بمعاسن الاخلاق فاركبها ، و مساوى) .

يب : ج ٢ ص ٣٨٣ ، الزهد : مخطوط ، المعاسن : ص ١٧ راجعه ، و في الفقيه : و تقلبيهما (بكتبيهما خل) عليك بالسواك عند (كل خل) وضوء كل صلاة .

أورد المصنف قطعات الحديث في أبواب تناسبها راجع ج ١ في ٣/١ من السواك و ج ٢ في ٢٥/٥ من اعداد الصلوات و ذيله ، و ٩/٨ من تكبيرة الاحرام ، و ١١/١ من قراءة القرآن و ج ٤ في ٦/١ من الصدقة .

كأنك تراه ، والرابعة كثرة البكاء من خشية الله عز وجل يبني لك بكل دعة بيت في الجنة ، والخامسة بذل مالك ودمك دون دينك ، والسادسة الأُخذ بسنتي في صلاتي وصيامي وصدقتي ، اما الصلاة فالخمسون ركعة ، واما الصوم فثلاثة ايام في كل شهر خميس في اوله ، واربعاء في وسطه ، وخميس في آخره ، واما الصدقة فجهدك حتى يقال : اسرفت ولم تسرف ، وعليك بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل ، وعليك بصلاة الزوال ، وعليك بقراءة القرآن على كل حال ، وعليك برفع يديك في الصلاة ، وتقليبهما ، عليك بالسواك عند كل وضوء وصلاة ، عليك بمحاسن الأُخلاق فاركبها ، عليك بمساوي الأُخلاق فاجتنبها ، فان لم تفعل فلا تلومن الانفسك . ورواه الكليني عن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام . ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد ، عن ابن ابي عمير ، عن معاوية بن عمار . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب (الزهد) عن الحسين بن علوان ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن اسماعيل رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام مثله الا انه قال : اما الصلاة في الليل والنهار ، ثم قال : وعليك بالسواك لكل وضوء .

٣- وبإسناده عن حماد بن عمرو ووانس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال: يا علي ثلاث من مكارم الأُخلاق في الدنيا والآخرة : أن تغفو عمن ظلمك ، و تصل من قطعك ، و تحلم عمن جهل عليك .

٤- و في (الخصال) عن أبيه ، عن الحميري ، عن الحسن بن محمد بن موسى ، عن يزيد ابن إسحاق عن الحسن بن عطية ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المكارم عشر فان استطعت أن تكون فيك فلتكن فانها تكون في الرجل ولا تكون في ولده ، وتكون في ولده ولا تكون في أبيه ، وتكون في العبد ولا تكون في الحر : صدق الباس الناس خ ل ،

(٣) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٥ .

(٤) الخصال: ج ٢ ص ٥١ ، الاصول: ص ٣٣٦ ، المجالس: ص ٦ ، فيه: (قيل: و ما هن يا بن رسول

الله) و فيه: (صدق الناس).

و أداء الأمانة وصلة الرحم، وإقراء الضيف ، وإطعام السائل ، والمكافاة على الصنائع، وصدق اللسان، والتذم للجار، والتذم للمصاحب، و رأسهن الحياء
 محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الهيثم بن أبي مسروق،
 عن يزيد بن إسحاق شعر . و رواه الطوسي في مجالسه عن أبيه ، عن المفيد ،
 عن ابن قولويه ، عن علي بن الحسين بن بابويه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أحمد
 ابن محمد بن عيسى مثله.

٥- و عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن بعض أصحابنا
 رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا نسب للاسلام نسبة لم ينسبه أحد قبلي ولا ينسبه
 أحد بعدي إلا بمثل ذلك، إن الاسلام هو التسليم، والتسليم هو اليقين، واليقين هو
 التصديق ، والتصديق هو الاقرار، والاقرار هو العمل ، والعمل هو الأداء ، إن المؤمن
 لم يأخذ دينه عن رأيه ، ولكن أتاه من ربه فأخذ به الحديث.

٦- و عنهم عن ابن خالد، عن أبيه ، عن عبدالله بن القاسم ، عن مدرك بن
 عبد الرحمن ، عن أبيه عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : الاسلام عريان فلباسه الحياء،
 وزينته الوفاء (الوقار خ ل) ومروته العمل الصالح، وعماده الورع ، ولكل شيء
 أساس وأساس الاسلام حبنا أهل البيت. و علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي
 ابن معبد، عن عبدالله بن القاسم مثله.

٧- و عنهم ، عن أحمد بن محمد ، عن عبد العظيم بن عبدالله الحسنی ، عن أبي

(٥) الاصول: ص ٣٣١ (باب نسبة الاسلام) ذيله : فاخذه ، ان المؤمن يرى يقينه في عمله ،
 والكافر يرى انكاره في عمله ، فوالذي نفسى بيده ما عرفوا امرهم فاعتبروا انكار الكافرين
 والمنافقين باعمالهم الخبيثة.

(٦) الاصول : ص ٣٣١ .

(٧) الاصول : ص ٣٣١ ذيله : فاحبوا اهل بيتي و شيعتهم و انصارهم فانه لما اسرى بي الى
 السماء الدنيا فنسبني جبرئيل (ع) لاهل السماء استودع الله حبي و حب اهل بيتي و شيعتهم في
 قلوب الملائكة فهو عندهم وديعة الى يوم القيامة . ثم هبط بي الى اهل الارض فنسبني لاهل الارض

جعفر الثاني عليه السلام ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ إن الله خلق الاسلام فجعل له عرصة ، وجعل له نوراً ، وجعل له حصناً ، وجعل له ناصراً ، فأما عرصته فالقرآن ، وأما نوره فالحكمة ، وأما حصنه فالمعروف ، وأما انصاره فأنا وأهل بيتي و شيعتنا الحديث .

٨- وعنهم عن ابن خالد ، عن أبيه ، عن عمّ بن ذكره ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنكم لا تكونون صالحين حتى تعرفوا

فاستودع حبى وحب أهل بيتى و شيعتهم فى قلوب مؤمنى امتى فمؤمنى امتى يحفظون فى أهل بيتى وديعتى الى يوم القيامة ، الا فلوان الرجل من امتى عبد الله عزوجل عمره ايام الدنيا ثم لقى الله عزوجل مبغضاً لأهل بيتى و شيعتى ما فرج الله صدره الا من نفاق .

(٨) الاصول : ص ٣٣٢ . ذيله : ضل اصحاب الثلاثة وتاهوا فيها بعيداً ، ان الله تبارك و تعالى لا يقبل الا العمل الصالح ، ولا يتقبل الله الا بالوفاء بالشروط والعهود ، و من و فى الله بشروطه و استكمل ما وصف فى عهده نال ما عنده و استكمل وعده ، ان الله عزوجل اخبر العباد بطارف الهدى و شرع لهم فيها المنار ، و اخبرهم كيف يسلكون ، فقال : (و انى لفار لمن تاب وامن و عمل صالحاً ثم اهتدى) و قال : (انما يتقبل الله من المتقين) فمن اتقى الله عزوجل فيما امره لقى الله عزوجل مؤمناً بما جاء به محمد (ص) هيهات هيهات فات قوم و مانوا قبل ان يهتدوا فظنوا انهم آمنوا و أشركوا من حيث لا يعلمون ، انه من اتى البيوت من أبوابها اهتدى ، و من اخذ فى غيرها سلك طريق الردى ، و صل الله طاعة ولى امره بطاعة رسوله ، و طاعة رسوله بطاعته ، فمن ترك طاعة ولاة الامر لم يطع الله ولا رسوله ، و هو الاقرار بما نزل من عند الله خذوا زينتكم عند كل مسجد و التمسوا البيوت التى اذن الله ان ترفع و يذكر فيها اسمه ، فانه قد خبركم انهم رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله و اقام الصلاة و ايتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب و الابصار ، ان الله قد استخلص الرسل لأمره ، ثم استخلصهم مصدقين لذلك و (فى خ ل) نذره ، فقال : (و ان من امة الا خلا فيها نذير) تاه من جهل ، و اهتدى من ابصر و عقل ، ان الله عزوجل يقول : (فانها لاتعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور) و كيف يهتدى من لم يبصر ، و كيف يبصر من لم ينذر ، اتبعوا رسول الله (ص) و اقرؤا بما نزل

ولا تعرفون حتى تصدقوا ، ولا تصدقون حتى تسلموا أبواباً أربعة لا يصلح أولها إلا بآخرها الحديث.

٩- وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن عبد الملك بن غالب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثمان خصال: وقور عند الهزاهن، صبور عند البلاء، شكور عند الرخاء، قانع بما رزقه الله، لا يظلم الأعداء، ولا يتحامل للأصدقاء، بدنه منه في تعب، والناس منه في راحة، إن العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل أمير جنوده، والرفق أخوه، والبر واللين خل والده. ورواه الصدوق بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام وذكر نحوه إلى قوله: في راحة إلا أنه قال: وقار و شكر و صبر و قنوع، و رضاء في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد ابن محمد نحوه. و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب مثله.

١٠- وعنه، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الاسلام له أركان أربعة: التوكل على الله، و تفويض الأمر إلى الله، والرضا بقضاء الله، والتسليم لأمر الله عز وجل.

به من عنده، و اتبعوا آثار الهدى، فانهم علامات الامانة والتقوى، واعلموا انه لو انكر رجل عيسى ابن مريم و اقربما (بمن خل) سواه من الرسل لم يؤمنوا اقتصوا الطريق بالتماس المنار، والتمسوا من وراء العجب الا انار تستكملوا امر دينكم و تومنوا بالله ربكم.

(٩) الاصول: ص ٣٢٢ - ٤٢٣ (المؤمن و علاماته) الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٤، المجالس: ص ٣٥٣ (م ٨٦) فيه: (عبد الله بن غالب) و فيه: (والصبر أمير جنوده) و فيه: واللين والده.

(١٠) الاصول: ص ٣٢٢ فيه: (عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه) و فيه: الايمان له اركان اربعة.

١١- وعنه، عن أبيه، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن يعقوب السراج، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن الإيمان فقال: إن الله عز وجل جعل الإيمان على أربع دعائم: على الصبر، واليقين، والعدل والجهاد، فالصبر من ذلك على أربع شعب: الشوق، والاشفاق، والزهد، والترقب إلى أن قال: «واليقين على أربع شعب. تبصرة الفطنة، وتأويل الحكمة، ومعرفة العبرة، وسنة الأولين، والعدل على أربع شعب: على غامض الفهم، وغمر العلم، وزهرة الحكم، وروضة الحلم» إلى أن قال: «والجهاد على أربع شعب: على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصدق في المواطن، وشنان الفاسقين الحديث.

(٢٠٢٤٠) ١٢- وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن

(١١) الاصول ص ٣٣٣ فيه بعد قوله: والترقب: «فمن اشتاق إلى الجنة سلا من الشهوات، ومن اشفق من النار رجع عن الحرمات، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب، ومن راقب الموت سارع إلى الخيرات، واليقين» و بعد قوله: وسنة الاولين: «و من أبصر الفطنة عرف الحكمة، ومن تأول الحكمة عرف العبرة و عرف السنة، و من عرف السنة فكانما كان مع الاولين واهتدى إلى التي هي اقوم نظر إلى من نجا بمانجا و من هلك بماهلك و انما اهلك الله من اهلك بمصيته، و انجى من انجى بطاعته» و بعد قوله: و روضة العلم، «فمن فهم فسر جميع العلم، و من علم عرف هرائع الحكم، و من حلم لم يفرط في امره و عاش في الناس حميداً و في ذيله: فمن امر بالمعروف شد ظهر المؤمن، و من نهى عن المنكر ارغم انف المنافق و امن كيده، و من صدق في المواطن قضى الذي عليه، و من شنأ الفاسقين غضب الله، و من غضب الله غضب الله له فذلك الإيمان و دعائه و شعبه.

(١٢) الاصول: ص ٤٢٤ (باب المؤمن وعلاماته) و ص ٣٦٣ (باب الحلم) روى الصدوق نحوه في المجالس: ص ٢٩٥ (م ٧٤) باسناده عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبدالله بن عامر، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن أبي حمزة. وله ذيل يأتي نحوه في ١١ و ٤٩/١٣.

منصور بن يونس، عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: المؤمن ينصت ليسلم، و ينطق ليغنم، لا يحدث أمانته إلا صدقاء، ولا يكتم شهادته من البعداء، ولا يعمل شيئاً من الخير رياء، ولا يتركه حياء، إن زكي خاف ما يقولون، ويستغفر الله لما لا يعلمون، لا يغتره قول من جهله، و يخاف إحصاء ما عمله و عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة مثله .

١٣- و عن بعض أصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في حديث طويل قال: يا هشام كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: ما عبد الله بشيء أفضل من العقل، و ماتم عقل امرئ، حتى تكون فيه خصال شتى: الكفر والشر منه مأمونان، والرشد والخير منه مأمولان، و فضل ماله مبذول، و فضل قوله مكفوف نصيبه من الدنيا القوت، لا يشبع من العلم دهره، الذل أحب إليه مع الله من العز مع غيره، و التواضع أحب إليه من الشرف، يستكثر قليل المعروف من غيره، و يستقل كثير المعروف من نفسه، و يرى الناس كلمهم خيراً منه، و إن شرمهم في نفسه، وهو تمام الأمر.

١٤- و عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض من رواه رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: المؤمن له قوة في دين، و حزم في لين، و إيمان في يقين، و حرص في فقه، و نشاط في هدى، و بر في استقامة، و علم في جلم، و كيس «شكر» في رفق، و سخاء في حق، و قصد في غنى، و تجمل في فاقة، و عفو في قدرة و طاعة لله في نصيحة، و انتهاء في شهوة، و ورع في رغبة، و حرص في جهاد، و صلاة في شغل، و صبر في شدة، و في الهزاهن وقور، و في المكازة صبور، و في الرخاء شكور، و لا يغتاب ولا يتكبر، و لا يقطع الرحم، و ليس بواهن ولا فظ ولا غليظ ولا يسبقه

(١٣) الاصول: ص ٤١٠ .

(١٤) الاصول: ص ٤٢٤، صفات الشيعة: ص ١٩ فيه: (صف لي المؤمن، قال: قوة في دين)

و فيه بعد قوله: في استقامة: (و اغماض عند شهوة خ) وفيه: (و شكر في رفق) وفيه: (ولا يقتدر ولا يئذر ولا يسرف) الغصائل: ج ٢ ص ١٣١ راجعه .

بصره، ولا يفضحه بطنه، ولا يغلبه فرجه، ولا يحسد الناس، يعيّر ولا يعيّر ولا يسرف، ينصر المظلوم، ويرحم المسكين، نفسه منه في عناء والناس منه في راحة، لا يرغب في عز الدنيا ولا يجزع من ذلها، للناس هم قد أقبلوا عليه، وله هم قد شغله، لا يرى في حلمه نقص ولا في رأيه وهن، ولا في دينه ضياع، يرشد من استشاره، ويساعد من ساعده، ويكيع عن الخنا والجهل. ورواه الصدوق في (صفات الشيعة) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمته، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه. ورواه في (الخصال) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، وأحمد بن إدريس جميعاً عن محمد بن أحمد ابن يحيى، عن الحسن بن علي، عن أبي سليمان الحلواني أو عن رجل عنه عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه وزاد فهذه صفة المؤمن.

١٥- وبهذا الاسناد عن أحدهما، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث أنه سأل رسول الله ﷺ عن صفة المؤمن، فقال: عشرون خصلة في المؤمن، فإن لم تكن فيه لم يكمل إيمانه، إن من أخلاق المؤمنين يا علي الحاضرون الصلاة، والمسايعون إلى الزكاة، والمطعمون للمسكين، الماسحون لرأس اليتيم، المطهرون أطمارهم، المتزرون على أوساطهم، الذين إن حدثوا لم يكذبوا، وإن وعدوا لم يخلفوا، وإن ائتمنوا لم يخونوا، وإن تكلموا صدقوا، رهبان الليل، أسد بالنهار، صائمون النهار، قائمون الليل، لا يؤذون جاراً، ولا يتأذى بهم جار، الذين مشيهم على الأرض هون، وخطاهم على بيوت الأرامل وعلى أثر الجنائز جعلنا الله آياتاً لكم من المتقين. ورواه الصدوق في (المجالس) عن علي بن عيسى، عن محمد بن علي بن محمد ماجيلويه، عن أحمد بن محمد بن

(١٥) الاصول: ص ٤٢٤، المجالس: ص ٣٢٦ (م ٨١) صدره: قال: مر أمير المؤمنين (ع) بمجلس من قریش فاذا هو بقوم بيض ثيابهم، صافية ألوانهم، كثير ضحكهم يشيرون بأصابعهم إلى من يمر بهم، ثم مر بمجلس للآوس والخزرج فاذا اقوام بليت منهم الابدان، ودقت منهم الرقاب واصفرت منهم الالوان؛ وقد تواضعوا بالكلام، فتعجب علي (ع) من ذلك ودخل على رسول الله (ص) فقال: يا بني انت وامي اني مررت بمجلس لال فلان ثم وصفهم، و مررت بمجلس للآوس والخزرج فوصفهم؛ ثم قال: وجميع مؤمنون اخبرني يا رسول الله (ص) بصفة المؤمن، فنكس

خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن زياد بن المنذر، عن سعد بن طريف، عن الأصمغ
ابن نباتة قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : سألت رسول الله ﷺ وذكر
مثله، و زاد بعد قوله: إلى الزكاة و الحاجون إلى بيت الله الحرام، والصائمون
في شهر رمضان

١٦- و عنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن شيعة علي عليه السلام كانوا خمس البطون، ذبل الشفاه، أهل رافة و علم و حلم يعرفون بالرهبانية، فأعينوا علي ما أنتم عليه بالورع والاجتهاد.

١٧- و عنهم، عن سهل، عن محمد بن ارومة، عن أبي إبراهيم الأعجمي، عن بعض اصحابنا، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: المؤمن حلیم لا یجهل و إن جهل علیه یحلم، ولا یظلم و إن ظلم غفر، ولا یبخل و إن بخل علیه صبر.

١٨- و عنهم، عن ابن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن منذر بن جيفر، عن
ادم ابى الحسين عليه السلام (الحسن خل) اللؤلؤي، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : المؤمن
من طاب مكسبه، وحسنت خليقته، وصحت سريره، وانفق الفضل من ماله، و امسك
الفضل من كلامه، و كفى الناس شره، و انصف الناس من نفسه.

١٩- وعنهم، عن ابن خالد، عن محمد بن الحسن بن شمعون، عن عبد الله بن عمرو بن الأشعث، عن عبد الله بن حماد الأحمري، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام: شيعتنا المتبازلون في ولايتنا، المتحابون في مودتنا، المتزاورون في أحياء أمرنا، الذين إذا غضبوا لم يظلموا، وإن رضوا لم

رسول الله (ص) ثم رفع رأسه فقال: «عشرون» و في المجالس بعد قوله : الى الزكاة: «والعاجون لبيت الله ؛ والصائمون لشهر رمضان» و فيه : المطهرون اطفارهم .

(١٦) الاصول : ص ٤٢٥ ، أوردته أيضاً في ج ١ في ٢٠/٨ من المقدمة .

(١٧ و ١٨) الاصول : ص ٤٢٥ .

(۱۹) الاصول: ص ۴۲۶.

يسرفوا، بركة على من جاوروا، سلم لمن خالطوا.

٢٠- وعنهم، عن ابن خالد، عن ابن فضال، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين بن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاث خصال من كن فيه استكمل خصال الإيمان: إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل، وإذا غضب لم يخرج به الغضب من الحق، وإذا قدر لم يتعاط ما ليس له.

٢١- وعنهم، عن ابن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن لأهل الدين علامات يعرفون بها: صدق الحديث، وإداء الأمانة، ووفاء العهد، وصلة الأرحام، ورحمة الضعفاء، وقلة المراقبة للنساء، وإقبال المواتاة للنساء، وبذل المعروف، وحسن الجوار وسعة الخلق، واتباع العلم، وما يقرب إلى الله «إلى أن قال» إن المؤمن نفسه منه في شغل والناس منه في راحة إذا جن عليه الليل افتقرش وجهه، وسجد لله بمكارم بدنه ينجي الذي خلقه في فكك رقبتك إلا فكذا فكونوا. رواه الصدوق (في صفات الشيعة) عن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن أحمد بن محمد ابن خالد مثله.

(٢٠٢٥٠) ٢٢- وعنهم، عن ابن خالد، عن اسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة،

(٢٠) الاصول: ص ٤٢٨.

(٢١) الاصول: ص ٤٢٨، صفات الشيعة: ص ٢٥ فيهما بعد قوله: وما يقرب إلى الله: «زلفى طوبى لهم وحسن مآب، وطوبى شجرة في الجنة أصلها في دار النبي محمد (ص)، وليس من مومن إلا وفي داره غصن منها لا يخطر على قلبه شهوة شيء إلا أتاه به ذلك، ولو أن راكباً مجداً سار في ظلها مائة عام ما خرج منه، وبوطار من أسفلها غراب ما بلغ أعلاها حتى يسقط هرماً، إلا ففى هذا فارغبوا، إن المومن».

(٢٢) الاصول: ص ٤٢٨، أخرجه عن المجالس بإسناده عن سليمان عن محمد بن مسلم وغيره

عن سليمان بن عمرو ، وعن الحسين بن سيف ، عن أخيه عليّ ، عن سليمان ، عن عمّه ذكره ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سئل النبي صلى الله عليه وآله عن خيار العباد ، فقال : الذين إذا أحسنوا استبشروا ، وإذا أسأؤا استغفروا ، وإذا أعطوا شكروا ، وإذا ابتلوا صبروا وإذا غضبوا غفروا .

٢٣- وبهذا الاسناد قال : قال النبي صلى الله عليه وآله إن خياركم أولوا النهى ، قيل : يا رسول الله صلى الله عليه وآله من أولوا النهى ؟ قال : هم أولوا الأخلاق الحسنة ، والأحلام الرزينة ، وصلة الأرحام ، والبررة بالأمهات والآباء ، والمتعاهدون للجيران واليتامى ويطعمون الطعام ، ويفشون السلام في العالم ، ويصلّون والناس نيام غافلون .

٢٤- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب عن أبي ولاد الحنّاط ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول : إن المعرفة بكمال دين المسلم تركه الكلام فيما لا يعنيه ، وقلة مرأته وحلمه وصبره وحسن خلقه .

٢٥- وبالاسناد عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة الثمالي عن عليّ بن الحسين عليهما السلام قال : من أخلاق المؤمن الانفاق على قدر الاقتار ، والتوسع على قدر التوسع ، وانصاف الناس ، وابتدائه إياهم بالسلام عليهم .

٢٦- وبالاسناد عن ابن محبوب ، عن أبي أيّوب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّما المؤمن الذي إذا رضي لم يدخله رضاه في اثم ولا باطل ، وإن سخط لم يخرج منه سخطه من قول الحق ، والذي إذا قدر لم تخرجه قدرته الى التعدي الى ما ليس له بحق .

٢٧- وعن عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن مهزم ، وعن

(٢٣ و ٢٤) الاصول : ص ٤٢٨ .

(٢٥) الاصول : ص ٤٢٨ ، اخرجه أيضاً في ج ٥ في ٣٢/٢ من احكام العشرة .

(٢٦) الاصول : ص ٤٢٥ .

(٢٧) الاصول : ص ٤٢٦ فيه بعد قوله : هجرة : قلت : جعلت فداك فكيف اصنع بهؤلاء .

بعض أصحابنا ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن اسحاق الكاهلي ، وعن أبي علي الأشعري عن الحسن بن علي الكوفي ، عن العباس بن عامر ، عن ربيع بن محمد جميعاً ، عن مهزم الأسدي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا مهزم شيعتنا من لا يعد وصوته سمعه ، ولا شحناه يديه ، ولا يمتدح بنا معلنا ، ولا يجالس لنا عائباً ، ولا يخاصم لنا قانياً ، وان لقي مؤمننا أكرمه ، وان لقي جاهلاً هجره « الى أن قال : » شيعتنا من لا يهرّ هريز الكلب ، ولا يطمع طمع الغراب ، ولا يسأل عدوّننا وان مات جوعاً الحديث .

٢٨- وبالإسناد عن يونس ، عن محمد بن عرفة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله ألا أخبركم بأشبهكم بي ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : أحسنكم خلقاً وألينكم كففاً ، وأبرّكم بقرابته ، واشدكم حبّاً لآخوانه في دينه ، واصبركم على الحق ، واكظمكم للغيظ ، واحسنكم عفواً ، واشدكم من نفسه انصافاً في الرضا والغضب .

٢٩- وعن علي بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن اسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : المؤمن حسن المعونة ، خفيف المؤنة ، جيد التدبير لمعيشته ، ولا يلسع من حجر مرتين .

الشيعه ؟ فقال : فيهم التمييز وفيهم التبديل ، وفيهم التعميم ، تأتي عليهم سنون تقنيهم ، وطاعون يقتلهم ، واختلاف يبدهم « في ذيله ، قلت : جعلت فداك فاين اطلب هؤلاء ؟ قال : في اطراف الارض ، اولئك الخفيض عيشهم ، المنتقلة ديارهم ، ان شهدوا لم يعرفوا ، و ان غابوا لم يفتقدوا ، ومن الموت لا يجزعون ، و في القبور يتزاودون ؛ و ان لجأ اليهم ذو حاجة منهم رحموه ، لن يختلف قلوبهم و ان اختلفت بهم الدار ، ثم قال : قال رسول الله (ص) انا مدينة العلم و على الباب ، و كذب من زعم انه يدخل المدينة لامن قبل الباب ، و كذب من زعم انه يعبني و يفيض عليا .

٣٠- وعن علي بن محمد بن بندار ، عن ابراهيم بن اسحاق ، عن سهل بن الحارث عن الدلهات مولى الرضا عليه السلام قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاث خصال ، الحديث ، وذكر فيه كتمان سرّه ، ومداواة الناس والصبر في البأساء والضراء . محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) ، عن أبيه ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن سهل بن زياد ، عن الحارث ابن الدلهات مثله . وفي (المجالس) عن علي بن أحمد بن موسى ، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي ، عن سهل بن زياد ، عن مبارك مولى الرضا عن الرضا عليه السلام مثله .

٣١- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، في حديث مرفوع الى النبي صلى الله عليه وآله قال : جاء جبرئيل فقال : يا رسول الله ان الله ارسلني اليك بهديّة لم يعطها احداً قبلك ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله ماهي ؟ قال : الصبر واحسن منه ، قال : وما هو ؟ قال : الرضا واحسن منه ، قال :

(٣٠) الاصول : ص ٤٢٩ ، عيون الاخبار : ص ١٤٢ ، المجالس : ص ١٩٨ (م ٥٣) متن الحديث هكذا : « لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاث خصال : سنة من ربه ، و سنة من نبيه ، و سنة من وليه ، فاما السنة من ربه فكتمان سره ، قال الله عزوجل : « عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احداً الا من ارتضى من رسول » و اما السنة من نبيه فمداواة الناس ، فان الله عزوجل امر نبيه بمداواة الناس فقال : « خذ العفو و امر بالعرف » و اما السنة من وليه فالصبر في البأساء والضراء » و زاد في العيون : (فان الله عزوجل يقول : والصابرين في البأساء والضراء) وفي المجالس يقول الله عزوجل : والصابرين في البأساء والضراء ، و حين البأس اولئك الذين صدقوا و اولئك هم المتقون .

(٣١) معاني الاخبار : ص ٧٦ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٨ من مقدمة العبادات ، و في ج ٢ في ب ٣ وفي ٢٩/٦ من الملابس ؛ و في ج ٥ في ب ٢١ من احكام العشرة ، و في ب ٤٩ من آداب السفر؛ راجع ب ٢١ من احكام شهر رمضان .

و يأتي ما يدل على ذلك في الابواب الاتية و في ١٦ / ٣٤ .

وما هو ؟ قال : الزهد وأحسن منه ، قال : وما هو ؟ قال : الاخلاص وأحسن منه ، قال : وما هو ؟ قال : اليقين وأحسن منه ، قال : وما هو ؟ قال : اليقين وأحسن منه ، قال : قلت : وما هو يا جبرئيل ؟ قال : إنَّ مدرجة ذلك التوكّل على الله عزّ وجلّ ، فقلت : وما التوكّل على الله ؟ قال : العلم بأنّ المخلوق لا يضرّ ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع ، واستعمال اليأس من الخلق ، فإذا كان العبد كذلك لا يعمل لأحد سوى الله ولم يرج ولم يخف سوى الله ، ولم يطمع في أحد سوى الله ، فهذا هو التوكّل ، قلت : يا جبرئيل فما تفسير الصبر ؟ قال : تصبر في الضراء كما تصبر في السراء وفي الفاقة كما تصبر في الغنى ، وفي البلاء كما تصبر في العافية ، فلا يشكو حاله عند المخلوق بما يصيبه من البلاء ، قلت : فما تفسير القناعة ؟ قال : يقنع بما يصيب من الدنيا يقنع بالقليل ، ويشكر اليسير ، قلت : فما تفسير الرضا ؟ قال : الرضا لا يستخط على سيّده أصاب من الدنيا أم لا يصيب منها ، ولا يرضى لنفسه باليسير من العمل ، قلت : يا جبرئيل فما تفسير الزهد ؟ قال : يحبّ من يحبّ خالقه ، ويبغض من يبغض خالقه ، ويتحرّج من حلال الدنيا ، ولا يلتفت إلى حرامها ، فإنّ حلالها حساب ، وحرامها عقاب ويرحم جميع المسلمين كما يرحم نفسه ، ويتحرّج من الكلام كما يتحرّج من الميعة التي قد اشتدنتها ، ويتحرّج عن حطام الدنيا وزينتها كما يتجنّب النار أن يغشاها ، وأن يقصّر أمله ، وكان بين عينيه أجله ، قلت : يا جبرئيل فما تفسير الاخلاص ؟ قال : المخلص الذي لا يسأل الناس شيئاً حتّى يجد وإذا وجد رضي ، وإذا بقى عنده شيء أعطاه في الله ، فإن لم يسأل المخلوق فقد أقرّ الله بالعبودية ، وإذا وجد فرضي فهو عن الله راض ، والله تبارك وتعالى عنه راض ، وإذا أعطى الله عزّ وجلّ فهو على حدّ الثقة بربه ، قلت ، فما تفسير اليقين ؟ قال : المؤمن يعمل لله كأنّه يراه ، فإن لم يكن يرى الله فإنّ الله يراه ، وأن يعلم يقيناً أن ما أصابه لم يكن ليخطيه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وهذا كلّه أغصان التوكّل ومدرجة الزهد .

٥- باب استحباب التفكير فيما يوجب الاعتبار والعمل .

(٢٠٢٦٠) ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : نبّه بالفكر قلبك ، وجاف عن الليل جنبك ، واتق الله ربك .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن بعض أصحابه ، عن أبان ، عن الحسن الصيقل قال :

سألت أبا عبد الله عليه السلام عما يروي الناس تفكر ساعة خير من قيام ليلة ، قلت : كيف يتفكر؟ قال : يمر بالخربة أو بالدار فيقول : أين ساكنوك؟ أين بانوك؟ مالك لا تتكلمين . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن القاسم وفضالة عن أبان نحوه إلا أنه رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أحمد بن محمد بن

أبي نصر ، عن بعض رجاله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أفضل العبادة إيمان التفكير في الله وفي قدرته .

٤- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن معمر بن خلاد قال :

سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول : ليس العبادة كثرة الصلاة والمواعظ إنما العبادة التفكير في أمر الله عز وجل .

٥- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن إسماعيل بن سهل ، عن حماد ، عن ربعي

قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : التفكير يدعو إلى البر والعمل به .

٦- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن

باب ٥ - فيه ٩ احاديث :

(١) الاصول : ص ٣٣٦ (باب التفكير) .

(٢) الاصول : ص ٣٢٦ ، الزهد : مخطوط .

(٣-٥) الاصول : ص ٣٣٦ .

(٦) المجالس : ص ٣٠٤ (م ٧٦) فيه : إسماعيل بن بشير بن ممر .

جعفر بن محمد بن مالك ، عن سعيد بن عمرو ، عن إسماعيل بن بشير . قال : كتب هارون الرشيد إلى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عظمي وأوجز ، قال : فكتب إليه : ما من شيء يراه عينك إلا وفيه موعظة .

٧- وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن المغيرة ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن يحيى بن أبي عمران ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أكثر عبادة أبي ذر رحمه الله التفكير والاعتبار .

٨- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلاً من كتاب أبي عبد الله السبكي صاحب موسى والرضا عليهما السلام قال : سمعته يقول : ليس العبادة كثرة الصيام والصلاة ، وإنما العبادة الفكر في الله تعالى .

٩- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المعاسن) عن بنان بن العباس ، عن حسين الكرخي ، عن جعفر بن أبان ، عن الحسين الصيقل قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : تفكر ساعة خير من قيام ليلة ؟ فقال نعم ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وتفكر ساعة خير من قيام ليلة ، قلت : كيف يتفكر ؟ قال : يمر بالدار والخربة فيقول : أين بانوك ؟ أين ساكنوك ؟ ما لك لا تتكلمين .

٦- باب استحباب التخلق بمكارم الاخلاق وذكر جملة منها .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن

(٧) الخصال : ج ١ ص ٢٣ .

(٨) السرائر : ص ٤٦٨ فيه : التفكير في الله .

(٩) المعاسن : ص ٢٦ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ١٢٠/٦ من احكام العشرة ، و يأتي ما يدل عليه في ٨/٦ و في ٤ و ٩٦/٦ .

باب ٦ - فيه ٩ احاديث :

(١) الاصول : ص ٣٣٦ (باب المكارم) .

بكر بن صالح ، عن جعفر بن محمد الهاشمي ، عن إسماعيل بن عباد قال بكر : وأظنني قد سمعته من إسماعيل عن عبد الله بن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنا لنحب من كان عاقلاً فهُما فقيهاً حليماً مدارياً صبوراً صدوقاً وفيما إن الله عز وجل خص الأنبياء بمكارم الأخلاق ، فمن كانت فيه فليحمد الله على ذلك ، ومن لم تكن فيه فليتضرع إلى الله عز وجل ويسأله إياها ، قال : قلت : جعلت فداك وما هن ؟ قال : هن الورع والقناعة والصبر والشكر والحلم والحياء والسخاء والشجاعة والغيرة والبر وصدق الحديث وأداء الأمانة .

(٢٠٢٧٠) ٢- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ألا أخبركم بخير رجالكم ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : إن خير رجالكم التقى النقي السمح الكفين ، النقي الطرفين ، البر بوالديه ، ولا يلجى عياله إلى غيره .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل ارتضى لكم الاسلام ديناً فاحسنوا صحبته بالسخاء وحسن الخلق .

٤- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : الإيمان أربعة أركان : الرضا بقضاء الله والتوكل على الله ، وتفويض الأمر إلى الله ، والتسليم لأمر الله .

٥- وعن الحسين بن محمد ، عن معلّى بن محمد ، عن الحسن بن علي ، عن عبد الله بن سنان ، عن رجل من بني هاشم قال : أربع من كن فيه كمل اسلامه وإن

(٢) الاصول : ص ٣٣٧ فيه : (و علي بن ابراهيم) و هو الصحيح ، و فيه : والنقي الطرفين

(٣) الاصول : ص ٣٣٧ .

(٤) الاصول : ص ٣٣٦ .

(٥) الاصول : ص ٣٧٣ .

كان من قرنه الى قدمه خطيا لم ينقصه : الصدق والحياء وحسن الخلق والشكر .

٦- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار وفي الأمالي) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان قال : جاء رجل الى الصادق عليه السلام فقال : يا بن رسول الله أخبرني عن مكارم الأخلاق فقال : العفو عن ظلمك ، وصلة من قطعك ، واعطاء من حرمك ، وقول الحق ولو على نفسك .

٧- وفي (معاني الأخبار) بالاسناد عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جراح المدائني قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام ألا أحدثك بمكارم الأخلاق ، الصفح عن الناس ، ومواساة الرجل أخاه في ماله وذكر الله كثيراً .

٨ - وفي (المجالس) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال : عليكم بمكارم الأخلاق فإن الله عز وجل يحبها وإياكم ومذام الأفعال فإن الله عز وجل يبغضها ، وعليكم بتلاوة القرآن إلى أن قال : « وعليكم بحسن الخلق فإنه يبلغ بصاحبه درجة العائم القائم ، وعليكم بحسن الجوار ، فإن الله جل جلاله أمر بذلك ، وعليكم بالسواك ، فإنه مطهرة وسنة حسنة وعليكم بفرائض الله فأدوها ، وعليكم بمحارم الله فاجتنبوها .

٩- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن هارون بن موسى التلعكبري ، عن محمد بن همام ، عن علي بن الحسين

(٦) معاني الأخبار : ص ٥٩ ، المجالس : ص ١٦٩ (م ٤٧) .

(٧) معاني الأخبار : ص ٥٩ فيه : ألا أحدثك بمكارم الأخلاق ؛ قلت : بلى قال : الصفح .

(٨) المجالس : ص ٢١٦ (م ٥٧) تقدمت قطعة من الحديث في ج ١ في ١/٢٩ من السواك ،

و أخرى في ج ٢ في ١١/١٠ من قراءة القرآن .

(٩) مجالس ابن الشيخ : ص ١٩٠ فيه : القمى .

الهمداني ، عن محمد بن خالد البرقي ، عن أبي قتادة العمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :
 « إنَّ الله عزَّ وجلَّ وجَّهها خلقهم من خلقه وارضه لقضاء حوائج إخوانهم يرون الحمد
 مجدا ، والله سبحانه يحب مكارم الأخلق ، وكان فيما خاطب الله نبيه عليه السلام « إنَّك
 لعلی خلق عظیم » قال : السخاء وحسن الخلق . أقول : وتقدّم ما يدلّ على
 ذلك ، ويأتي ما يدلّ عليه ، وقد روي الطبرسي في (مكارم الأخلق) أكثر الأحاديث
 السابقة والآية .

٧- باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضر .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن
 علي بن الحكم ، عن صفوان الجمال ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان علي بن أبي طالب عليه السلام
 يقول : لا يجد عبد طعم الإيمان حتّى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطيه ، وأن ما
 أخطأه لم يكن ليصيبه ، وإن الضار النافع هو الله عزَّ وجلَّ . وعن الحسين بن
 محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن أبان ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه
 ٢- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن صفوان الجمال
 قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزَّ وجلَّ : « وأما الجدار فكان للغلامين
 يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما » فقال : أما أمه ما كان ذهباً ولا فضة ، وإنما
 كان أربع كلمات : لا إله إلا أنا ، من أيقن بالموت لم يضحك سنّه ، ومن أيقن بالحساب

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٩ و ١١/١٧ من المواقيت ، وفي ج ٥ في ب ١ من أحكام
 العشرة ، راجع ب ٢١ من أحكام شهر رمضان ، وتقدم هنا في ب ٣ و ٤ ، ويأتي ما يدل
 عليه في أبواب كثيرة وفي ٩ و ٧١/١٠ .

باب ٧ - فيه ١٠ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٣٨ (باب فضل اليقين) و ٣٣٧ و رواية زرارة خالية عن قوله : و ان
 الضار الخ .

(٢) الاصول : ص ٣٣٨ .

لم يفرح قلبه ، ومن أيقن بالقدر لم يخش إلا الله .

(٢٠٢٨) ٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن زيد الشحام ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن أمير المؤمنين عليه السلام جلس إلى حائط ما نل يقضى بين الناس فقال بعضهم : لا تقعد تحت هذا الحائط فإنه معور ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : حرس امره أجله ، فلما قام سقط الحائط ، وكان أمير المؤمنين عليه السلام ممًا يفعل هذا وأشباهه وهذا اليقين .

٤- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن المثنى بن الوليد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ليس شيء إلا وله حد ، قلت : جعلت فداك فما حد التوكل ؟ قال : اليقين ، قلت : فما حد اليقين ؟ قال : أن لا تخاف مع الله شيئاً .

٥- وبالسناد عن الوشاء ، عن عبد الله بن سنان ، وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن أبي ولاد الحنات ، وعبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من صحة يقين المرء المسلم أن لا يرضى الناس بسخط الله ، ولا يلومهم على ما لم يؤته الله ، فإن الرزق لا يسوقه حرص حريص ، ولا يرده كراهية كاره ، ولو أن أحدكم فرّ من رزقة كما يفر من الموت لأدكه رزقه كما يدركه الموت ، ثم قال : إن الله بعدله وقسطه جعل الروح والراحة في اليقين والرضا ، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط .

٦- وبالسناد عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام

(٣-٥) الاصول : ص ٣٣٧ ،

(٦) الاصول : ص ٣٣٧ ؛ علل الشرائع : ص ١٨٧ فى العلل للحديث صدر : (يقول لعمران بن اعين يا عمران انظر الى من هو دونك ولا تنظر الى من هو فوقك فى القدرة ، فان ذلك ارفع لك بما قسم لك ، و اخرى ان تستوجب الزيادة من ربك ، واعلم ان العمل اه) و ذيل : واعلم انه لا ورع انفع من تجنب معارم الله ، والكف عن اذى المسلمين و اغتيابهم ، ولا عيش اهنأ من حسن الخلق ، ولا مال انفع من القنوع باليسير المجزى ، ولا جهل اضر من العجب .

يقول : ان العمل القليل الدائم على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين . ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب مثله .

٧- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الوشاء ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي حمزة ، عن سعيد بن قيس الهمداني قال : نظرت يوماً في الحرب إلى رجل عليه ثوبان فحركت فرسى فإذا هو أمير المؤمنين عليه السلام : فقلت يا أمير المؤمنين في مثل هذا الموضع ؟ فقال : نعم يا سعيد بن قيس انه ليس من عبد الا وله من الله عز وجل حافظ وواقية معه ملكان يحفظانه من أن يسقط من رأس جبل ، أو يقع في بئر ، فإذا نزل القضاء خلّيا بينه وبين كل شيء .

٨- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن علي بن أسباط قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول : كان في الكنز الذي قال الله : « وكان تحته كنز لهما » كان فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح ، وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن الحديث .

٩- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عثمان ذكره قال قيل للرّضا عليه السلام : انك تتكلم بهذا الكلام ، والسيف يقطر دماً ، فقال : ان الله وادياً من ذهب حماه بأضعف خلقه النمل ، فلوراهم البخاتي لم تعمل عليه .

١٠- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه

(٧) الاصول : ص ٣٣٨ .

(٨) الاصول : ص ٣٣٨ ذيله : و عجت لمن رأى الدنيا و قلبها باهلها كيف يركن اليها ، وينفي لمن عقل من الله ان لا يتهم الله في قضائه ، ولا يستبطئه في رزقه ، فقلت له : جعلت فداك اريد ان اكتبه ، قال : فضرب والله يده الى الدواة ليضعها بين يدي فتناولت يده . فقبلتها و اخذت الدواة فكتبته .

(٩) الاصول : ص ٣٣٨ .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢١٨ .

قال : كفى بالاجل حارساً .

٨- باب وجوب طاعة العقل ومخالفة الجاهل .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما خلق الله العقل استنطقه ، ثم قال له : أقبل فأقبل ، ثم قال له : أدبر فأدبر ، ثم قال : وعزّتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحبّ إليّ منك ، ولا أكملتك إلاّ فيمن أحبّ أما انتي إياك أمر و إياك أنهى و إياك أعاقب و إياك أثيب . ورواه البرقي في (المحاسن) عن الحسن بن محبوب مثله .

٢- وعن عليّ بن محمد ، عن سهل بن زياد ، عن عمرو بن عثمان ، عن مفضل بن صالح ، عن سعد بن ظريف ، عن الأصمغ بن نباتة ، عن عليّ عليه السلام قال : هبط جبرئيل عليه السلام على آدم عليه السلام فقال : يا آدم انني أمرت ان أخيرك واحدة من ثلاث فاخترها ودع اثنتين ، فقال له آدم : يا جبرئيل وما الثلاث ؟ فقال : العقل والحياة والدين ، فقال آدم : فاني قد اخترت العقل ، فقال جبرئيل للحياة والدين : انصرفا ودعاه ، فقالا : يا جبرئيل انا أمرنا ان نكون مع العقل حيث كان ، قال : فشأنكما ، وخرج . ورواه البرقي في (المحاسن) عن عمرو بن عثمان ، ورواه الصدوق بإسناده عن أبي جميلة المفضل بن صالح مثله .

(٢٠٢٩٠) ٣- وعن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن بعض أصحابنا رفعه

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٤ ؛ و يأتي ما يدل عليه في ٢٥/٤ و ٦ و ٦٢/١٥ و ٦٤/٤ .

باب ٨- فيه ١١ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٦ ، المحاسن : ص ١٩٢ ، أورده أيضاً في ج ١ في ٣/١ من مقدمة العبادات .

(٢) الاصول : ص ٦ ، المحاسن : ص ١٩١ فيه : طريق ، الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٩ .

(٣) الاصول : ص ٦ ، المحاسن : ص ١٩٥ فيه : (وتلك الشيطنة) و فيه ، و ليست بمقل .

الى ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما العقل ؟ قال : ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان ، قال : قلت : فالذي كان في معاوية ؟ قال : تلك النكراء ، تلك الشيطنة ، وهي شبيهة بالعقل ، وليست بالعقل . ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن محمد بن عبد الجبار مثله .

٤- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن الحسن ابن الجهم قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : صديق كل امرئ عقله ، وعدوه جهله ورواه البرقي في (المحاسن) عن الحسن بن علي بن فضال ، ورواه الصدوق في (العلل) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، ورواه في (عيون الأخبار) عن أبيه و محمد بن الحسن بن سعد والحميري ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن الحسن ابن الجهم ، ورواه أيضا عن علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق ، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي ، عن أحمد بن محمد بن صالح ، عن حمدان الديواني ، عن الرضا عليه السلام مثله .

٥- وعن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن حسان ، عن أبي محمد الرازي ، عن سيف ابن عميرة ، عن إسحاق بن عمار ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من كان عاقلا كان له دين ، ومن كان له دين دخل الجنة . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن أحمد بن إدريس مثله .

٦- وعن أبي عبد الله الأشعري ، عن بعض أصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم قال : قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يا هشام إن الله بشر أهل العقل والفهم في كتابه فقال : « فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتعلمون أحسنه أولئك

(٤) الاصول : ص ٦ ، المعاسن : ص ١٩٤ ، علل الشرائع : ص ٤٥ ، عيون اخبار الرضا ص ١٩٤ و ١٤٣ .

(٥) الاصول : ص ٧ ، ثواب الاعمال : ص ٩ فيه : احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان .

(٦) الاصول : ص ٨-١٠ .

الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب ، « إلى أن قال : « ياهشام إن لقمان قال لابنه : تواضع للمحق تكن أعقل الناس ، وإن الكيس لدى الحق يسير ، يا بني إن الدنيا بحر عميق قد غرق فيها عالم كثير فليكن سفينتك فيها تقوى الله ، وحشوها الايمان ، وشراعها التوكل ، وفيّمها العقل ، ودليلها العلم ، وسكّانها الصبر ، ياهشام إن لكل شيء دليلا ، ودليل العقل التفكير ، ودليل التفكير الصمت ولكل شيء مطيئة ومطيئة العقل التواضع ، وكفى بك جهلا أن تركب مانهيت عنه « إلى أن قال : « ياهشام إن لله على الناس حجتين حجة ظاهرة وحجة باطنة ، فأما الظاهرة فالرسول والأنبياء والأئمة ، وأما الباطنة فالعقول « إلى أن قال : « ياهشام كيف يزكو عند الله عملك وأنت قد شغلت قلبك عن أمر ربك وأطعت هواك على غلبة عقلك ؟ ياهشام إن العاقل رضى بالدّون عن الدنيا مع الحكمة ولم يرض بالدون من الحكمة مع الدنيا ، فلذلك ربحت تجارتهم إن العقلاء تركوا فضول الدنيا فكيف الذنوب وترك الدنيا من الفضل ، وترك الذنوب من الفرض ، ياهشام إن العاقل نظر إلى الدنيا وإلى أهلها فعلم أنها لاتنال إلا بالمشقة ، ونظر إلى الآخرة فعلم أنها لاتنال إلا بالمشقة ، فطلب بالمشقة أبقاهما الحديث .

٧- وعن علي بن محمد ، عن سهل بن زياد رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : العقل غطاء ستير والفضل جمال ظاهر ، فاستر خلل خلقك بفضلك ، وقاتل هواك بعقلك ، تسلم لك المودة ؛ وتظهر لك المحبة .

٨- وعنه ، عن سهل ، عن إسماعيل بن مهران ، عن بعض رجاله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العقل دليل المؤمن .

٩- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن حماد بن عثمان عن السري بن خالد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يا علي لا فقر أشد من الجهل ، ولا مال أعود من العقل .

١٠- أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن علي بن الحكم، عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما خلق الله العقل استنطقه، ثم قال له: أقبل فأقبل، فقال له: أدبر فأدبر، فقال: وعزّتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحبّ إليّ منك بك آخذ، وبك أعطي وعليك أثيب.

١١- وعن إسماعيل بن قتيبة، عن أبي عمر العجمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خمس من لم يكن فيه لم يكن فيه كثير مستمتع، قلت: وما هي؟ قال: العقل والأدب والدّين والجود وحسن الخلق. أقول: العقل يطلق في كلام العلماء والحكماء على معان كثيرة، وبالتتابع يعلم أنه يطلق في الأحاديث على ثلاثة معان: أحدها قوة إدراك الخير والشر والتمييز بينهما ومعرفة أسباب الأمور ونحو ذلك، وهذا هو مناط التكليف، وثانيها حالة وملكة تدعو إلى اختيار الخير والمنافع واجتناب الشرّ والمضارّ، وثالثها التعقل بمعنى العلم، ولذا يقابل بالجهل لا بالجنون، وأحاديث هذا الباب وغيره أكثرها محمول على المعنى الثاني والثالث والله أعلم.

٩- باب وجوب غلبة العقل على الشهوة وتحريم العكس.

١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله (في حديث المناهي) قال: من عرضت له فاحشة أو شهوة فاجتنبها مخافة الله عزّ وجلّ حرّم الله عليه النار وآمنه من الفزع الأكبر، وانجز له ما وعده في كتابه في قوله تعالى: «ولمن خاف مقام ربه جنتان»

(١٠) المحاسن: ص ١٩٢.

(١١) المحاسن: ص ١٩١ فيه: أحمد بن أبي عبد الله البرقي المكنى بابي جعفر عن يعقوب بن يزيد، عن إسماعيل بن قتيبة البصري؛ عن أبي خالد العجمي.

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣ من مقدمة العبادات وهذا في ٩ و ٤/١٣.

باب ٩- فيه ١٦ أحاديث:

(١) الفقيه: ج ٢ ص ١٩٧.

ألا ومن عرضت له دنيا وآخرة فاختار الدنيا على الآخرة لقي الله عز وجل يوم القيامة وليست له حسنة يتمقي بها النار ، ومن اختار الآخرة وترك الدنيا رضي الله عنه وغفر له مساوي عمله .

(٢٠٣٠٠) ٢- وفي (العلل) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن عبدالله بن سنان قال : سألت أبا عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقلت : الملائكة أفضل أم بنو آدم ؟ فقال قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام إن الله ركب في الملائكة عقلا بلا شهوة ، وركب في البهائم شهوة بلا عقل ، وركب في بني آدم كليهما ، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غلب شهوته عقله فهو شر من البهائم .

٣- وفي (نواب الاعمال) عن جعفر بن علي ، عن جده الحسن بن علي ، عن جده عبدالله بن المغيرة ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : طوبى لمن ترك شهوة حاضرة لموعد لم يره .

٤- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : كم من شهوة ساعة أورثت حزنا طويلا .

٥ - قال : وقال صلى الله عليه وآله : كم من أكلة مبيت إكلات .

٦- أحمد بن محمد البرقى فى (المحاسن) عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القداح عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال الله تعالى : إنما أقبل الصلاة لمن تواضع لعظمته ويكف نفسه عن الشهوات من أجلى ، ويقطع نهاره بذكرى ، ولا يتعاطم على

(٢) علل الشرائع : ص ١٣ .

(٣) نواب الاعمال : ص ٩٦

(٤) نهج البلاغة

(٥) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٨٥ .

(٦) المحاسن : ص ١٥ فيه : (وفى الجهالة علما و اكلاؤه بهزنى) و فيه : (جنات الفردوس

خلقي، و يطعم الجائع، و يكسو العاري، و يرحم المصاب، و يؤوي الغريب فذلك يشرق نوره مثل نور الشمس أجعل له في الظلمات نوراً، وفي الجبال حلماً أكلأؤه بعزتي و أستحفظه ملائكتي، يدعوني فألبيه، و يسألني فأعطيه، فمثل ذلك عندي كممثل جنات عدن لا يسمو ثمرها، ولا تتغير عن حالها.

١٠- باب وجوب الاعتصام بالله

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أيما عبد أقبل قبل ما يحب الله عز وجل أقبل الله قبل ما يحب. و من اعتمص بالله عصمه الله، و من أقبل الله قبله و عصمه لم يبال لو سقطت السماء على الأرض، أو كانت نازلة نزلت على أهل الأرض فشملتهم بليّة كان في حزب الله بالتقوى من كل بليّة، أليس الله يقول: إن المتقين في مقام أمين.

٢- وعنه عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن مفضل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوحى الله عز وجل إلى داود: ما اعتصم بي عبدي عبادي دون أحد من خلقي عرفت ذلك من نيّته ثم يكيده السماوات والأرض ومن فيهن إلا جعلت له المخرج من بينهن، وما اعتصم عبد من عبادي بأحد من خلقي عرفت ذلك من نيّته إلا قطعت أسباب السماوات من يديه، وأسخت الأرض من تحته ولم أبال بأيّ واد

لا تيسر ثمارها ولا تتغير عن حالها) أقول: و للمصنف بعد قوله: (يسمو) حاشية هي: أي يملو كما في قوله تعالى: (قطوفها دانية) و هو اشارة الى تواضع المومن.

تقدم ما يدل على ذلك في ٤/٩.

باب ٩٠- فيه هديتان:

(١) الاصول: ص ٣٤١ (باب التفويض الى الله).

(٢) الاصول: ص ٣٤٠.

راجع ٥١/٣ هنا و ٤٩/١ مما يكتسب به.

يهلك « تهالك خ ل » . أقول : و يأتي ما يدل على ذلك .

١١- باب وجوب التوكل على الله والتفويض اليه

١- محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن محبوب، عن أبي حفص الأعشى، عن عمر « عمرو » بن خالد، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: خرجت حتى انتهيت إلى هذا الحائط فاتكأت عليه ، فإذا رجل عليه ثوبان أبيضان ينظر في تجاه وجهي ، ثم قال: يا علي بن الحسين مالي أراك كئيباً حزينا « إلى أن قال » ثم قال: يا علي بن الحسين عليه السلام هل رأيت أحداً عاى الله فلم يجبه؟ قلت: لا قال: فهل رأيت، أحداً توكل على الله فلم يكفه؟ قلت: لا، قال: فهل رأيت أحداً سأل الله فلم يعطه؟ قلت: لا، ثم غاب عني وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب مثله .

٢- وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد ، عن علي بن حسان، عن عمه عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الغنى والعز يجولان فإذا ظفرا بموضع التوكل أو طنا، وعنهم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن علي بن حسان مثله .

٣- وعنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن غير واحد، عن علي بن أسباط، عن أحمد بن عمر الحلال، عن علي بن سويد، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: سألت عن قول الله عز وجل: « ومن يتوكل على الله فهو حسبه » فقال: التوكل على الله درجات منها أن تتوكل

باب ١١ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٤٠ و ٣٤١ (باب التفويض الى الله) فيه : ما لي اراك كئيباً حزينا ! اعلى الدنيا فرزق الله حاضر للبر و الفاجر ؟ قلت : ما على هذا احزن و انه لكما تقول ، قال : فعلى الاخرة فوعده صادق يحكم فيه ملك قاهر ؟ او قال : قادر ، قلت : ما دلي هذا احزن و انه لكما تقول، فقال : ما حزنك ؟ قلت : مما تتخوف من فتنة ابن الزبير و ما فيه الناس ، قال : فضحك ثم قال :

(٢ و ٣) الاصول ص : ٣٤١ .

على الله في أمورك كلها ، فما فعل بك كنت عنه راضياً تعلم أنه لا يألوك خيراً وفضلاً ، و تعلم أن الحكم في ذلك له ، فتوكل على الله بتفويض ذلك إليه وثقه فيها وفي غيرها .

(٢٠٣١٠) ٤ - وعنهم ، عن سهل ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن يحيى ابن المبارك ، عن عبد الله بن جبلة ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من اعطي ثلاثاً لم يمنع ثلاثاً : من اعطي الدعاء اعطي الاجابة ومن اعطي الشكر اعطي الزيادة ، ومن اعطي التوكل اعطي الكفاية ، ثم قال : أتلت كتاب الله عز وجل ؟ و من يتوكل على الله فهو حسبه ، و قال : «لئن شكرتم لأزيدنكم» و قال : «ادعوني أستجب لكم» . و رواه اليرقي في (المحاسن) عن معاوية بن وهب . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك و يأتي ما يدل عليه .

١٢ - باب عدم جواز تعلق الرجا، والامل بغير الله

١ - محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أبي علي ، عن محمد بن الحسن ، عن الحسين بن اسد (راشد خ ل) عن الحسين بن علوان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قرأ في بعض الكتب إن الله تبارك و تعالى يقول : و عزّتي و جلالتي و مجدي و ارتفاعي على عرشي لأقطعن أمل كل مؤمل من الناس غيري بالياس

(٤) الاصول : ص ٣٤١ ، المحاسن : ص ٣ فيه : (لم يحرم ثلاثاً) أخرجه عن الغصن والمحسن في ج ٢ في ٢/٧ من الدعاء .

تقدم ما يدل على ذلك في ١٠ و ٤/٣١ و ٦/٤ و ٧/٤ و ٨/٧ . و يأتي ما يدل عليه في ٢٨/٨ ، راجع ٣ / ٢١ من احكام شهر رمضان في المجلد الرابع ، و ٥١/٣ هنا .

باب ١٣ - فيه حديثان :

(١) الاصول : ص ٣٤١ و ٣٣٢ ، اختصر المصنف الحديث من دون اشارة اليه فوهم في الاسناد ، و الحديث هكذا : (الحسين بن علوان قال : كنا في مجلس نطلب فيه العلم و قد نفدت نفقتي

ولأ كسوته ثوب المذلة عند الناس ، ولا نحينه من قربي ولا بعدنه من فضلي أيؤمل
غيري في الشدائد والشدائد بيدي؟ و يرجو غيري، و يقرع بالفكر باب غيري
و بيدي مفاتيح الأبواب و هي مغلقة ، و بابي مفتوح لمن دعاني؟ فمن ذا الذي
أملني لنائبة فقطعته دونها؟ و من الذي رجاني لعظيمة فقطعت رجائه مني؟ جعلت
آمال عبادي عندي محفوظة فلم يرضوا بحفظي، و ملأت سماواتي من لا يمل من
تسبيحي، و أمرتهم أن لا يفلقوا الأبواب بيني و بين عبادي فلم يثقوا بقولي ألم يعلم
من طريقته نائبة من نوائبي أنه لا يملك كشفها أحد غيري إلا من بعد إذني، فمالى
أراه لاهيا عني أعطيته بجودي مالم يسألني، ثم انتزعته عنه فلم يسألني رده، وسأل
غيري، أفتراني أبده بالعطاء قبل المسألة، ثم أسأل فلا أجيب سألني أبخيل أنا
فيبخلني عبيدي؟ أوليس الجود والكرم لي؟ أوليس العفو والرحمة بيدي؟ أوليس
أنا محل الآمال فمن يقطعها دوني؟ أفلا يخشى المؤمنون أن يؤملوا غيري؟ فلو
أن أهل سماواتي و أهل أرضي أمّلوا جميعا ثم أعطيت كل واحد منهم مثل ما أمّل
الجميع ما انتقص من ملكي عضو ذرة، و كيف ينقص ملك أنا قيّمه؟ فيابؤسا
للقانطين من رحمتي، و يابؤسا لمن عصاني و لم يراقبني.

و عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن بعض أصحابنا، عن عباد بن يعقوب

في بعض الاسفار، قال لي بعض أصحابنا: من تؤمل لما قد نزل بك؟ فقلت: فلانا، فقال: إذا
والله لا تسف حاجتك، ولا يبلغك املك ولا ينجع طلبتك، قلت: و ما علمك رحمك الله؟ قال:
ان أباه الله (ع) حدثني انه قرأ (فالراوى عن أبي عبدالله (ع) بعض اصحاب لا الحسين بن علوان
و اما الحديث الذي اكتفى عن ذكره بقوله: و ذكر مثله فهو كذلك: سعيد بن عبد الرحمن (و في
نسخة سعد) قال: كنت مع موسى بن عبدالله بينبع وقد نفدت نفقتي في بعض الاسفار، فقال لي
بعض ولد الحسين: من تؤمل لما قد نزل بك؟ فقلت: موسى بن عبدالله، فقال: إذا لا تقضى
حاجتك، ثم لا تنجع طلبتك، قلت: و لم ذاك؟ قال: لاني قد وجدت في بعض كتب ابائي ان الله
هو جل يقول: ثم ذكر مثله. فقلت: يا بن رسول الله امل على، فأملاه على، فقلت: لا والله ما أسأله
حاجة بعدها.

الرواجنى ، عن سعيد بن عبد الرحمن ، عن بعض ولد الحسين قال: وجدت فى بعض كتب آبائى و ذكر مثله .

٢- أحمد بن فهد فى (عدة الداعى) قال: روى عن أبي عبد الله عليه السلام فى قول الله عز وجل « وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون » قال : هو قول الرجل : لولا فلان لهلكت ، و لولا فلان ما أصبت كذا و كذا ، و لولا فلان لضاع عيالى ، ألا ترى أنه قد جعل الله شريكا فى ملكه يرزقه و يدفع عنه قلت: فيقول: ماذا يقول لولا أن من الله على فلان لهلكت قال: نعم لا بأس بهذا أو نحوه . أقول : و يأتى ما يدل على ذلك فى أحاديث محاسبة النفس و غيرها .

١٢- باب وجوب الجمع بين الخوف والرجاء والعمل لما يرجو ويخاف

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن على بن حديد ، عن منصور بن يونس ، عن الحرث بن المغيرة أو أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له ما كان فى وصية لقمان؟ قال: كان فيها الأعاجيب ، و كان أعجب ما كان فيها ان قال: لابنه : خف الله خيفة لوجئنه ببر الثقلين لعذبك ، وارج الله رجاء لو جئته بذنوب الثقلين لرحمك ، ثم قال ابو عبد الله عليه السلام : كان ابى يقول : ليس من عبد مؤمن إلا و فى قلبه نوران : نور خيفة ؛ و نور رجاء ، لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا .

٢- و عنهم عن احمد بن ابي عبد الله ، عن ابن ابى نجران ، عن عمه ذكره ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: قوم يعملون بالمعاصى و يقولون : نرجو ، فلا يزالون كذلك حتى يأتىهم الموت، فقال: هؤلاء قوم يترجعون فى الأمانى كذبوا، ليسوا

(٢) عدة الداعى : ص ٢٠ .

تقدم ما يدل عليه فى ٤/٣١ . راجع ١٦/٣ هنا و ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

براجين ، من رجا شيئاً طلبه ، و من خاف من شيء هرب منه .

٣- وعن علي بن محمد رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه إلا أنه قال : ليسوا لنا بموال .

٤- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أبي يقول : أنه ليس من عبد مؤمن إلا وفي قلبه نوران ، نور خيفة و نور رجا ، لو وزن هذا لم يزد على هذا ، و لو وزن هذا لم يزد على هذا .

٥- و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن الحسين بن أبي سارة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً راجياً و لا يكون خائفاً راجياً حتى يكون عاملاً لما يخاف ويرجو .

٦- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن علي بن محمد ، عن المنقري عن حماد بن عيسى ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : كان فيما أوصى به لقمان لابنه أن قال : يا بني خف الله خوفاً لو جئته ببر الثقلين خفت أن يعذبك الله ، و ارج الله رجاء لو جئته بذنوب الثقلين رجوت أن يغفر الله لك .

٧- و عن علي بن أحمد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن حمزة بن عبد الله الجعفري ، عن جميل بن دراج ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام : ارج الله رجاء لا يجرك على معصيته (معاصيه خل)

(٣) الاصول : ص ٣٤٣ .

(٤ و ٥) الاصول : ص ٣٤٤ .

(٦) المجالس : ص ٣٩٦ (م ٩٥) صدره : (كان فيما أوصى به لقمان ابنه فأتان ان قال له : يا بني ليكن مما تتسلح به على عدوك فتصرعه الماسحة و اعلان الرضا عنه ، و لا تناوله بالمجانبة ، فيبدوله ما في نفسك فيتأهب لك) ذيله : يا بني حملت الجندل و الحديد و كل حمل ثقيل فلم احمل شيئاً اقل من جار السوء ، و ذقت المرارات كلها فلم اذق شيئاً اسر من الفقر .

(٧) المجالس : ص ١٠ (م ٤) .

وخف الله خوفا لا يؤيسك من رحمته

(٢٠٣٢٠) ٨- محمد بن الحسين الرضى الموسوى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: في خطبة له: يدعى بزعمه أنه يرجو الله كذب والعظيم ماله لا يتبين رجاءه في عمله ، و كل راج عرف رجاءه في عمله إلا رجاء الله فانه مدخول ، و كل خوف محقق إلا خوف الله فانه معلول، يرجو الله في الكبير ، ويرجو العباد في الصغير فيعطى العبد ما لا يعطى الرب ، فما بال الله جل ثناؤه يقصر به عما يصنع لعباده أتخاف أن تكون في رجائك له كاذبا، أو يكون لا يراه للرجاء موضعا. و كذلك إن هو خاف عبدا من عبيده أعطاه من خوفه ما لا يعطى ربه فجعل خوفه من العباد نقداً و خوفه من خالقه ضمارة و وعدا. أقول: و يأتي ما يدل على ذلك.

١٤- باب وجوب الخوف من الله

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان عن حمزة بن حمران قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن ممّا حفظ من خطب رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال : أيّها الناس إنّ لكم معالم فانتبهوا إلى معالمكم ، و إنّ لكم نهاية فانتبهوا إلى نهايتكم ، ألا إنّ المؤمن يعمل بين مخافتين : بين أجل قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه ، و بين أجل قد بقى لا يدري ما الله قاض فيه ، فليأخذ العبد المؤمن من نفسه لنفسه ، و من دنياه لآخرته ، و في الشبيبة قبل الكبر ، و في

(٨) نهج البلاغة: القسم الاول : ص ٣٠١ فيه : (ما باله لا يتبين) و فيه : (نكل من رجا عرف) وفيه : او تكون لا تراها .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ ص ٢٠/٧ من مقدمة العبادات و في ج ٤ في ١١/١٣ من آداب الصائم و ٢١/٣ من احكام شهر رمضان ، و يأتي ما يدل عليه في ٢٢/١٣ ، راجع ٤ و ١٦/٥ و ٤١/٣ و ٥١/٣ هنا و ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

باب ١٤- فيه ١٣ حديثاً:

(١) الاصول : ص ٣٤٣ و ٣٤٤ (باب الخوف والرجا) .

الحياة قبل الممات فوالذي نفس محمد بيده ما بعد الدنيا من مستعتب و ما بعدها من دار إلا الجنة أو النار.

٢- و عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن فضيل بن عثمان ، عن أبي عبيدة الحذاء ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المؤمن بين مخافتين : ذنب قد مضى لا يدري ما صنع الله فيه ، و عمر قد بقي لا يدري ما يكتسب فيه من المهالك ، فلا يصبح إلا خائفاً ، ولا يصلح له إلا الخوف .

٣- و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن داود الرقي عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « و لمن خاف مقام ربه جنتان » قال: من علم أن الله يراه و يسمع ما يقول و يعلم ما يعمل « يفعله خ ل » من خير أو شر فيحجزه ذلك عن القبيح من الأعمال فذلك الذي خاف مقام ربه و نهى النفس عن الهوى .

٤- و بالإسناد عن ابن محبوب ، عن الهيثم بن واقد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من خاف الله أخاف الله منه كل شيء ، و من لم يخف الله أخافه الله من كل شيء .

٥- و رواه الصدوق بإسناده عن حماد بن عمرو ، و أنس بن محمد ، عن أبيه جميعاً ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام مثله و زاد يا علي ثلاث منجيات : خوف الله في السر والعلانية ، والقصد في الغنى و الفقر ، و كلمة العدل في الرضا والسخط .

٦- و عن محمد بن الحسن ، عن سهل بن زياد ، عن يحيى بن المبارك ، عن

(٢) الاصول ص ٣٤٣ و ٣٤٤ (باب الخوف والرجاء)

(٣) الاصول: ص ٣٤٤ و ٣٤٧ (باب اجتناب المعاصي).

(٤ و ٥) الاصول : ص ٣٤٢؛ الفقيه: ج ٢ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ .

(٦) الاصول : ص ٣٤٢ .

عبدالله بن جبلة، عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبدالله عليه السلام يا إسحاق خف الله كأنك تراه، وإن كنت لا تراه فإنه يراك، وإن كنت ترى أنه لا يراك فقد كفرت، وإن كنت تعلم أنه يراك ثم برزت له بالمعصية فقد جعلته من أهون الناظرين عليك «إليك»

٧ - و عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حمزة بن عبدالله الجعفري، عن جميل بن دراج، عن أبي حمزة قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: من عرف الله خاف الله و من خاف الله سخطت نفسه عن الدنيا

٨ - و عنهم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن بعض أصحابه، عن صالح بن حمزة رفعه قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: «إن من العبادة شدة الخوف من الله عز وجل: يقول الله عز وجل «إنما يخشى الله من عباده العلماء»، وقال جل ثناؤه: «فلا تخشوا الناس واخشون» وقال تبارك وتعالى: «و من يتق الله يجعل له مخرجاً» قال: وقال أبو عبدالله عليه السلام: «إن حب الشرف والذكر لا يكونان في قلب الخائف الراهب»

٩ - محمد بن علي بن الحسين عليه السلام قال: من الفاظ رسول الله صلى الله عليه وآله: رأس الحكم مخافة الله عز وجل

(٢٠٣٣٠) ١٠ - وباسناده عن الحسين بن زيد، عن علي بن غراب قال: قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: من خلا بذنب فراقب الله تعالى فيه واستحيى من الحفظة غفر الله عز وجل له جميع ذنوبه وإن كانت مثل ذنوب الثقلين.

١١ - و في (معاني الأخبار) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن علي بن محمد القاساني، عن ذكره، عن عبدالله بن القاسم الجعفري، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سمعته يقول الخائف من لم تدع له الرهبة لسانا ينطق به .

(٧) الاصول ص ٣٤٢ .

(٨) الاصول : ص ٣٤٣ .

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٢ .

(١٠) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٧ .

(١١) معاني الاخبار : ص ٧١ .

١٢- و عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ، عن البرقي ، عن هارون بن الجهم ، عن المفضل بن صالح ، عن سعد الإسكاف ، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال : و أمّا المنجيات فخوف الله في السرّ و العلانية ، و القصد في الغنى و الفقر ، و كلمة العدل في الرضا و السخط . و رواه البرقي في (المحاسن) بالاسناد .

١٣- و في (العلل) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابن عباس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن قوماً أصابوا ذنوباً فخافوا منها و أشفقوا فجاءهم قوم آخرون فقالوا : مالكم ؟ فقالوا : إنا أصبنا ذنوباً فخفنا منها و أشفقنا ، فقالوا لهم : نحن نحملها عنكم . فقال الله تعالى يخافون و تجترون على فأنزل الله عليهم العذاب و في (عقاب الأعمال) عن أبيه : عن سعد : عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حفص بن البختري قال : قال أبو عبد الله عليه السلام و ذكر نحوه . و رواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله .

١٤- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن محمد بن عمر الجمابى ، عن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، عن عم أبيه الحسين بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن المؤمن

(١٢) معانى الاخبار : ص ٩٠ ، المحاسن : ص ٤ ، اخرجنا الحديث بتمامه في ج ١ في ١٣ / ٢٣ من مقدمة العبادات ، و اخرجه بتمامه عن الغصن و الزهد في ج ٤ في ٥ / ١٧ من وجوب الزكاة .

(١٣) علل الشرائع : ص ١٧٧ ، عقاب الاعمال : ص ٢٤ ، المحاسن : ص ١٦ ، لفظ الحديث فيهما هكذا : (ان قوما اذنبوا ذنوباً كثيرة فاشفقوا منها و خافوا خوفاً شديداً و جاء آخرون فقالوا : ذنوبكم علينا ؛ فانزل الله عليهم العذاب ، ثم قال تبارك و تعالى : خافونى ، و اجترأتم) .

(١٤) مجالس ابن الشيخ : ص ١٣٠ .

لا يصبح إلا خائفاً وإن كان محسناً، ولا يمسى إلا خائفاً وإن كان محسناً لأنه بين امرين بين وقت قد مضى لا يدري ما الله صانع به ، وبين أجل قد اقترب لا يدري ما يصيبه من الهلكات ألا و قولوا خيراً تعرفوا به ، و اعملوا به تكونوا من أهله ، صلوا أرحامكم و إن قطعوكم ، و عودوا بالفضل على من حرمكم، و أدوا الأمانة إلى من ائتمنكم ، و أوفوا بعهد من عاهدتم ، و إذا حكمتم فاعدلوا. أقول: و تقدم ما يدل على ذلك، و يأتي ما يدل عليه.

١٥- باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله

- ١- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد، عن الحسين بن زيد ، عن الصادق ، عن آبائه عن النبي ﷺ في حديث المناهي قال: و من زرفت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة قطرت من دموعه ، قصر في الجنة مكلل بالدر والجوهر ، فيه مالا عين رأت ، ولا اذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر وفي (عقاب الأعمال) بإسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ نحوه.
- ٢- و في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: كان فيما وعظ الله به عيسى بن مريم عليه السلام ان قال:

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٣٠/٢ من الدعاء ، و في ج ٤ في ١١/١٣ من آداب الصائم ، و في ج ٥ في ١٣٥/٢ من احكام العشرة ؛ و هنا في ب ٤ و في ٢ و ٧/٤ و ٩/١ و ب ١٣. و يأتي ما يدل على ذلك في ٢٠/٥ و ٢٣/٤ و ٣٦/٢ و ٤٣/٢ و ٦٢/١٤ و ٩٦/٦.

باب ١٥- فيه ١٥ حديثاً :

- (١) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٩ ، عقاب الاعمال : ص ٥١ ، تقدم الاسناد في ج ١ في ٩ / ١٠ من الاحتضار .
- (٢) المجالس : ص ٣٠٨ فيه : « محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن علي بن اسباط ، عن

يا عيسى أنا ربك ورب آبائك الأولين» إلى أن قال: يا عيسى ابن البكر البتول ابك على نفسك بكاء من قد ودّع الأهل ، وقلا الدنيا ، وتركها لأهلها ، وصارت رغبته فيما عند الله .

٣- وفي (العدل) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار ، عن أحمد بن الحسن الميثمي ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان اسم نوح عليه السلام عبد الغفار ، وإنما سمّي نوحاً لأنّه كان ينوح على نفسه .

٤- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن أبي نجران عن سعيد بن جناح ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اسم نوح عبد الملك وإنما سمّي نوحاً لأنّه بكى خمسمائة سنة .

٥- وعن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن الحسين بن الحسن بن أبان ، عن محمد ابن ارملة ، عمّن ذكره ، عن سعيد بن جناح ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان اسم نوح عبد الألى ، وإنما سمّي نوحاً لأنّه بكى خمسمائة عام . قال الصدوق : هذه الأخبار متفقة تثبت له التسمية بالعبودية وهو عبد الغفار والملك والألى .

(٢٠٣٤٠) ٦- وفي (نواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ابن عيسى وإبراهيم بن هاشم والحسن بن علي الكوفي ، عن الحسين بن سيف ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ليس

على بن أبي حمزة « اخرج عن عدة الداعي مرسل في ج ٢ في ٢٩/١٣ من الدعاء .

(٣) علل الشرائع : ص ٢١ . قال المصنف في الهامش : فيه دلالة على أن نوحاً عربى .

(٤) علل الشرائع : ص ٢١ فيه : عبد الرحمن بن ابى نجران .

(٥) علل الشرائع : ص ٢١ فيه : ارملة .

(٦) نواب الاعمال : ص ٣ ، أخرجه في ج ٢ في ٤٤/٥ من الذكر .

شيء إلا وله شيء يعدله إلا الله فإنه لا يعدله شيء ، ولا إله إلا الله لا يعدله شيء ، ودمعة من خوف الله فإنه ليس لها مثقال . فان سالت على وجهه لم يرهقه قطر ولا ذلّة بعدها أبداً .

٧- وعن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن أبي زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : طوبى لصورة نظر الله إليها تبكي على ذنب من خشية الله لم يطلع على ذلك الذنب غيره . وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار عن إبراهيم بن هاشم ، عن عبد الله بن المغيرة مثله .

٨ - وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله ﷺ : كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاثة أعين : عين بكت من خشية الله ، وعين غضت عن محارم الله ، وعين باتت ساهرة في سبيل الله .

٩- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن الرضا عليه السلام قال : كان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام أنه ما تقرب إلى المتقربون بمثل البكاء من خشيتي ، وما تعبد لي المتعبدون بمثل الورع عن محارمي ، ولا تزين في المتزينون بمثل الزهد في الدنيا عما بهم الغنى عنه فقال : موسى : يا أكرم الأكرمين فما أثبتهم على ذلك ؟ فقال : يا موسى أمّا المتقربون

(٧) نواب الا مال : ص ٩١ فيه : « الى ذلك الذنب » و ٩٦ .

(٨) نواب الاعمال : ص ٩٦ ، اخرج عن الخصال في ج ٢ في ٢٩/٧ من الدعاء ، و عن الفقيه في ٥/٣ من القواطع ، و اخرج نحوه عن الكافي باسناد آخر في ٢٣/١ ههنا و في ذيله : و قال (ص) : طوبى لصورة نظر اليها تبكي على ذنب من خشية الله لم يطلع على ذلك الذنب غيره .

(٩) نواب الاعمال : ص ٩٤ فيه : « الحسن بن محبوب قال : حدثني أبو أيوب عن الوصافي ، عن أبي جعفر (ع) قال : فيما ناجى به الله موسى (ع) على الطور ان يا موسى ابلغ قومك أنه » وفيه : « ولا تزين لي » و فيه : « فماذا » و فيه : « و اما المتقربون الى » و فيه أيضا : « و اما المتقربون الى بالزهد في الدنيا فاني امنحهم » و فيه : يتبوء حيث شاء .

لي بالبكاء من خشيتي فهم في الرفيق الاعلى لا يشرّ كههم فيه أحد ، وأما المتعبدون لي بالورع عن محارمي فأنشي أفتش الناس عن أعمالهم ولا أفتشهم حياء منهم ، وأما المتميزينون لي « المتقربون إلى خل » بالزهد في الدنيا فأنشي أبيعهم « امنحهم خ » الجنة بحذافيرها يتبوؤن منها حيث يشاؤون .

١٠- وفي (عيون الاخبار) عن محمد بن القاسم المفسر الجرجاني ، عن أحمد ابن الحسن الحسيني ، عن الحسن بن علي العسكري ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال الصادق عليه السلام إن الرجل ليكون بينه وبين الجنة أكثر مما بين الثرى إلى العرش لكثرة ذنوبه فما هو إلا أن يبكى من خشية الله عز وجل ندما عليها حتى يصير بينه وبينها أقرب من جفنه إلى مقلته .

١١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مامن شيء إلا وله كيل ووزن إلا الدموع ، فإن القطرة تطفئ بحاراً من نار فإذا اغرورقت العين بمائها لم يرهق وجهه فترولاً ذلة ، فإذا فاضت حرماًها الله على النار ، ولو أن باكيًا بكى في أمة لرحموا . وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج ، ودرست ، عن محمد بن مروان مثله . ورواه الصدوق مرسلًا ، ورواه في (ثواب الاعمال) عن أبيه عن الحميري ، عن إبراهيم بن مهزيار ، عن أخيه علي ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس مثله .

١٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة ومنصور بن يونس ، عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه ، وزاد في أوله :

(١٠) عيون اخبار الرضا : ص ١٢٩ .

(١١ و ١٢) الاصول : ص ٥٢٣ ، الفقيه : ج ١ ص ١٠٥ ، ثواب الاعمال : ص ٩١ فيه : « فإن القطرة منها » وفي الفقيه : « او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل » و ترك قوله : « فإذا اغرورقت » الى قوله : « النار » و زاد في ذيله مثل ما تقدم عن السكوني تحت

ما من عين الا وهى باكية يوم القيامة إلا عينا بكّت من خوف الله ، وما اغرورقت عين بمائها من خشية الله عزوجل الا حرم الله سائر جسده على النار .

١٣- وعنهم ، عن سهل ، عن عبدالرحمن بن أبي نجران ، عن مثنى الحنات ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من قطرة أحب الى الله عزوجل من قطرة دموع فى سواد الليل مخافة من الله لا يراد بها غيره .

١٤- وعن على ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن صالح ابن رزين ، وتحمّد بن مروان وغيرهما ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كل عين باكية يوم القيامة الا ثلاثة « أعين » : عين غضت عن محارم الله ، وعين سهرت فى طاعة الله ، وعين بكّت فى جوف الليل من خشية الله .

١٥- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن رجل من أصحابه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : اوحى الله الى موسى عليه السلام ان عبادي لم يتقربوا الى بشىء أحب الى من ثلاث خصال ، قال موسى : يا رب وماهى ؟ قال : يا موسى الزهد فى الدنيا ، والورع عن المعاصى ، والبكاء من خشيتى ، قال موسى : يا رب فما لمن صنع ذا ؟ فأوحى الله اليه يا موسى أما الزاهدون فى الدنيا ففى الجنة ، وأما البكاؤون فى الدنيا من خشيتى ففى الرفيع الاعلى لا يشاركهم فيه احد ، وأما الورعون عن معاصى فانى أفتش الناس ولا أفتشهم . ورواه الحسين بن سعيد فى (كتاب الزهد) عن ابن أبي عمير ، نحوه وكذا الذى قبله والذى قبلهما عن فضالة ، عن ابان بن عثمان ، عن غيلان رفته عن ابى جعفر عليه السلام . اقول : وتقدّم ما يدل على ذلك فى الدعاء وفى قواطع الصلاة وغير ذلك .

(١٣) الاصول : ص ٥٢٣ ، الزهد : مخطوط : اخرج نحوه عن المحاسن فى ج ٥ فى ١١٤/٧ من احكام العشرة .

(١٤ و ١٥) الاصول : ص ٥٢٣ ، الزهد : مخطوط .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٢ فى ب ٢٩ و ٣٠/٢ من الدعاء ، وفى ب ٥ من القواطع ، وفى ج ٥ فى ١١٩/٢١ و ١٢٠/٤ من احكام العشرة ، و هنا فى ب ٤ و يأتى ما يدل عليه فى ٤٨/٢ .

١٦- باب وجوب حسن الظن بالله ، وتحريم سوء الظن به .

(٢٠٣٥٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : أحسن الظن بالله ، فإن الله عز وجل يقول : أنا عند ظن عبدي المؤمن بى إن خيراً فخييراً وإن شراً فشرّاً .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن عمر ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام (فى حديث) قال : فاحسن الظن بالله ، فإن أبا عبد الله عليه السلام كان يقول : من حسن ظنه بالله كان الله عند ظنه به ، ومن رضى بالقليل من الرزق قبل منه اليسير من العمل .

و ٥ و ٥١/٦ .

باب ١٦- فيه ٩ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٤٤ (باب حسن الظن بالله) .

(٢) الروضة : ص ٤٤٦ (ط ٢) فيه : وسهل ، عن عبيد الله ، عن أحمد بن عمر قال : دخلت على أبي الحسن الرضا (ع) أنا وحسين بن زهير بن أبى فاخنة فقلت له : جعلت فداك إنا كنا فى سعة من الرزق وغضارة من العيش فتغيرت الحال بعض التغيير فادع الله عز وجل أن يرد ذلك إلينا ، فقال : أى شئ ، تريدون تكونون ملوكاً ؟ أيسرك أن تكون مثل طاهر وهرثمة وأنت على خلاف ما أنت عليه ؟ قلت : لا والله ما يسرنى أن لى الدنيا بما فيها ذهباً وفضة وأنى على خلاف ما أنا عليه ، قال : فقال : فمن أيسر منكم فليشكر الله ، أن الله عز وجل يقول : (لئن شكرتم لازيدنكم) و قال سبحانه وتعالى : (اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادى الشكور واحسنوا الظن) وفيه : « قبل الله » و فى ذيله : « ومن رضى باليسير من العلال خفت مؤنته ، وتنعم اهله ، و بصره الله ، الدنيا ودواءها ، و أخرجه منها سالماً الى دار السلام » أقول : عبيد الله هو والدهقان ، و روى الحديث الحرانى فى تحف العقول : ص ٤٤٨ و فيه : قال أحمد بن عمر والحسين بن يزيد دخلنا على الرضا (ع) . راجعه .

٣- وعنهم ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن بريد بن معاوية ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : و جدنا في كتاب علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال على منبره : والذي لا إله إلا هو ما أعطى مؤمن قط خير الدنيا والآخرة إلا بحسن ظنه بالله ، ورجائه له ، وحسن خلقه ، والكف عن اغتياب المؤمنين ، والذي لا إله إلا هو لا يعذب الله مؤمنا بعد التوبة والاستغفار إلا بسوء ظنه بالله وتقصير من رجائه له ، وسوء خلقه ، واغتياب المؤمنين . والذي لا إله إلا هو لا يحسن ظن عبد مؤمن بالله إلا كان الله عند ظن عبده المؤمن ، لأن الله كريم بيده الخير يستحي أن يكون عبده المؤمن قد أحسن به الظن ثم يخلف ظنه ورجاءه فأحسنوا بالله الظن و ارجبوا إليه .

٤- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن سفيان بن عيينة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : حسن الظن بالله أن لا ترجو إلا الله ، ولا تخاف إلا ذنبك .

٥ - وعن محمد بن أحمد ، عن عبد الله بن الصامت ، عن يونس ، عن سنان بن طريف قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ينبغي للمؤمن أن يخاف الله خوفا كأنه مشرف على النار ، ويرجوه رجاء كأنه من أهل الجنة ، ثم قال ، ان الله تبارك وتعالى عند ظن عبده به ان خيراً فخييراً وان شراً فشراً .

٦- محمد بن علي بن الحسين باسناده الى وصية علي عليه السلام لمحمد بن الحنفية قال : ولا يغلبن عليك سوء الظن بالله عز وجل فإنه لن يدع بينك وبين خليلك صلحاً
٧- وفي (نواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ،

(٣ و ٤) الاصول : ص ٣٤٤ .

(٥) الروضة : ص ٣٠٢ (ط ٢) .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٥ .

(٧) نواب الاعمال : ص ٩٤ ، المعائن : ص ٢٥ ، الفاظ الحديث في المعائن هكذا : يوقف عبد بين يدي الله تعالى يوم القيامة فيأمر به الى النار فيقول : لا و عرتك ما كان هذا ظني بك ،

عن محمد بن أبي عمير ، عن عبدالرحمن بن الحججاج ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
 إن آخر عبد يؤمر به الى النار فيلقت فيقول الله جلّ جلاله اعجلوه ، فاذا اتى به
 قال له : عبدي لم التفت؟ فيقول : يا ربّ ما كان ظنّي بك هذا فيقول الله جلّ جلاله
 عبدي ما كان ظنّك بي؟ فيقول : يا ربّ كان ظنّي بك ان تغفر لي خطيئتي وتدخلي
 جنّتي قال : فيقول الله جلّ جلاله : ملائكتي وعزّتي وجلالي وآلتي وارتفاع مكاني
 ما ظنّ بي هذا ساعة من حياته خيراً قطّ ولو ظنّ بي ساعة من حياته خيراً ما روعته
 بالنار ، اجيزوا له كذبه و ادخلوه الجنة ، ثم قال ابو عبدالله عليه السلام : ما ظنّ عبد
 بالله خيراً الاّ كان له عند ظنّه ، وما ظنّ به سوء الاّ كان الله عند ظنّه به ، وذلك
 قول الله عزّ وجلّ : «وذلكم ظنّكم الذي ظننتم بربّكم ارداكم فأصبحتم من الخاسرين»
 ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن فضال ، عن الحسن بن الجهم ، عن بعض
 اصحابنا ، عن ابي جعفر عليه السلام نحوه .

٨ - وفي (عيون الأخبار) عن جعفر بن نعيم بن شاذان ، عن محمد بن شاذان ،
 عن الفضل بن شاذان ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
 قال : قال لي : احسن الظن بالله فان الله عزّ وجلّ يقول : انا عند ظن عبدي بي فلا
 يظن بي الا خيراً .

٩ - احمد بن ابي عبدالله البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب ، عن ابن
 رثاب قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : يؤتى بعبد يوم القيامة ظالم لنفسه فيقول الله
 ألم آمرك بطاعتي؟ ألم أنهك عن معييتي؟ فيقول : بلى يا رب ، ولكن غلبت عليّ
 شهوتي فان تعذبني فبذنبى لم تظلمني فيأمر الله به الى النار فيقول : ما كان هذا

فيقول : ما كان ظنك بي؟ فيقول : كان ظنّي بك ان تغفر لي ، فيقول : قد غفرت لك ، قال :
 أبو جعفر (ع) : اما والله ما ظن به في الدنيا طرفة عين ، ولو كان ظن به في الدنيا طرفة عين ما وقفه
 ذلك الموقف لما رأى من العفو .

(٨) عيون اخبار الرضا : ص ٢٦ .

(٩) المحاسن : ص ٢٥ ،

ظنّني بك ، فيقول : ما كان ظنّك بي ؟ قال : كان ظنّني بك ، أحسن الظن فيأمر الله به الى الجنّة ، فيقول الله تبارك وتعالى : لقد نفعتك حسن ظنك بي السّاعة . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في الاحتضار .

١٧- باب استحباب ذم النفس و تأديبها ومقتها •

١- محمد بن يعقوب ، عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن ابن فضال ، عن الحسن بن الجهم قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : إنّ رجلا في بني إسرائيل عبد الله أربعين سنة ، ثمّ قرب قربانا فلم يقبل منه فقال لنفسه : ما أتيت إلاّ منك ، وما الذنب إلاّ لك ، قال : فأوحى الله عزّ وجلّ إليه : ذمّك لنفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة .

(٢٠٣٦٠) ٢- محمد بن الحسين الرّضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : يا أسرى الرّغبة اقصروا فإنّ المعرج على الدنيا ما لا يروعه منها إلاّ صريف أنياب الحدثان أيّها النّاس تولّوا من أنفسكم تأديبها واعدلوا بها عن ضراوة عاداتها .

٣- محمد بن عليّ بن الحسين في (ثواب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن حمزة بن يعلى ، عن عبد الله بن الحسن باسناده قال : قال رسول الله ﷺ : من مقت نفسه دون مقت النّاس آمنه الله من فزع يوم القيامة . وفي (الخصال) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣١ من الاحتضار - راجع ٤/١٨ و ٢١/٨ هنا و ٤١/٨ من الإمر بالمعروف .

باب ١٧- فيه ٣ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٣٤٥ (باب الاعتراف بالتقصير) .

(٢) نهج البلاغة : القسم الثّاني : ص ٢٢٩ .

(٣) نواب الاعمال : ص ٩٩ فيه : (عبيد الله) الغصال : ج ١ ص ١١ .

يأتى ما يدل على ذلك في ب ٨١ .

أحمد ، عن حمزة بن يعلى يرفعه بإسناده وذ كر مثله .

١٨- باب وجوب طاعة الله

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن محمد أخيه عرام ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لا تذهب بكم المذاهب فوالله ما شيعتنا إلا من أطاع الله عز وجل .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : إنّه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته .

٣- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن سالم وأحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، جميعا ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لي : يا جابر أيكتمني من ينتحل التشيع أن يقول بحبنا أهل البيت فوالله ما شيعتنا إلا من اتقى الله وأطاعه ، وما كانوا يعرفون يا جابر إلا بالتواضع والتخشع والأمانة وكثرة ذكر الله والصوم والصلاة ، والبر بالوالدين ، والتعاهد للجيران من الفقراء وأهل المسكنة والغارمين والايّام ، وصدق الحديث وتلاوة القرآن ، وكف

باب ١٨- فيه ٨ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٣٤٥ (باب الطاعة والتقوى) .

(٢) الاصول : ص ٣٤٥ .

أورده بتمامه في ١٢/٢ من مقدمات التجارة .

(٣) الاصول : ص ٣٤٤ ، فيه بعد قوله : في الاشياء : (قال جابر : فقلت : يا بن رسول الله ما نعرف

اليوم احدا بهذه الصفة ، فقال : يا جابر لا تذهبن بك المذاهب ، حسب الرجل ان يقول : احب

عليا و اتولاه ثم لا يكون مع ذلك فعلا ؛ فلو قال : انى احب رسول الله فرسول الله خير من على

ثم لا يتبع سيرته ولا يعمل بسنته ما نفه حبه اياه شيئا ، فاتقوا الله واعلموا واعلموا لما نداه ، ليس بين الله

و بين احد قرابة ؛ احب العباد) .

الألسن عن الناس إلا من خير وكانوا أُمْناء عشائِرهم في الأشياء « إلى أن قال : »
أحبّ العباد إلى الله عزّ وجلّ أتقاهم وأعملهم بطاعته ، يا جابر والله ما نتقرب إلى
الله عزّ وجلّ : إلا بالطاعة ، وما معنا براءة من النار ولا على الله لأحد من حجة ،
من كان لله مطيعاً فهو لنا وليّ ، ومن كان لله عاصياً فهو لنا عدوٌّ ، وما تفال ولا يمتنا إلا
بأنعمل والورع .

٤- وعن حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن بعض أصحابه ،
عن أبان ، عن عمرو بن خالد ، عن أبي جعفر عليه السلام قال (في حديث :) والله مامعنا من
الله براءة ، ولا بيننا وبين الله قرابة ، ولاننا على الله حجة ، ولان تقرب إلى الله إلا بالطاعة
فمن كان منكم مطيعاً لله تنفعه ولا يمتنا ، ومن كان منكم عاصياً لله لم تنفعه ولا يمتنا
ويحكم لاتغتروا ويحكم لاتغتروا .

٥ - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن الحسين بن أحمد بن إدريس
عن أبيه ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن وهب بن وهب
عن الصادق ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال الله جل جلاله : يا بن
آدم أطعني فيما أمرتك ، ولا تعلمني ما يصلحك .

٦- وعن محمد بن الحسن ، عن الصادق ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ،
عن مروان بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال :
قال الله عزّ وجلّ : أيّما عبد أطاعني لم أكله إلى غيري ، وأيّما عبد عصاني وكلته

(٤) الاصول : ص ٣٤٥ صدره : قال : (يا معشر الشيعة شيعة آل محمد (ص) كونوا النمرقة
الوسطى يرجع اليكم الغالى ، و يلحق بكم التالى ، فقال : له رجل من الانصار يقال له : سمع
جعلت فداك ما الغالى ؛ قال : قوم يقولون فينا مالا نقوله في انفسنا ، فليس اوائك منا و لنا
منهم ، قال : فما التالى ؛ قال : المرتاد يريد الخير يبلغه يوجر عليه ، ثم اقبل علينا فقال : والله
و فيه : ولا يتقرب .

(٥) المجالس : ص ١٩٣ (م ٥٢) .

(٦) المجالس : ص ٢٩٣ (م ٧٤)

إلى نفسه ، ثم لم أبال في أي واد هلك .

٧- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن النضر بن سويد ، عن حسن ، أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : « اتقوا الله حق تقاته » قال : يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر . ورواد الصدوق في (معاني الاخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن النضر ، عن أبي الحسين ، عن أبي بصير مثله .

٨- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : إن الله جعل الطاعة غنيمة الأكراس عند تفريط العجزة . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

١٩- باب وجوب الصبر على طاعة الله و الصبر عن معصيته

(٢٠٣٧٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن اسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعا ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة يقوم عنق من الناس فيأتون باب الجنة فيقال : من أنتم ؟ فيقولون : نحن أهل الصبر فيقال لهم : على ما صبرتم ؟ فيقولون : كنا نصبر على طاعة الله ، ونصبر عن معاصي الله ، فيقول الله عز وجل : صدقوا ادخلوهم الجنة ، وهو قول الله عز وجل : « انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » .

(٧) الزهد : مخطوط : معاني الاخبار : ص ٧١ .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٣ .

راجع ج ٢ في ٥/٩ من الذكر ، و تقدم ما يدل عليه هنا في ٣/١ ، و يأتي ما يدل عليه في باب ١٩ وغيره .

باب ١٩ - فيه ١٥ حديثا :

(١) الاصول : ص ٣٤٥ فيه : فيأتون باب الجنة فيضربونه فيقال : لهم : من أنتم .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن سنان ، عن أبي الجارود ، عن الأصمغ قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : الصبر صبران : صبر عند المصيبة حسن جميل ، وأحسن من ذلك الصبر عند ما حرم الله عليك ، والذكر ذكران : ذكر الله عز وجل عند المصيبة ، وأفضل من ذلك ذكر الله عند ما حرم الله عليك فيكون حاجزا ٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن اسماعيل بن مهران عن درست ، عن عيسى بن بشير ، عن أبي حمزة قال قال أبو جعفر عليه السلام لما حضرت علي بن الحسين عليه السلام الوفاة ضمنني الى صدره وقال : يا بني أوصيك بما أوصاني به أبي حين حضرته الوفاة ، وبما ذكر أن أباه أوصاه به: يا بني اصبر على الحق وان كان مرأ .

٤- وعنهم ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه رفعه عن أبي جعفر عليه السلام قال الصبر صبران صبر على البلاء حسن جميل ، وأفضل الصبرين الورع عن المحارم . ٥ - وعنهم ، عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : اصبروا على الدنيا فانما هي ساعة فان ما مضى منه لا تجد له ألما ولا سرورا ، ومالم يجيء فلا تدري ما هو ، وانما هي ساعتك التي أنت فيها ، فاصبر فيها على طاعة الله ، واصبر فيها عن معصية الله .

٦- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن يحيى بن سليم الطائفي عن عمرو بن شمر اليماني ، يرفع الحديث الى علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصبر ثلاثة : صبر عند المصيبة ، وصبر عند الطاعة ، وصبر عن المعصية فمن صبر على المعصية حتى يردّها بحسن عزائها كتب الله ثلاثمائة درجة ما بين الدرجة الى الدرجة كما بين السماء والأرض ، ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجة الى الدرجة كما بين تخوم الأرض الى منتهى العرش ، ومن صبر

(٢-٤) الاصول : ص ٣٥٣ (باب الصبر).

(٥) الاصول : ص ٥١١ (باب نادر بعد الاستدراج) فيه : فما مضى منه.

(٦) الاصول : ص ٣٥٣ ، تقدمت قطعة منه في ج ١ في ٢٦/١٧ من الدفن.

عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين درجة الى الدرجة كما بين تخوم الارض الى منتهى العرش .

٧- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب ، عن سعد بن أبي خلف ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام أنه قال : لبعض ولده : يا بني اياك أن يراك الله في معصية نهاك عنها ، واياك أن يفقدك الله عند طاعة أمرك بها الحديث ٨ - وبإسناده عن أبي حمزة الثمالي قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : لما حضرت أبي الوفاة ضمنى الى صدره وقال يا بني اصبر على الحق وان كان مرأ توف أجرك بغير حساب .

٩- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : الصبر صبران : صبر على ما تحب ، وصبر على ما تكره ، ثم قال عليه السلام ان ولى محمد من اطاع الله وان بعدت لحمته ، وان عدو محمد من عصى الله وان قربت قرابته ١٠- قال : وقال عليه السلام ، شتان بين عمليين : عمل تذهب لذته وتبقى تبعته ، وعمل تذهب مؤنته ويبقى اجره .

١١- قال : وقال عليه السلام : اتقوا معاصى الله فى الخلوات فان الشاهد هو الحاكم ١٢- قال : وقال عليه السلام : ان الله وضع الثواب على طاعته ، والعقاب على معصيته

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٥ بعده : (و عليك بالجد ولا تخرجن نفسك من (فى) التفسير عن (فى) عبادة الله فان الله لا يبدى حق عبادته ، و اياك والزاح) الى آخر ما تقدم فى ج ٥ فى ٨٣/٨ من احكام العشرة ، و يأتى ذيله فى ٦٦/١ هنا ، و عن الفقيه والكافى والسرائر فى ١٨/٥ من مقدمات التجارة .

(٨) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ .

(٩) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٥٦ .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٦٣ .

(١١) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٧٠ .

(١٢) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٢٢ .

زيادة لعباده عن نعمته وحياشة لهم الى جنته .

١٣- قال : وقال ﷺ : احذر ان يراك الله عند معصيته ، او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين ، فاذا قويت فاقو على طاعة الله ، فاذا ضعفت فاضعف عن معصية الله .

١٤- محمد بن ادريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب العيون والمحاسن للمفيد قال : اتى رجل ابا عبد الله عليه السلام فقال له : يا بن رسول الله اوصني فتال : لا يفقدك الله حيث امرك ، ولا يراك ، حيث نهاك ، قال : زدني . قال : لا اجد .

١٥- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد المفيد ، عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن صباح الحذاء ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عن آبائه عليه السلام ، عن رسول الله ﷺ قال : اذا كان يوم القيمة نادى مناد عن الله يقول اين اهل الصبر ؟ قال : فيقوم عنق من الناس فتستقبلهم زمرة من الملائكة ، فيقولون لهم : ما كان صبركم هذا الذي صبرتم ، فيقولون : صبرنا انفسنا على طاعة الله وصبرناها عن معصية الله ، قال : فينادي مناد من عند الله صدق عبادي خلّوا سبيلهم ليدخلوا الجنة بغير حساب . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتى ما يدل عليه .

(١٣) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٣٢ و ١٣٧ .

(١٤) السرائر : ص ٤٨٧ .

(١٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٦٣ ، أورد بعده في ج ٥ في ١٠/١١٢ من احكام العشرة ، و ذيله في ١٥/١٥ من الامر بالمعروف .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١/٦ مما تجب فيه الزكاة ، و هنا في ب ٤ ؛ ويأتى ما يدل عليه في ٢٣/٢ و ب ٢٤ و ٢٥ و في ٣٤/١٠ .

٢٠- باب وجوب تقوى الله .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن فضيل بن عثمان ، عن أبي عبيدة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : لا يقل عمل مع تقوى ، وكيف يقل ما يتقبل . ورواد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن محمد بن عمر الجماعي ، عن أحمد بن محمد بن عقدة ، عن محمد بن هارون بن عبد الرحمن الحجازي ، عن أبيه ، عن عيسى بن أبي الورد ، عن أحمد بن عبد العزيز ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٢- و عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن مفضل بن عمر قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فذكرنا الأعمال ، فقلت أنا : ما اضعف عملي ، فقال : مه استغفر الله ، ثم قال لي : إن قليل العمل مع التقوى خير من كثير بلا تقوى ، قلت : كيف يكون كثير بلا تقوى ؟ قال عليه السلام : نعم مثل الرجل يطعم طعامه و يرفق جيرانه و يوطئ رحله فاذا ارتفع له الباب من الحرام دخل فيه فهذا العمل بلا تقوى . و يكون الآخر ليس عنده فاذا ارتفع له الباب من الحرام لم يدخل فيه .

٣- و عن الحسين بن محمد ، عن معلّى بن محمد ، عن أبي داود المسترق ، عن محسن الميثمي ، عن يعقوب بن شعيب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما نقل الله عبدا من ذل المعاصي إلى عز التقوى إلا أغناه من غير مال ، و أعزه من غير عشيرة ، و آنسه من غير بشر .

باب ٢٠- فيه ٨ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٣٤ (باب الطاعة والتقوى) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٨ فيه : لا يقل مع

التقوى عمل .

(٢ و ٣) الاصول : ص ٣٤٥ .

٤- محمد بن علي بن الحسين قال : من ألقاظ رسول الله ﷺ خير الزاد التقوى
 ٥- و بإسناده عن الحسن بن محبوب ، عن الهيثم بن واقد قال : سمعت
 الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول : من أخرج الله عز وجل من ذل المعاصي إلى عز
 التقوى أغناه الله بالمال ، و أعزّه بلا عشيرة ، و آنسه بلا أنيس ، و من خاف الله
 أخاف الله منه كل شيء ، و من لم يخف الله أخافه الله من كل شيء ، و من رضي
 من الله باليسير من الرزق رضي منه باليسير من العمل ، و من لم يستحي من طلب
 المعاش خفت مؤنته ونعم أهله ، و من زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه ، و أنطق
 بها لسانه ، و بصره عيوب الدنيا دواءها ، و أخرجه من الدنيا سالماً إلى دار السلام .
 (٢٠٣٩) ٦- وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن الحميري ،
 عن محمد بن الحسين ، عن الحسن بن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن الوليد بن
 عباس قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : الحسب الفعال ، و الشرف المال ،
 و الكرم التقوى .

٧- محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في
 خطبة له عليه السلام : ألا و إن الخطايا خيل شمس حمل عليها أهلها ، و خلعت لجمعها ،
 فتقحمت بهم في النار ألا و إن التقوى مطايا ذلك «ذل» حمل عليها أهلها ، و اعطوا
 أزمتها فأوردتهم الجنة .

٨- قال : و قال عليه السلام : اتق الله بعض التقى و إن قل ، و اجعل بينك و بين
 الله سترا و إن رق . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ، و يأتي ما يدل عليه .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٢ ، (٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ فيه : و من لم يستح .

(٦) معاني الأخبار : ص ١١٥ . (٧) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٥٤ و الخطبة طويلة

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٩ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٥/٣ من الدعاء ، و في ج ٤ في ١٤/١ من زكاة الانعام ، و في
 ج ٥ في ب ٢٠١ و ٤/٨٠ و في ٨ و ٢٣/١٠٤ و ٢٢/١٢٢ من أحكام العشرة و هنا في ٣١/٤
 و ٥/١ و ب ٦ و ٨/٧ و في ٣ و ١٨/٧ ، و يأتي ما يدل عليه في ب ٢١ و ٣/٢٤ و ٤/٣٦ و ١/٣٧

٢١- باب وجوب الورع

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : إنا لانعد الرجل مؤمناً حتى يكون لجميع أمرنا متبوعاً مريداً ، ألا وإن من اتباع أمرنا و ارادته الورع فتنينوا به يرحمكم الله ، و كيدوا أعداءنا به ينعمشكم الله .

٢- و عند ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي المعز ، عن زيد الشحام ، عن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد ، و اعلم أنه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه . وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن علي بن عتبة ، عن أبي كهس ، عن عمرو بن سعيد بن هلال مثله .

٣- و عن علي ، عن أبيه ، و عن علي بن محمد ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان المنقري ، عن حفص بن غياث قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الورع فقال : الذي يتورع عن محارم الله عز وجل .

٤- و عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن يزيد بن خليفة قال : وعظنا أبو عبد الله عليه السلام فامر وزهد ثم قال : عليكم بالورع فإنه

١٠٠ / ٦٢ و ٥ / ٩٨ ، وفي ج ٧ في ١٤ / ٣١ من النكاح المحرم ، والروايات في ذلك كثيرة جدا .

باب ٢١- فيه ٢٢ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٣٤٧ (باب الورع)

(٢) الاصول : ص ٣٤٥ و ٣٤٦ ، اسقط من الطريق الاول قوله في اوله : « قال : قلت : اني لا التاك الا في السنين فاخبرني بشئ . اخذ به فقال : اوصيك » ومن الطريق الثاني قوله « قال : قلت اوصني » ومن آخرهما : « واعلم أنه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه » أورده أيضاً في ج ١ في ٢٠ / ٢٠ من مقدمة العبادات .

(٣) الاصول : ص ٣٤٦ فيه : الورع من الناس .

(٤) الاصول : ص ٣٤٦ .

لا ينال ما عند الله إلا بالورع.

٥- و عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا ينفع اجتتهاد لا ورع فيه .

٦- و عنهم ، عن ابن خالد ، عن أبيه ، عن فضالة بن أيوب ، عن الحسن بن رباد الصيقل ، عن فضيل بن يسار قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إن أشد العبادة الورع .
٧- و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن حديد ابن حكيم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اتقوا الله و صونوا دينكم بالورع .
(٢٠٤٠٠) ٨- وعنه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن حنان بن سدير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث : إنما أصحابي من اشتد ورعه ، و عمل لخالقه ، و رجائوا به ، هؤلاء أصحابي .

٩- و بالاسناد عن حنان بن سدير ، عن أبي سادة الغزال ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال الله عز وجل : ابن آدم اجتنب ما حرمت عليك تكن من الورع الناس
١٠- و عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن أبي اسامة قال :

(٧-٥) الاصول : ص ٣٤٦ .

(٨) الاصول : ص ٣٤٦ في الاسناد ارسال نشأ من تقطيع الحديث ، والحديث هكذا : حنان ابن سدير قال : قال : أبو الصباح الكناني لأبي عبد الله عليه السلام : ما تلقى من الناس فيك ؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام : و ما الذى تلقى من الناس فى ؟ فقال : لا يزال يكون بيننا و بين الرجل الكلام ، فيقول : جعفرى خبيث ، فقال : يترككم الناس بى ؟ فقال له أبو الصباح : نعم ، قال (فقال خ) : فما اقل وألله من يتبع جعفرًا منكم ، إنما أصحابي .

(٩) الاصول : ص ٣٤٦

(١٠) الاصول : ص ٣٤٦ ، وفيه : «عليكم بتقوى الله» اورد قطعة عنه وعن المعاصن فى ج ١ فى ٢٠/٤ من مقدمة العبادات ، و قطعة فى ج ٢ فى ٦/٧ من الركوع وقطعة فى ج ٥ فى ١/١٠ من

سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول: عليك بتقوى الله، والورع والاجتهاد، وصدق الحديث، واداء الأمانة، وحسن الخلق، وحسن الجوار، وكونوا دعاة إلى انفسكم بغير السنتكم، وكونوا زينا ولا تكونوا شينا، وعليكم بطول الركوع والسجود، فان احدكم إذا اطال الركوع والسجود هتف ابليس من خلفه و قال: ياويله اطاع وعصيت، وسجدوا بيت.

١١- وعنه، عن ابن عيسى، عن علي بن ابي زيد، عن ابيه قال: كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه عيسى بن عبد الله القمي فرحّب به وقرب مجلسه ثم قال: يا عيسى بن عبد الله ليس منّا ولا كرامة من كان في مصر فيه مائة الفاويزيدون و كان في ذلك المصر احد أروع منه.

١٢- وعنه عن احمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن ابي الصباح الكناني، عن ابي جعفر عليه السلام قال: اعينونا بالورع فانه من لقي الله عز وجل منكم بالورع كان له عند الله عز وجل فرجا الحديث.

١٣- وعنه، عن احمد بن محمد، عن الحجال، عن العلاء، عن ابن ابي يعفور قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: كونوا دعاة للناس بغير السنتكم ليروامنكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير فان ذلك داعية.

١٤- وعنه الحسين بن محمد، عن علي بن محمد بن سعد، عن محمد بن مسلم، عن محمد بن

احكام العشرة .

(١١) الاصول : ص ٣٤٦ .

(١٢) الاصول : ص ٣٤٦ ، ذيله : ان الله عز وجل يقول : (ومن يطع الله ورسوله فأولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا) فمننا النبي، ومننا الصديق والشهداء والصالحون .

(١٣) الاصول : ص ٣٤٧ ، اورده أيضاً في ج ١ في ١٦/٢ من مقدمة العبادات ، وبطريق آخر في ج ٥ في ١٠٨/١ من احكام العشرة .

(١٤) الاصول : ص ٣٤٧ .

حمزة العلوي ، عن عبيد الله بن علي ، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال : كثيرا ما كنت أسمع أبي يقول : ليس من شيعتنا من لا تتحدث المحدثات بورءه في خدوره و ليس من أوليائنا من هو في قرية فيها عشرة آلاف رجل فيهم خلق الله أروع منه .

١٥- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن غنم ، عن أبيه جميعا ، عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام قال : يا علي ثلاثة من لقي الله عز وجل بهن فهو من أفضل الناس : من أتى الله عز وجل بما افترض عليه فهو من أعبد الناس ، و من ورع عن محارم الله فهو من أروع الناس ، و من قنع بما رزقه الله فهو من أغنى الناس ، ثم قال : يا علي ثلاث من لم يكن فيه لم يتم عمله : ورع يحجزه عن معاصي الله ، وخلق يدارى به الناس ، و حلم يرد به جهل الجاهل (الجاهل خل) إلى أن قال : يا علي الاسلام عريان و لباسه الحياء ، وزينته العفاف ، و مروتة العمل الصالح ، و عماده الورع .

١٦- و في (ثواب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن إبراهيم الكرخي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : لا يجمع الله لمؤمن الورع والزهد في الدنيا إلا رجوت له الجنة الحديث .

١٧- و في (صفات الشيعة) عن أبيه ، عن السعد آبادي ، عن البرقي ، عن أبيه ،

(١٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٦ و ٣٣٨ .

(١٦) نواب الاحمال : ص ٧٤ تقدم الحديث بتمامه عنه و عن المجالس في ج ٢ في ٢/٦ من افعال الصلاة و ذيله .

(١٧) صفات الشيعة : ص ٧ صدره : قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يكتفى من اتخذ التشيع ان يقول بعبنا أهل البيت ؛ فوالله ما شيعتنا إلا من اتقى الله و اطاعه ، و ما كانوا يعرفون الا بالتواضع و التخشع و اداء الامانة و كثرة ذكر الله و الصوم و الصلاة و البر بالوالدين و التعهد للجيران من الفقراء و أهل المسكنة و الغارمين و الايتام و صدق الحديث و تلاوة القران و كف اللسان عن الناس الا من خير ، و كان امنا ، عشائرهم في الاشياء ، قال جابر : يا بن رسول الله ما نعرف احدا بهذه الصفة ، فقال لي : يا جابر لا تذهبن بك المذاهب ، حب الرجل (حسب الرجل خ) ان يقول : احب

عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: لا تنال ولا يتنا إلا بالعمل والورع.
(٢٠٤١٠) ١٨- محمد بن إدريس في آخر (السرائر) نقل من رواية أبي القاسم بن قولويه، عن أبي زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ليس من شيعتنا من يكون في مصر يكون فيه مائة ألف ويكون في مصر أروع منه.

١٩- و عن محمد بن عمر بن حنظلة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ليس من شيعتنا من قال بلسانه و خالفنا في أعمالنا و آثارنا، ولكن شيعتنا من وافقنا بلسانه و قلبه و اتبع آثارنا و عمل بأعمالنا أولئك شيعتنا.

٢٠- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن يونس ابن عبد الرحمن، عن كليب بن معاوية الأسدي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أما والله إنكم لعلى دين الله و ملائكته فأعينونا على ذلك بورع و اجتهاد عليكم بالصلاة والعبادة، عليكم بالورع.

٢١- و عن أبيه، عن الفحام، عن أحمد بن محمد المنصوري، عن عم أبيه، عن الإمام على بن محمد، عن آبائه. عن الصادق عليه السلام أنه قال: عليكم بالورع فإنه الدين الذي نلزمه و ندين الله تعالى به و نريده ممّن يوالينا لا تتعبدونا بالشفاعة.

عليها صلوات الله عليه واتوا له، فلو قال: انى احب رسول الله صلوات الله عليه خير من على صلوات الله عليه ثم لا يتبع سيرته ولا يعمل بسنته مانفعه حبه اياه شيئاً، فاتقوا الله و اعلموا ان ماعند الله «واعملوا لى الله خ» ليس بين الله وبين احد قرابة، احب العباد الى الله و اكرمهم عليه اتقاهم لى الله بطاعته، يا جابر ما يتقرب العبد الى الله تبارك و تعالى الا بالطاعة، مامعنا براءة من النار، ولا على الله لى احد منكم حجة، من كان لله مطيعاً فهو لنا ولى، ومن كان لله عاصياً فهو لنا عدو، ولا ينال.

(١٩ و ١٨) السرائر: ص ٤٨٤.

(٢٠) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٠.

(٢١) مجالس ابن الشيخ: ص ١٧٦.

٢٢- وبهذا الاسناد عن علي بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال : دخل سماعة بن مهران على الصادق عليه السلام فقال له : يا سماعة و ذكر الحديث إلى أن قال : والله لا يدخل النار منكم أحد، فتنافسوا في الدرجات، واكمدوا عدوكم بالورع أقول: و تقدم ما يدل علي ذلك، و يأتي ما يدل عليه.

٢٢- باب وجوب العفة

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة ، عن منصور بن حازم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما عبادة افضل عند الله من عفة بطن و فرج.

(٢٢) مجالس ابن الشيخ : ص ١٨٥ صدر الحديث : فقال : يا سماعة من شر الناس ؟ قال : نحن يا بن رسول الله ، قال : ففضب حتى احمرت و جنتاه ، ثم استوى جالسا و كان متكئا ، فقال : يا سماعة من شر الناس؟ قلت : والله ما كذبتك يا بن رسول الله نحن شر الناس عند الناس ، لانهم سمونا كفارا ورفضة ، فنظرالى، ثم قال : كيف بكم اذا سيق بكم الى الجنة وسيق بهم الى النار فينظرون اليكم ، فيقولون : « ما لنا نرى رجالا كنا نمدهم من الاشرار » يا سماعة بن مهران انه والله من اساء منكم اساءة مشينا الى الله يوم القيامة باقدامنا فنشفع فيه فنشفع ، والله لا يدخل النار منكم عشرة رجال ، والله لا يدخل النار منكم رجل واحد .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٤ فى ٢١/٣ من احكام شهر رمضان وفى ج ٥ فى ب ١ و ٢ وفى ١١٤/٢٠ و ١٢١/٤ من احكام العشرة ، وفى ذيل ٩٨/٢ من الزار ، وهنا فى ب ٤ و ٦ وفى ٨ و ١٥/١٥ و ١٨/٣ و ١٩/٤ ، و يأتي ما يدل عليه فى ٢٤/٩ وفى ٦ و ١٠ و ٦٢/١٢ وفى ٧ و ٦٧/٤ و ٧٣/١ هنا وفى ٢٢ و ٢٤/٢٥ و ٣٧/٦ من الامر بالمعروف ، وفى ج ٧ فى ب ٣١ من النكاح المعرم .

باب ٢٢ - فيه ١٣ حديثا :

(١) الاصول : ص ٣٤٧ (باب العفة) فيه : مامن عبادة .

۲- و عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل ، عن حنان بن سدير ، عن أبيه قال: قال أبو جعفر عليه السلام: أفضل العبادة عفة البطن وانفرج.

۳- و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما عبد الله بشيء أفضل من عفة بطن و فرج .

۴- و عنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ أكثر ما تلج به أمتي النار الأ جوفان: البطن والفرج .

۵- و باسناده قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث أخافهن بعدى على أمتي الضلالة بعد المعرفة ، و مضلات الفتن ، و شهوة البطن والفرج .

(۲۰۴۲۰) ۶- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى بن عمران الحلبي ، عن معلى أبي عثمان ، عن أبي بصير قال: قال رجل لأبي جعفر عليه السلام إني ضعيف العمل ، قليل الصيام ، ولكنني أرجو أن لا آكل إلا حلالا ، قال : فقال له : أي الاجتهاد أفضل من عفة بطن و فرج .

۷- و عنهم ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن عبد الله بن ميمون القدّاح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : أفضل العبادة العفاف .

۸- و عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن بعض أصحابه ، عن ميمون القدّاح قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : ما من عبادة أفضل من عفة بطن

(۳ و ۲) الاصول : ص ۳۴۷ .

(۴) الاصول : ص ۳۴۷ ، تقدم الحديث بتمامه عن عيون الاخبار و صحيفة الرضا باسناد آخر في ج ۵ في ۱۰۴/۲۳ من احكام العشرة .

(۵) الاصول : ص ۳۴۷ ، رواه الصدوق أيضاً في عيون الاخبار: ص ۱۹۸ باسناد اورده في ج ۵ في ۱۰۴/۱۷ من احكام العشرة .

(۶ و ۷) الاصول : ص ۳۴۷ .

(۸) الاصول : ص ۳۴۷ ، أخرجه بطريق آخر في ج ۷ في ۳۱/۴ من النكاح المعمر .

و فرج .

٩- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد ابن الحنفية قال: و من لم يعط نفسه شهوتها اصاب رشد.

١٠- وفي (معاني الاخبار) عن علي بن عبد الله بن بابويه، عن علي بن احمد الطبري عن ابي سعيد الطبري ، عن خراش ، عن انس قال : قال رسول الله ﷺ من ضمن لى اثنتين ضمننت له على الله الجنة ، من ضمن لى ما بين لحييه و ما بين رجليه ضمننت له على الله الجنة يعنى ضمن لى لسانه و فرجه.

١١- وفي (المجالس) عن الحسين بن احمد بن إدريس، عن أبيه؛ عن محمد بن عبد الجبار عن الحسين بن علي بن ابي حمزة ، عن إسماعيل بن عبد الخالق و ابي الصباح الكنانى جميعا ، عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله الصادق عليه السلام يقول : من كف اذاه عن جاره اقاله الله عشرته يوم القيامة ، و من عف بطنه و فرجه كان فى الجنة ملكا محبوبا ، و من أعتق نسمة مؤمنة بني له بيت فى الجنة.

١٢- و في (عقاب الأعمال) باسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ في خطبة له : و من قدر على امرأة او جارية حراما فتركها مخافة الله حرم الله عليه النار و آمنه من الفزع الأكبر و ادخله الجنة ، فان اصابها حراما حرم الله عليه الجنة و ادخله النار.

١٣- و في (صفات الشيعة) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن السعد آبادي ، عن البرقي ، عن ابيه . عن المفضل قال : قال ابو عبد الله عليه السلام إنما شيعة جعفر من

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٧ .

(١٠) معاني الاخبار : ص ١١٧ فيه : يعنى من ضمن .

(١١) المجالس : ص ٣٢٩ و ٣٣٠ (م ٨٢) اخرجه ايضا فى ج ٥ فى ٨٦/٧ من احكام العشرة .

(١٢) عقاب الاعمال : ص ٤٨ ، اخرجه ايضا فى ج ٧ فى ٣١/١٧ من النكاح المحرم .

(١٣) صفات الشيعة : ص ٧ ، اورد مثله مع زيادة عن الاصول فى ج ١ فى ٢٠/٧ من مقدمة

عَفَّ بطنه و فرجه و اشتدَّ جهاده و عمل لخالقه و رجائوابه و خاف عقابه، فاذا رايت أولئك فأولئك شيعة جعفر.

١٤- محمد بن الحسين الرضى الموسوي فى (نهج البلاغة) عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال: قدر الرّجل على قدر نعمته ، و صدقه على قدر مروّته ، و شجاعته على قدر أنفته، وعفته على قدر غيرته . اقول : و تقدّم ما يدل على ذلك ، و يأتى ما يدل عليه .

٢٣- باب وجوب اجتناب المحارم

١ - محمد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم ، عن ابيه ، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن ابي جعفر عليه السلام قال : كلّ عين باكية يوم القيامة غير ثلاث : عين سهرت فى سبيل الله ، و عين فاضت من خشية الله ، و عين غضت عن محارم الله .

(٢٠٤٣٠) ٢- وعنه، عن ابيه، عن ابن ابي عمير ؛ عن هشام بن سالم ، عن ابي عبيدة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : من اشد ما فرض الله خلقه ذكر الله كثيرا ثم قال : لا اعنى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر و ان كان منه ، ولكن ذكر الله عند

(١٤) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٥٥ فيه : «هنته» مكان نعمته .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٤ فى ب ١١ من آداب الصائم وفى ٢ و ١٨/٢٠ من احكام شهر رمضان ؛ راجع ٢١/٢ منه ، وفى ج ٥ فى ٨ و ٩/٩٤ من آداب السفر، وهنا فى ٨/١ و ٣/١٥ و ٢١/١٥ ، و يأتى ما يدل عليه فى ٣/٢٦ و ٢٤/٦٤ و ١٠/٧١ ، وفى ج ٧ فى ب ٣١ من النكاح المحرم راجع ب ١ مما يكتب به .

باب ٢٣- فيه ١٨ حديثا :

(١) الاصول : ص ٣٤٨ (باب اجتناب المحارم) اخرج نحوه باسناد آخر عن ثواب الاعمال فى ١٥/٨ وعن الغصال فى ج ٢ فى ٢٩/٧ من الدعاء ، وعن الفقيه فى ٥/٣ من قواطع الصلاة .
(٢) الاصول : ص ٣٤٨ .

ما أحلّ و حرّم، فإن كان طاعة عمل نها و إن كان معصية تركها .

٣- و بالاسناد عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : « وقد منّا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً » قال: أما والله إن كانت أعمالهم أشدّ بياضاً من القباطى ولكن كانوا إذا عرض لهم الحرام لم يدعوه .
٤- و عن على ، عن أبيه ، عن النّوفلى ، عن السّكونى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ترك معصية لله مخافة الله تبارك و تعالى ارضاه يوم القيامة .

٥- و باسناده الآتى ، عن أبي عبد الله عليه السلام فى رسالته إلى أصحابه قال: وإياكم أن تشروا أنفسكم إلى شىء حرم الله عليكم فإنّ من انتهك ما حرّم الله عليه ههنا فى الدنيا حال الله بينه و بين الجنة و نعيمها و لذتها و كرامتها القائمة الدائمة لأهل الجنة أبداً بدين « إلى أن قال » وإياكم والاصرار على شىء ممّا حرم الله فى القرآن ظهره و بطنه وقد قال: ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون .

٦- و عن الحسين بن محمد الأشعري ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن أبي نصر ، عن الحسن بن محمد الهاشمى قال: حدثنى أبى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، قال : حدثنى جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يقول الله نبارك و تعالى لابن آدم إن نازعك بصرك الى بعض ما حرمت عليك فقد أعنتك عليه بطبقين فاطبق ولا تنظر ، وإن نازعك لسانك الى بعض ما حرمت عليك فقد أعنتك عليه بطبقين فاطبق فلا تتكلم ، وإن نازعك فرجك الى بعض ما حرمت عليك فقد أعنتك عليه بطبقين فاطبق ولا تأت حراماً .

٧- محمد بن عليّ بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو ، و انس بن محمد ، عن

(٣) الاصول: ص ٣٤٨ .

(٤) الاصول : ص ٣٤٨ فيه : ارضاه الله .

(٥) الروضة : ص ١٠ و ١١ (٢ط) فيه : مما حرم الله عليكم فانه .

(٦) الروضة : ص ٢١٩ (٢ ط) .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٦ .

اييه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال : يا علي ثلاث لا تطيقها هذه الامة: المواساة للأخ في ماله ، وانصاف الناس من نفسه ، وذكر الله على كل حال ، وليس هو سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ، ولكن اذا ورد على ما يحرم عليه خاف الله عز وجل عنده وتركه .

٨- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في اسباغ الوضوء عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تزال أمتي بخير ما تحابوا وتمادوا وأدوا الأمانة واجتنبوا الحرام ، وقروا الضيف ، واقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، فإذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط والسنين .

٩- وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن زيد الشحام قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : ما ابتلى المؤمن بشيء اشد عليه من خصال ثلاث يحرمها قيل : وما هي ؟ قال : المواساة في ذات يده ، والانصاف من نفسه ، وذكر الله كثيرا ، اما اني لا اقول لكم : سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ، ولكن ذكر الله عند ما احل له وعندما حرم عليه .

١٠- وبهذا الاسناد عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن زرارة عن حسين البزار قال : قال لي ابو عبد الله عليه السلام : الا أحدثك بأشد ما فرض الله عز وجل على خلقه ؟ قلت : بلى ، قال : انصاف الناس من نفسك ، ومواساتك لأخيك ، وذكر الله في كل موطن ، اما اني لا اقول : سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ، وان كان هذا من ذاك ، ولكن ذكر الله في كل موطن اذا هجمت على طاعة او معصية

١١- وعن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن

(٨) عيون الاخبار: ص ١٩٨ ، اوردنا اسناد الحديث في ج ٥ في ذيل ١٠٤/١٧ من احكام العشرة .

(٩) معاني الاخبار : ص ٥٩ ، الاصول : ص ٣٨١ .

(١٠) معاني الاخبار : ص ٥٩ ، الاصول : ص ٣٨١ فيه الحسن البزار .

(١١) معاني الاخبار : ص ٥٩ ، الاصول : ص ٣٩٤ ، و ٣٨٠ فيه : (سيد الاعمال ثلاثة) المجالس

علي بن عقبة ، عن جارود أبي المنذر الكندي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اشد الأعمال ثلاثة : انصاف الناس من نفسك حتى لا ترضى لها منهم بشيء الا رضيت لهم منها بمثله ، ومواساتك الأخ في المال ، وذكر الله على كل حال ، ليس سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فقط ، ولكن اذا ورد عليك شيء امر الله به اخذت به ، واذا ورد عليك شيء نهى عنه تركته . ورواه الكليني ، عن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن سيف ، عن أبيه سيف ، عن عبد الأعلى بن أعين ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه . ورواه الشيخ في (المجالس والأخبار) عن الحسين بن إبراهيم القزويني ، عن محمد بن وهبان ، عن محمد بن أحمد بن زكريا ، عن الحسن بن علي بن فضال ، ورواه الكليني أيضاً عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، والذي قبله عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الحسن بن محبوب ، وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، والذي قبلهما عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب نحوه .

(٢٠٤٤٠) ١٢- وعن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن حمران ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من قال : لا اله الا الله مخلصاً دخل الجنة ، وإخلاصه أن يحجزه لا اله الا الله عما حرم الله . ورواه في (التوحيد وفي صفات الشيعة وفي ثواب الأعمال) مثله .

١٣- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن مروان بن مسلم ، عن مسعدة ابن زياد ، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام أن النبي صلى الله عليه وآله قال : من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قلّت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن ، ومن عصى الله فقد نسي الله وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن .

والاخبار : ص ٦٨ ، تقدم متن حديث عبد الله عليه السلام بالفاظه في ج ٤ في ٢٧/١٠ من الصدقة و ذيله ، وعن مصادقة الاخوان في ج ٥ في ١٤/٥ من احكام العشرة .

(١٢) معاني الاخبار : ص ١٠٥ ، التوحيد : ص ١٧ ، صفات الشيعة : ص ٣ ، ثواب الاعمال : ص ٤ .

(١٣) معاني الاخبار : ص ١١٣ .

١٤- وعن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى والحسن ابن علي الكوفي وإبراهيم بن هاشم كلهم ، عن الحسين بن سيف ، عن سليمان بن عمر ، عن مهاجر بن الحسين ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي ﷺ قال : من قال : لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة ، وإخلاصه أن يحجزه لا إله إلا الله عما حرم الله . ورواه في (ثواب الأعمال وفي صفات الشيعة) مثله .

١٥- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن المغيرة ، عن أبي الصباح الكناني ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام « أبيع جعفر خلاً » قال : من أشد ما عمل العباد إنصاف المرء من نفسه ، ومواساة المرء أخاه ، وذكر الله على كل حال ، قال : قلت : أصلحك الله وما وجه ذكر الله على كل حال ؟ قال : يذكر الله عند المعصية بهم بها فيحول ذكر الله بينه وبين تلك المعصية ، وهو قول الله « إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون » .

١٦- وفي (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن محمد بن أبي عبدالله الكوفي ، عن موسى بن عمران النخعي ، عن الحسين بن يزيد النوفلي ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام : من أقام فرائض الله واجتنب محارم الله وأحسن الولاية لأهل بيته وتبرأ من أعداء الله فليدخل من أي أبواب الجنة الثمانية شاء .

١٧- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن الحسن بن محبوب ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس ، ومن اجتنب ما حرم الله عليه فهو من أعبد الناس ، ومن قنع

(١٤) معاني الاخبار : ص ١٠٥ ، ثواب الاعمال : ص ٤ فيهما : (مهاجر بن الحسن) صفات الشيعة :

ص ٤ ، رواه أيضاً في التوحيد : ص ١٧ .

(١٥) معاني الاخبار : ص ٥٩ .

(١٦) المجالس : ص ٢٨٤ (٧٢م) فيه أهل بيت نبي الله .

(١٧) الزهد : مخطوط .

بما قسم الله له فهو من أغنى الناس .

١٨- وعن النضر عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن زيد الشحام قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : احذروا سطوات الله بالليل والنهار ، فقلت وما سطوات الله ؟ قال : أخذه على المعاصي . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في الصدقة وغيرها ، ويأتي ما يدل عليه .

٢٤- باب وجوب أداء الفرائض

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال علي ابن الحسين عليه السلام : من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس .

٢- وعنهم ، عن سهل ، عن عبد الرحمن بن أبي نجران ، عن حماد بن عيسى عن أبي السفاتج ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل « اصبروا وصابروا ورابطوا » قال : اصبروا على الفرائض ، وصابروا على المصائب ، ورابطوا على الأئمة عليهم السلام .

٣- قال الكليني : وفي رواية ابن محبوب ، عن أبي السفاتج واتفقوا الله ربكم فيما افترض عليكم .

(١٨) الزهد : مخطوط .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٣/٩ مما يجب فيه الزكاة ، و ٢٧/١ من الصدقة ، وفي ج ٥ في ١٤/٥ من احكام العشرة ، وهنا في ب ٤ وذيل ٧/٦ وب ١٩ و ٢١ ، ويأتي ما يدل على ذلك في ٢٤/٨ و ٣٤/١٠ و ٣٦ / ١١ و ١٠١ / ١١ وفي ج ٧ في ٣١/٦ من النكاح المحرم ، راجع ج ٢ في ٢٩/٧ من الدعاء .

باب ٢٤- فيه ٩ أحاديث :

(٢١) الاصول : ص ٣٤٨ (باب أداء الفرائض) .

(٣) الاصول : ص ٣٤٨ فيه : وزاد فيه : واتفقوا الله .

(٢٠٤٥٠) ٤- وعنهم؛ عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن أبي جميلة، عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال الله تبارك وتعالى: ما تحبب إلي عبدي بأحب مما افترضت عليه .

٥ - وعن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل «اصبروا وصابروا ورابطوا» قال: اصبروا على الفرائض .

٦- وعنه، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: اعمل بفرائض الله تكن اتقى الناس .

٧- وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: من عمل بما افترض الله عليه فهو من أعباد الناس .

٨ - محمد بن الحسين الرضى الحوسوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: ان الله فرض عليكم فرائض فلا تضيعوها، و حدلكم حدوداً فلا تعتدوها ونهاكم عن أشياء فلا تنتهكوها، وسكت لكم عن أشياء ولم يدعها نسياناً فلا تتكلفوها .

٩. الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن محمد بن محمد، عن المظفر بن محمد، عن محمد بن همام، عن حميد بن زياد، عن ابراهيم بن عبيد، عن

(٤-٦) الاصول : ص ٣٤٨ .

(٧) الاصول : ص ٣٤٩ (باب العبادة) .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٦٦ فيه : (افترض) اخرج نحوه عن الفقيه في ج ٩ في الحديث الاخر من الباب ١٢ من القضاء .

(٩) مجالس ابن الشيخ : ص ٧٥ فيه : (ابراهيم بن عبيد بن حنان) رواه الصدوق ايضاً في المجالس : ص ١٢١ (٣٦٢) باسناده عن أبيه، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن اسماعيل بن مسلم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن الحسين بن علي عليهم السلام قال: سمعت جدي رسول الله (ص) يقول لي .

الربيع بن سليمان ، عن السكوني ، عن الصادق ، عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ﷺ : اعمل بفرائض الله تكن من أتقى الناس ، وارض بقسم الله تكن من أغنى الناس ، وكف عن محارم الله تكن من أروع الناس ، وأحسن مجاورة من يجاورك تكن مؤمناً ، و احسن مصاحبة من صاحبك تكن مسلماً . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٢٥- باب استحباب الصبر في جميع الامور .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، وعن علي بن محمد القاساني عن القاسم بن محمد الاصبهاني ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، قال : قال ابو عبد الله عليه السلام يا حفص ان من صبر صبر قليلا ، وان من جزع جزع قليلا ثم قال : عليك بالصبر في جميع امورك ، فان الله عز وجل بعث محمدا ﷺ فأسره بالصبر والرفق ، فقال : « واصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلاً » وذرني والمكذبين أولى النعمة » و قال : « ادفع بالتي هي احسن السيئة فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم » وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ، فصبر حتى نالوه بالعظام ، ورموه بها فضاقت صدره فانزل الله عليه : « ولقد نعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين » ثم كذبوه ورموه فحزن لذلك فانزل الله « قد نعلم أنه ليحزنك الذي يقولون فأنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون » ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ، فالزم النبي ﷺ نفسه الصبر فتعدوا

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ب ٢ مما تجب فيه الزكاة و هنا في ب ٢ و ٨/٦ وب ١٩

و ٢١/١٥ وب ٢٣ .

باب ٢٥- فيه ٩ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٥١ (باب الصبر) فيه : فانزل الله عز وجل : ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب * فاصبر على ما يقولون .

فذكروا الله تبارك وتعالى فكذبوه فقال : قد صبرت في نفسي وأهلي وعرضي ولا صبر لي على ذكر الهبي فأنزل الله عز وجل : « فاصبر على ما يقولون » فصبر في جميع أحواله ، ثم بشر في عترته بالأئمة عليهم السلام ووصفوا بالصبر فقال جل ثناؤه : « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون » فعند ذلك قال النبي ﷺ : الصبر من الإيمان كالرأس من الجسد ، فشكر الله ذلك له فأنزل الله « وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعرشون » فقال : انه بشرى وانتقام ، فأباح الله له قتال المشركين فأنزل الله « اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد واقتلوه حيث ثقفتموهم » فقتلهم الله على يدي رسول الله ﷺ وأحبائه وجعل له ثواب صبره مع ما أدخله في الآخرة ، فمن صبر واحتسب لم يخرج من الدنيا حتى يقر الله له عينه في أعدائه مع ما يدخر له في الآخرة .

٢- وعن أبي علي الأشعري ، عن الحسن بن علي الكوفي ، عن العباس بن عامر ، عن العرزمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : سيأتى على الناس زمان لا ينال فيه الملك إلا بالقتل « الى أن قال : « فمن أدرك ذلك الزمان فصبر على الفقر وهو يقدر على الغنى ، وصبر على البغضة وهو يقدر على المحبة ، وصبر على الذل وهو يقدر على العز اتاه الله ثواب خمسين صدقا ممن صدق بي .

٣- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام في (وصيته لمحمد ابن الحنفية) قال : ألق عنك واردات الهموم بعزائم الصبر ، عود نفسك الصبر فنعم الخلق الصبر ، واحملها على ما أصابك من أهوال الدنيا وهمومها .

(٢) الاصول : ص ٣٥٣ فيه : الا بالقتل والتجبر ولا الفنى الا بالفصب والبخل ، ولا المحبة الا

باستخراج الدين واتباع الهوى ، فمن أدرك ذلك الزمان .

(٣) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٥ .

٤ - وبإسناده عن أحمد بن إسحاق ، عن عبدالله بن ميمون ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : قال الفضل بن عباس (في حديث) قال رسول الله ﷺ : إن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل ، فإن لم تستطع فاصبر فإن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً ، واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب ، فإن مع العسر يسرا ، إن مع العسر يسرا .

(٢٠٤٦٠) ٥ - وفي (ثواب الأعمال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد ، عن محمد بن حسان ، عن أبي محمد الرازي ، عن أبي المعز ، عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إني لأصبر من غلامي هذا ومن أهلي على ما هو أمر من الحنظل إنه من صبر نال بصبره درجة الصائم القائم ، ودرجة الشهيد الذي قد ضرب بسيفه قدام محمد ﷺ .

٦ - محمد بن الحسين الرضوي (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : لا يعدم الصبور الظفر وإن طال به الزمان .

٧ - قال : وقال عليه السلام : من لم ينجبه الصبر أهلكه الجزع .

٨ - قال : وقال : الصبر يناضل الحدتان ، والجزع من أعوان الزمان .

٩ - الحسن بن محمد الديلمي في (الارشاد) عن الصادق عليه السلام انه جاءته إليه

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٨ راجع تمام الحديث في ج ٢ في ٩/٩ من الدعاء وذيله .

(٥) ثواب الاعمال : ص ١٠٧ .

(٦) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٣ .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٧ .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني ص ١٩٢ صدره : «الجود حارس الاعراض ، و العلم فدام السفه ، والفوز كاة الظفر ، والسلو عوضك ممن غدر ، والاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى برأيه ، والصبر ذيله : و اشرف الغنى ترك المني ، وكم من نقل اسير تحت هوى امير ، ومن التوفيق حفظ التجربة ، والمودة قرابة مستفادة ، ولا تأمن ملولا .

(٩) الارشاد : ص

٢٦- باب استحباب العلم .

۲- وعنه ، عن ابن عيسى ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول : انه ليعجبني الرجل ان يدركه حلمه عند غضبه .

تقدم مايدل على ذلك فى ج ١ فى ب ١ من الاحتضار و فى ب ٧٥ و ٧٦ وذيلهما من الدفن ،
وفى ج ٢ فى ٢/١٦ و ٢٩/٦ و ٣٢/١ من الدعاء ، وفى ٥/٣ و ٢٢/٤ من الذكر، وفى ج ٤ فى
٤٧/٤ من الصدقة ، و ١١/١٣ من آداب الصائم ، وفى ج ٥ فى ب ٤٩ من آداب المسافرين و فى
١١٩/٢٢ من احكام العشرة ، وههنا فى ب ٤ و ٦/١ و ٨/٧ و ب ١٩ وفى ٢/٥ و ٢٤/٥ ، ويأتى مايدل
عليه فى ٢٦/٨ و ٤٢/١٠ راجع ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

باب ۲۶۔ فیہ ۱۴۵ حدیثا :

(٢٠١) الاصول : ص ٣٦٣ (باب العلم) .

٣- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله يحب المحيىء الحليم العفيف المتعفف .

٤- وعنه ، عن ابن عيسى ، عن عبد الله الحجاج ، عن حفص بن أبي عيشة ، قال : بعث أبو عبد الله عليه السلام غلاماً له في حاجة فأبطأ فخرج على أثره لماً أبطأه ، فوجده نائماً فجلس عند رأسه يروحه حتى انتبه ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : يا فلان والله ما ذاك لك تنام الليل والنهار ، لك الليل ، ولنا منك النهار .

٥- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم ، عن أبي جميلة ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله يحب المحيىء الحليم .
(٢٠٤٧٠) ٦- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن علي بن حفص رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ما أعز الله بجهل قط ولا أذل بحلم قط .

٧- وعنه ، عن بعض أصحابه رفعه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : كفى بالحلم ذاصراً ، وقال : إذا لم تكن حليماً فتهلماً .

٨- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن علي بن محبوب ، عن أيوب بن نوح ، عن عباس بن عامر ، عن ربيع بن محمد المسلمي ، عن أبي محمد ، عن عمران ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا وقع بين رجلين منازعة نزل ملكان فيقولان للسففيه منهما قلت وقلت وأنت أهل لما قلت ، وستجزى بما قلت ، ويقولان للحليم منهما : صبرت وحلمت سيفقر لك إن أتممت ذلك ، وإن رد الحليم عليه ارتفع الملكان .

٩- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام) قال :

(٤٥٣) الاصول : ص ٣٦٤ .

(٧-٥) الاصول : ص ٣٦٣ .

(٨) الاصول : ص ٣٦٤ .

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٠ .

يا عليّ ألا أخبركم بأشبهكم بي خلقاً؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : أحسنكم خلقاً ، وأعظمكم حلماً ، وأبرّكم بقرابته ، وأشدّكم من نفسه انصافاً .

١٠- وبأسناده عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : كلمتان غريبتان فاحتملوهما : كلمة حكمة من سفيه فاقبلوها ، وكلمة سفيه من حكيم فاغفروها . وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النّوفليّ ، عن السّكوني مثله .

١١- وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن الحسن الفارسيّ ، عن سليمان بن جعفر الجعفري ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه عن عليّ عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ما جمع شيء إلى شيء أفضل من حلم إلى علم .

١٢- وعن سليمان بن أحمد بن أيّوب ، عن عبد الوهاب بن خراجة ، عن أبي كريب ، عن عليّ بن حفص العبسي ، عن الحسن بن الحسين العلويّ ، عن أبيه الحسين بن يزيد ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عن عليّ عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ما جمع شيء إلى شيء أفضل من حلم إلى علم .

١٣- محمد بن الحسين الرّضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال أوّل عوض الحليم من حلمه أن الناس أنصاره على الجاهل .

١٤- قال : وقال عليه السلام : إن لم تكن حليماً فتحلمّ فإنّه قلّ من تشبّه بقوم إلا أوشك أن يكون منهم .

(١٠) الفقيه : ج ٢ ص ٢٥٤ ، معاني الأخبار : ص ١٠٤ .

(١١ و ١٢) الخصال : ج ١ ص ٦ .

(١٣ و ١٤) نهج البلاغة : القسم الثامن : ص ١٩١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢٩/٦ من الدعاء وفي ج ٤ في ١١/١٣ من آداب الصائم ، وفي ج ٥ في ٢ وب ١٠٦ وفي ١١٧/١٤ و ١٢١/٤ من أحكام العشرة وهنا في ٦/١٤ و ٢١/١٥ ، ويأتي ما يدل عليه في ٣٠/١ وفي ٩ و ٧١/١٠ وفي ج ٧ في ٣١/١٦ من النكاح المحرم .

۲۷- باب استجباب الرفق في الامور .

۱- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن معاذ بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الرفق يمن ، والخرق شوم .

۲(۲۰۴۸۰)- وبالسناد ، عن ابن محبوب ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف .

۳- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن عمه ذكره عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن لكل شيء قفلا ، وقفل الايمان الرفق .

۴- وباسناده قال : قال أبو جعفر عليه السلام : من قسم له الرفق قسم له الايمان .

۵- وعنهم ، عن أحمد ، عن ابراهيم بن محمد الثقفي ، عن علي بن المعلى ، عن إسماعيل بن يسار ، عن أحمد بن زياد بن أرقم ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيما اهل بيت اعطوا حظهم من الرِّفق فقد وسع الله عليهم في الرزق ، والرفق في تقدير المعيشة خير من السعة في المال ، والرفق لا يعجز عنه شيء والتبذير لا يبقى معه شيء ، إن الله عز وجل رفيق يحب الرفق .

۶- وعنهم ، عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لو كان الرفق خلقا يرى ما كان ممّا خلق الله

باب ۲۷- فيه ۱۶ حديثا :

(۱) الاصول : ص ۳۶۷ (باب الرفق) اورده أيضا في ج ۱ في ۹/۴ من غسل البيت .

(۲) الاصول : ص ۳۶۷ .

(۳و۴) الاصول : ص ۳۶۶ .

(۵) الاصول : ص ۳۶۷ فيه : عن أرقم .

(۶) الاصول : ص ۳۶۷ فيه : عن أحمد بن أبي عبد الله .

شيء أحسن منه .

٧- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن حسان ، عن موسى بن بكر ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : الرفق نصف العيش .

٨- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن يحيى الأزرق عن حماد بن بشير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله رفيق يحب الرفق الحديث .

٩- وعند ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الرفق لم يوضع على شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه .

١٠- وعنه ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن عمر بن أبي المقدام رفعه عن النبي ﷺ قال : إن في الرفق الزيادة ، والبركة ، ومن يحرم الرفق يحرم الخير .

١١- وعنه ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن مـن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما زوى الرفق عن أهل بيت إلا زوى عنهم الخير .

(٢٠٤٩٠) ١٢- وعنه رفعه ، عن صالح بن عقبة ، عن هشام بن أحمر ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال لي ، وجوى بيني وبين رجل من القوم كلام ، فقال لي : ارفق بهم فإن كفر أحدهم في غضبه ، ولا خير فيمن كان كفره في غضبه .

١٣- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :

(٧) الاصول : ص ٣٦٧ .

(٨) الاصول : ص ٣٦٦ ذيله : فمن رفق به باده تسليله اضغانهم ومضادتهم لهواهم وقلوبهم ، ومن رفق بهم انه يدعهم على الامر يريد ازالته عنهم رفقابهم لكيلا يلقي عليهم عرى الايمان و مناقلتهم جملة واحدة فيضفوا ، فاذا اراد ذلك نسخ الامر بالاخر فصار منسوخا .

(٩) الاصول ، ص ٣٦٧ . اورده ايضاً في ج ١ في ٩/٣ من فسل البيت ومثله في حديث تقدم في ج ٥ في ٤٩/٤ من احكام العشرة .

(١٠-١٢) الاصول : ص ٣٦٧ .

(١٣) الاصول : ص ٣٦٧ ، اخرجه بتمامه في ج ٥ في ٥٨/٤ من آداب السفر .

قال رسول الله ﷺ : ان الله رفيق يحب الرفق ويعين عليه الحديث .

١٤- وبهذا الاسناد قال : ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجراً واحبهما

الى الله ارفقهما بصاحبه .

١٥- وعن ابي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة

عمتن حديثه ، عن أحدهما عليهما السلام قال : ان الله رفيق يحب الرفق الحديث .

١٦- وعنه ، عن محمد بن حسان ، عن الحسن بن الحسين ، عن الفضيل بن عثمان

قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من كان رفيقاً في امره نال ما يريد من الناس .

٢٨- باب استحباب التواضع •

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن

معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : ان في السماء ملكين

موكّلين بالعباد ، فمن تواضع لله رفعاه ، ومن تكبر وضعاه .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن ابيه ، عن عبد الله بن

(١٤) الاصول : ص ٣٦٧ ، أخرجه أيضاً عن كتب في ج ٥ في ٣١/٢ من آداب السرفوف في ٩١/٢

من احكام العشرة .

(١٥) الاصول : ص ٣٦٧ ذيله : و من رفقه بكم تسليه اضفانكم و مضادة قلوبكم ، وانه ليريد

تعويل العبد عن الامر فيتركه عليه حتى تعوله بالناسخ كراهية مناقلة الحق عليه .

(١٦) الاصول : ص ٣٦٧ فيه : محمد بن عبد الجبار (محمد بن حسان خ ل) وفي التراث : محمد

ابن عبد الجبار .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ١٠٦ و ١٢١/٤ من احكام العشرة ، وهنا في ب ٤ ، ويأتي

ما يدل عليه في ج ٧ في ٢٥/١٠ من النفقات .

باب ٢٨ - فيه ٩ احاديث :

(١) الاصول : ص ٣٦٨ (باب التواضع) .

(٢) الاصول : ص ٣٦٩ .

القاسم ، عن عمرو بن ابي المقدم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : فيما اوحى الله عز وجل الى داود عليه السلام يا داود كما ان اقرب الناس من الله المتواضعون كذلك ابعد الناس من الله المتكبرون .

٣- وعنهم ، عن أحمد ، عن اييه ، عن علي بن الحكم رفعه عن أبي بصير ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام (في حديث) قال : فأوحى الله الى الجبال اني واضع سفينة نوح عبيدي على جبل منكن فتطاولت وشمخت وتواضع الجودي ، وهو جبل عندكم ف ضربت السفينة بجؤ جؤها الجبل .

٤ - وعنهم ، عن أحمد ، عن ابن فضال ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يذكر أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملك فقال : إن الله يختيرك أن تكون عبدا رسولا متواضعا ، او ملكا رسولا ، قال : فنظر إلى جبرئيل وأومي بيده أن تواضع ، فقال : عبدا متواضعا رسولا ، فقال ان رسول مع أنه لا ينقصك مما عند ربك شيئا ، قال : ومعه مفاتيح خزائن الأرض .

٥ - وعنهم ، عن أحمد ، عن عدة من أصحابنا ، عن علي بن أسباط ، عن الحسن بن الجهم ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال : التواضع أن تعطي الناس ما تحب أن تعطاه .

(٣) الاصول : ص ٣٦٩ فيه : « رفعه الى أبي بصير قال : دخلت على أبي الحسن موسى (ع) في السنة التي قبض فيها أبو عبد الله عليه السلام فقلت : جعلت فداك مالك ذبحت كبشا ونعرتان بدنة ، فقال : يا أبا محمد ان نوحا كان في السفينة و كان فيها ماشاء الله و كانت السفينة مأمورة ، فطافت بالبيت وهو طواف النساء ، و خلى سبيلها نوح عليه السلام فأوحى الله عز وجل الى الجبال « ذيله : قال : فقال نوح عند ذلك : يا ماري اتقن و هو بالسريانية : يا رب اصلح ، قال : فظننت ان ابا الحسن عليه السلام عرض بنفسه .

(٤) / الاصول : ص ٢٦٨ .

(٥) الاصول : ص ٣٦٩ .

(٢٠٥٠٠) ٦ - قال: وفي حديث آخر قال: التواضع درجات ومنها أن يعرف المرء قدر نفسه في منزلها منزلتها بقلب سليم لا يحب أن يأتي إلى أحد إلا مثل ما يؤتى إليه إن رأي سيئة دراها بالحسنة كاظم الغيظ عاف عن الناس والله يحب المحسنين .

٧ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال : يا علي والله لو أن الوضيع في قعر بئر لبعث الله عز وجل إليه ريحا ترفعه فوق الأخيار في دولة الأشرار .

٨ - وفي (عيون الأخبار) عن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الأدمي ، عن الحسن بن علي بن النعمان ، عن علي بن أسباط ، عن الحسن بن الجهم قال : سألت الرضا عليه السلام فقلت له : جعلت فداك ما حدّ التواضع ؟ فقال لي : أن لا تخاف مع الله أحدا ، قال : قلت : جعلت فداك فما حدّ التواضع ؟ فقال : أن تعطي الناس من نفسك ما تحب أن يعطوك مثله ، قلت : جعلت فداك أشتبه أن أعلم كيف أنا عندك ، فقال : انظر كيف أنا عندك .

٩ - وفي (معاني الأخبار) عن أبيه عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليه السلام قال : إن من التواضع أن يرضى بالمجلس دون المجلس ، وأن يستلم على من تلقى ، وأن يترك المرء وإن كان محققا ، ولا تحب أن تحمد على التقوى . ورواه الكليني ، عن علي بن إبراهيم . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

(٦) الاصول : ص ٣٦٩ صدره : قال قلت : ما حد التواضع الذي اذا فعله العبد كان متواضعا ؟ فقال : التواضع .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٧ .

(٨) عيون اخبار الرضا : ص ٢١٣ فيه : «أبي سعيد سهل بن زياد الأدمي» وفيه : محمد بن أسباط .

(٩) معاني الاخبار : ص ١٠٨ ، الاصول : ص ٣٦٨ ، أخرجه عن المعاني وعن الاصول بالفاظه في ج ٥ في ٧٥/٤ من احكام العشرة .

٢٩ - باب استحباب التواضع عند تجدد النعمة

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث جعفر بن أبي طالب مع النجاشي ملك الحبشة أن النجاشي قال : إننا نجد فيما أنزل الله على عيسى عليه السلام أن من حق الله على عباده أن يحدثوا لله تواضعا عند ما يحدث لهم من نعمه ، فلما بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأصحابه : إن الصدقة تزيد صاحبها كثرة فتصد قواير حمكم الله ، وإن التواضع يزيد صاحبه رفعة ، فتواضعوا يرفعكم الله ، وإن العفو يزيد صاحبه عزاً فاعفوا يعزكم الله . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد عن أحمد بن الحسين البصري ، عن عبد الله بن محمد الواسطي ، عن محمد بن يحيى ، عن هارون بن مسلم . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٣ و ٥/٥ و ٢٩/٦ من الملابس ، وهنا في ٤/١٣ و ٨/٧ و ٩/١ و ١٨/٣ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٤/١١ وفي ٨ و ١٠ و ٥٨/١٦

باب ٢٩ - فيه حديث :

(١) الاصول : ص ٣٦٨ (باب التواضع) مجالس ابن الشيخ : ص ٩ فيه : «عبيد الله بن محمد الواسطي» صدر الحديث : «قال : ارسل النجاشي الى جعفر الطيار ابن أبي طالب واصحابه فدخلوا عليه وهو في بيت له جالس على التراب وعليه خلعان الثياب ، قال : فقال جعفر : فاشفقنا عليه حين رأيناه في تلك الحال ، فلما رأينا ما بنا وتغير وجهنا قال : الحمد لله الذي نصر محمدنا وقرعينه ، الا ابشركم ؟ فقلت : بلى أيها الملك ، فقال : انه جاءني الساعة من نحو ارضكم عين من عيونى هناك فاخبرني ان الله عز وجل قد نصرني محمدنا واهلك عدوه ، وأسر فلان وفلان وفلان ، اتقوا بواد يقال له : بدر كثير الاراك ، لكأنى انظر اليه حيث كنت ارمى لسيدى هناك وهو رجل من بني ضمرة ، فقال له جعفر : أيها الملك فمالى اراك جالسا على التراب وعليك هذا الخلعان ؟ فقال : يا جعفر اننا نجداه » وفيه بعد قوله : من نعمه : فلما احدث الله عز وجل لى نعمة بمحمد (ص) احدثت لله هذا التواضع ، فلما بلغ .

تقدم ما يدل على ذلك باطلاقة في ب ٢٨ وذيله ، . ويأتي ما يدل عليه في ب ٣١ و ٣٢ ، راجع ب ٥٨ وذيله .

٣٠ - باب تأكيد استحياب التواضع للعالم والمتعلم

- ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن محبوب ، عن معاوية بن وهب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اطلبوا العلم وتزيتوا معه بالحلم والوقار ، وتواضعوا لمن تعلمونه العلم ، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ، ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم .
- ٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن سنان رفعه قال : قال عيسى ابن مريم عليه السلام للحواريين : لي إليكم حاجة افضوها لي ، فقالوا : قضيت حاجتك يا روح الله ، فقام فغسل أقدامهم ، فقالوا : كنّا أحقّ بهذا منك ، فقال : إنّ أحقّ الناس بالخدمة العالم إنّما تواضعت هكذا لكي ماتوا تواضعوا بعدى في الناس كتواضعي لكم ، ثمّ قال عيسى عليه السلام : بالتواضع تعمّر الحكمة لا بالتكبر ، وكذلك في السهل ينبت الزرع لا في الجبل . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٣١ - باب استحياب التواضع في المأكل والمشرب ونحوهما

- ١- محمد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أفطر رسول الله صلى الله عليه وآله عشية خميس في مسجد قبا ، فقال : هل من شراب ؟ فأتاه أوس بن خولى الأنصاري بعسّ مخيض بعسل ، فلمّا وضعه على فيه نحتاه ثمّ قال : شرابان يكتفى بأحدهما من صاحبه لأشربه ولا أجرّ مه ، ولكن أتواضع لله فأنته من تواضع لله رفعه الله ، ومن تكبّر

باب ٣٠ - فيه حديثان :

(٢١٩) الاصول : ص ١٨ (باب صفة العلماء) .

تقدم ما يدل على ذلك باطلاله في ب ٢٨ ، راجع ب ٥٨ وذيله .

باب ٣١ - فيه ٢ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٦٨ (باب التواضع)

خفضه الله ، ومن اقتصد في معيشته رزقه الله ، ومن بذر حرمة الله ، ومن أكثر ذكرا الموت أحبّه الله .

٢- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن عليّ الوشاء ، عن داود الحمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله ، وقال : من أكثر ذكرا الموت أظلمه الله في جنته .

٣- و عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مرّ عليّ بن الحسين عليه السلام على المجذمين وهو راكب حماره وهم يتغدون فدعوه إلى الغدا فقال : أما لولا أني صائم لفعلت ، فلمّا صار إلى منزله أمر بطعام فصنع وأمر أن يتنوقوا فيه ، ثمّ دعاهم فتغدوا عنده وتغدى معهم .

(٢٠٥١٠) ٤- محمد بن الحسين الرضّي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : القناعة مال لا ينفد . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٣٢- باب وجوب ايثار رضى الله على هوى النفس وتحريم العكس

١- محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن

(٢) الاصول : ص ٣٦٨ (باب النواضع) اورد قطعة منه فى ج ١ فى ٢٣/٢ من الاحتضار .

(٣) الاصول : ص ٣٦٩ .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٥٦ و ٢٥٥ قال الشريف فى الموضع الثانى : وقد روى بعضهم هذا الكلام لرسول الله (ص) .

تقدم ما يدلّ على ذلك فى ج ١ فى ٢٠/١٢ من مقدمة العبادات و هنا فى ب ٢٨ و ذيله ، راجع ب ٥٨ و ذيله ، ويأتى ما يدلّ على ذلك فى ج ٨ فى ب ٨١ من آداب المائدة و ذيله .

باب ٣٣- فيه ٧ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٣٧٧ ، الخصال : ج ١ ص ٥ فيه : يقول : بجلالى وجمالى وبهائى وعلامى وارتفاى لا يؤثر عبد هواى على هواه الا جعلت غناه فى نفسه ، و همه فى آخرته ، وكففت عنه ضيعته ، و ضمنت .

عليّ الوشاء، عن عاصم بن حميد، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام قال إن الله عز وجل يقول: وعزّتي وعظمتي وعلوّي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبدهواي على هوى نفسه إلاّ كفت عليه صنّعه، وضمنت السماوات والأرض رزقه، وكنت له من وراء تجارة كلّ تاجر. ورواه الصدوق في (الخصال) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن الحسن بن عليّ بن فضال، عن عاصم بن حميد نحوه.

٢ - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن ابن سنان يعني عبدالله، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال الله عز وجل: وعزّتي وجلالي وعظمتي وبهائي وعلوّ ارتفاعي لا يؤثر عبد مؤمن هواي على هواه في شيء، من أمر الدنيا إلاّ جعلت غناه في نفسه، وهمته في آخرته وضمنت السماوات والأرض رزقه، وكنت له من وراء تجارة كلّ تاجر. ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن بنت الياس، عن عبدالله بن سنان، عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام مثله واسقط لفظ مؤمن.

٣ - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن القاسم، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يقول الله عز وجل: وعزّتي وجلالي وكبريائي ونوري وعلوّي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبد هواه على هواي إلاّ شئت عليه أمره، ولبست عليه دنياه، وشغلت قلبه بها، ولم آت منها إلاّ ما قدرّت له، وعزّتي وجلالي وعظمتي ونوري وعلوّي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبد هواي على هواه إلاّ استحفظته ملائكتي، وكفلت السماوات والأرضين رزقه، وكنت له من وراء تجارة كلّ تاجر، وأنته الدنيا وهي راغمة.

٤ - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن إسماعيل بن

(٢) الاصول: ص ٣٧٧، المحاسن: ص ٢٨ فيه: «وعلائي وارتفاع مكاني» وفيه: «الاجعلت

غناه في نفسه، وكفيتها همه، وكفت عليه ضيعته، وضمنت».

(٣) الاصول: ص ٤٦٤ (اتباع الهوى).

(٤) الروضة: ص ١٦٦ (ط ٢) فيه: (إسماعيل بن قتيبة) وفيه: كلام الحكيم.

عتيبة ؛ عن حفص بن عمر ، عن إسماعيل بن محمد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل يقول: انني لست كل كلام الحكمة أتقبل ، إنما أتقبل هواء وهمه ، فإن كان هواء وهمه في رضاي جعلت همه تقديسا و تسبيحا .

٥ - محمد بن علي بن الحسين قال : قال عليه السلام : جاهد هواك كما تجاهد عدوك .
٦ - وفي (ثواب الأعمال) عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن الحسين بن إسحاق ، عن علي بن مهزيار ، عن محمد بن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي حمزة قال : سمعت علي بن الحسين «زين العابدين خ» عليه السلام يقول : إن الله جل جلاله يقول : وعزتي وجلالي وعظمتي وجمالي وبهائي وعلوي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبد هواي على هواء إلا جعلت همه في آخرته ، وغناه في قلبه ، وكففت عنه ضيعته ، وضمنت السماوات والأرض رزقه ، وأتته الدنيا وهي راغمة .

٧ - محمد بن الحسين الرضوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في خطبة له : أيها الناس إن أخوف ما أخاف عليكم اثنتان : اتباع الهوى وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسي الآخرة . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ .

(٦) ثواب الاعمال : ص ٩٢ .

(٧) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ١٠١ ذيله : «الاولان الدنيا قدولت هذا فلم يبق منها الا صباية كصباية الاناء اصطبها صابها ، الاولان الآخرة قد اقبلت و لكل منهما بنون ، فكونوا من ابنا الآخرة ولا تكونوا ابنا الدنيا ، فان كل ولد سيلحق بامه يوم القيامة ، وان اليوم عمل ولا حساب ، وغدا حساب ولا عمل» قال الرضوي : الحذاء : السريعة ، ومن الناس من يرويه جذاء . اورد الحديث من النخال في ج ١ في ٥ و ٢٤/٦ من الاحتضار ، وعن الكافي في ٨١/٢ ههنا .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ١٢ / ٢٠ من مقدمة العبادات ، راجع ج ٣ في ١١/١٤ من صلاة الجماعة وج ٤ في ١٤/١ من زكاة الانعام و ٢١/٢ من احكام شهر رمضان وب ٩ هنا ، ويأتي ما يدل عليه في ٥٢/٢ راجع ب ٨١ .

٢٢- باب وجوب تدبر العاقبة قبل العمل

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة ابن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال له : يا رسول الله أوصني ، فقال له : فهل أنت مستوص إن أنا أوصيتك ؟ حتى قال له ذلك ثلاثاً ، وفي كلِّها يقول الرّجل : نعم يا رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : فانّي أوصيتك إذا أنت ، همت بأمر فتدبر عاقبته فان يك رشداً فامضه وإن يك غيماً فانتبه عنه . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم مثله .

٢- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد بن الحنفية قال : من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ ، ومن تورط في الأمور غير ناظر في العواقب فقد تعرض لمفطعات النوائب ، والتدبير قبل العمل يؤمنك من الندم ، والعاقول من وعظه التجارب ، وفي التجارب علم مستأنف ، وفي تقلب الأحوال علم جواهر الرّجال .

(٢٠٥٢٠) ٣- محمد بن الحسين الرضوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : لسان العاقل وراء قلبه ، وقلب الأحمق وراء لسانه .

٤- وعنه أنّه قال : قلب الأحمق في لسانه ، ولسان العاقل في قلبه .

٥- قال : وقال عليه السلام : من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ .

باب ٣٣- فيه ١٠ أحاديث :

(١) الروضة : ص ١٤٩ (ط ٢) قرب الاسناد : ص ٢٣ .

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٣) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٥٣ .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٥٣ فيه : قلب الاحمق في فيه .

(٥) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٥ .

٦- الحسن بن محمد الطوسي^(٦) في (مجالسه) عن أبيه ، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن هارون بن موسى التلعكبري ، عن محمد بن همام ، عن علي بن الحسين الهمداني ، عن محمد بن خالد البرقي ، عن أبي قتادة القمي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ليس لحاقن رأى ، ولا لملول صديق ، ولا لحسود غنى ، وليس بحازم من لا ينظر في العواقب ، والنظر في العواقب تلقيح للقلوب .

٧- أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن القاسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي حمزة الثمالي^(٧) ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : علمني يا رسول الله ، قال : عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى الحاضر ، قال : زدني يا رسول الله ، قال : إياك والطمع فإنه الفقر الحاضر ، قال : زدني يا رسول الله ، قال : إذا هممت بأمر فتدبر عاقبته ، فإن يك خيراً ورشداً فاتبعه ، وإن يك غيماً فاجتنبه . ورواه الصدوق بإسناده عن الحسن ابن راشد .

٢٤- باب وجوب انصاف الناس ولو من النفس .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أنصف الناس من نفسه رضي به حكماً لغيره .

(٦) مجالس ابن الشيخ : ص ١٨٩ .

(٧) المحاسن : ص ١٦ فيه : « وان بك غياً فدعه » الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ ، اخرج صدره عن الفقيه : في ٦٧/٦ .

راجع ٦٤/١٢ .

باب ٣٤- فيه ١٣ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٣٨١ (باب الانصاف) .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : سيّد الأعمال إنصاف الناس من نفسك ، ومواساة الأخ في الله وذكر الله على كل حال .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إبراهيم بن محمد الثقفي ، عن علي بن المعلى ، عن يحيى بن أحمد ، عن أبي محمد الميثمي ، عن رومي ابن زرارة ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له : ألا إنّه من ينصف الناس من نفسه لم يزد الله إلا عزاً .

٤ - وعنهم ، عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الله بن مسكان ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاث هم أقرب الخلق إلى الله يوم القيامة حتّى يفرغ من الحساب : رجل لم تدعه قدرة في حال غضبه أن يحيف على من تحت يده ، ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة ، ورجل قال بالحق فيما له وعليه . ورواه الصدوق في (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن خالد مثله .

٥ - وعنهم ، عن أحمد ، عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي ، عن عبد الله بن إبراهيم الغفاري ، عن جعفر بن إبراهيم الجعفري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من واسى الفقير من ماله وأنصف الناس من نفسه فذلك المؤمن حقاً (٢٠٥٣٠) ٦- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن الحسن بن حمزة ، عن جدّه ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : كان رسول الله ﷺ يقول في آخر خطبته : طوبى لمن طاب خلقه ، وطهرت سجيّته ، وصلحت سريره ، وحسنت علانيته ، وأنفق الفضل من ماله ، وأمسك

(٣٢٢) الاصول : ص ٣٨١ (باب الانصاف) .

(٤) الاصول : ص ٣٨١ ، الخصال : ج ١ ص ٤١ ، أخرجه عن المجالس في ٣٧/٥ .

(٥) الاصول : ص ٣٨٢ .

(٦) الاصول : ص ٣٨٠ .

الفضل من قوله ، وأنصف الناس من نفسه .

٧- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من يضمن لي أربعة بأربعة أبيات في الجنة : أنفق ولا تخف فقراً ، وافش السلام في العالم ، واترك المرء وإن كنت محقاً ، وأنصف الناس من نفسك .

٨- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن خالد بن نافع ، عن يوسف البراز قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما تدارى اثنان في أمر قط فأعطى أحدهما النصف صاحبه فلم يقبل منه إلا ادبيل منه .

٩- وعنه ، عن أحمد ، عن ابن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن قيس ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن لله جنة لا يدخلها إلا ثلاثة أحدهم من حكم في نفسه بالحق .

١٠- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن الحسن ابن حمزة العلوي ، عن أحمد بن عبد الله ، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبيدة الحذاء ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال : ألا أخبرك بأشد ما افترض الله على خلقه إنصاف الناس من أنفسهم ، ومواساة الإخوان في الله عز وجل ، وذكر الله عز وجل على كل حال ، فإن عرضت له طاعة عمل بها ، وإن عرضت له معصية تركها .

١١- وعن أبيه ، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن محمد بن علي بن الحسين

(٧) الاصول : م ٣٨٠ ، والفروع : ج ١ ص ١٧٤ ، أخرجه أيضاً في ج ٧ في ٢٣/٩ من النفقات ، وعن الفقيه في ج ٤ في ٢/٨ مما تجب فيه الزكاة ، وعن الزهد والمعاشن في ج ٥ في ٣٤/١١ من احكام العشرة .

(٩٠٨) الاصول : م ٣٨٢ .

(١٠) مجالس ابن الشيخ : م ٥٤ .

(١١) مجالس ابن الشيخ : م ٢٧٦ فيه : « من اراد ان يدخله الله عز وجل ويسكنه جنته » أخرجه

عن مجالس الصدوق في ج ٥ في ١٠٤/٣٢ من احكام العشرة .

عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن علي بن ميمون الصائغ قال : سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول : من أراد أن يسكنه الله جنّته فليحسن خلقه ، وليعط النصفة من نفسه ، وليرحم اليتيم وليعن الضعيف ، وليتواضع لله الذي خلقه .

١٢- أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن الحسين ، عن معاوية . عن أبيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما نصح الله عبد في نفسه فأعطى الحق منها وأخذ الحق لها إلا أعطى خصلتين : رزقاً من الله يسعه ، ورضا عن الله يغنيه . محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد ابن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله . وفي (الخصال) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله .

١٣- وعن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمّه محمد بن أبي القاسم ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن عبد الرحمن بن حماد ، عن عبد الله بن محمد الغفاري ، عن جعفر بن إبراهيم الجعفري ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من واسى الفقير وأنصف الناس من نفسه فذلك المؤمن حقاً . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في اجتناب المحارم وغير ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(١٢) المحاسن : ص ٢٨ فيه : « الحسن » وفيه : « ينجي » ثواب الاعمال : ص ٩٤ لم يذكر فيه ابن وهب ، الخصال : ج ١ ص ٢٥ فيه وفي ثواب الاعمال : يقنع به ورضى عن الله ينجي . (١٣) ثواب الاعمال

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ٤٩/٥ من آداب السفر وفي ١٤/٥ و ٣٢/٢ و ١٠٧/٦ من احكام العشرة ، وفي ٣٤/٣ من جهاد العدو ، وهنا في ب ٤ و ٦/٦ و ب ٢٣ و ٢٦/٩ ويأتي ما يدل عليه في ب ٣٥ و ٣٦/١ و ٣٦/١ و ١/٢٠ من فعل المعروف .

٣٥- باب انه يجب على المؤمن أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه

ويكره لهم ما يكره لها •

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد ، عن أبيه ، عن جده أبي البلاد رفعه قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله علّمني عملاً أدخل به الجنة فقال: ما أحببت أن يأتيه الناس إليك فأتته اليهم وما كرهت أن يأتيه الناس إليك فلا تأتاه اليهم .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن يوسف بن عمران بن هشيم ، عن يعقوب بن شعيب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اوحى الله إلى آدم عليه السلام اني سأجمع لك الكلام في أربع كلمات « إلى أن قال: » واما التي بينك وبين الناس فترضى للناس ما ترضى لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك . أقول: وتقدم ما يدل على ذلك .

٣٦- باب استحباب اشتغال الانسان بعيب نفسه عن عيب الناس .

باب ٣٥ - فيه حديثان :

(١) الاصول : ص ٣٨١ (باب الانصاف) .

(٢) الاصول : ص ٣٨١ فيه : ميثم ، وفيه : قال: يارب وما عن ؛ قال: واحدة لى ، وواحدة لك ،

وواحدة فيما بينى وبينك ، وواحدة فيما بينك وبين الناس ، قال: يارب بينهن لى حتى اعلمهن ، قال: اما التى لى فتمدنى لاتشرك بى شيئا ، واما التى لك فاجزىك بعملك احوج ما تكون اليه ، واما التى بينى وبينك فعملك الدعاء ولمى الاجابة ، واما التى بينك اه .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٢ فى ذيل ٢٧/٤ من التعقيب ، وفى ج ٤ فى ٢٧/١ من الصدقات ،

وفى ج ٥ فى ١/٤ و ١٤/٥ و ١٢٠/٧ و ١٢٢ من احكام العشرة ، وهنا فى ٣/١ و ٢٣/١١

وفى ٥ و ٦ و ٨ / ٢٨ ، راجع ب ٣٤ ، ويأتى ما يدل عليه فى ٦٧/٩ .

باب ٣٦ - فيه ١١ حديثاً :

(٢٠٥٤٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن عثمان بن جبلة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث خصال من كن فيه أو واحدة منهن كان في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله : رجل أعطى الناس من نفسه ما هو سائلهم ، ورجل لم يقدم رجلاً ولم يؤخر رجلاً حتى يعلم أن ذلك لله رضا ، ورجل لم يعب أخاه المسلم بعيب حتى ينفي ذلك العيب عن نفسه فإنه لا ينفي منها عيباً إلا بداله عيب وكفى بالمرء شغلاً بنفسه عن الناس . ورواه الصدوق في (المجالس) عن أبيه ، عن محمد بن أحمد بن علي بن الصلت ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن عثمان بن جبلة ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام مثله ورواه أيضاً عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن سعد ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن سنان ، عن الخضر بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه .

٢- و عنهم ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن الحسن بن السري ، عن أبي مريم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وآله مرتبنا فوق وسلم ثم قال : ما لي أرى حب الدنيا قد غلب على كثير من الناس « إلى أن قال : » طوبى لمن شغله خوف الله عز وجل عن خوف الناس طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب المؤمنين من إخوانه الحديث .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن الحسين بن إسحاق ، عن علي بن مهزيار ، عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن مختار ، عن بعض أصحابه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كفى بالمرء عيباً أن يتعرف من عيوب الناس ما يعمي عليه من أمر نفسه ، أو يعيب على الناس أمراً هو فيه لا يستطيع التحول عنه إلى غيره ، أو يؤذي جليسه بما

(١) الاصول : ص ٣٨٢ (باب الانصاف) المجالس . . .

• (٢) الروضة : ص ١٦٨ (ط ٢) فيه : « مرتبنا ذات يوم ونحن في نادينا وهو على ناقته و ذلك حين رجع من حجة الوداع فوق علينا فلم فردنا عليه السلام ، ثم قال : والحديث طويل راجعه .

(٣) الاصول : ص ٥١٤ (باب نادر بعد الاستدراج) الزهد : مخطوط .

لا يعنيه . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن الحسين بن المختار مثله .

٤- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) باسناد يأتي في محاسبة النفس عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ (في حديث) قال : قلت : يا رسول الله اوصني قال : اوصيك بتقوى الله فاتته رأس الأمر كله ، قلت : زدني ، قال : عليك بتلاوة القرآن وذكر الله كثيراً ، قلت : زدني ، قال : عليك بطول الصمت ، قلت : زدني قال : إياك وكثرة الضحك ، قلت : زدني ، قال : عليك بحب المساكين ومجالستهم قلت : زدني ، قال : قل الحق وإن كان مرأاً ، قلت : زدني ، قال : لاتخف في الله لومة لائم قلت : زدني ، قال : ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك ولا تجد عليهم فيما تأتي مثله ثم قال : كفى بالمرء عيباً ان يكون فيه ثلاث خصال : يعرف الناس ما يجهل من نفسه ، ويستحيى لهم مما هو فيه ، ويؤذي جلسه فيما لا يعنيه ، ثم قال : يا ابادر لاعقل كالتدبير ، ولا ورع كالكف ، ولا حسب كحسن الخلق .

٥ - وفي (المجالس) عن علي بن احمد بن عبدالله ، عن أبيه ، عن جده احمد بن ابي عبدالله ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن ابراهيم بن محمد الأشعري عن ابان بن عبد الملك ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : إن موسى عليه السلام اراد ان يفارق الخضر قال : اوصني ، فكان فيما اوصاه ان قال له : إياك واللجاجة وان تمشي في غير حاجة ، وان تضحك من غير عجب ، واذكر خطيئتك ، وإياك وخطايا الناس .

٦- محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال

(٤) معاني الاخبار : ص ٩٥ والحديث طويل جدا والمذكور مختصر راجعه .

(٥) المجالس : ص ١٩٤ (م ٥٢) .

(٦) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٢٧٧ فيه : « في النهي عن غيبة الناس » وفيه : « وما هو اعظم » وفيه : « غايه به » وفيه : « ايم الله لئن لم يكن » وفيه : « لا تمجل في عيب احد بيبه » وفيه : فلعلك معذب عليه .

فى النهى عن عيب الناس : وإنما ينبغى لأهل العصمة والمصنوع إليهم فى السلامة ان يرحموا أهل الذنوب والمعصية ، ويكون الشكر هو الغالب عليهم والحاجز لهم عنهم ، فكيف بالعائب الذى عاب أخاه وعيـره ببلواه ، اما ذكر موضع ستر الله عليه من ذنوبه ما هو اعظم من الذنب الذى عاب به ، فكيف يذمه بذنـب قد ركب مثله فان لم يكن ركب ذلك الذنب بعينه فقد عصى الله فيما سواه ممّا هو اعظم منه ، وايم الله لو لم يكن عصاه فى الكبير لقد عصاه فى الصغير ، ولجراتنا على عيب الناس اكبر ، يا عبد الله لاتعجل فى عيب عبد بذنبه ، فلعله مغفور له ، ولا تأمن على نفسك صغير معصية فلعلك تعذب عليه ، فليكشف من علم منكم عيب غيره لما يعلم من عيب نفسه ، وليكن الشكر شاغلا له على معافاته ممّا ابتلى به غيره .

٧- قال : وقال عليه السلام : من نظر فى عيب نفسه اشتغل عن عيب غيره ، ومن رضى رزق الله لم يحزن على ما فاته « إلى أن قال : » ومن نظر فى عيوب الناس ثم رضىها لنفسه فذلك الأحمق بعينه .

٨- قال : وقال عليه السلام : اكبر العيب ان تعيب ما فىك مثله .

٩- محمد بن إدريس فى (آخر السرائر) نقلا من كتاب ابي عبد الله السيارى ، عن محمد بن إسماعيل ، عن بعض رجاله قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إذا رايتم العبد متفقداً لذنوب الناس ناسياً لذنوبه فاعلموا أنه قد مكر به .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٢٧ فيه : « برزق الله » وفيه : بدقوله : على ما فاته : « ومن سل سيف البنى قتل به ، ومن كابد الامور عطب ، ومن اقتحم اللجج غرق ، ومن دخل مداخل السوء اتهم ، ومن كثر كلامه كثر خطاؤه ، ومن كثر خطاؤه قل حياؤه ، ومن قل حياؤه قل ورعه ، ومن قل ورعه مات قلبه ، ومن مات قلبه دخل النار ، ومن نظر فى عيوب الناس فانكرها ثم رضىها اه » وفى ذيله : ومن اكثر ذكر الموت رضى من الدنيا بالبسير ، ومن علم أن كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٢٨ .

(٩) السرائر : ص ٤٦٨ .

١٠- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد، عن علي بن خالد المراغي، عن عمران بن موسى، عن أبي بكر بن الحارث، عن عيسى بن رغبة، عن محمد بن رئيس، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن حبيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: كان بالمدينة اقوام لهم عيوب فسكتوا عن عيوب الناس فأسكت الله عن عيوبهم الناس فماتوا ولا عيوب لهم عند الناس، وكان بالمدينة اقوام لا عيوب لهم فتكلموا في عيوب الناس فأظهر الله لهم عيوبهم بالهمز الواعي ففون بها إلى ان ماتوا.

(٢٠٥٥٠) ١١- وعن أبيه، عن المفيد، عن احمد بن محمد الرزقي، عن محمد بن سليمان عن محمد بن خالد، عن عاصم بن حميد، عن أبي عبيدة الحذاء قال: سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: إن أسرع الخير ثوابا البر وإن أسرع الشر عقابا البغي، وكفى بالمرء عيبا أن يبصر من الناس ما يعمى عنه من نفسه، وإن يعير الناس بما لا يستطيع تركه، وإن يؤذى جليسه بما لا يعنيه.

ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن أنضر بن سويد، عن عاصم بن حميد،

(١٠) مجالس ابن الشيخ: ص ٢٧ فيه: «حدثنا أبو عمران موسى بن الحسن بن سلمان» وفيه: عيسى بن رغبة، عن محمد بن ادريس، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب.

(١١) مجالس ابن الشيخ: ص ٦٥، الصحيح: الزراري. الزهد: مخطوط. أخرجه عن كتب باسناده عن أبي حمزة و الحسين بن زيد في ٧٤/٥.

راجع ٩ و ٤/٢١ و يأتي ما يدل عليه في ٥١/٥.

وفي هامش نسخة المطبوع اشعار للمصنف في معنى هذه الاحاديث:

يا من يعيب الناس و هو لعيبه	ناس و ليس يزيله نسيان
رفقا فانك ذو لسان واحد	و لكل انسان عليك لسان
لو اطلقت فيك الاعنة ساعة	مضت الجياد وقبرك الميدان
ما حال نعبان بكر وراءه	من جوف كل فتوقه نعبان
ولئن سكت فربما سكت الوري	عن بعض عيبك ايها الانسان
اوليس قال الله يا موسى انك	كن كيف شئت كما تدين تدان

أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٣٧- باب وجوب العدل .

١- محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن غالب بن عثمان ، عن روح ابن اخت المعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتقوا الله واعدلوا فانكم تعيبون على قوم لا يعدلون .

٢- وعنه ، عن الحسن بن علي الكوفي ، عن عبيس بن هشام ، عن عبد الكريم عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العدل أحلى من الماء يصيبه الظمآن ، ما أوسع العدل إذا عدل فيه وإن قل . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير عن حماد ، عن الحلبي مثله .

٣- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العدل أحلى من الشهد وألين من الزبد وأطيب ريحاً من المسك .

٤- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى عن أبي إسحاق الجرجاني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله جعل لمن جعل له سلطاناً أجلاً ومدة من ليل وأيام وسنين وشهور ، فإن عدلوا في الناس أمر الله صاحب الفلك أن يبطل بإدارته فطالت أيامهم ولياليهم وسنينهم وشهورهم ، وإن جاروا في الناس فلم يعدلوا أمر الله صاحب الفلك فأسرع بإدارته فقصرت لياليهم وأيامهم وسنينهم وشهورهم ، وقد وفي الله عز وجل بعدد الليالي والشهور . محمد بن علي بن

باب ٣٧- فيه ٥ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٨٢ (باب الانصاف) .

(٢) الاصول : ص ٣٨١ و ٣٨٢ .

(٣) الاصول : ص ٣٨٢ .

(٤) الروضة : ص ٢٧١ (ط ٢) علل الشرائع : ص ١٨٩ فيه أيضاً : أبي إسحاق .

الحسين في (العمدل) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى .
 عن عثمان بن عيسى ، عن أبي الحسن الأرجاني مثله .
 ٥ - وفي (المجالس) عن أبيه ، عن السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبدالله
 عن عثمان بن عيسى ، عن عبدالله بن مسكان ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبدالله
 الصادق عليه السلام قال: ثلاث هم أقرب الخلق إلى الله عز وجل يوم القيامة حتى يفرغ
 من الحساب : رجل لم تدعه قدرته في حال غضبه إلى أن يحيف على من تحت يديه
 ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة ، ورجل قال الحق
 فيما عليه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣٨ - باب انه لا يجوز لمن وصف عدلا أن يخالفه الى غيره .

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن
 هشام بن سالم ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن من أعظم الناس
 حسرة يوم القيامة من وصف عدلا ثم خالفه إلى غيره .
 ٢ - وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن يوسف البزاز ، عن معلى بن خنيس
 عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن أشد الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلا ثم
 عمل بغيره .

٣ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن
 قتيبة الأعشى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة من
 وصف عدلا وعمل بغيره .

٤ - وعنه ، عن الحسين بن إسحاق ، عن علي بن مهزيار ، عن عبدالله بن يحيى

(٥) المجالس : ص ٢١٥ (م ٥٧) فيه : (فيما عليه وله) أخرجه عن الكافي والغصن في ٣٤/٤ .
 تقدم ما يدل على ذلك في ب ٣٩ من جهاد العدو ، وهنا في ب ١٤ ، راجع ب ٤ ، ويأتي ما يدل
 عليه في ب ٣٨ هنا .

باب ٣٨ - فيه ٥ أحاديث:

(٤-١) الاصول : ص ٤٥١ (باب من وصف عدلا) .

عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في قول الله عز وجل : « فكبكبوا فيها هم والغاوون » فقال : يا بابصير هم قوم وصفوا عدلا بالسنتهم ثم خالفوه إلى غيره (٢٠٥٦٠) ٥ - وعنه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن علي بن عطية ، عن خيثمة قال : قال لي جعفر عليه السلام : أبلغ شيعتنا أنه لن ينال ما عند الله إلا بعمل وأبلغ شيعتنا أن أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلا ثم يخالفه إلى غيره أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٢٩ - باب وجوب اصلاح النفس عند ميلها الى الشر .

١ - محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن محمد ، ومحمد بن يحيى جميعاً ، عن علي بن محمد بن سعد ، عن محمد بن مسلم بن أبي سلمة ، عن محمد بن سعيد بن غزوان ، عن ابن أبي نجران ، عن محمد بن سنان ، عن أبي خديجه قال : دخلت على أبي الحسن عليه السلام فقال لي : إن الله تبارك وتعالى أيّد المؤمن بروح منه يحضره في كل وقت يحسن فيه ويتقى ، ويغيب عنه في كل وقت يذنب فيه ويعتدي ، فهي معه تهتز سروراً عند احسانه ، وتسبح في الشرى عند إساءته ، فتعاهدوا عباد الله نعمه باصلاحكم أنفسكم تزدادوا يقيناً ، وتربحوا نفيساً ثمينا ، رحم الله امرأهم بخير فعله ، أوهم بشر فارتدع عنه ، ثم قال : نحن نزيد الروح بالطاعة لله والعمل له .

(٥) الاصول : ص ٥١ فيه (أبو جعفر) .

تقدم مثله في ج ٥ في ذيل ٩٨/٢ من الزوار .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ١/٧ من احكام العشرة ، وهنا في ب ٣٧ ، ويأتي ما يدل

على ذلك في ب ١٠ و ٤١/٦ من الامر بالمعروف .

باب ٣٩ - فيه ٦ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٣٥ (باب الروح الذي ابدىه المؤمن) .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد رفعه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أقصر نفسك عما يضرها من قبل أن تفارقك ، واسع في فكاكها كما تسعى في طلب معيشتك ، فإن نفسك رهينة بعملك .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : كانت الفقهاء والعلماء إذا كتب بعضهم إلى بعض كتبوا بثلاث ليس معهم رابعة : من كانت همته آخرته كفاه الله همه من الدنيا ، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته ، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس . ورواه الصدوق بإسناده عن إسماعيل بن مسلم ، عن الصادق عليه السلام نحوه . ورواه في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم مثله .

٤- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : من أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس ، ومن أصلح أمر آخرته أصلح الله له دنياه .

٥- قال : وقال عليه السلام : من أصلح سريرته أصلح الله علانيته ، ومن عمل لدينه كفاه الله دنياه ، ومن أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس .

٦- أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن الحسين بن يزيد ، عن إسماعيل ابن مسلم ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : من أصلح فيما بينه وبين

(٢) الاصول : ص ٥١١ (باب نادر بعد الاستدراج) .

(٣) الروضة : ص ٣٠٧ ، فيه : (ثلاثة) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٠ ، ثواب الاعمال : ص ٩٨ ، فيها : (فيما بينه) وفيه (جعفر بن محمد بن آبائه عليهم السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام) وفيه : (كانت الفقهاء والحكماء) وفيه : من كانت الاخرة همه .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٦١ فيه : (امردنياه) وفي ذيله : ومن كان من نفسه واعظ كان عليه من الله حافظ .

(٥) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٤٥ فيه : امر دنياه .

(٦) المعاصن : ص ٢٩ .

الله أصلح الله ما بينه وبين الناس . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك . ويأتي ما يدل عليه .

٤٠- باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أما إن الله ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب ، وذلك قول الله عز وجل : « ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير » قال : ثم قال : وما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به .

٢- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الله بن مسكان ، عن مَن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « فما أصبرهم على النار » فقال : ما أصبرهم على فعل ما يعلمون أنه يصيرهم إلى النار .

٣- وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه ، عن سليمان بن جعفر الجعفري ، عن عبد الله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الذنوب كلها شديدة ، وأشدّها مانعت عليه اللحم والدّم لأنه إما مرحوم ، وإما معذب ، والجنة لا يدخلها إلا طيب .

٤- (٢٠٥٧٠) وعنهم ، عن سهل ، عن ابن شمون ، عن الأصم ، عن مسمع ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد لتجس على ذنب من ذنوبه مائة عام ، وإنه لينظر إلى أزواجه في الجنة يتنعمن . » ورواه في (المجالس) أيضا عن أحمد بن زياد بن جعفر ، عن علي بن إبراهيم ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل ابن مسلم ، عن الصادق ، عن آبائه عليهم السلام ، ورواه في (ثواب الأعمال) عن أبيه ،

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١ ، راجع ب ٤٠ و ٤٢ و ذيلهما .

باب ٤٠- فيه ٣٩ حديثا :

(٣-١) الاصول : ص ٤٣٩ (الذنوب) .

(٤) الاصول : ص ٤٤١ المجالس : ص ٢٤٧ (م ٦٤) ثواب الاعمال . . . المجالس : ص ٢٤٧

عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام ، ورواه في (المجالس) أيضا عن جعفر بن علي بن الحسن بن علي عن أبيه ، عن جده عبدالله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن مسلم مثله .

٥ - وعنهم ، عن سهل ، عن علي بن أسباط ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام لا تبدين عن واضحة وقد عملت الأعمال النافضة ، ولا تأمن البيات وقد عملت السيئات . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول ، وذكر مثله إلا أنه قال : ولا يأمن البيات من عمل السيئات .

٦ - وعنه ، عن أبيه ، عن حماد ، عن حرير ، عن الفضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من نكبة تصيب العبد إلا بذنب ، وما يغفوا الله أكثر .

٧ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان أبي عليه السلام يقول : ما من شيء أفسد للقلب من خطيئة إن القلب ليواقع الخطيئة فماتزال به حتى تغلب عليه فيصير أعلاه أسفله

٨ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن أبان ، عن

الفضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن العبد ليذنب الذنب فيزوى عنه الرزق

٩ - وعن محمد بن يحيى ، عن عبدالله بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبان بن

عثمان ، عن الفضيل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الرجل ليذنب الذنب فيدره عنه الرزق

وتلا هذه الآية : « إذ أقسموا ليصر منها مصبحين » ولا يستثنون فطاف عليها طائف

من ربك وهم نائمون » . ورواه البرقي في (المحاسن) عن الفضيل مثله .

١٠ - وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن أبي بصير

(٦٤) في الكافي : عن عبدالله بن عبد الرحمن الاصب .

(٥) الاصول : ص ٤٤١ و ٤٣٩ .

(٧ و ٦) الاصول : ص ٤٣٩ .

(٨) الاصول : ص ٤٤٠ .

(٩) الاصول : ص ٤٤٠ ، المحاسن : ص ١١٥ .

(١٠) الاصول : ص ٤٤٠ .

قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إذا أذنب الرجل خرج في قلبه نكتة سوداء ، فإن تاب انمحت ، وإن زاد زادت حتى تغلب على قلبه فلا يفلح بعدها أبداً .

١١- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن العبد يسأل الله الحاجة فيكون من شأنه قضاؤها إلى أجل قريب أو إلى وقت بطيء ، فيذنب العبد ذنباً فيقول الله تبارك وتعالى للملك لا تنقض حاجته واحرمه إياه فإنه تعرض لسخطي ، واستوجب الحرمان مني .

١٢- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الرجل يذنب الذنب فيحرم صلاة الليل ، وإن العمل السيئ أسرع في صاحبه من السكين في اللحم . ورواه البرقي في (المعاسن) عن محمد بن علي ، عن ابن فضال مثله .

١٣- وبالسناد عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من هم بالسيئة فلا يعملها فإنه ربما عمل العبد السيئة فإراه الرب تبارك وتعالى فيقول : وعزتي وجلالي لا أغفر لك بعد ذلك أبداً .

(٢٠٥٨٠) ١٤- وعن أبي علي الأشعري ، عن عيسى بن أيوب ، عن علي بن مهزيار ، عن القاسم بن عروة ، عن ابن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من عبد إلا وفي قلبه نكتة بيضاء فإذا أذنب ذنباً خرج في النكتة نكتة سوداء ، فإن تاب ذهب ذلك السواد ، وإن تمادى في الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي « تغطي خل » البياض فإذا غطي البياض لم يرجع صاحبه إلى خير أبداً ، وهو قول الله عز وجل : بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون .

١٥- وعنه ، وعن محمد بن يحيى جميعاً ، عن الحسين بن اسحاق ، عن علي بن

(١١) الاصول : ص ٤٤٠ ، أخرجه أيضاً في ج ٢ في ٦٧/١ من الدعاء .

(١٢) الاصول : ص ٤٤٠ ، المعاسن : ص ١١٥ فيه : ابن فضال عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام .

(١٣) الاصول : ص ٤٤٠ .

(١٤ و ١٥) الاصول : ص ٤٤١ .

مهزيار ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي عمرو المدايني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : كان أبي يقول : ان الله قضى قضاء حتما لا ينعم على العبد بنعمة فيسلبها آيائه حتى يحدث العبد ذنبا يستحق بذلك النعمة .

١٦- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن سماعة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما أنعم الله على عبد نعمة فسلبها آيائه حتى يذنب ذنبا يستحق بذلك السلب .

١٧- وعنه ، عن علي بن الحسن بن علي ، عن محمد بن الوليد ، عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ان أحدكم ليكثر الخوف من السلطان ، وما ذلك الا بالذنوب فتوقوها ما استطعتم ولا تمادوا فيها .

١٨- وعن علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا وجع أوجع للقلوب من الذنوب ، ولا خوف أشد من الموت ، وكفى بما سلف تفكراً ، وكفى بالموت واعظاً .

١٩- وعن أحمد بن محمد البكوفى ، عن علي بن الحسن الميثمى ، عن العباس ابن هلال الشامي قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : كلما أحدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون أحدث لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون .

٢٠- محمد بن علي بن الحسين في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن الحميري عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن بكر بن صالح ، عن الحسين بن علي ، عن عبد الله ابن إبراهيم ، عن جعفر الجعفري ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أذنب ذنبا وهو ضاحك دخل النار وهو باكي .

(١٦) الاصول : ص ٤٤١ .

(١٧ و ١٨) الاصول : ص ٤٤٢ .

(١٩) الاصول : ص ٤٤٢ فيه : العباس بن هلال الشامي مولى لابي الحسن موسى عليه السلام .

(٢٠) عقاب الاعمال : ص ١٤ فيه : (الحسن بن علي) فيه وهو باكي .

٢١- وفي (العلل) عن أبيه ، عن محمد بن أبي القاسم ماجيلويه ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن محمد بن سنان ، عن مفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يا مفضل إياك والذنوب وحذرهما شيعتنا ، فوالله ما هي إلى أحد أسرع منها اليكم ، ان أحدكم لتصيبه المعرة من السلطان وما ذلك الا بذنوبه ، وانه ليصيبه السقم وما ذلك الا بذنوبه وانه ليحبس عنه الرزق وما هو الا بذنوبه ، وانه ليشدد عليه عند الموت وما ذاك الا بذنوبه حتى يقول من حضره : لقد غم بالموت ، فلما رأى ما قد دخلني قال : أتدري لم ذاك ؟ قلت : لا ، قال : ذاك والله انكم لا تؤاخذون بها في الآخرة ، وعجلت لكم في الدنيا . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٤١ - باب وجوب اجتناب المعاصي

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي اسامة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : تعوذوا بالله من سطوات الله بالليل والنهار ، قلت : وما سطوات الله ؟ قال : الأخذ على المعاصي .

٢- وعن الحسين بن محمد ، عن محمد بن أحمد النّهدي ، عن عمرو بن عثمان ، عن رجل ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : حق على الله أن لا يعصي في دار إلا أضحاها للشمس حتى تطهرها .

(٢١) علل الشرائع : ص ١٠٨ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٥/٤ من الذكر ، وفي ج ٤ في ٣/٢٩ مما يجب فيه الزكاة ، وهنا في ب ٤ و ٦/٨ و ١٢/١ وب ١٩ و ٢٣ ويأتي ما يدل عليه في الابواب اللاحقة .

باب ٤١ - فيه ١٣ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٣٩ (باب الذنوب) .

(٢) الاصول : ص ٤٤٠ .

(٢٠٥٩٠) ٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن الهيثم بن واقد الجزري قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن الله عز وجل بعث نبياً من أنبيائه إلى قومه وأوحى إليه أن قل لقومك إنه ليس من أهل قرية ولا ناس كانوا على طاعتي فأصابهم فيها سرآء فتحولوا عما أحب إلي ما أكره إلا تحولت لهم عما يحبون إلى ما يكرهون ، وليس من أهل قرية ولا أهل بيت كانوا على معصيتي فأصابهم فيها ضرأء فتحولوا عما أكره إلى ما أحب إلا تحولت لهم عما يكرهون إلى ما يحبون ، وقل لهم : إن رحمتي سبقت غضبي ، فلا تقنطوا من رحمتي فإنه لا يمتعظم عندي ذنب أغفره ، وقل لهم : لا يمتعضوا معاندين لسخطي ، ولا يستخفوا بأوليائي فإن لي سطوات عند غضبي لا يقوم لها شيء من خلقي . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن أحمد بن محمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب إلى قوله : إلى ما يحبون ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب نحوه .

٤- وعن علي بن إبراهيم الهاشمي ، عن جده محمد بن الحسن بن محمد بن عبد الله عن سليمان الجعفرى عن الرضا عليه السلام قال : أوحى الله عز وجل إلى نبي من الأنبياء إذا طعت رضيت ، وإذا رضيت باركت ، وليس لبركتي نهاية ، وإذا عصيت بعصيت ، وإذا غضبت لعنت ، ولعنتي تبلغ السابع من الورى .

٥ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن عباد بن صهيب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يقول الله عز وجل : إذا عصاني من يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني .

٦ - وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن أسباط ، عن

(٣) الاصول : ص ٤٤١ ، عقاب الاعمال : ص ٣١ فيه وفي المحاسن : (ولا أهل بيت كانوا) وفيه : (فأصابهم فيها شر فانقلبوا معاً) المحاسن : ص ١١٧ فيه : (فأصابهم فيها سوء فانقلبوا عما أحب) ولم يذكر فيه : وليس من أهل قرية اه .

(٤) الاصول : ص ٤٤١ .

(٦٥) الاصول : ص ٤٤٢ .

ابن عرفة ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : إن الله عز وجل في كل يوم وليلة مناد ينادي مهلا مهلا عباد الله عن معاصي الله ، فلو لا بهائم رتّع ، وصبية رضع ، وشيوخ ركع لصب عليكم العذاب صبّا ترضون به رضا .

٧- محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : قال الله جلّ جلاله أيما عبد أطاعني لم أكمله إلى غيري ، و أيّما عبد عصاني وكلته إلى نفسه ثم لم أبال في أيّ واد هلك .

٨- قال : وقال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل ، إذا عصاني من خلقي من يعرفني سلّطت عليه من خلقي من لا يعرفني وفي (المجالس) عن محمد بن إبراهيم الطالقاني والحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري جميعا عن عبد العزيز بن يحيى ، عن محمد بن زكريّا الجوهري عن عليّ «يعلى خل» بن حكيم ، عن الربيع بن عبد الله ، عن زيد بن عليّ ، عن أبيه عليه السلام مثله .

٩- وعن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن سمع أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول : ما أحبّ الله من عصاه ثم تمثّل :

تعصى الاله و أنت تظهر حبه هذا محال في الفعال بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

١٠- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : لو لم يتوّعّد الله على معصيته لكان يجب أن لا يعصى شكر النعمة .

١١- قال : وقال عليه السلام : من العصمة تعذر المعاصي .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٣ .

(٨) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٣ ، المجالس : ص ١٣٨ ، (٤٠م) فيه : علي بن الحكم (الحكيم خ) .

(٩) المجالس : ص ٢٩٣ (٧٤م) .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢١٥ فيه : لنعمه .

(١١) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٦ .

١٢- قال: وقال ﷺ في بعض الأعياد: إنما هو عيد لمن قبل الله صيامه وشكر قيامه وكل يوم لا تعصى الله فيه فهو يوم عيد . أقول وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٤٢ - باب وجوب اجتناب الشهوات واللذات المحرمة

(٢٠٦٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن عبد الله بن بكير ، عن حمزة بن حمران ، عن أبي جعفر ﷺ قال : الجنة محفوفة بالمكاره والصبر ، فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنة ، وجهنم محفوفة باللذات والشهوات ، فمن أعطى نفسه لذتها وشهوتها دخل النار .

٢- رُعنه ، عن أحمد ، عن علي بن الحكم ، عن رجل ، عن أبي العباس البقباقي عن أبي عبد الله ﷺ قال : قال أمير المؤمنين ﷺ : ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة ، وكم من شهوة ساعة أورثت حزنا طويلا ، والموت فضح الدنيا فلم يترك لذى لب فرحا .

٣ - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن مسلم السكوني ، عن الصادق جعفر بن محمد عن آبائه عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : طوبى لمن ترك شهوة حاضرة

(١٢) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٤٦ .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١٨ و ٣٢ و ٤٠ ، ويأتي ما يدل عليه في الابواب اللاحقة .

راجع ب ٣٧ - ٤١ من الامر بالمعروف .

باب ٤٣ - فيه ٣ احاديث :

(١) الاصول : ص ٣٥٦ (باب الصبر) .

(٢) الاصول : ص ٥١٠ (باب نادرا قبل الاستدراج) .

(٣) الخصال : ج ١ ص ٥ فيه : لمعود .

لموعد لم يره . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٤٣ - باب وجوب اجتناب المحقرات من الذنوب

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، و عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي اسامة زيد الشحام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : اتقوا المحقرات من الذنوب فانها لا تغفر ، قلت : وما المحقرات ؟ قال : الرجل يذنب الذنب فيقول : طوبى لى إن لم يكن لى غير ذلك .

٢ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : لا تستكثروا كثير الخير ، ولا تستقلوا قليل الذنوب فان قليل الذنوب تجتمع حتى يكون كثيراً ، وخافوا الله فى السر حتى تعطوا من أنفسكم النصف .

٣ - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال والحجبال جميعاً ، عن ثعلبة ، عن زياد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ان رسول الله صلى الله عليه وآله نزل بأرض قرعاء فقال لأصحابه : ايتوا بحطب فقالوا : يا رسول الله نحن بأرض قرعاء ما بها من حطب ، فقال صلى الله عليه وآله : فليأت كل إنسان بما قدر عليه فجاؤا به حتى رموا بين يديه بعضه على بعض ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : هكذا تجتمع الذنوب ، ثم قال : إيتاكم والمحقرات من الذنوب ، فان لكل شىء طالبا الا وإن طالبا يكتب ماقدّموا وآثارهم وكل شىء أحصيناه فى امام مبین .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٤ فى ب ١١ من آداب الصائم و هنا فى ١ / ٨ و ٤ / ١٤ وب ٩ ، ويأتى ما يدل عليه فى ب ٤٩ راجع ١٠١ / ١١ .

باب ٤٣ - فيه ١٣ حديثاً :

(٢١) الاصول : ص ٤٤٦ (استنفاذ الذنب) .

(٣) الاصول : ص ٤٤٧ .

٤ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : اتقوا المحقرات من الذنوب فان لها طالبا ، يقول أحدكم : أذنب وأستغفر ، إن الله عز وجل يقول : « سنكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين » وقال عز وجل « إنك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير » . ورواه الطبرسي في (مجمع البيان) نقلا من كتاب العياشي بإسناده عن ابن مسكان ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٥ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن محمد بن حكيم ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يصغر ما ينفع يوم القيامة ولا يصغر ما يضر يوم القيامة ، فكونوا فيما أخبركم الله عز وجل كمن عاين .
٦ - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : أشد الذنوب ما استهان به صاحبه .

٧ - قال : وقال عليه السلام أشد الذنوب ما استخف به صاحبه .

(٢٠٦١٠) ٨ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام في حديث المناهي إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لا تحقروا شيئا من الشر وإن صغر في أعينكم ، ولا تستكثروا شيئا من الخير وإن كثر في أعينكم ، فأنه لا كبير مع الاستغفار ولا صغير مع الاصرار .

٩ - وفي (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن السعد آبادي ، عن

(٤) الاصول : ص ٤٤٠ ، مجمع البيان : ج ٨ ص ٣١٩ فيه : (لا يقولن احدكم) ولم يذكر فيه الآية الاولى .

(٥) الاصول : ص ٥١٢ (باب نادر بعد الاستدراج) .

(٦) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٦ .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٥٦ .

(٨) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٩ .

(٩) علل الشرائع : ص ١٩٩ صدره : « يا محمد بن مسلم لا يفرئك الناس من نفسك فان الامر يصل اليك دونهم ، ولا تقطع النهار عنك كذا وكذا ، فان معك من يحصى عليك ، ولا تستصغرن حسنة تعمل بها » وفيه : (سيئة تعمل بها) ذيله : واحسن فاني لم ار شيئا قط اشد طالبا ولا اسرع

البرقي ، عن عبد العظيم الحسني ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن الفضل ، عن خالد (لهخ) محمد بن سليمان ، عن رجل ، عن محمد بن علي عليه السلام أنه قال لمحمد بن مسلم في حديث : لاتستصغرن حسنة ان تعملها ، فانك تراها حيث يسرك ، ولا تستصغرن سيئة تعملها فانك تراها حيث تسوءك الحديث .

١٠- وفي (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير عن ابن أخي الفضيل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من الذنوب التي لاتغفر قول الرجل : ليتمني لاأؤخذ إلا بهذا .

١١ - الحسن بن أبي الحسن الديلمي في (الارشاد) قال : قال عليه السلام : اياكم ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا ، وإنها لتجتمع على المرء حتى تهلكه .
١٢- محمد بن علي الكراچكي في كتاب (كنز الفوائد) قال : روى عن أحد الأئمة عليه السلام أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان الله كتم ثلاثة في ثلاثة : كتم رضا في طاعته ، وكتم سخطه في معصيته ، وكتم وليه في خلقه ، فلا يستخفن أحدكم شيئا من الطاعات ، فانه لا يدري في أيها رضى الله ، ولا يستقلن أحدكم شيئا من المعاصي فانه لا يدري في أيها سخط الله ، ولا يزرين أحدكم بأحد من خلق الله فانه لا يدري أيهم ولي الله .

١٣ - قال : و من كلامه عليه السلام لاتنظروا إلى صغير الذنب ولكن انظروا إلى ما احترأتم .

١٤- أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن الحسن بن علي بن

دركا من حسنة معدنة لذنوب قديم .

(١٠) الخصال : ج ١ ص ١٤ فيه : عن اخي فضيل عن فضيل .

(١١) الارشاد : ص

(١٢) كنز الفوائد : ص ١٣ .

(١٣) كنز الفوائد : ص ١٣ فيه : الى من اجترأتم .

(١٤) المحاسن : ص ١١٧ ، عقاب الاعمال : ص ٢٤ .

فضال ، عن عبدالله بن بكير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من هم بالسيئة فلا يعملها فإنه ربما عمل العبد السيئة فيراه الرب فيقول : وعزتي وجلالي لا أغفر لك أبدا . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن فضال . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٤٤- باب تحريم كفران نعمة الله

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن سدير قال : سألت رجلا أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : وقالوا ربنا باعدين أسفارنا وظلموا أنفسهم الآية ، فقال : هؤلاء قوم كانت لهم قرى متصلة ينظر بعضها إلى بعض ، وأنهار جارية ، وأموال ظاهرة ، فكفروا نعم الله وغيروا ما بأنفسهم من عافية الله فغير الله ما بهم من نعمة الله ، وإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، فأرسل الله عليهم سيل العرم ففرق قراهم وخرّب ديارهم ، وأذهب بأموالهم ، وأبدلهم مكان جنّاتهم جنّتين ذواتي كل خمط وأثل وشيء من سدر قليل ، ثم قال : ذلك جزيناهم بما كفروا وهل بخازي إلا الكفور .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن جعفر بن محمد البغدادي عن عبد الله بن إسحاق الجعفري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مكتوب في التوراة : اشكر من أنعم عليك ، وأنعم على من شكرك ، فأنه لازوال للنعماء إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت ، الشكر زيادة في النعم ، وأمان من الغير . أقول : وتقدم ما يدل على

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢٣/١٠ من السجود ، راجع ج ٤ في ب ٢١ من احكام شهر رمضان وتقدم هنا في ب ٤٠ و ٤١ ، ويأتي ما يدل عليه في الابواب اللاحقة وفي ٧١/٢ و ٨٢/٥ .
باب ٣٣ - فيه حديثان :

(١) الاصول : ص ٤٤١ . فيه : ينظر بعضهم .

(٢) : ص ٣٥٤ (باب الشكر) .

تقدم ما يدل على ذلك في ١٨/٦ ، ويأتي ما يدل عليه في ٤١/٨ من الامر بالمعروف ، وب ٨ من

ذلك . و يأتي ما يدل عليه .

٤٥- باب وجوب اجتناب الكبائر

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : « ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا » قال : معرفة الامام ، واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار .

٢- (٢٠٦٢٠) وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل « إن تجتنبوا الكبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما » قال : الكبائر التي أوجب الله عز وجل عليها النار .

٣- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن جندب ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن عبد الله بن مسكان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال

فعل المعروف وذياه .

باب ٤٥ - فيه ٩ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٤٤٥ (الكبائر) .

(٢) الاصول : ص ٤٤٢ .

(٣) الاصول : ص ٤٤٣ ، علل الشرائع : ص ١٧٩ فيه : « عن أبي عبد الله عليه السلام رفع الحديث

الى أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال « ذيله » و اللفظ عن الكافي - : فيوحى الله اليهم ان استروا عبادى باجنعتكم ، فتستره الملائكة باجنعتها ، قال : فما يدع شيئا من القبيح الاقارفه حتى يمتدح الى الناس بفعله القبيح ، فيقول الملائكة : يا رب هذا عبدك ما يدع نهيا الاركبه ، وانا نستحي ما يصنع ، فيوحى الله عز وجل اليهم ان ارفعوا اجنعتكم عنه ، فاذا فعل ذلك اخذ فى بغضنا أهل البيت فعند ذلك ينتهك ستره فى السماء وستره فى الارض ، فيقول الملائكة : يا رب هذا عبدك قد بقى مهتوك الستر ، فيوحى الله عز وجل اليهم لو كان لله فيه حاجة ما امركم ان ترفعوا اجنعتكم عنه .

أمير المؤمنين عليه السلام : ما من عبد إلا وعليه أربعون جنّة حتّى يعمل أربعين كبيرة ، فإذا عمل أربعين كبيرة انكشفت عنه الجنّ الحديث . ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصّفاق ، عن العباس بن معروف ، عن الأصمّ مثله . وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن مصل ، عن ابن مسكان مثله .

٤ - محمد بن علي بن الحسين قال : قال الصادق عليه السلام : من اجتنب الكبائر يغفر الله جميع ذنوبه ، وذلك قول الله عز وجل « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم و ندخلكم مدخلا كريما » .

٥ - وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن الفضيل (الفضل خ ل) عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله عز وجل « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم » قال : من اجتنب الكبائر ما أوعده الله عليه النار إذا كان مؤمنا كفر الله عنه سيئاته .

٦ - وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن علي بن إسماعيل ، عن أحمد بن النضر ، عن عباد بن كثير النوا قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن الكبائر ، فقال : كل ما أوعده الله عليه النار .

٧ - وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن أبي سعيد الادمي ،

(٤) الفقيه ج ٢ ص ١٩٢ فيه : كفر الله .

(٥) ثواب الأعمال : ص ٧١ فيه : محمد بن الفضيل .

(٦) عقاب الأعمال : ص ٢٠ فيه : (كل شيء ، وعد الله عليه النار) أخرجه عن الفقيه في ٤٦/٢٤ .

(٧) معاني الأخبار : ص ١١٧ ، فيه : (ولا يسميهم) صدره : قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : انهم يقولون لنا : مؤمنون انتم ؟ فنقول : نعم ان شاء الله تعالى ، فيقولون : اليس المؤمنون في الجنة ؟ فنقول : بلى ، فيقولون : افانتم في الجنة ؟ فاذا نظرنا الى انفسنا ضعفنا وانكسرنا عن الجواب ، قال فقال : اذا قالوا لكم : مؤمنون انتم ؟ فقولوا : نعم ان شاء الله ، قال : قلت : وانهم يقولون : انما استنيتم لانكم شكاك ، قال : فقولوا : والله مانحن بشكاك ولكننا استنينا كما قال الله في زوج : (لندخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين) وهو يعلم انهم بدخلونه اولا وقد سمى

عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن الحسن بن زياد العطار ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : قد سمى الله المؤمنين بالعمل الصالح مؤمنين ، ولم يسم من ركب الكبائر وما وعد الله عز وجل عليه النار مؤمنين في قرآن ولا أثر ، ولا نسميهم بالإيمان بعد ذلك الفعل .

٨- وفي كتاب (صفات الشيعة) عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس ، عن علي ابن محمد بن قتيبة ، عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام قال : من أقر بالتوحيد ونفى التشبيه « إلى ان قال » وأقر بالرجعة باليقين واجتنب الكبائر فهو مؤمن حقاً وهو من شيعتنا أهل البيت .

٩- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلاً من كتاب موسى بن بكر ، عن زرارة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام أرايت قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يزني الزاني وهو مؤمن ، قال ينزع منه روح الإيمان الحديث . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتى ما يدل عليه .

٤٦ - باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها

الله عز وجل المؤمنين .

(٨) صفات الشيعة : ص ٢٨ فيه : ونفى التشبيه عنه ، ونزعه عما لا يليق به ، و اقربان له الحول والقوة والارادة والمشيئة والخلق والامر والقضاء والقدر ، وان افعال العباد مخلوقة خلق تقدير لا خلق تكوين ، وشهد أن محمداً صلى الله عليه وآله وسلم رسول الله ، وان علياً والائمة بعده حجج الله ، و والى أولياءهم وعادى أعداءهم ، واجتنب الكبائر ؛ وأقر بالرجعة والتمتعين والمساءلة في القبر ، وبالحوض والشفاعة وخلق الجنة والنار والصراط والميزان والبعث والنشور والجزاء والحساب فهو مؤمن حقاً ، وهو في شفا عتنا أهل البيت .

(٩) السرائر : ص ٤٦٤ فيه : (قول النبي صلى الله عليه وآله) .

راجع ب ٤٣ وذيله ويأتى ما يدل عليه في الابواب اللاحقة .

باب ٤٦ - فيه ٣٧ حديثاً :

١- محمد بن يعقوب ، عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب قال : كتب معي بعض أصحابنا إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الكبائر كم هي ؟ وما هي ؟ فيكتب : الكبائر من اجتنب ما وعد الله عليه النار كفر عنه سيئاته إذا كان مؤمناً ، والسبع الموجبات : قتل النفس الحرام ، وعقوق الوالدين ، وأكل الربا ، والتعرب بعد الهجرة ، وقذف المحصنة ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف .

٢- و عنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنی قال : حدثني أبو جعفر الثاني عليه السلام قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول : دخل عمرو بن عبيد على أبي عبد الله عليه السلام فلما سلم وجلس تلا هذه الآية «الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش» ثم أمسك ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام ما أسكتك ؟ قال : أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله عز وجل ، فقال : نعم يا عمرو أكبر الكبائر الاشرار بالله يقول الله : «ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة» وبعده الأيأس من روح الله لأن الله عز وجل يقول : «ولا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون» ثم الأمان من مكر الله لأن الله عز وجل يقول : «ولا يأمّن مكر الله إلا القوم الخاسرون» ومنها عقوق الوالدين لأن الله سبحانه جعل العاق جباراً شقيماً ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق لأن الله عز وجل يقول : «فجزأوه جهنّم خالدافيهما» إلى آخر الآية ، وقذف المحصنة لأن الله عز وجل يقول : «لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم» وأكل مال اليتيم لأن الله عز وجل يقول : «إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً» والفرار من الزحف لأن الله عز وجل يقول : «ومن يؤلّهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيّزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله وماؤاد جهنّم وبئس المصير» وأكل الربا لأن الله عز وجل يقول : «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم السذي يتخبّطه الشيطان من المس» والسحر

(١) الاصول : ص ٤٤٢ (باب الكبائر) .

(٢) الاصول : ص ٤٤٥ ، الفقيه : ج ٢ ص ١٨٦ فيه : (لان الله عدل بها عبادة الاوثان) راجعه ، مجمع البيان : ج ٣ ص ٣٩ راجعه ، عيون الاخبار علل الشرائع لم نجد الحديث في الاخيرين ، نعم يوجد بعض فقراته في اخبار متفرقة في الملل ، راجع المصادر .

لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « ولقد علموا لمن اشتراء ماله في الآخرة من خلاق » والزنا لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « ومن يفعل ذلك يلق أثاما ، يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهانا » و اليمين الغموس الفاجرة لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة » والغلول لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة » ومنع الزكاة المفروضة لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « فتكوى بها جباههم و جنوبهم وظهورهم » وشهادة الزور و كتمان الشهادة لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « ومن يكتمها فإنه آثم قلبه » وشرب الخمر لأنَّ الله عزَّ وجلَّ نهى عنها كما نهى عن عبادة الأوثان وترك الصلاة متمعدا أو شيئا مما فرض الله عزَّ وجلَّ لأنَّ رسول الله ﷺ قال : من ترك الصلاة متمعدا فقد برى من ذممة الله و ذممة رسوله ، ونقض العهد و قطيعة الرحم لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « لهم الملعنة ولهم سوء الدار » قال : فخرج عمرو وله صراخ من بكائه وهو يقول : هلك من قال برأيه ، ونازعكم في الفضل والعلم . ورواه الصدوق بإسناده عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى نحوه . و كذا رواه الطبرسي في (مجمع البيان) . ورواه في (عيون الأخبار) وفي (العلل) عن محمد ابن موسى بن المتوكِّل ، عن علي بن الحسين السعدابادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله نحوه .

(٢٠٦٣٠) ٣ - و عنهم ، عن ابن خالد ، عن أبيه ، رفعه عن محمد بن داود الغنوي ، عن الأصمغ بن نباته قال : جاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يا أمير المؤمنين إن ناسا زعموا أن العبد لا يزني و هو مؤمن ، ولا يسرق و هو مؤمن ، ولا يشرب الخمر و هو مؤمن ، ولا يأكل الربا و هو مؤمن ، ولا يسفك الدم الحرام و هو مؤمن ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام صدقت سمعت رسول الله ﷺ يقول : والدليل كتاب الله « وذكر الحديث الى أن قال : « وقد تأتي عليه حالات فيهم بالخطيئة فتشجعه روح القوة

ويزين له روح الشهوة ، وتقوده روح البدن حتّى يواقع الخطيئة فاذا لامسها نقص من الايمان وتفصي منه فليس يعود فيه حتّى يتوب ، فاذا تاب تاب الله عليه ، وان عاد أدخله نار جهنّم الحديث .

٤ - وعن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرّحمن بن الحجّاج ، عن عبيد بن زرارّة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الكبائر فقال : هنّ في كتاب عليّ عليه السلام سبع : الكفر بالله ، وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، وأكل الرّبا بعد البيّنة ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، والفرار من الزحف ، والتعرّب بعد الهجرة ، قال : فقلت : هذا أكبر المعاصي ؟ فقال : نعم ، قلت : فأكل الدرهم من مال اليتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة ؟ قال : ترك الصلاة ، قلت : فماعدت ترك الصلاة في الكبائر ، قال : أي شيء ، أوّل ما قلت لك ؟ قلت : الكفر ، قال : فإن تارك الصلاة كافر يعنى من غير علّة .

٥ - وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام في القنوت في الوتر «ألى أن قال :» واستغفر لذنبك العظيم ثمّ قال : كلّ ذنب عظيم ورواه الشيخ بأسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

٦ - وعنه عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبد الله بن مسكان ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكبائر سبع : قتل المؤمن متعمداً ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، والتعرّب بعد الهجرة ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، وأكل الرّبا بعد البيّنة ، وكل ما أوجب الله عليه النار .

٧ - وبالإسناد عن يونس ، عن عبد الله بن سنان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن من الكبائر عقوق الوالدين ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله .

٨ - قال : وقد روى أكبر الكبائر الشرك بالله .

(٤) الاصول : ص ٤٤٣ ، أورده في ج ٢ في ١١/٤ من اعداد الفرائض .

(٥) الفروع : ج ١ ص ١٢٥ ، يب : ج ١ ص ١٧٢ ، أورده تمامه في ج ٢ في ٩/٢ من القنوت .

(٦-٨) الاصول : ص ٤٤٢ .

٩ - وعن يونس ، عن حماد ، عن نعمان الرازي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من زنى خرج من الايمان ، ومن شرب الخمر خرج من الايمان ، ومن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا خرج من الايمان .

١٠ - وعنه ، عن محمد بن عبدة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : لا يزني الزاني وهو مؤمن ؟ قال : لا إذا كان على بطنها سلب الايمان ، فإذا قام رد إليه ، فإذا عاد ساب ، قلت : فأنته يريد أن يعود ، فقال : ما أكثر من يريد أن يعود فلا يعود إليه أبدا . وعن علي بن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار ، عن صباح بن سبيابة قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له محمد بن عبدة وذكر نحوه .

١١ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلا اللغم» فقال الفواحش الزنا والسرقه ، و اللغم الرجل يلغم بالذنب فيستغفر الله منه الحديث .

١٢ - و باسناد عن يونس ، عن داود قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول رسول الله ﷺ : إذا زنى الرجل فارقه روح الايمان ، قال : فقال هو مثل قول الله عز وجل : ولا تبيحوا الخبيث منه تنفقون ثم قال : غير هذا أبين منه ، ذلك قول الله عز وجل : «وأيدهم بروح منه» هو الذي فارقه .

(٢٠٦٤٠) ١٣ - وعن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة قال :

(٩) الاصول : ص ٤٤٢ ، الاسناد معلق في المصدر على الاسناد الذي قبله وهو علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، وكذا حديث محمد بن عبدة .

(١٠) الاصول : ص ٤٤٢ و ٤٤٣ .

(١١) الاصول : ص ٤٤٢ ذيله : (قلت : بين الضلال و الكفر منزلة ، فقال : ما أكثر عرى الايمان) اخرج مختصره عنه في ٣ / ٨٩ .

(١٢) الاصول : ص ٤٤٥ .

(١٣) الاصول : ص ٤٤٣ ، اورد ذيله في ج ١ في ٢/١١ من مقدمات العبادات .

سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : الكبائر القنوط من رحمة الله ، و اليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله ، وقتل النفس التي حرم الله ، وعقوق الوالدين ، و أكل مال اليتيم ظلما ، وأكل الربا بعد البيئنة ، والتعرب بعد الهجرة ، وقذف المحصنة ، والفرار بعد الزحف الحديث .

١٤ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله : إذا زني الرّجل فارقه روح الايمان ، قال : هو قوله : «وأيدهم بروح منه» ذاك الذي يفارقه .

١٥ - وعن عليّ ، عن أبيه ، عن حماد ، عن ربعي ، عن الفضيل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يسلب منه روح الايمان مادام على بطنها ، فإذا نزل عاد الايمان ، قال قلت : أرايت إنهم ، قال : لا أرايت انهم أن يسرق أقطع يده .

١٦ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلّى بن محمد ، عن الوشاء ، عن أبان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبائر سبعة ، منها قتل النفس متعمدا ، والشرك بالله العظيم ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا بعد البيئنة ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، وعقوق الوالدين ، وأكل مال اليتيم ظلما ، قال : والتعرب والشرك واحد .

١٧ - وبالسناد عن أبان ، عن زياد الكناسي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : والذي اذا دعاه أبوه لعن أباه والذي اذا أجابه إبنه يضربه .

١٨ - وعن عليّ عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن حكيم قال : قلت

(١٤) الاصول : ص ٤٤٣ ، أخرجه عن عقاب الاعمال و المعاصن في ج ٧ في ١٩ / ١ من النكاح المعبر .

(١٥ و ١٦) الاصول : ٤٤٣ .

(١٧) الاصول : ص ٤٤٤ .

(١٨) الاصول : ص ٤٤٥ .

لأبي الحسن موسى عليه السلام : الكبائر تخرج من الايمان ؟ فقال : نعم ومادون الكبائر ، قال رسول الله ﷺ : لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن .

١٩- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن علي بن الزيات ، عن عبيد بن زرارة في حديث ان أبا جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن .

٢٠- محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ، عن محمد بن الفضل ، عن الوشاء ، عن عبد الكريم بن عمرو ، عن عبد الله بن أبي يعفور ومعلمي

(١٩) الاصول : ص ٤٤٥ صدر الحديث : (قال : دخل ابن قيس الماصر و عمر بن ذرواطن معهما أبو حنيفة على أبي جعفر عليه السلام فتكلم ابن قيس الماصر فقال : انالا نخرج اهل دعوتنا واهل ملتنا من الايمان في المعاصي والذنوب ، قال : فقال ابو جعفر عليه السلام : يا ابن قيس اما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد قال اه) ذيله : (فاذهب انت واصحابك حيث شئت) اخرج مثله عن قرب الاسناد باسناده عن علي بن جعفر في ج ٩ في ١/٤ من حد السرقه .

(٢٠) يب : ج ١ ص ٣٩٣ . اورده ايضاً في ج ٤ في ٢/٤ من الانفال : فيه : (أبو العباس احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ الهمداني ، عن أبي جعفر محمد بن الفضل بن ابراهيم الاشعري قال : حدثنا الحسن بن علي بن زياد وهو الوشاء الخزاز ، وهو ابن بنت الياس ، و كان وقف ثم رجع فقطع عن عبد الكريم بن عمرو والخضمي) ذيله : فاما الشرك بالله العظيم فقد بلغكم ما انزل الله فينا وما قال رسول الله صلى الله عليه وآله فردوه على الله وعلى رسوله ، واما قتل النفس الحرام فقتل « فقد قتل خ ل » الحسين واصحابه ، واما اكل اموال اليتامى فقد ظلمنا فيتنا وذهبوا به ، واما حقوق الوالدين فان الله عز وجل قال في كتابه : « النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم » وهواب لهم فمقوقه في ذريته وفي قرابته ، واما قذف المحصنات فقد قذفوا فاطمة عليها السلام على منابرهم ، و اما الفرار من الزحف فقد اعطوا أمير المؤمنين عليه السلام البيعة طائعين غير مكرهين ثم فروا عنه وخذلوه ، و اما انكار ما انزل الله عز وجل فقد انكروا حقنا و جعدوا له ، وهذا مما لا يتعاجم فيه احد ، والله يقول : ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما .

ابن خنيس ، عن أبي الصّامت ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أكبر الكبائر سبع : الشرك بالله العظيم ، وقتل النفس التي حرم الله إلاّ بالحق ، وأكل أموال اليتامى ، وعقوق الوالدين ، وقذف المحصنات ، والفرار من الزحف ، وانكار ما أنزل الله عز وجل الحديث .

٢١ - عليّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال : سألته عن الكبائر التي قال الله عز وجل : « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه » قال : التي أوجب الله عليها النار .

٢٢ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن علي بن حسان ، عن عبد الرحمن ابن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان الكبائر سبع فينا انزلت ، ومنها استحلّت ، فأولها الشرك بالله العظيم ، وقتل النفس التي حرم الله ، وأكل مال اليتيم ، وعقوق الوالدين ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، وانكار حقنا الحديث .
ورواه في (الخصال) وفي (العلل) عن أحمد بن الحسن القطّان ، عن أحمد بن يحيى ابن زكريّا ، عن بكر بن عبد الله بن حبيب ، عن محمد بن عبد الله ، عن عليّ بن حسان ، ورواه المفيد في (المقنعة) مراسلاً .

(٢٠٦٥٠) ٢٣ - قال : وروى أن الحيف في الوصيّة من الكبائر .

٢٤ - وبإسناده عن أحمد بن النضر ، عن عباد بن كثير النوا قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن الكبائر ، فقال : كلّ ما أوعده الله عليه النار .

(٢١) بحار الانوار ج ١٠ : ص ٢٦٨ .

(٢٢) الفقيه : ج ٢ ص ١٨٦ ، الخصال : ج ٢ ص ١٤ ، علل الشرائع : ص ١٦٢ راجع اسناده وللحديث ذيل ذكرنا نحوه ذيل الحديث المتقدم . المقنعة

(٢٣) الفقيه : ج ٢ ص ١٨٧ .

(٢٤) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٠ ، أخرجه عن عقاب الاعمال في ٤٥/٦ .

٢٥- وبإسناده عن أبي خديجة سالم بن مكرم الجمّال ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :
الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأوصياء عليهم السلام من الكبائر .

٢٦- قال : وقال رسول الله ﷺ : من قال عليّ ما لم أقل فليتبوء مقعده من النار .

٢٧- وفي (العلل وفي الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أيوب ابن نوح وإبراهيم بن هاشم ، عن محمد بن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : وجدنا في كتاب عليّ عليه السلام الكبائر خمسة : الشرك ، وعقوق الوالدين وأكل الربا بعد البيّنة ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة .

٢٨- وفي (عقاب الأعمال وفي الخصال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبد العزيز العبدي ، عن عبيد بن زرارة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أخبرني عن الكبائر ، فقال : هنّ خمس ، وهنّ ممّا أوجب الله عليهنّ النار ، قال الله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به » وقال : « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنّهم يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً » وقال : « يا أيّها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفوا فلا تولّوهم الأدبار » إلى آخر الآية وقال عز وجل : « يا أيّها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا » إلى آخر الآية ، ورمى المحصنات الغافلات المؤمنات ، وقتل مؤمن متعمداً على دينه .

٢٩- وفي (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنی ، عن محمد بن عليّ عن آبائه ،

(٢٦ و ٢٥) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٠ ، اخرجهما عن الاصول والمحاسن وعقاب الاعمال في ج ٥ في ٣ و ١٣٩/٦ من احكام المشرقة .

(٢٧) علل الشرايع : ص ١٦٢ ، الخصال : ج ١ ص ١٣١ .

(٢٨) عقاب الاعمال : ص ١٩ ، علل الشرايع : ص ١٦٢ ، الخصال : ج ١ ص ١٣١ .

(٢٩) علل الشرايع : ص ١٦٣ .

عن الصادق عليه السلام قال : عقوق الوالدين من الكبائر لأن الله جعل العاق عصياً شقياً
 ٣٠. وبهذا الاسناد قال : وقتل النفس من الكبائر ، لأن الله يقول : ومن
 يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً
 ٣١- وبهذا الاسناد قال : وقذف المحصنات من الكبائر ، لأن الله يقول : لعنوا
 في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم.

٣٢- وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سمد ، عن موسى بن جعفر بن
 وهب البغدادي ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن أحمد بن عمر الحلبي ، قال :
 سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
 نكفر عنكم سيئاتكم » قال : من اجتنب ما أوعد الله عليه النار إذا كان مؤمناً كفر
 عنه سيئاته وأدخله مدخلاً كريماً ، والكبائر السبع الموجبات : قتل النفس الحرام ،
 وعقوق الوالدين ، وأكل الربوا ، والتعرب بعد الهجرة ، وقذف المحصنة ، وأكل
 مال اليتيم ، والفرار من الزحف .

(٢٠٦٦٠) ٣٣- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا
 عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال : الإيمان هو أداء الأمانة ، واجتناب جميع الكبائر ،
 وهو معرفة بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان « إلى أن قال : » واجتناب
 الكبائر وهي قتل النفس التي حرم الله تعالى ، والزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، وعقوق

(٣٠) علل الشرائع ص ١٦٣ .

(٣١) علل الشرائع : ص ١٦٤ .

(٣٢) نواب الأعمال : ص ٧١ .

(٣٣) عيون أخبار الرضا : ص ٢٦٨ و ٢٦٩ فيه : « وقذف المحصنات واللواط و شهادة الزور
 والبأس عن روح الله » تحف العقول : ص ٤٢٢ (ط٢) فيه : « والإيمان أداء الفرائض واجتناب المحارم »
 واسقط من أوله : « الزنا والسرقة » وفيه بعد قوله : « من غير عسر » والكبر والكفر والاسراف
 والتبذير والخيانة وكتمان الشهادة والملاهي التي تصد عن ذكر الله مثل الغناء و ضرب الاوتار
 والاصرار على الصفات من الذنوب ، فهذا اصول الدين . أقول الحديث طويل راجعهما .

الوالدين ، والفرار من الزحف ، واكل مال اليتيم ظلماً ، واكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة ، واكل الربا بعد البيئة ، والسحت ، والميسر وهو القمار ، والبخس في المكيال والميزان ، وقذف المحصنات ، والزنا ، واللواط ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمة الله ، ومعونة الظالمين . والركون إليهم ، واليمين الغموس ، وحبس الحقوق من غير عسر ، والكذب والكبر ، والاسراف ، والتبذير ، والخيانة ، والاستخفاف بالحج ، والمحاربة لأولياء الله ، والاشتغال بالملاهى ، والاصرار على الذنوب . ورواه ابن شعبة في (تحف العقول) مرسلًا نحوه .

٣٤- وفي (الخصال) عن محمد بن الحسين الديلمي ، عن محمد بن يعقوب الأصم ، عن الربيع بن سليمان ، عن عبد الله بن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : اجتنبوا السبع الموبقات ، قيل : وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، واكل الربا ، واكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات .

٣٥- وعن أبيه ، ومحمد بن الحسن ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن الحكم بن مسكين ، عن سليمان بن طريف ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : مالنا نشهد على من خالفنا بالكفر ؟ ومالنا لا نشهد لأنفسنا ولأصحابنا أنهم في الجنة ؟ فقال : من ضعفكم ان لم يكن فيكم شيء من الكبائر فاشهدوا أنكم في الجنة ، قلت : فأني شيء الكبائر ؟ قال : أكبر الكبائر

(٣٤) الخصال : ج ٢ ص ١٤ .

(٣٥) الخصال : ج ٢ ص ٤١ فيه : قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه : الاخبار في الكبائر ليس بمختلفة وان كان بعضها ورد بانها خمس وبعضها سبع ، وبعضها ثمان ، وبعضها باكثر ، لان كل ذنب بعد الشرك كبير بالاضافة الى ما هو اصغر منه ، وكل صغير من الذنوب كبير بالاضافة الى ما هو اصغر منه ، وكل كبير صغير بالاضافة الى الشرك بالله العظيم .

الشرك بالله، وعقوق الوالدين، والتعرب بعد الهجرة، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم ظلماً، والربا بعد البيعة، وقتل المؤمن، فقلت له: الزنا والسرقه فقال: ليسا من ذلك. قال الصدوق: الأخبار في الكبائر ليست مختلفة، لأن كل ذنب بعد الشرك كبير بالنسبة إلى ما هو أصغر منه، وكل كبير صغير بالنسبة إلى الشرك بالله.

٣٦- وبإسناده عن الأعمش، عن جعفر بن محمد عليه السلام في حديث شرايع الدين قال: والكبائر محرمة، وهي الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم ظلماً، وأكل الربا بعد البيعة، وقذف المحصنات، وبعد ذلك الزنا والمواط والسرقه وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة، وأكل السحت، والبخس في الميزان والمكيال والميسر، وشهادة الزور، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، وترك معاونة المظلومين، والركون إلى الظالمين، واليمين الغموس، وحبس الحقوق من غير عسر، واستعمال التكبر، والتجبر، والكذب، والاسراف والتبذير، والخيانة، والاستخفاف بالحجج، والمحاربة لأولياء الله، والملاهي التي تصد عن ذكر الله عز وجل مبكروحة كالغناء وضرب الأوتار، والاصرار على صفائر الذنوب. أقول: الكراهة في آخره محمول على التحريم أو على التقية لما يأتي.

٣٧- محمد بن علي الكراچكي في (كنز الفوائد) قال: قال عليه السلام: الكبائر

(٣٦) الغصال: ج ٢ ص ١٥٥ فيه: والبخس من المكيال والميزان.

(٣٧) كنز الفوائد: ص ١٨٤، مجمع البيان: ج ٣ ص ٣٩ رواه الطبرسي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وفيها: (قذف المحصنة) وفي الأخير: في بعوثة جنة.

قال المصنف في الهامش: الشيخ بهاء الدين رحمه الله كلام مستوفى في شرح الحديث الثلاثين من كتاب الأربعين، ويحتمل أن يكون لفظ الكبائر في الكتاب والسنة يطلق تارة على جميع الذنوب، وتارة على بعضها، بل هذا هو الظاهر الذي ينبغي الجزم به، وهو موافق لما نقله الطبرسي رحمه الله.

تسع أعظمهنّ " الاشرار بالله عزّ وجلّ وقتل النفس المؤمنة ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات ، والفرار من الزحف ، وعقوق الوالدين ، واستحلال البيت الحرام ، والسحر ، فمن لقي الله عزّ وجلّ وهو يرى منهن كان معي في جنة مصاريحها الذهب . ورواه الطبرسي في (مجمع البيان) مرسلًا الا أنّه قال: سبع وترك الأخيرتين . اقول : و تقدّم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات وفي الأتقال وغير ذلك ويأتي ما يدل عليه ، وقد نقل الطبرسي في مجمع البيان عن أصحابنا أنّهم يقولون بأن المعاصي كلها كبائر لكن بعضها أكبر من بعض ، وليس في الذنوب صغيرة ، وانما يكون صغيرا بالاضافة الى ما هو اكبر ، ويستحق عليه العقاب أكثر انتهى ، وهذه الأحاديث لاتنافي ذلك وهو ظاهر ، وقد تقدم النهي عن احتقار الذنوب وان كانت صغيرة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٠١ من مقدمة العبادات ، وفي ج ٤ في ب ٣ و ٤ مما يجب فيه الزكاة وب ٣٧ من الصدقة وفي ب ٢١ من الجهاد وها في ٦ / ٣٦ وفي ٥١ و ٧٠ / ٤٥ . ويأتي ما يدل عليه في ب ٧٩ هنا راجع ١١ / ١ وب ٤١ من الامر بالمعروف ، و الروايات الدالة على تعيين المحرمات كثيرة جدا .

تقدم ما يدل على حرمة الكذب على الناس وعلى الله وعلى النبية والنبيمة وغيرها في احكام العشرة ويأتي ما يدل على حرمة اكل مال اليتيم في ب ٧٠ مما يكتسب به ، وعلى حرمة القمار في ب ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ هناك ، وعلى حرمة الربا في ب ١ من الربا وذيله ، وعلى حرمة الزنا في ج ٧ في ب ١ من النكاح المحرم ، و على تحريم العقوق في ب ١٠٤ من احكام الاولاد ، و على حرمة اليمين الكاذبة في ج ٨ في ب ٤ من الايمان ، وعلى تحريم الميتة والدم ولحم الغنير في ب ١ من الاطعمة المحرمة ، وعلى حرمة الخمر في ب ١٢ من الاشربة المحرمة ، وعلى كتمان الشهادة في ج ٩ في ب ٢ من الشهادات ، وعلى شهادة الزور في ب ٩ هناك وعلى حرمة القذف في ب ١ من حد القذف ، وعلى حرمة القتل في ب ١ من القصاص ، راجع ٤ / ٣ من نكاح البهائم في الحدود .

٤٧- باب صحة التوبة من الكبائر •

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن بكير ، عن سليمان بن خالد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، الكبائر فماسواها ، قال : قلت : دخلت الكبائر في الاستثناء ؟ قال : نعم .

٢- وبالاسناد عن يونس ، عن إسحاق بن عمار قال : قلت : لأبي عبد الله عليه السلام الكبائر فيها استثناء أن تغفر لمن يشاء ؟ قال : نعم .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن عمّ بن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من مؤمن يقارف في يومه وليلته أربعين كبيرة فيقول وهو نادم : - أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام ، وأسأله أن يصلي علي محمد وآله ، وأن يتوب علي - إلا غفرها الله له ، ولا خير فيمن يقارف في يومه أكثر من أربعين كبيرة ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب مثله .

٤ - محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إنما شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي .

٥- قال : وقال الصادق عليه السلام : شفاعتنا لأهل الكبائر من شيعتنا ، فأما النائبون فإن الله يقول : ما على المحسنين من سبيل .

باب ٤٧- فيه ١٤ حديثاً :

(٢٠١) الاصول : ص ٤٥٥ (الكبائر) .

(٣) الاصول : ص ٥٠٤ (باب الاستغفار من الذنوب) ثواب الاعمال : ص ٩٢ ترك فيه الصلاة .

(٥٤) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٢ .

٦(٢٠٦٧٠) - قال : وقال أمير المؤمنين عليه السلام : لا شفيع أنجح من التوبة .

٧ - قال : وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل : « ان الله لا يغفر أن يشترك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » دخلت الكبائر في مشيئة الله ؟ قال : نعم لإنشاء عذب عليها ، وإنشاء عفا .

٨ - وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي السفاتج ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها » قال : جزاؤه جهنم ان جازاه .

٩ - وعن أبيه ، عن سعد ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن ابن أبي عمير ، عن جعفر ابن عثمان ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث الاسلام والايمان قال : والايمان من شهد أن لا إله إلا الله « إلى أن قال : « ولم يلق الله بذنب أوعده عليه بالنار قال أبو بصير : جعلت فداك وأينا لم يلق الله إليه بذنب أوعده الله عليه النار ؟ فقال : ليس هو حيث تذهب إنما هو من لم يلق الله بذنب أوعده الله عليه بالنار ولم يتب منه .

١٠ - وفي (عيون الأخبار) عن الحسين بن أحمد البيهقي ، عن محمد بن يحيى الصولي ، عن عون بن محمد ، عن سهل بن اليسع قال : سمع الرضا عليه السلام بعض أصحابه

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٢ .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٢ فيه : ذلك اليه ان شاء .

(٨) معاني الاخبار : ص ١٠٨ .

(٩) معاني الاخبار : ص ١٠٨ صدره : قال : « كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له رجل : اصلحك الله ان بالكوفة قوما يقولون مقالة ينسبونها اليك ، قال : وما هي ؟ قال : يقولون : ان الايمان غير الاسلام ، فقال أبو جعفر عليه السلام نعم ، فقال له الرجل : صفه لي ، قال : من شهد ان لا اله الا الله ، وان محمداً رسول الله ، واقر بما جاء من عنده فهو مسلم ، قال : فالايمن ، قال : من شهد ان لا اله الا الله ، وان محمداً رسول الله ، واقر بما جاء من عنده فهو مسلم ، قال : فالايمن ، قال : من شهد ان لا اله الا الله ، وحج البيت ، ولم يلق الله « وفي آخره : بذنب أوعده عليه النار ولم يتب منه .

(١٠) عيون اخبار الرضا : ص ٢٤٠ فيه : سهل بن القاسم .

يقول : لعن الله من حارب علياً عليه السلام ، فقال له : قل إلا من تاب وأصلح ، ثم قال : ذنب من تخلف عنه ولم يتب أعظم من ذنب من قاتله ثم تاب .

١١- وفي كتاب (التوحيد) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير قال : سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول : من اجتنب الكبائر من المؤمنين لم يسأل عن الصغائر قال الله تعالى : « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما » قال : قلت : فالشفاعة لمن تجب ؟ فقال ، حدثني أبي عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنما شفاعةي لأهل الكبائر من أمتي فأما المحسنون فما عليهم من سبيل قال ابن أبي عمير : فقلت له : يا بن رسول الله فكيف تكون الشفاعة لأهل الكبائر والله تعالى يقول : « ولا يشفعون إلا لمن ارتضى » ومن يرتكب الكبائر لا يكون مرتضى ؟ فقال : يا أبا أحمد ما من مؤمن يذنب ذنبا إلا ساء ذلك وندم عليه ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كفى بالندم توبة ، وقال : من سرته حسنته وسأنته سيئته فهُوَ مؤمن ، فمن لم يندم على ذنب يرتكبه فليس بمؤمن ولم تجب له الشفاعة « إلى أن قال : « قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا كبير مع الاستغفار ، ولا صغير مع الإصرار الحديث .

(١١) التوحيد : ص ٤١٨ صدره : « لا يخلد الله في النار إلا أهل الكفر والجهود وأهل الضلال والشرك ، ومن اجتنب اهـ » وفيه : « لمن تجب من المذنبين » وفيه : « قال : سمعت رسول الله (ص) يقول وفيه : « فأما المحسنون منهم » وفيه : « لمن ارتضى منهم وهم من خشية مشفقون » وفيه : « قال النبي (ص) : كفى » و« لم تجب له الشفاعة وكان ظالما ، والله تعالى ذكره يقول : ما للظالمين من حميم ولا شفيع بطاع ، فقالت له : يا بن رسول الله كيف لا يكون مؤمنا من لم يندم على ذنب يرتكبه ، فقال : يا أبا أحمد ما من أحد يرتكب كبيرة من المعاصي وهو يعلم انه سيقاب عليها الاندم على ما ارتكب ، ومتى ندم كان تابيا مستحقا للشفاعة ، ومتى لم يندم عليها كان مصرا ، والمصر لا يغفر له ، لانه غير مؤمن بمقوبة ما ارتكب ، ولو كان مؤمنا بالمقوبة لندم ، وقد قال النبي (ص) : ذيله : واما قول الله عز وجل : « ولا يشفعون إلا لمن ارتضى » فانهم لا يشفعون إلا لمن ارتضى الله دينه ، والدين الاقرار بالجزاء على الحسنات والسيئات ، فمن ارتضى الله دينه ندم على ما ارتكبه من الذنوب

١٢- وعن الحسين بن أحمد البيهقي ، عن محمد بن يحيى السّولي ، عن أبي زكوان عن إبراهيم بن العباس قال : كنت في مجلس الرضا عليه السلام فتذاكرنا الكبائر وقول المعتزلة فيها : اسمها لا تغفر ، فقال الرضا عليه السلام : قال أبو عبد الله عليه السلام : قد نزل القرآن بخلاف قول المعتزلة ، قال الله عز وجل : وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم الحديث

١٣- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن أبي الطيب الحسين بن علي بن محمد ، عن أحمد بن محمد المقرئ ، عن يعقوب بن اسحاق ، عن عمر بن عاصم ، عن معمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن أبي عثمان النهدي ، عن جندب الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ان رجلا قال يوما . والله لا يغفر الله لفلان ، فقال الله عز وجل : من ذا الذي تألّى على أن لا أغفر لفلان ، فأنسى قد غفرت لفلان ، وأحبطت عمل الثاني بقوله : لا يغفر الله لفلان .

١٤- علي بن إبراهيم ، في تفسيره عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى « ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » دخلت الكبائر في الاستثناء ؟ قال : نعم . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٤٨- باب تحريم الاصرار على الذنب ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار .

لمعرفته بما قبله في القيامة .

(١٢) التوحيد : ص ٤١٧ فيه ذكره بالذال .

(١٣) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٦ فيه : « عنه (اي ابن الشيخ) عن شيخه رضي الله عنه قال : اخبرنا محمد بن محمد ولعله غيراياه ، وفي ذيله : عمل المتألى .

(١٤) تفسير القمي : ص ١٢٨ راجعه .

تقدم ما يدل على ذلك في ٤٣ / ٨ ، ويأتي ما يدل عليه في ٤٨ / ٣ و ٧٧ / ٣ ، راجع ب ٧٨ و ٧٩ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٩ .

باب ٤٨- فيه ٥٥ أحاديث:

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا والله لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الاصرار على شيء من معاصيه .

(٢٠٦٨٠) ٢- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من علامات الشقاء جمود العين ، وقسوة القلب ، وشدة الحرص في طلب الدنيا ، والاصرار على الذنب .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عبد الله بن محمد

النهيكي ، عن عمار بن مروان القندي ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا صغيرة مع الاصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار .

٤- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن سالم ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو

ابن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل : « ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون » قال : الاصرار أن يذنب الذنب فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بالتوبة فذلك الاصرار .

٥ - محمد بن علي بن الحسين في كتاب (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن الحميري

عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن بكر بن صالح ، عن الحسين بن علي ، عن عبد الله ابن إبراهيم الجعفري ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من

أذنب ذنباً وهو ضاحك دخل النار وهو باكي . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه .

(١) الاصول : ص ٤٤٧ : (الاصرار على الذنوب) .

(٢) الاصول : ص ٤٤٧ (اصول الكفر) أخرجه عن النخعي في ٧٦/٦ .

(٣) الاصول : ص ٤٤٧ .

(٥) عقاب الاعمال : ص ١٤ فيه : الحسن بن علي ، عن عبد الله بن إبراهيم قال : حدثني جعفر الجعفري . وفيه : وهو باكي .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢٣/١٠ من السجود ، وهنا في ٢٣/٤ وفي ب ٤٠ و ٤٣ وفي

٩٤- باب جملة مما ينبغي تركه من الخصال المحرمة والمكروهة.

١- محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن محمد ، عن أحمد بن اسحاق ، عن بكر بن محمد ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أصول الكفر ثلاثة : الحرص والاستكبار والحسد الحديث .

٢- وعن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله : أركان الكفر أربعة : الرغبة والرغبة والسخط والغضب .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن نوح بن شعيب ، عن عبيد الله الدهقان ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان أول ما عصى الله به ستة : حب الدنيا ، وحب الرياسة ، وحب الطعام ، وحب النوم ، وحب الراحة ، وحب النساء .

٤- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن بعض أصحابه ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاث من كن فيه كان منافقا وإن صام وصلى وزعم

٣٣ و ٣٦ / ٤٦ و ١١ / ٤٧ وذيله ، ويأتي ما يدل عليه في ٨٢ / ٣ و ٨٦ / ٨ وب ٩٢ .

باب ٣٩ - فيه ٢٣ حديثا :

(١) الاصول : ص ٤٤٧ (اصول الكفر) ذيله : « فاما الحرص فان آدم نهى عن الشجرة حمله الحرص على ان اكل منها . واما الاستكبار فابليس حيث امر بالسجود لادم فأبى ، واما الحسد فابنا آدم حيث قتل احدهما صاحبه » أقول : متن الحديث لا يخلو عن غرابة لانه عد فيه الحرص من اصول الكفر ثم اثبت لادم عليه السلام . واخرجه عن الخصال والمجالس في ١٠ و ٥٥ / ١٢ .

(٢) الاصول : ص ٤٤٧ ، رواه الصدوق في المجالس : ص ٢٥١ (٦٥م) بإسناده عن أبيه ، عن علي ابن ابراهيم .

(٣) الاصول : ص ٤٤٧ ، اخرجه عن الخصال والمحاسن في ج ٧ في ٤ / ٦ من مقدمات النكاح .

(٤) الاصول : ص ٤٤٨ .

أنه مسلم : من اذا ائتمن خان ، واذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف ان الله عزوجل قال في كتابه : « ان الله لا يحب الخائنين » وقال : « ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين » وفي قوله : واذا ذكر في الكتاب إسماعيل انه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا .

٥ - وعنهم عن سهل ، وعن علي بن ابراهيم ، عن أبيه جميعا ، عن ابن محبوب عن ابن رثاب ، عن ابي حمزة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ الا أخركم بشرار رجالكم ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : شرار رجالكم البهات الجري الفحاش الآكل وحده ، والمانع رفته ، والضارب عبده ، والملجى عياله إلى غيره .
٦ - وعن علي ، عن أبيه . عن ابن ابي عمير ، عن حسن بن عطية ، عن يزيد الصائغ ، قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : رجل على هذا الامر ان حدث كذب ، وان وعد اخلف وان ائتمن خان ، مامنزلته ؟ قال : هي اذنى المنازل من الكفر وليس بكافر .

(٢٠٦٩٠) ٧ - وعنه ، عن أبيه ، عن علي بن اسباط ، عن داود بن النعمان ، عن ابي حمزة ، عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : الا أخبركم بشراركم قالوا : بلى يا رسول الله ، فقال : الذي يمنع برفته ، ويضرب عبده ، ويتزود وحده ، فظنوا ان الله لم يخلق خلقا هوشر من هذا ، ثم قال : الا أخبركم بمن هو شر من ذلك ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الذي لا يرجي خيره ، ولا يؤمن شره ، فظنوا ان الله لم يخلق خلقا هوشر من هذا ، ثم قال : الا أخبركم بمن هو شر من ذلك ؟ قالوا : بلى ، قال : المتفحش اللعان الذي اذا ذكر عنده المؤمنون لعنهم ، واذاذكروه لعنوه .

٨ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن بعض اصحابه ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الا أخبركم بأبعدكم مني شيئا ؟ قالوا : بلى

يا رسول الله ؛ فقال : الفاحش المتفحش البذئ، البخيل المختال الحقود الحسود
القاسي القلب البعيد من كل خير يرجأ ، غير المأمون من كل شر يتقى .

٩- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ميسر ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام
قال : قال رسول الله ﷺ : خمسة لعنتهم وكل نبي مجاب : الزائد في كتاب الله
والتارك لسننتي ، والمكذب بقدر الله ، والمستحل من عترتي ما حرم الله ، والمستأثر
بألفي المستحل له .

١٠- وعنه ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن إبراهيم بن عمر اليماني ،
عن عمر بن أذينة ، عن أبان بن أبي عبيد ، عن سليم بن قيس الهلالي ، عن
أمير المؤمنين عليه السلام قال : بنى الكفر على أربع دعائم : الفسق ، والغلو ، والشك ،
والشبهة ، والفسق على أربع شعب : على الجفا ، والعمى ، والغفلة ، والعتو ، والغلو
على أربع شعب : على التعمق بالرأى ، والتنازع فيه ، والزيف ، والشقاق ، والشك
على أربع شعب : على المرية ، والهوى ، والتردد ، والاستسلام ، والشبهة على أربع
شعب : إعجاب بالزينة ، وتسويل النفس ، وتأول العوج ، ولبس الحق بالباطل ،
والنفاق على أربع دعائم : على الهوى ، والهويينا ، والحفيظة ، والطمع ، والهوى
على أربع شعب ، على البغي ، والعدوان ، والشهوة ، والطفغان ، والهويينا على أربع شعب :
على الغرة ، والأمل ، والهيئة ، والمماطلة ، والحفيظة على أربع شعب : على الكبر
والفخر ، والحمية ، والعصبية ، والطمع على أربع شعب : الفرح والمرح والملاجة
والتكائر الحديث .

١١- وعن الحسين بن محمد ، عن محمد بن جمهور ، عن عبد الله بن عبد الرحمن
الأصم ، عن الهيثم بن واقد ، عن محمد بن مسلم ، عن محمد بن سليمان ، عن ابن مسكان

(٩) الاصول ، ص ٤٤٨ ، اخرج نحوه عن المحاسن في ١٧ / ٧٧ و فيه : سبعة .

(١٠) الاصول : ص ٤٨٦ (باب دعائم الكفر) .

(١١) الاصول : ص : ٤٨٧ ، فيه (الهيثم بن واقد، عن محمد بن سليمان) رواه الصدوق

في المجالس باسناد اوردناه في ٤/١٢ .

عن أبي حمزة ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : إن المنافق ينهى ولا ينتهى ، ويأمر بما لا يأتي ، إذا قام إلى الصلاة اعترض ، قلت : يا بن رسول الله وما الاعتراض ؟ قال : الالتفات ، وإذا ركع ربض ، يمسى وهمته العشاء وهو مفطر ، ويصبح وهمه النوم ولم يسهر ، إن حدثك كذبك ، وإن ائتمنته خائنك ، وإن غبت اغتابك ، وإن وعدك أخلفك .

١٢- وعنه ، عن ابن جمهور ، عن سليمان بن سماعة ، عن عبد الملك بن بحر رفعه مثل ذلك ، وزاد فيه : وإذا ركع ربض ، وإذا سجد نقر ، وإذا جلس شغل .

١٣- الحسن الطبرسي في (مكارم الأخلاق) عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وآله في وصية طويلة قال : سيأتي أقوام يأكلون طيب الطعام وألوانها ، ويركبون الدواب ويتزينون بزينة المرأة لزوجها ، ويتبرجون النساء وزينتهن مثل ذي الملوك الجبابرة ، هم منافقو هذه الأمة في آخر الزمان ، شاربون بالقهوات ، لاعبون بالكعاب ، راكبون الشهوات ، تاركون الجماعات ، راقدون عن العنات ، مفرطون في الغدوات ، يقول الله تعالى : فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيًّا .

١٤- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال : يا علي خلق الله عز وجل الجنة لبعثتين : لبنة من ذهب ، ولبنة من فضة « إلى أن قال : »

(١٢) الاصول : ص ٤٨٧ .

(١٣) مكارم الاخلاق : ص ٢٤٩ فيه : « وزهيم مثل ذى الملوك الجبابرة » قال المصنف في الهامش : فيه ذم للقهوة ، الا ان القهوة اسم من اسماء الخمر ، فتدبر .

(١٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٤ و ٣٣٧ ، اخرج ذيله عنه وعن الخصال في ج ٨ في ١ / ٩١ من الاطعمة الباحة ، وأخرج حكم بيع السلاح في ٨ / ٧ مما يكتسب به ، والعديد طويل .

فقال الله جل جلاله : وعزّتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ، ولا نمتّام ، ولا ديتوث ولا شرطي ولا مخنث ولا نباش ولا عشار ولا قاطع رحم ولا قذري ، يا على كفر بالله العظيم من هذه الأُمّة عشرة : القتات ، والسّاحر ، والديتوث ، والناكح المرأة حراما في دبرها ، وناكح البهيمة ، ومن نكح ذات محرم ، والسّاعي في الفتنة ، وبائع السّلاح من أهل الحرب ، ومانع الزّكاة ، ومن وجد سعة فمات ولم يحج « إلى أن قال : » يا عليّ تسعة أشياء تورث النسيان : أكل التفاح الحامض ، وأكل الكزبرة ، والجبن ، وسؤر الفار ، وقرائة كتابة القبور ، والمشي بين امرأتين ، وطرح القملة ، والحجامة في النقرة ، والبول في الماء البراكد .

١٥- قال : وقال الصادق جعفر بن محمد عليه السلام : من لم يبال ما قال وما قيل فيه فهو شرك شيطان ، ومن لم يبال أن يراه الناس نسيا فهو شرك شيطان ، ومن اغتاب أخاه المؤمن من غير ترة بينهما فهو شرك شيطان ، ومن شغف بمحبّة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان ، ثم قال عليه السلام : إن لولد الزنا علامات : أحنها بغضا أهل البيت ، وثانيها أن يحنّ إلى الحرام الذي خلق منه ، وثالثها الاستخفاف بالدين ورابعها سوء المحضر للناس ، ولا يسيء محضر اخوانه إلاّ من واد على غير فراش أبيه أو حملت به أمّه في حيضها .

١٦- قال : وخطب أمير المؤمنين عليه السلام في عيد الفطر « إلى أن قال : » اطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة ، واثيان الفاحشة ، وشرب الخمر ، وبخس المكيال ، وشهادة الزور ، والفرار من الزحف .

(٢٠٧٠٠) ١٧- وبإسناده عن سليمان بن جعفر البصري ، عن عبد الله بن الحسين بن

(١٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٦٠ فيه : ان رآه الناس مسينا .

(١٦) الفقيه : ج ١ ص ١٦٧ فيه : وبخس المكيال ونقص البيزان وشهادة الزور .

(١٧) الفقيه : ج ٢ ص ١٨٤ : الامالى : ص ١٨١ (م ٥٠) الخصال : ج ٢ ص ١٠٢ فيه بعد قوله : الخرس (يعنى فى الولد) وفيه وفى الامالى : «من نام على سطح غير محجّر» وفيه : (تعت شجرة قد اينمت بمعنى اثمرت) وفيه : (النفخ فى موضع الصلاة) واسناد الحديث فى الخصال :

زيد بن علي بن أبي طالب عليه السلام ، عن أبيه ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آباءه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله تبارك وتعالى كره لكم أيتها الأمة أربعة وعشرين خصلة ، ونهاكم عنها : كره لكم العبث في الصلاة ، وكره المن في الصدقة ، وكره الضحك بين القبور ، وكره التطلع في الدور ، وكره النظر إلى فروج النساء ، وقال : يورث العمى ، وكره الكلام عند الجماع وقال : يورث الخرس ، وكره النوم قبل العشاء الآخرة ، وكره الحديث بعد العشاء الآخرة ، وكره الغسل تحت السماء بغير ميزر ، وكره المجامعة تحت السماء ، وكره دخول الأنيار إلا بميزر ، وقال : في الأنيار عمارة وسكان من الملائكة ، وكره دخول الحمام إلا بميزر ، وكره الكلام بين الأذان والإقامة في صلاة الغداة حتى ينقضي الصلاة ، وكره ركوب البحر في هيجانه ، وكره النوم فوق سطح ليس بمحجر ، وقال : من نام على سطح ليس بمحجر فقد برئت منه الذمة ، وكره أن ينام الرجل في بيت وحده ، وكره للرجل أن يغشى امرأته وهي حائض ، فإن غشىها وخرج الولد مجذوماً أو أبرص فلا يلومن إلا نفسه ، وكره أن يغشى الرجل امرأته وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى ، فإن فعل وخرج الولد مجذوماً فلا يلومن إلا نفسه ، وكره أن يكلم الرجل مجذوماً إلا أن يكون بينه وبينه قدر ذراع ، وقال : فر من المجذوم فرارك من الأسد ، وكره البول على شط نهر جار ، وكره أن يحدث الرجل تحت شجرة مثمرة قد أينعت ، أو نخله قد أينعت يعني أثمرت ، وكره أن ينتمل الرجل وهو قائم ، وكره أن يدخل الرجل البيت المظلم إلا أن يكون بين يديه سراج أو نار ، وكره النفخ في الصلاة . ورواه في (الأمالى والخصال) بالسند الآتي .

١٨- وبإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه ، جميعاً عن جعفر بن

هكذا : حدثنا أبي رضي الله عنه قال : حدثنا سعد بن عبدالله ، عن ابراهيم بن هاشم ، عن الحسين ابن الحسن القرشي ، عن سليمان بن جعفر البصري هـ ، وفي الأمالى : حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رحمه الله قال : حدثنا سعد بن عبدالله هـ .

تجد عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال: يا علي كره الله لأمتي العبت في الصلاة وذكر مثله ، إلا أنه اسقط قوله : وكره المجامعة تحت السماء وقوله : وكره النفخ في الصلاة .

١٩- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق ، عن يحيى ابن محمد بن صاعد ، عن زهر بن كميل ، عن العمر بن سليمان ، عن فضل بن ميسرة ، عن ابن حريز ، عن أبي موسى ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر ، ومدمن سحر ، وقاطع رحم ، ومن مات مدمن خمر سقاه الله من نهر العرطة ، قيل : وما نهر العرطة ؟ قال : نهري جرى من فروج المومسات ، يؤذى أهل النار بريحهن .

٢٠- وعن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو بن شهر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أخبرني جبرئيل أن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام ، وما يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار أزاره خيلا ، ولا قتان ولا منان ولا جمظري ، قلت : وما الجمظري ؟ قال : الذي لا يشبع من الدنيا . قال : وفي حديث آخر : ولا حيوف وهو النباش ، ولا زنوق وهو المخنث ، ولا جراض ولا جمظري ، وهو الذي لا يشبع من الدنيا .

٢١- وفي (الخصال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم ، عن محمد بن علي القرشي ، عن محمد بن زياد ، عن عبدالله بن عبد الرحمن ، عن ثابت بن أبي صفية الثمالي ، عن ثور بن سعيد ، عن أبيه سعيد بن علاقة ، قال : سمعت

(١٩) معاني الأخبار : ص ٩٤ فيه روايته محمد بن إبراهيم بلا واسطة وهو الصحيح ، وفيه : «أزهر ابن كميل قال : حدثنا المعتمر بن سليمان قال : قرأت على فضيل بن ميسرة عن أبي (ابن خ) جرير ان إبا بردة حدثه عن أبي موسى الأشعري» وفيه : (نهر الفوطه) في الموضعين .

(٢٠) معاني الأخبار : ص . .

(٢١) الخصال : ج ٢ ص ٩٣ ، روضة الواعظين : ص ٥٢٥ و ٥٢٦ (ط) أخرج قطعة منه في ج ١ في ٧٤/١ من أداب الحمام .

أمير المؤمنين عليه السلام يقول : ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر ، والبول في الحمام يورث الفقر ، والأكل على الجنبانة يورث الفقر والتخلل بالطرفاء يورث الفقر ، والتمشط من قيام يورث الفقر ، وترك القمامة في البيت يورث الفقر ، واليمين الفاجرة تورث الفقر ، والزنا يورث الفقر ، وإظهار الحرص يورث الفقر ، والنوم بين العشائين يورث الفقر ، والنوم قبل طلوع الشمس يورث الفقر ، واعتياد الكذب يورث الفقر ، وكثرة الاستماع إلى الغناء يورث الفقر ، ورد السائل الذي كر بالليل يورث الفقر ، وترك التقدير في المعيشة يورث الفقر ، وقطيعة الرحم تورث الفقر ، ثم قال عليه السلام : ألا أنبئكم بعد ذلك بما يزيد في الرزق ؟ قالوا : بلى يا أمير المؤمنين ، فقال : الجمع بين الصلاتين يزيد في الرزق ، والتعقيب بعد الغداة وبعد العصر يزيد في الرزق ، وصلة الرحم يزيد في الرزق ، وكسح الفناء يزيد في الرزق ، ومواساة الأخ في الله عز وجل يزيد في الرزق ، والبكور في طلب الرزق يزيد في الرزق ، والاستغفار يزيد في الرزق ، واستعمال الأمانة يزيد في الرزق وقول الحق يزيد في الرزق ، وإجابة المؤذن تزيد في الرزق ، وترك الكلام على الخلاء يزيد في الرزق ، وترك الحرص يزيد في الرزق ، وشكر المنعم يزيد في الرزق ، واجتناب إليمين الكاذبة يزيد في الرزق ، والوضوء قبل الطعام يزيد في الرزق ، وأكل ما يسقط من الخوان يزيد في الرزق ، ومن سبح الله كل يوم ثلاثين مرة دفع الله عنه سبعين نوعاً من البلاء أيسرها الفقر . ورواه ابن القتال في (روضة الواعظين) مرسلًا.

٢٢ - علي بن ابراهيم ، في (تفسيره) عن أبيه ، عن سليمان بن مسلم الخشاب ، عن عبد الله بن جريح ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في حجة الوداع : إن من أشراط القيامة اضاءة الصلاة ، واتباع الشهوات ،

(٢٢) تفسير القمي : ص ٦٢٧ فيه : «عبد الله بن عباس قال : حججنا مع رسول الله (ص) حجة الوداع فأخذ بحلقه باب الكعبة ثم أقبل علينا بوجهه فقال : ألا أخبركم بأشراط الساعة ؟ وكان أدنى الناس يومئذ منه سلمان رحمه الله ، فقال : بلى يا رسول الله ، فقال : إن من أشراط القيامة اضاءة الصلوات وفيه : (اصحاب المال ، وبيع الدين بالدنيا) وفيه بعد قوله : يفيره : «قال سلمان :

والميل مع الأهواء ، وتعظيم المال ، وبيع الدنيا بالدين ، فعندها يذاب قلب المؤمن في جوفه كما يذاب الملح في الماء مما يرى من المنكر فلا يستطيع أن يغيره ، ثم قال : إن عندها يكون المنكر معروفا ، والمعروف منكرا ، ويؤمن الخائن ، ويخون الأمين ، ويصدق الكاذب ، ويكذب الصادق ، ثم قال : فعندها إمارة النساء ومشاورة الاماء ، وعود الصبيان على المنابر ، ويكون الكذب ظرفا ، والزكاة مغزما ، والفيء مغزما ، ويجفو الرجل والديه ويبر صديقه ، ثم قال : فعندها يكتفى الرجال بالرجال ، والنساء بالنساء ، ويغار على الغلمان كما يغار على الجارية في بيت أهلها ، ويشبه الرجال بالنساء ، والنساء بالرجال ، ويركبن ذوات الفروج السروج فلهيهم من امتي لعنة الله ، ثم قال : إن عندها تزخرف المساجد كما تزخرف البيع والكنائس ، وتحلّي المصاحف ، وتطول المنارات ، وتكثر الصفوف والقلوب متباغضة ، والألسن مختلفة ، ثم قال : فعند ذلك تحلّي ذكورا متّي بالذهب ، ويلبسون الحرير والديبا ، ويتخذون جلود النمر صفا ، ثم قال : فعندها يظهر الربا ، ويتعاملون بالغيبة والرشا ، ويوضع الدين

وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : اى والذى نفسى بيده ، يا سلمان ان عندها يليهم امراء جورة ، ووزراء فسقة ، وعرفاء ظلمة ، وامناخونة . فقال سلمان : وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : اى والذى نفسى بيده ، يا سلمان ان عندها يكون المنكر معروفا (هـ) وفيه : (ويكون الكذب طرفا) وفيه : بعد قوله : ويبر صديقه : «ويطلع الكوكب المذنب قال سلمان : وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : اى والذى نفسى بيده ، وعندها تشارك المرأة زوجها فى التجارة ، ويكون المطر قيظا ، ويفيض الكرام غيظا ، ويحتقر الرجل المعسر ، فعندها تقارب الاسواق ، اذ قال هذا : لم ابع شيئا ، وقال هذا : لم اربح شيئا ، فلا ترى الاذاما لله ، قال سلمان : وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : اى والذى نفسى بيده يا سلمان فعندها يليهم اقوام ان تكلموا قتلهم ، وان سكثوا استباحوهم ليستأثرون بفيئهم ، وليطؤون حرمتهم ، وليسفكن دمائهم ، ولتملن قلوبهم دغلا ورعبا ، فلا تراهم الا وجلين خائفين مرعوبين مرهوبين ، قال سلمان : وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : اى والذى نفسى بيده يا سلمان ، ان عندها يؤتى بشىء من المشرق ، و بشىء من المغرب ، يلون امتي ، فالويل لضمفاء امتي منهم ، والويل لهم من الله ، لا يرحمون صغيرا ، ولا يوقرون كبيرا ، ولا يتجافون عن شىء ، جشهم جش الاذميين ، وقلوبهم قلوب الشياطين ، قال

وترفع الدنيا ، ثم قال : وعندها يكثُر الطلاق فلا يقيم الله حدًّا ولن يضر الله شيئًا ، ثم قال :
وعندها تظهر القينات والمعازف ، وتليهم شرار أمتي ، ثم قال : وعندها حج أغنياء
أمتي للنزهة ، ويحج أوساطها للتجارة ويحج فقراؤهم للمريء والسمة ، فعندها يكون
أقوام يتعممون القرآن لغير الله فيتخذونه منامير ، ويكون أقوام يتفقهون لغير الله ، ويكثر
أولاد الزنا ، يتغنون بالقرآن ، ويتهافتون بالدنيا ، ثم قال : وذلك إذا انتهكت
المحارم ، واكتسب المآثم ، وتسلب الأشرار على الأخيار ، ويفشوا الكذب ، وتظهر
الحاجة ، وتقش الفاقة ، ويتباهون في الناس ، ويستحسنون الكوبة والمعازف ، وينكر
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر « إلى أن قال : » فأولئك يدعون في ملكوت
السماء الأرجاس الأنجاس الحديث .

سلمان : وإن هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : إى والذي نفسى بيده يا سلمان وعندها يكتفى (هـ) .
وفيه : (صفافا) . وفيه : (يحج أغنياء) وفى نسخة : (حج) و كذا فيما بعده . وفيه : (ويظهر
اللباجة) وفيه : (يتباهون فى اللباس ، و يطارون فى غير اوان المطر ، ويستحسنون) وفيه :
(والنهى عن المنكر حتى يكون المؤمن فى ذلك الزمان اذل من (فى) الامة ، و يظهر قراؤهم
و عبادهم فيما بينهم التلاوم ، فأولئك يدعون فى ملكوت السماوات الأرجاس الانجاس ، قال
سلمان : و ان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : إى والذي نفسى بيده ، يا سلمان فعندها لا يغشى الفنى
الا الفقير حتى ان السائل يسأل فيما بين الجمعيتين لا يصيب احدا يضع فى كفه شيئا ، قال سلمان :
وان هذا لكائن يا رسول الله ؟ قال : إى والذي نفسى بيده يا سلمان وعندها يتكلم الروبيضة ،
قل سلمان : وما الروبيضة يا رسول الله فذاك أبى وامى ، قال : يتكلم فى امر العامة من لم يكن
يتكلم ، فلم يلبثوا الا قليلا حتى تغور الارض خورة فلا يظن كل قوم الا انها خارت فى ناحيتهم ،
فيمكثون ما شاء الله ، ثم يمكثون فى مكثهم فتلقى لهم الارض افلا ذكبتها ، قال : ذهب وفضة ، ثم أوما
بيده الاساطين وقال : مثل هذا ، فيومئذ لا ينفع ذهب ولا فضة فهذا معنى قوله : فقد
جاء اشراطها ، أقول : قد اختصر المصنف الحديث فأسقط قبل كل قوله : ثم قال جملة : (قال
سلمان وإن هذا لكائن يا رسول الله ، قال : إى والذي نفسى بيده يا سلمان)

٢٣ - محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقل من جامع البزنطي عن الحارث ابن المغيرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ستة لا تكون في المؤمن : العسر، والنكد، واللجاجة، والكذب، والحسد، والبغي. أقول: المراد المؤمن الكامل الإيمان، أوهونفي بمعنى النهي .

٥٠ - باب تحريم طلب الرياسة مع عدم الوثوق بالعدل

- ١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن معمر بن ابن خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام أنه ذكر رجلاً فقال : إنه يحب الرياسة، فقال : ما ذئبان ضاريان في غنم قد تفرق رعاؤها بأضر في دين المسلم من الرياسة .
- ٢- وعنه، عن أحمد، عن سعيد بن جناح، عن أخيه أبي عامر، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من طلب الرياسة هلك .
- ٣- وعنه، عن أحمد، عن الحسن بن أيوب، عن أبي عقيلة الصيرفي، عن كرام، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام إياك والرياسة الحديث . (٢٠٧١٠) ٤- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن مسكان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إياكم وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون، فوالله ما خفقت النعال خلف الرجل

(٢٣) السرائر : ص ٤٧٠ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٤ من الاحتضار وفي ٦٣/٢ من الدفن ، وفي ج ٤ في ٣/٢٩ مما يجب فيه الزكاة ، وفي ب ٣٧ من الصدقة وب ٢١ من أحكام شهر رمضان وهنا في ب ٤ .

باب ٥٠ - فيه ١٤ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٥٠ (طلب الرياسة) أخرجه عن الكشي في ٥/١١ مما يكتسب به .

(٢) الاصول : ص ٤٥٠ .

(٣) الاصول : ص ٤٥٠ ، أورده بتمامه في ج ٩ في ١٠/٦ من القضاء .

(٤) الاصول : ص ٤٥٠ ، أورده أيضاً في ج ٩ في ١٠/٥ من القضاء .

إلا هلك وأهلك .

٥ - و عنهم ، عن سهل بن زياد ، عن داود بن مهران ، عن علي بن إسماعيل الميثمي ، عن رجل ، عن جويرية بن مسهر قال : اشتدّت خلف أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال : يا جويرية إنّه لم يهلك هؤلاء الحمقى إلا بخفق النعال خلفهم .

٦ - وعنهم ، عن أحمد ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع وغيره رفعوه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ملعون من ترأس ، ملعون من همّ بها ، ملعون من حدث نفسه بها .
٧ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن منصور بن العباس ، عن أبي مياح ، عن أبيه قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من أراد الرياسة هلك .

٨ - و عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي الربيع الشامي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال لي : يا أبا الربيع لا تطلبن الرياسة ولا تكن (تكخ) ذنباً ، ولا تأكل الناس بنا فيفقرك الله الحديث .

٩ - و بالاسناد عن يونس ، عن العلاء ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أترى لا اعرف خياركم من شراركم ؟ بلى والله إن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه إنّه لا بد من كذا أب أوعاجز الرأي .

١٠ - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن حمدويه وإبراهيم ، عن أيوب بن نوح ، عن حنّان ، عن عقبة بن بشير ، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال : وأما قولك إن قومي كان لهم عريف فهلك فأرادوا أن يعرفوني عليهم فإن كنت تكره الجنة ويتبعها فتعرف عليهم ، يأخذ سلطان جائر بامرئ مسلم

(٥) الروضة : ص ١٤١ (ط ٢) ذيله : ماجاء بك ؟ قلت : جئتك أسألك عن ثلاث : عن الشرف ، وعن المروءة ، و عن العقل ، قال : و أما الشرف فمن شرفه السلطان شرف ، و أما المروءة فاصلاح المعيشة ، و أما العقل فمن اتقى الله عقل .

(٦-٨) الاصول : ص ٤٥٠ .

(٩) الاصول : ص ٤٥١ .

(١٠) رجال الكشي : ص ١٣٣ فيه : (أيوب بن نوح قال : اخبرنا جابر بن عقبة بن بشير الاسدي)

فيسفك دمه فتشارك في دمه ولعلك لاتنال من دنياهم شيئا .

١١ - وعن علي بن محمد بن قتيبة ، عن جعفر بن أحمد الرازي ، عن محمد بن خالد ، عن محمد بن سنان ، عن زياد بن المنذر ، عن القاسم بن عون ، عن علي بن الحسين عليه السلام في حديث أنه قال له : إياك أن تتراس فيضعك الله وإياك أن تستأكل فيزيدك الله فقرا ، واعلم أنك إن تكن ذنبا في الخير خير لك من أن تكون رأسا في الشر .

١٢ - وعن محمد بن مسعود ، عن علي بن محمد بن يزيد ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ،

ولعل فيه تصحيح ، والمصحح ما في المتن ، صدر الحديث : (قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له : اني في الحسب الضخم (المفخم) من قومي ، وان قومي كان لهم عريف فهلك فارادوا ان يعرفوني عليهم فما ترى لي ؟ قال : فقال أبو جعفر عليه السلام : تمن علينا بحسبك ، ان الله تعالى رفع بالايمان من كان الناس سموه وضيما اذا كان مؤمنا ، ووضع بالكفر من كان يسمونه شريفا اذا كان كافرا ، وليس لاحد على احد فضل الا بتقوى الله ، وأما قولك (هـ) وفيه : (وتبفضها فتعرف على قومك) وفيه : عسى ان لاتنال .

(١١) رجال الكشي : ص ٨٢ فيه : (زياد بن المنذر) عن أبي الجارود ، عن القاسم بن عوف (صدره : قال : كنت أتردد بين علي بن الحسين و محمد بن الحنفية وكنت آتي هذا مرة وهذا مرة ، قال : ولقيت علي بن الحسين قال : فقال لي : يا هذا إياك ان تأتي أهل العراق فتخبرهم أنا استودعناك علما فانا والله ما فعلنا ذلك ، وإياك ان تتراس ما فيضعك الله ، وإياك ان تستأكل مناج ذيله : واعلم انه من يحدث عنا بعديت سألناه يوما فان حدث صدقا كتبه الله صديقا ، وان حدث وكذب كتبه الله كذابا ، وإياك ان تشد راحلة ترحلها فانا ههنا تطلب العلم حتى يعضي لكم بعد موتي سبع حجج ، ثم يبعث الله لكم غلاما من ولد فاطمة صلوات الله عليها ينبت الحكم في صدره ، كما ينبت الطل الزرع ، فلما مضى علي بن الحسين صلوات الله عليهما حسبنا الايام والجمع والشهور والسنين فمازادت يوما ولا نقصت حتى تكلم محمد بن علي بن الحسين صلوات الله عليهم باقر العلم .

(١٢) رجال الكشي : ص ١٨٩ صدره في ذم اصحاب أبي الخطاب .

عن ابن أبي نصر ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال :
مالككم وللرّياسات ؟ إنتما المسلمون رأس واحد ، إيتاكم والرّجال فإن الرّجال
للرّجال مهلكة .

١٣ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن أبي عمر بن مهدي ،
عن أحمد بن يحيى ، عن عبد الرّحمن ، عن أبيه ، عن الوصّاف ، عن أبي بريدة ،
عن النّسبي عليه السلام قال : لا يؤمّر أحد على عشرة فما فوقهم إلّا جيء به يوم القيامة
مغلولة يده ، وإن كان محسنا ، وإن كان مسيئا يزيد غلا على غله .

(٢٠٧٢٠) ١٤ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ،

عن الصّائق ، عن آبائه ، عن النّسبي عليه السلام في حديث المناهي قال : ألا ومن تولى
عرفة قوم أتى يوم القيامة ويده مغلولتان إلى عنقه ، فإن قام فيهم بأمر الله أطلقه الله
وإن كان ظالما هوى به في نار جهنّم وبئس العصير . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك
في التجارة .

٥١ - باب استحباب لزوم المنزل غالبا مع الاتيان بحقوق

الآخوان لمن يشق عليه اجتناب مفسد العشرة

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن

(١٣) مجالس ابن الشيخ : ص ١٦٦ فيه : (الوصافي) وفيه : فإن كان محسنا فك عنه .

(١٤) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٩ ، أخرجه أيضا في ٤٥/٦ مما يكتسب به ، و نحوه من عقاب الاعمال
في ٤٥/٦ هناك .

راجع ج ٣ في ١٣/١٤ من صلاة الجماعة وج ٥ في ب ١٨ من احكام الدواب ، وتقدم ما يدل عليه
في ٣٩/١ من احكام العشرة ، راجع هنا ٤٨/١ و ٤٩/٣ ، ويأتي ما يدل عليه في ٢ / ٦١ هنا وفي
٤٥/٨ مما يكتسب به وفي ب ٤٢ - ٤٨ منها وفيها الاستثناء . راجع ١/٨ من الامر بالمعروف ،
وج ٧ في ٤/٦ من مقدمات النكاح ، وفي ج ٩ في ١٥ و ١٠/٢٦ من القضاء .

باب ٥١ - فيه ٧ احاديث :

(١) الروضة : ص ٢٢٨ فيه : « إذا كنت محمودا عند الله تبارك تعالى ، ان أمير المؤمنين عليه السلام

سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : إن قدرت أن لا تعرفوا فافعلوا ، وما عليك أن لم يثن الناس عليك ، وما عليك أن تكون مذموما عند الناس إذا كنت عند الله محمودا ، « إلى أن قال : » إن قدرت على أن لا تخرج من بيتك فافعل ، فإن عليك في خروجك أن لا تغتاب ولا تكذب ولا تحسد ولا ترائي ولا تصنع ولا تداهن ، ثم قال : نعم صومعة المسلم بيته يكف فيه بهمه ولسانه ونفسه وفرجه الحديث .

كان يقول : لا خير في الدنيا الا لاحد رجلين : رجل يزداد فيها كل يوم احسانا ، ورجل تيدارك منيته بالتوبة ، وأنى له بالتوبة ، فوالله ان لوسجد حتى ينقطع عنه ما قبل الله عز وجل منه عملا الا بولايتنا أهل البيت ، الا ومن عرف حقنا اورجا الثواب بنا ورضى بقوته نصف مد كل يوم وما يستر به عورته وما اكن به رأسه وهم مع ذلك والله خائفون وجلون ودوا انه حظهم من الدنيا وكذلك وصفهم الله عز وجل حيث يقول : « والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجله » ما الذى اتوا به آتوا والله بالطاعة مع المحبة والتولية ، وهم فى ذلك خائفون ان لا يقبل منهم ، وليس والله خوفهم خوف شك فيما هم فيه من اصابة الدين ، ولكنهم خافوا ان يكونوا مقصرين فى محبتنا وطاعتنا ، ان قدرت ان لا تخرج ذبله : ان من عرف نعمة الله بقلبه استوجب المزيد من الله عز وجل قبل ان يظهر شكرها على لسانه ، و من ذهب يرى ان له على الآخر فضلا فهو من المستكبرين ، فقلت له : انما يرى ان له عليه فضلا بالعافية اذ آثم مرتكباً للمعاصي ، فقال : هيهات هيهات فلم له ان يكون قد غفر له ما أتى وانت موقوف محاسب ، اهل تلوت قصة سحرة موسى عليه السلام ؛ ثم قال كم من مغرور بما قد انعم الله عليه ، وكم من مستدرج بستر الله عليه ، وكم من مقتون بشناء الناس عليه ، ثم قال : اتى لارجو النجاة لمن عرف حقنا من هذه الامة الا لاحد ثلاثة : صاحب سلطان جائر ، وصاحب هوى ، والفاسق المعلن ، ثم تلا : « قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » ثم قال : يا حفص الحب افضل من الخوف ، ثم قال : والله ما احب الله من احب الدنيا ووالى غيرنا ، ومن عرف حقنا واحبنا فقد احب الله تبارك وتعالى ، فبكى رجل فقال : ابكى لوان أهل السماوات والارض كلهم اجتمعوا يتضرعون الى الله عز وجل ان ينجيك من النار و يدخلك الجنة لم يشفعوا فيك [ثم كان لك قلب حى لكنت اخوف الناس عز وجل فى تلك الحال] ثم قال له :

٢ - وعن علي بن محمد ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عيسى ، عن رواه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال له رجل : جعلت فداك رجل عرف هذا الأمر لزم بيته ولم يتعرف إلى أحد من اخوانه ، قال : كيف يتفقه هذا في دينه ؟ !

٣ - و عن أبي عبد الله الأشعري عن بعض أصحابنا ، عن هشام بن الحكم ، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في حديث طويل أنه قال : يا هشام الصبر على الوحدة علامة قوة العقل ، فمن عقل عن الله اعتزل أهل الدنيا والراغبين فيها ، ورغب فيما عند الله ، وكان الله أنسه في الوحشة وصاحبه في الوحدة وغناه في العيلة ، ومعزته من غير عشيرة .

٤ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن القاسم بن محمد ، عن صفوان الجمال ، عن الفضيل قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : طوبى لكل عبد لومة (نومة خ ل) عرف الناس قبل أن يعرفوه .

٥ - علي بن إبراهيم في تفسيره عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال : طوبى لمن لزم بيته ، وأكل كسرتة ، وبكى على خطيئته ، وكان من نفسه في تعب ، والناس منه في راحة .

يا حفص كن ذنباً ولا تكن رأساً ، يا حفص قال رسول الله (ص) : من خاف الله كل لسانه ، ثم قال : بينا موسى بن عمران عليه السلام يخط أصحابه إذ قام رجل نشق قميصه ، فأوحى الله عز وجل إليه : يا موسى قل له : لا تشق قميصك ولكن اشرح لي عن قلبك ، ثم قال : مر موسى بن عمران عليه السلام برجل من أصحابه وهو ساجد فأنصرف من حاجته وهو ساجد على حاله ، فقال له موسى عليه السلام لو كانت حاجتك بيدي لقضيتها لك ، فأوحى الله إليه : يا موسى لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبلته حتى يتحول عما أكره إلى ما أحب .

(٢) الاصول : ص ١٥ (باب فرض العلم) .

(٣) الاصول : ص ٩ والحديث طويل مشتمل على حكمة وعلم كثير .

(٤) الزهد : مخطوط .

(٥) تفسير القمي :

٦ - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : ثلاث منجيات : تكف لسانك ، وتبكي على خطيئتك ، ويسعك بيتك .

٧ - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) قال : قد جاء في الحديث النهي عن التبتل والانقطاع عن الناس والجماعات والنهي عن الرهبانية والسياسة . أقول : قد عرفت وجه الجمع في العنوان ، وقد تقدم في العشرة وغيرها ما يدل على وجوبها عموماً وخصوصاً ، وعلى حقوق الأخوان واستحباب الاجتماع ، ويأتي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يدل على وجوب اجتناب أهل المنكر .

٥٢ - باب تحريم اختلال الدنيا بالدين

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن إسماعيل بن جابر ، عن يونس بن ظبيان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يقول : ويل للذين يختلون الدنيا بالدين ، وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية ، أبي بغتر ون ؟ أم على يجترون ؟ فبى حلفت لا تبحن لهم فتنة تترك الحليم منهم حيرانا .

(٦) المحاسن : ص ٤ .

(٧) مجمع البيان :

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ١٣ / ١١٧ من أحكام العشرة ، وتقدم ما يدل على حقوق الأخوان واستحباب الاجتماع في ب ١٠ و ١٢٢ هناك ، ويأتي ما يدل على وجوب الاجتناب عن أهل المنكر في ب ٣٧ و ٣٨ من الأمر بالمعروف ، راجع ب ٣٤ و ٦١ / ٤١ هناك .

باب ٥٢ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٥١ (اختلال الدنيا بالدين) .

٢ - محمد بن علي بن الحسين في كتاب (عقاب الأعمال) باسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ أنه قال في آخر خطبة خطبها : و من عرضت له دنيا و آخرة فاختار الدنيا و ترك الآخرة لقي الله وليست له حسنة يتقى بها النار ، و من أخذ الآخرة و ترك الدنيا لقي الله يوم القيامة وهو عنه راض .

(٢٠٧٣٠) ٣ - عبدالله بن جعفر الحميري (في قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام أن الله تبارك و تعالى أنزل كتابا من كتبه على نبي من أنبيائه وفيه أنه سيكون خلق من خلقى ياحسون الدنيا بالدين يلبسون مسوك الضان على قلوب كقلوب الذئاب أشد مرارة من الصبر، وألسنتهم أحلى من العسل ، وأعمالهم الباطنة أثن من الجيف ، أفبى يغترون ؟ أم إيتاى يخادعون ؟ أم على يجتروون ؟ فبعزتي حلفت لا تبعن لهم فتنة تطأ في خطامها حتى تبلغ أطراف الأرض تترك الحليم منهم حيرانا ، ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه عن عبدالله بن جعفر . أقول : وياتى ما يدل على ذلك .

٥٢ - باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن صفوان الجمال قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إنما المؤمن الذي إذا غضب لم يخرج غضبه من حق ، وإذا رضى لم يدخله رضاء في باطل ، وإذا قدر لم يأخذ أكثر مما له . ورواه الصدوق في كتاب (صفات الشيعة) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن

(٢) عقاب الاعمال : ص ٤٦ فيه : ينفى بها .

(٣) قرب الاسناد : ص ١٥ في نسخة منه : (لاتبعين) وفيه (ام على يتجبرون) عقاب الاعمال : ص ٣٢ فيهما : لا بعثن عليهم .

راجع ٤٩/٢٢٠٨ ههنا و ب ٤١ من الامر بالمعروف .

باب ٥٣ - فيه ٢٠ حديثا :

(١) الاصول : ص ٤٢٥ (علامة المؤمن) صفات الشيعة : ص ١٥ .

ابن أبي عمير ، عن صفوان بن مهران مثله .

٢ - وعن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الغضب يفسد الايمان كما يفسد الخل العسل .

٣ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود بن فرقد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : الغضب مفتاح كل شر .

٤ - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، عن ميسر قال : ذكر الغضب عند أبي جعفر عليه السلام قال : ان الرجل ليغضب فما يرضى أبدا حتى يدخل النار ، فأبدا رجل غضب على قوم وهو قائم فليجلس من فوره ذلك ، فإنه يذهب عنه رجس الشيطان ، وأبدا رجل غضب على ذي رحم فليدين منه فليمسسه فان الرحم اذا مسست سكنت .

٥ - و عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، وعن علي بن محمد ، عن صالح ابن أبي حمزة ، عن الوشاء ، عن أحمد بن عائذ ، عن أبي خديجة ، عن معلى ابن خنيس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رجل للنبي ﷺ : يا رسول الله علمني فقال : اذهب فلا تغضب الحديث .

٦ - وعنه ، عن معلى ، عن الحسن بن علي ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ من كف نفسه عن اعراض الناس أقال الله نفسه يوم القيامة ، ومن كف غضبه عن الناس كف الله تبارك وتعالى

(٢-٤) الاصول : ص ٥٢ (باب الغضب) .

(٥) الاصول : ص ٥٣ ذيله : فقال الرجل قد اكتفيت بذلك فمضى الى اهله فاذا بين قومه حرب فقاموا صفوفا ولبسوا السلاح ، فلما رأى ذلك ليس سلاحه تم تام معهم . ثم ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تغضب ، فرمى السلاح ، ثم جاء يمشى الى القوم الذين هم عدو قومه ، فقال : يا هؤلاء ما كانت لكم من جراحة او قتل او ضرب ليس فيه أثر فعلى فى مالى أنا أوفيكوه ، فقال القوم : فما كان فهو لكم نحن اولى بذلك منكم فاصطلح القوم وذهب الغضب .

(٦) الاصول : ص ٥٣ .

عنه عذاب يوم القيامة .

٧ - وعن عدة من اصحابنا ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن ابيه ، عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن ابي عبد الله عليه السلام : في حديث قال : سمعت ابي يقول : أتى رسول الله ﷺ رجل بدوي فقال : إنني أسكن البادية فعلمني جوامع الكلم ، فقال آمرك أن لا تغضب ، فأعاد عليه الأعرابي المسألة ثلاث مرات حتى رجع الرجل إلى نفسه ، فقال : لا أسأل عن شيء بعد هذا ما أمرني رسول الله ﷺ إلا بالخير ، قال : وكان أبي يقول : أي شيء أشد من الغضب إن الرجل يغضب فيقتل النفس التي حرم الله ، ويقذف المحصنة .

٨ - وعنهم عن أحمد ، عن ابن فضال ، عن ابراهيم بن محمد الأشعري ، عن عبد الله بن علي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : علمني عظة أتعظ بها ، فقال : إن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال : يا رسول الله ﷺ علمني عظة أتعظ بها ، فقال : انطلق فلا تغضب ، ثم عاد إليه ، فقال : انطلق فلا تغضب ثلاث مرات .

٩ - وعنهم ، عن أحمد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : من كف غضبه ستر الله عورته .

(٢٠٧٤٠) ١٠ - وعنهم ، عن أحمد عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن حبيب

السنجستاني ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : مكتوب في التوراة فيما ناجي الله به موسى عليه السلام يا موسى أمسك غضبك عمّن ملكتك عليه أكف عنك غضبي .

١١ - وعنهم ، عن أحمد ، عن بعض أصحابه رفعه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام :

الغضب ممحقة لقلب الحكيم ، وقال : من لم يملك غضبه لم يملك عقله .

١٢ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعا ،

عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال :

(٧-١٠) الاصول : ص ٤٥٢ .

(١١ و ١٢) الاصول : ص ٤٥٣ .

إنّ هذا الغضب جمرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم ، وإنّ أحدكم إذا غضب احمرّت عيناه ، وانتفخت أوداجه ، ودخل الشيطان فيه ، فاذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض ، فإنّ رجس الشيطان ليذهب عنه عند ذلك .

١٣ - وعنهم ، عن سهل ، عن ابن محبوب ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من كفّ غضبه عن الناس كفّ الله عنه عذاب يوم القيامة .

١٤ - محمد بن عليّ بن الحسين قال : مرّ رسول الله ﷺ بقوم يتشائلون حجرا ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : نختبر أشدّنا وأقوانا ، فقال : ألا أخبركم بأشدّكم وأقواكم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : أشدّكم وأقواكم التّذي إذا رضي لم يدخله رضاه في إثم ولا باطل ، وإذا سخط لم يخرج منه سخطه من قول الحق ، وإذا ملك لم يتعاط ما ليس له بحق . وفي (المجالس) وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الصّغار ، عن العباس بن معروف ، عن محمد بن يحيى الخزاز ، عن غياث بن إبراهيم ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام مثله .

١٥ - وفي (الخصال) عن أبيه ، عن محمد بن أحمد بن الصّلت ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، عن يونس بن عبد الرّحمن ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال الحواريتون لعيسى عليه السلام : أي الأشياء أشدّ ؟ قال : أشدّ الأشياء غضب الله عزّ وجلّ ، قالوا ، بما ننقي غضب الله ؟ قال : بأن لا تغضبوا ، قالوا : وما بدؤ الغضب ؟ قال ، الكبر والتجبر ومحقرة الناس .

(١٣) الاصول : ص ٤٥٣ .

(١٤) الفقيه ج ٢ ص ٣٥٥ فيه : يتشالون (يتشالونخ) وفيه : (ما هذا وما يدعوكم اليه ، قالوا : نعرف اشدنا واقوانا ، قال : افلا دلّكم على اشدكم) وفيه : (ما ليس له . وفي خبر آخر : واذا قدر لم يتعاط ما ليس له بحق) المجالس : ص ١٤ ، معاني الاخبار : ص ١٠٤ فيهما : (يقوم يرفمون حجرا ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : نعرف بذلك اشدنا) .

(١٥) الخصال : ج ١ ص ٧ فيه : يا معلم الخير علما اي الاشياء اشد .

١٦ - و عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن السعد آبادي ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن داود بن فرقد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : الغضب مفتاح كل شر .

١٧ - وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن ابن سيف ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن عاصم ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : من كف نفسه عن أعراض الناس كف الله عنه عذاب يوم القيامة ومن كف غضبه عن الناس أقاله الله نفسه يوم القيامة .

١٨ - وعن أبيه ، عن محمد بن أحمد بن علي بن الصلت ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : من كف غضبه ستر الله عورته .

١٩ - وفي (المجالس) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، عن أبي بصير ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه عليه السلام أنه ذكر عنده الغضب ، فقال : إن الرجل ليغضب حتى ما يرضى أبداً ويدخل بذلك النار فأيتما رجل غضب وهو قائم فليجلس فإنه سيذهب عنه رجز الشيطان ، وإن كان جالسا فليقم ، وأيتما رجل غضب على ذي رحم فليقم إليه وليدن منه وليمسّه ، فإن الرحم إذا مسّت الرحم سكنت .

(٢٠٧٥٠) ٢٠ - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن فضال ، عن عاصم بن حميد ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين عليه السلام قالت : قال

(١٦) الخصال : ج ١ ص ٧ .

(١٧ و ١٨) نواب الأعمال : ص ٧٣ .

(١٩) المجالس : ص ٢٠٥ (٥٤م) فيه : على ذي رحمه .

(٢٠) المحاسن : ص ٦ فيه : (عاصم بن حمزة) ولعله مصحف وفيه : (ثلاث خصال) . و روى

الصدوق في ديوان الاخبار : ص ٢٢٨ بإسناده عن النبي (ص) قال : من كف غضبه كف الله عنه عذابه ، ومن حسن خلقه بلغه الله درجة الصائم القائم . راجع الاسناد .

رسول الله ﷺ : ثلاث من كن فيه يستكمل خصال الإيمان : الأذى إذا رضي لم يدخله رضاه في باطل ، وإذا غضب لم يخرجه غضبه من الحق ، وإذا قدر لم يتعاطما ليس له . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٥٤ - باب وجوب ذكر الله عند الغضب

- ١ - محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن يحيى بن عمرو . عن عبد الله بن سنان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أوحى الله عز وجل إلى بعض أنبيائه يا بن آدم اذكرني في غضبك اذكرك في غضبي لأمحقك فيمن أمحق ، وارض بي منتصرا ، فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .
- ٢ - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال . عن عقبة ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله . وزاد فيه : وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .
- ٣ - و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق بن عمار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ان في التوراة مكتوبا يا ابن آدم اذكرني حين تغضب اذكرك عند غضبي ، فلا أمحقك فيمن أمحق ، وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ذيل ١٧/٤ من التقييد ، وفي ج ٥ في ب ٢ و ٣٤/٢ من احكام المشرة ، وهنا في ١/٨ وب ٤ و ٢ / ٢٦ و ٣٤/٤ و ٣ / ٤٩ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٥٤ و ٨٥/٨ .

باب ٥٥ - فيه ٣ احاديث :

(٣-١) الاصول : ص ٤٥٢ و ٤٥٣ (باب الغضب) .

٥٥ - باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة

- ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن العلاء بن رزق ، عن محمد بن مسلم قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إن الرجل ليأتي بأدنى بادرة فيكفر ، وإن الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب .
- ٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن خالد ، والحسين بن سعيد ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جراح المدايني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب .
- ٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن داود الرقي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اتقوا الله ولا يحسد بعضكم بعضاً الحديث .
- ٤- وعن علي ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام

باب ٥٥ - فيه ١٥ حديثاً :

(٢١١) الاصول : ص ٤٥٣ (باب الحسد) .

(٣) الاصول : ص ٤٥٣ ذيله : ان عيسى بن مريم كان من شرائه السبع في البلاد ، فخرج في بعض سبحة ومعه رجل من أصحابه قصير ، وكان كثير اللزوم لعيسى عليه السلام ، فلما انتهى عيسى الى البحر قال : بسم الله بصحة يقين منه ، فمشى على ظهر الماء ، فقال الرجل القصير حين نظر الى عيسى جازه : بسم الله بصحة يقين منه ، فمشى على الماء ولحق بعيسى فدخله العجب في نفسه ، فقال : هذا عيسى روح الله يمشى على الماء وأنا أمشى على الماء فما فضله علي؟ قال فرمس في الماء فاستغاث بعيسى فتناوله من الماء فاخرجه ، ثم قال له : ما قلت يا قصير؟ قال : قلت : هذا روح الله يمشى على الماء وأنا أمشى فدخلني من ذلك عجب ، فقال له عيسى : لقد وضعت نفسك في غير الموضع الذي وضعتك الله فيه فمقتك الله على ما قلت ، فتنب الى الله عز وجل مما قلت ، قال : فتأب الرجل وعاد الى مرتبته التي وضعه الله فيها ، فاتقوا الله ولا يحسدن بعضكم بعضاً .

(٤) الاصول : ص ٤٥٤ .

قال : قال رسول الله ﷺ : كاد الفقر أن يكون كفراً ، وكاد الحسد أن يغلب القدر

٥ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن معاوية بن وهب قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : آفة الدين الحسد والعجب والفخر .

٦ - وبالسناد عن يونس ، عن داود الرقي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل لموسى بن عمران : يا ابن عمران لا تحسدن الناس على ما آتيتهم من فضلي ، ولا تمدن عينيك إلى ذلك ولا تتبعه نفسك فإن الحاسد ساخط لنعمتي ، صاد لقسمي الذي قسمت بين عبادي ، ومن يك كذلك فلست منه وليس مني .

٧ - (٢٠٧٦٠) وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن الفضيل بن عياض ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المؤمن يغبط ولا يحسد ، والمنافق يحسد ولا يغبط .

٨ - وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي مالك الحضرمي ، عن حمزة ابن حمران ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونه : التفكر في الوسوسة في الخلق ، والطيرة ، والحسد إلا أن المؤمن لا يستعمل حسده .

٩ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال : يا علي أنهاك عن ثلاث خصال : الحسد والحرص والكبر .

١٠ - وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف عن بكر بن محمد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أصول الكفر ثلاثة : الحرص والاستكبار والحسد الحديث .

(٥-٧) الأصول : ص ٤٥٤ .

(٨) الروضة : ص ١٠٨ (٢ط)

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٢٦ .

(١٠) الغصال : ج ١ ص ٤٥ ، أخرجه عن الكافي في ٩/١٤ وأخرجنا ذيله هناك .

١١- وفي (عيون الأخبار) وفي (معاني الأخبار) ، عن محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ، عن الحسن بن محمد بن إسماعيل القرشي ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : دب اليكم داء الأمم قبلكم : البغضاء والحسد .

١٢- وفي (المجالس) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف عن بكر بن محمد ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام : أصول الكفر ثلاثة : الحرص والاستكبار والحسد .

١٣- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : حسد الصديق من سقم المودة .

١٤- قال : وقال عليه السلام : صحة الجسد من قلة الحسد .

١٥- الحسن بن محمد الطوسى فى (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن محمد بن الحسن البصير ، عن علي بن أحمد بن سيابة ، عن عمر بن عبد الجبار ، عن أبيه ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن جده عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم لأصحابه : ألا إنّه قد دب اليكم داء الأمم من قبلكم وهو الحسد ليس بحالق الشعر لكنّه حالق الدين وينجى فيه أن يكف الانسان يده ، ويخزن لسانه ، ولا يكون ذا غمز على أخيه المؤمن . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، وعلى العفو عن الحسد الذي لا يظهر اثره .

(١١) عيون اخبار الرضا : ص ١٧٣ و ١٧٤ ، معاني الاخبار : ص ١٠٤ .

(١٢) المجالس : ص ٢٥١ (٦٥م) أخرجه من الكافى فى ٩/١ وأخرجنا ذيله هناك .

(١٣) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٩٣ .

(١٤) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٠١ .

(١٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٧٣ فيه : محمد بن الحسين البصير .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٤ فى ١٦ / ٥ مما يجب فيه الزكاة وفى ب ١١ من آداب الصائم وفى ج ٥ فى ٥/٢ من احكام العشرة وهنا فى ١٤/٤ و ٦/٣ وفى ١ و ٢٣/٤٩ و ١/٥١ ، ويأتى ما يدل

٥٦- باب جملة مما عفى عنه .

١ - محمد بن علي بن الحسين في (التوحيد والخصال) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ابن عبد الله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : رفع عن أمتي تسعة أشياء : الخطأ ، والنسيان ، وما أكرهوا عليه ، وما لا يعلمون ، وما لا يطيقون ، وما اضطروا إليه ، والحسد ، والطيرة ، والتفكير في الوسوسة في الخلق ، الخلوة خل ، ما لم ينطقوا بشقة .

(١٠٧٧٠) ٢- محمد بن يعقوب ، عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أبي داود المسترق عن عمرو بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : رفع عن أمتي أربع خصال : خطأها ونسيانها وما أكرهوا عليه وما لم يطيقوا ، وذلك قول الله عز وجل : « ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به » وقوله : إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان .

٣ - وعنه ، عن محمد بن أحمد النشدي رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : وضع عن أمتي تسع خصال : الخطأ ، والنسيان ، وما لا يعلمون

عليه في ٥٧/٦ و ٦١/٢ و ٧٤/٣ وعلى العفو في ب ٥٦ .

باب ٥٦ - فيه ٣ أحاديث :

(١) التوحيد : ص ٢٦٤ فيه : (وضع خ ل) وفيه : (ما لا يطيقون وما لا يعلمون) الخصال : ج ٢ ص ٤٤ ، فيهما : (والتفكير في الوسوسة في الخلق) وفيهما : (ما لم ينطق بشقة) أخرجه عن الفقيه في ج ٢ في ٣٧/٢ من قواطع الصلاة وفي ج ٣ في ٣٠/٢ من الغلل .

(٢) الاصول : ص ٥١٥ (باب نادر بعد الاستدراج) أخرجه أيضاً عن تفسير العياشي في ٢٥/١٠ من الامر بالمعروف .

(٣) الاصول : ص ٥١٥ .

وما لا يطيقون ، وما اضطروا إليه ، وما استكروهوا عليه ، والطيرة ، والوسوسة في التفكير في الخلق ، والحسد ما لم يظهر بلسان أو يد .

٥٧- باب تحريم التعصب على غير الحق .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن داود بن النعمان ، عن منصور بن حازم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربة الإيمان من عنقه . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، ودرست بن أبي منصور جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ وذكر مثله . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم مثله .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ : من كان في قلبه حبة من خردل من عصبية بعثه الله يوم القيامة مع أعراب الجاهلية . ورواه الصدوق في (المجالس) عن جعفر بن علي ، عن جده الحسن بن علي ، عن جده عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل بن أبي زياد ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام عن رسول الله ﷺ ، ورواه في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن علي بن إبراهيم مثله .

٣- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ،

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٣٧/١ من القواطع . راجع ب ٨ من آداب السفيروذيله و ٢٨/١ من احكام الدواب وهنا في ٥٥/٨ .

باب ٥٧- فيه ٩ احاديث:

- (١) الاصول: ص ٥٤ ، عقاب الاعمال : ص ١٢ .
- (٢) الاصول: ص ٥٤ ، المجالس : ص ٣٦١ (٨٨٢) فيه : (مثقال حبه من خردل عصبية) عقاب الاعمال : لم نجده .
- (٣) الاصول ٥٤ ، عقاب الاعمال : ص ١٣ .

عن خضر ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من تعصب عصبه الله بعصاة من نار . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن المصنف عن يعقوب بن يزيد ، عن صفوان مثله .

٤ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن أبي نصر ، عن صفوان ابن مهران ، عن عامر بن السَّمط ، عن حبيب بن ثابت ، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : لم يدخل الجنة حمية غير حمية حمزة بن عبدالمطلب ، وذلك حين أسلم غضبا للنبي صلى الله عليه وآله في حديث السَّلا الذي ألقى على النبي صلى الله عليه وآله .

٥ - وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه ، عن فضالة ، عن داود بن فرقد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنَّ الملائكة كانوا يحسبون أنَّ إبليس منهم ، وكان في علم الله أنَّه ليس منهم ، فاستخرج ما في نفسه بالحمية والغضب وقال : خلقتني من نار وخلفته من طين .

٦ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن سيابة بن أيوب ومحمد بن الوليد وعلي بن أسباط يرفعونه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال : إنَّ الله يعذب السَّنة بالسَّنة : العرب بالعصية ، والدَّهاقين بالكبر ، والأمراء بالجور ، والفقهاء بالحسد ، والتَّجار بالخيانة ، وأهل الرساتيق بالجهل . ورواه البرقي في (المحاسن) عن داود النشدي ، عن علي بن أسباط ، عن الحلبي رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكِّل ، عن السَّعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، مثله .

٧ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن علي بن محمد القاساني ، عن القاسم ابن محمد ، عن المنقري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : سئل

(٤) الاصول : ص ٤٥٤ (باب العصية) فيه : حبيب بن أبي ثابت .

(٥) الاصول : ص ٤٥٤ .

(٦) الروضة : ص ١٦٢ ، المحاسن : ص ١٠ ، عقاب الاعمال

(٧) الاصول : ص ٤٥٤ .

على بن الحسين عليه السلام عن العصبية ، فقال : العصبية التي يَأْتُم عليها صاحبها ان يرى الرجل شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين ، وليس من العصبية أن يحب الرجل قومه ، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم .

٨ - محمد بن علي بن الحسين في كتاب (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن صفوان ، عن عبدالله بن الوليد ، عن عبدالله بن أبي يعفور « يعقوب خل » عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من تعصب أو تعصب له خلع ربة الايمان من عنقه .

(٢٠٧٨٠) ٩ - وعنه ، عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن العمى رفعه قال : من تعصب حشره الله يوم القيامة مع أعراب الجاهلية . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٥٨ - باب تحريم التكبر .

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أنان ، عن حكيم قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن أدنى الإلحاد قال : إن الكبر أدناه .

٢ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن عثمان بن عيسى ، عن العلاء بن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : العزّ رداء الله ، والكبر إزاره ، فمن تناول شيئاً منه أكبه الله في جهنم .

(٨) عقاب الاعمال : ص ١٣ فيه : عبدالله بن يعقوب .

(٩) عقاب الاعمال : ص ١٣ .

راجع ٤/٩ و ٤٩/٩ ههنا و ١٠/٢٠ من القضاء في المجلد التاسع .

باب ٥٨ - فيه ١٨ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٥٤ (الكبر) .

(٢) الاصول ، ص ٤٥٥ ، عقاب الاعمال : ص ١٣ فيه الكبرياء .

٣- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن أبي جميلة ، عن ليث المرادي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكبر رداء الله ، فمن نازع الله شيئا من ذلك أكبه الله في النار . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم ، عن محمد بن علي ، والذي قبله ، عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله مثله .

٤- وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه . عن القاسم بن عروة ، عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام قالوا : لا يدخل الجنة من في قلبه منقال ذرة من كبر . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله مثله .

٥ - وعن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة عن معمر بن عمر بن عطاء ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الكبر رداء الله ، والمتكبر ينازع الله رداءه .

٦- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان في جهنم لواديا للمتكبرين يقال له : سقر شكى إلى الله عز وجل شدة حره وسأله عز وجل أن يأذن له أن يتنفس فتنفس فأحرق جهنم . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن المفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير مثله .

٧- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن داود بن فرقد ، عن

(٣) الاصول : ص ٤٥٥ : عقاب الاعمال : ص ١٣ : فيه : الكبرى .

(٤) الاصول : ص ٤٥٥ : عقاب الاعمال : ص ١٣ .

(٥) الاصول : ص ٤٥٥ .

(٦) الاصول : ص ٤٥٥ ، عقاب الاعمال : ص ١٣ ، المعاسن : ص ١٢٣ .

(٧) الاصول : ص ٤٥٥ ، عقاب الاعمال : ص ١٤ ، المعاسن : ص ١٢٣ .

أخيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن المتكبرين يجعلون في صور الذر تموطا هم الناس حتى يفرغ الله من الحساب .
ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال)
عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه رفعه مثله ، والذي قبله عن ابن بكير مثله .

٨ - وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من عبد إلا وفي راسه حكمة وملك يمسكها فإذا تكبر قال له : اتضع وضعك الله فلا يزال اعظم الناس في نفسه واصغر الناس في عين الناس وإذا تواضع رفعه (رفعها خ ل) الله عز وجل ثم قال له : انتعش نعشك الله فلا يزال أصغر الناس في نفسه وارفع الناس في عين الناس .

٩ - وبالسناد الآتي عن أبي عبد الله عليه السلام في وصيته لأصحابه قال : واياكم والعظمة والكبر فان الكبر رداء الله عز وجل فمن نازع الله رداءه قصمه الله واذله يوم القيامة (٢٠٧٩٠) ١٠ - محمد بن علي بن الحسين في (نواب الأعمال) عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام ان علياً عليه السلام قال : ما أحد من ولد آدم إلا وناصيته بيد ملك ، فان تكبر جذبته بناصيته إلى الأرض ، ثم قال له : تواضع وضعك الله ، وإن تواضع جذبته بناصيته ، ثم قال له : ارفع رأسك رفعك الله ، ولا وضعك بتواضعك الله .

١١ - وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال رفعه عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن لابليس كحلا ولعوقا وسعوطا ، فكحله النعاس ، ولعوقه الكذب ، وسعوطه الكبر .

(٨) الاصول : ص ٤٥٦ .

(٩) الروضة : ص ٨ ط ٢ والعديث طويل يأتي بعده في ٧٤/٦ .

(١٠) نواب الاعمال : ص ٩٦ .

(١١) معاني الاخبار : ص ٤٦ ، اخرجه ايضا في ج ٥ في ١٤ / ١٣٨ من احكام العشرة .

١٢- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أبان بن عثمان ، عن حبيب بن حكيم قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن أدنى الالحاد قال : الكبير .

١٣- وفي (عقاب الاعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن السعد آبادي عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن منصور بن العباس ، عن سعيد بن جناح ، عن حسين ابن المختار ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ثلاثة لا ينظر الله إليهم : ثاني عطفه ، ومسبل إزاره خيلاء ، والمنفق سلعته بالايمن والكبر إن الكبرياء لله رب العالمين .

١٤- وبهذا الاسناد عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن محمد بن علي ، عن أبي جميلة عن سعد بن طريف ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الكبير مطايا النار .

١٥- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن عبدالله بن القاسم ، رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : يحشر المتكبرون يوم القيامة في خلق الذر في صور الناس يوطئون حتّى يفرغ الله من حساب خلقه ، ثمّ يسلك بهم إلى النار يسقون من طينة خبال من عصارة أهل النار .

١٦- وباسناده قال : قال رسول الله ﷺ : أكثر أهل جهنم المتكبرون .

١٧- عبدالله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ان أحبكم إلى وأقربكم منّي يوم القيامة مجلسا أحسنكم خلقا ، وأشدكم تواضعا

(١٢) معاني الاخبار : ص ١١٢ فيه : أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان .

(١٣) عقاب الاعمال : ص ١٣ فيه : (منصور بن أبي العباس) اخرج نحوه عن مكارم الاخلاق و تفسير العياشي في ٦-٢٥/٨ من آداب التجارة ، والحديث يوجد في المعائن : ص ٢٩٥ باسناده عن يحيى ابن ابراهيم بن أبي البلاد ، عن الحسين بن مختار .

(١٤) عقاب الاعمال : ص ١٣ .

(١٥) عقاب الاعمال : ص ١٣ فيه : أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه .

(١٦) عقاب الاعمال : ص ١٣ .

(١٧) قرب الاسناد : ص ٢٢ .

وانّ أبعدكم منّي يوم القيامة الثرثارون ، وهم المستكبرون .

١٨- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن فضال عن ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله ناقة لاتسبق ، فسابق أعرابياً بناقته فسبقها فاكتأب لذلك المسلمون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : إنّها ترفعت ، وحقّ على الله أن لا يرتفع شيء الا وضعه الله . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٥٩ - باب تحريم التجبر والتيه والاختيال .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن جعفر ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، ومملك جبار ومقلّ مختال . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن عبد الحميد مثله .

(١٨) المحاسن : ص ١٢٢ ، اخرج نحوه عن الزهد في ج ٨ في ٣/٥ من السبق والرماية .
تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ب ٣٧ من الصدقة و ههنا في ١٤ و ٤/١٥ و ٩/٥٥ و ب ٢٨ و ٣١/١٠ وفي ٣٣ و ٤٦/٣٦ وفي ٤٩/٩١ و ٥٣/١٥ وفي ١٠ و ٥٥/١٢ و ٥٧/٦ و ٣٠/٢ راجع
ويأتى ما يدل عليه في ب ٥٩ و ٦٠ وفي ٦١/٢ و ٧٠/٤ وفي ٧٥/٥١ وفي ٧٦/٢ .

باب ٥٩ - فيه ١٥ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٥٥ (باب الكبير) عقاب الا مال : ص ١٤ فيه : (عاصم بن جميل) قال العلامة المجلسي اعلى الله مقامه : الحديث مجهول بمحمد بن جعفر وفي بعض النسخ مكانه محمد بن يحيى فالخبر صحيح ، و الاول اظهر لكثرة رواية محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد انتهى أقول : لا يبعد كون محمد بن جعفر هو الاسدي أبو الحسين الرازي الثقة كما يظهر من جامع الرواة فلا جهالة والحديث صحيح . واخرج المصنف الحديث من الفقه في ج ٧ في ١٣ / ١ من النكاح المحرم .

(٢٠٨٠٠) ٢- وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن بعض أصحابه، عن النّسائي، عن يزيد بن إسحاق شعر، عن عبد الله بن المنذر، عن عبد الله بن بكير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من أحد يتيه إلا من ذلّة يجدها في نفسه.

٣- قال: (وفي حديث آخر) عن أبي عبد الله عليه السلام ما من رجل تكبر أو تجبر إلا لذلة يجدها في نفسه.

٤- وعنه، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن الحسين ابن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: الكبر قد يكون في شرار الناس من كل جنس، والكبر رداء الله فمن نازع الله ردائه لم يزد إلا سفالا، إن رسول الله صلى الله عليه وآله مر في بعض طرق المدينة وسوداء تلقط السارقين، ف قيل لها: تنجى عن طريق رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالت: إن الطريق لمعرض، فهم بها بعض القوم أن يتناولوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: دعوها فإنها جبارة.

٥- وبالإسناد الآتي عن أبي عبد الله عليه السلام في وصيته لأصحابه أنه قال: وإياكم والتجبر على الله واعلموا أن عبداً لم يمتل بالتجبر على الله إلا تجبر على دين الله، فاستقيموا لله ولا ترتدوا على أدباركم فتمقلبوا خاسرين، أجازنا الله وإياكم من التجبر على الله.

٦- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام، عن أبيه، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى ليبغض البيت اللحم، واللحم السمين، فقال له بعض أصحابنا: يا ابن رسول الله إنما لنحب اللحم وما تخلو بيوتنا عند فكيف ذلك؟ فقال: ليس حيث تذهب إنما البيت اللحم الذي تؤكل لحوم الناس فيه بالغيبة، وأما اللحم السمين

(٣٠٢) الاصول: ص ٤٥٦.

(٤) الاصول: ص ٤٥٤.

(٥) الروضة: ص ١٢ والحديث طويل.

(٦) عيون أخبار الرضا: ص ١٧٤، أخرجه عنه وعن المعاني في ج ٥ في ١٧ / ١٥٢ من العشرة

فهو المتجبر المتكبر المختال في مشيته .

٧ - وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن عمرو بن جميع ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الجبارون أبعاد الناس من الله عز وجل يوم القيامة .

٨ - وعن محمد بن الحسن عن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن عبد الله بن هلال ، عن عقبة بن خالد ، عن ميسر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن في جهنم لجبالا يقال له : الصعداء صعود ، إن في الصعداء الواديا يقال له : سقر وإن في سقر لجبا يقال له : هبهب كلما كشف غطاء ذلك الجب ضج أهل النار من حره ، ذلك منازل الجبارين ورواه البرقي في (المحاسن) عن ميسر مثله .

٩ - وعن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن أحمد ، عن موسى بن عمر ، عن ابن فضال عن حدثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ﷺ : من مشى في الأرض اختيلا لعنته الأرض ومن تحتها ومن فوقها .

١٠ - وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن أبيه رفعه قال : قال أبو جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ويل لمن يختال في الأرض يعاند جبار السماوات والأرض .

١١ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن في السماء ملكين موكلين بالعباد فمن تجبر و ضعاه .

(٧) عقاب الاعمال : ص ١٤ .

(٨) عقاب الاعمال : ص ٤١ فيه : (يقال له : الصعدى) المحاسن : ص ١٢٣ فيه : يقال له : صعود .

(٩) عقاب الاعمال : ص ٤٢ فيه على الارض .

(١٠) عقاب الاعمال : ص ٤٢ .

(١١) المحاسن : ص ١٢٣ .

(٢٠٨١٠) ١٢- وعن علي بن عبد الله، عن علي بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن بشير النبال قال : كنا مع أبي جعفر عليه السلام في المسجد إذ مر علينا أسود وهو ينزع في مشيه فقال أبو جعفر عليه السلام : إن الله الجبار قلت : إن الله سائل قال : إن الله جبار وقال أبو عبد الله عليه السلام : كان علي بن الحسين عليه السلام يمشي مشية كان على رأسه الطير لا تسبق يمينه شماله.

١٣- وعن محمد بن علي ، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام إن النبي صلى الله عليه وآله أوصى رجلاً من بني تميم فقال له : إياك وإسبال الأزار والقميص فان ذلك من المخيلة ، والله لا يحب المخيلة .

١٤ - قال : وقال أبو عبد الله عليه السلام : ما حاذى الكعبين من الثوب ففي النار ،
١٥ . قال : وقال عليه السلام : ثلاث إذا كن في الرجل فلا تتحرج أن تقول إنَّها في جهنم: البذاء والخيلاء والفخر . أقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه .

٦٠- باب حد التكبر والتعبر المحرمين

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن أبي أيوب

(١٢) المعاسن : ص ١٢٤ .

(١٣) المعاسن : ص ١٢٤ ، أخرجه عنه وعن الكافي في ج ٢ في ٢٣/١ من الملابس .

(١٤) المعاسن : ص ١٢٤ .

(١٥) المعاسن : ص ١٢٤ فيه : إذا كن في المرأة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٢٣ من الملابس وفي هذا المجلد في ١/١٧ من جهاد العدو ، وهنا في ب ٢ و ٤٩/٨ راجع ب ٥٨ وذيله ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٦٠ و ٦١/٢ و ٧٥/٥ هنا وفي ٤١/٨ من فعل المعروف .

باب ٦٠- فيه ٧ أحاديث

(١) الاصول : ص ٤٥٥ (باب التكبر) معاني الاخبار : ص ٧١ زاد فيه : (ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان) .

عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليه السلام قال : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من الكبر قال : فاسترجعت ، فقال : مالك تسترجع ؟ فقلت : لما سمعت منك ، فقال : ليس حيث تذهب إنما أعنى الجحود إنما هو الجحود .

٢- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أيوب بن حر ، عن عبد الأعلی ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكبر أن تغمص الناس وتسفه الحق .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة ، عن عبد الأعلی بن أعين قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن أعظم الكبر غمص الخاق وسفه الحق ، قلت : وما غمص الخلق وسفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويطن على أهله ، فمن فعل ذلك فقد نازع الله عز وجل رداه .

٤- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن غير واحد ، عن علي ابن أسباط ، عن عمه يعقوب بن سالم ، عن عبد الأعلی ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما الكبر ؟ قال : أعظم الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس ، قلت : وما تسفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويطن على أهله ورواه الصدوق في (معاني الأخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه ، عن محمد بن علي الكوفي ، عن ابن بقاح ، عن سيف بن عميرة ، عن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام ، والذي قبله عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم و الذي قبلهما عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن علي بن الحسين السعدا بادي عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن ابن فضال ، والأول بهذا السند عن ابن فضال ، عن ابن

(٢) الاصول : ص ٤٥٥ ، معاني الاخبار : ص ٧١ .

(٣) الاصول : ص ٤٥٥ ، معاني الاخبار : ص ٧١ فيه : (غمص . بالضاد المعجمة) أخرجه بإسناد

آخر في حديث في ج ٥ في ٣٨/١ من وجوب الحج .

(٤) الاصول : ص ٤٥٥ ، معاني الاخبار : ص ٧١ فيه : قال : قال رسول الله (ص) : من دخل

مكة مبرام الكبر غفر ذنبه ، قلت : وما الكبر ؟ قال : غمص الخلق وسفه الحق ، قلت : وكيف ذلك ؟ قال : يجهل الحق ويطن على أهله .

مسكان، عن يزيد بن فرقد، عن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول وذكر مثله .

٥ - و عنه عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن عمر بن يزيد، عن أبيه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنني آكل الطعام الطيب وأشم الرائحة الطيبة ، و أركب الدابة الفارهة ، ويتبعني الغلام فتري في هذا شيئا من التجبير فلا أفعله؟ فأطرق أبو عبد الله عليه السلام ثم قال : إنما الجبار الملعون من غمص الناس وجهل الحق قال عمر: فقلت: أما الحق فلا أجعله ، والغمص لا أدري ما هو قال من حقر الناس و تجبر عليهم فذلك الجبار .

٦- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن علي ، عن علي بن النعمان ، عن عبد الله بن طلحة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قل رسول الله صلى الله عليه وآله: لن يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، قلت: جعلت فداك إن الرجل ليلبس الثوب أو يركب الدابة فيكاد يعرف منه الكبر، فقال : ليس بذلك إنما الكبر انكار الحق ، والإيمان الاقرار بالحق . و رواه في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله مثله .

(٢٠٨٢٠) ٧- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن اسماعيل بن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما يعني أبا جعفر و أبا عبد الله عليهما السلام قال : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة

(٥) الاصول : ص ٤٥٥ فيه : يعقوب بن سالم مكن يعقوب بن يزيد فعليه يرجع التميمي في (عنه) الى علي بن سالم ، والسند معلق على سابقه وهو : (عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن غير واحد) و اما بناء على الموجود في الكتاب فالضمير يرجع الى احمد بن محمد بن خالد والاسناد معلق على سابقه وهو : عدة من اصحابنا .

(٦) معاني الاخبار : ص ٧١ فيه : (لن يدخل الجنة عبد في قلبه) (عقاب الاعمال : ص ١٣ فيه : يعرف من نفسه الكبر .

(٧) معاني الاخبار : ص ٧١

من خردل من كبر، قال: قلت: إنا نلبس الثوب الحسن فيدخلنا العجب، فقال: انما ذلك فيما بينه وبين الله عز وجل.

٦١ - باب تحريم حب الدنيا المحرمة ووجوب بغضها

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن درست ابن أبي منصور، عن رجل، وعن هشام بن سالم جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال: رأس كل خطيئة حب الدنيا.

٢- وعنه وعن علي بن محمد جميعاً، عن القاسم بن محمد، عن سليمان المنقري، عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن محمد بن مسلم قال: سئل علي بن الحسين عليه السلام أي الأعمال أفضل؟ قال: ما من عمل بعد معرفة الله ومعرفة رسول الله ﷺ أفضل من بغض الدنيا فان لذلك شعباً كثيرة وللمعاصي شعب فأول معاصي الله به الكبر « إلى أن قال » ثم الحرص ثم الحسد وهي معصية ابن آدم حيث حسد أخاه فقتله فتشعب من ذلك حب النساء وحب الدنيا وحب الرياسة وحب الراحة وحب الكلام وحب العلم و الثروة فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن في حب الدنيا فقال الأنبياء والعلماء بعد معرفة ذلك . حب الدنيا رأس كل خطيئة والدنيا دنيا آن : دنيا بلاغ ودنيا ملعونة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٢٣ وفي ٤ و ٢٩/٥ من الملابس وفي ج ٥ في ٤ / ١٠٦ من احكام العشرة .

باب ٦١ - فيه ٦ أحاديث :

- (١) الاصول : ص ٥٧ (باب حب الدنيا) .
- (٢) الاصول : ص ٥٧ فيه : « علي بن إبراهيم ، عن ابيه » وفيه : والمعاصي شعب ، فأول ما عصى الله به الكبر معصية إبليس حين أبى واستكبر وكان من الكافرين ، ثم الحرص وهي معصية آدم و حوا حين قال الله عز وجل لهما : (فكلَا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين) فأخذَا مالا حاجة بهما اليه ، فدخل ذلك على ذريتهما الى يوم القيامة ، وذلك ان اكثر

٣- وبهذا الاسناد عن المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في مناجاة موسى عليه السلام : **إِنَّ الدُّنْيَا دَارُ عَقُوبَةٍ** عاقبت فيها آدم عند خطيئته ، وجعلتها ملعونة، ملعون ما فيها إلا ما كان فيها لي، يا موسى ان عبادي الصالحين زهدوا في الدنيا بقدر علمهم «بي» وسائر الخلق رغبوا فيها بقدر جهلهم، وما من أحد عظمها فقُتِرَ عينه بها، ولم يحقرها أحد إلا انتفع بها محمد بن علي بن الحسين في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد مثله .

٤- وفي (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن درست ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : **حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ** .

٥- محمد بن علي بن عثمان الكراچكي في (كنز الفوائد) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : **مَنْ أَحْبَبَ دُنْيَاهُ أَضُرَّ بِآخِرَتِهِ** .

٦- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن عبد الله بن المغيرة ، عن إسماعيل ابن أبي زياد رفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه سئل عن الزهد في الدنيا ، فقال : **وَيَحْكُ حَرَامُهَا فَتَنَ كُتُبِهِ** . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

ما يطلب ابن آدم مالا حاجة به اليه ، ثم الحسد وهي معصية ابن آدم .

(٣) الاصول : ص ٤٥٨ ، عقاب الاعمال : ص ١٢ فيه : وسائرهم من خلق رغبوا فيها بقدر جهلهم بي وما من خلق عظمها .

(٤) الخصال : ج ١ ص ١٥ .

(٥) كنز الفوائد : ص ١٦ .

(٦) الزهد : مخطوط . أخرجه عن المعاني هنا في ٦٢/١١ و عن الكافي في ٨/١ من مقدمات التجارة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١٤/١ من زكاة الانعام ، وهنا في ٣ و ٤٩/٢٢ ، ويأتي ما يدل على ذلك في ٧١/١١ هنا وفي ٣٧/١ من الامر بالمعروف ، وفي ج ٧ في ٥ و ٦ / ٤ من مقدمات النكاح .

٦٢ - باب استحباب الزهد في الدنيا وحق الزهد

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن محبوب ، عن الهيثم بن واقد الجريري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه ، وأنطق بهالسانه ، وبصره عيوب الدنيا دائها ودوائها ، وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام . ورواه الصدوق في (ثواب الاعمال) عن محمد بن الحسن ، عن العطار ، عن العباس بن معروف ، عن علي بن مهزيار ، عن جعفر بن بشير ، عن سيف ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من لم يستحي من طلب المعاش خفت مؤنته ، ورخا باله ، ونعم عياله ، ومن زهد في الدنيا وذكروا مثله .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة قال : ماسمعت بأحد من الناس كان أزهد من علي بن الحسين عليهما السلام إلا ما بلغني عن علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : وكان علي بن الحسين عليهما السلام إذا تكلم في الزهد وعظ أبكي من بحضرته ، قال أبو حمزة : وقرأت صحيفة ، فيها كلام زهد من كلام علي بن الحسين عليهما السلام فكتبت ما فيها ثم أتيت علي بن الحسين عليهما السلام . فعرضت ما فيها عليه فعرفه وصححه وكان ما فيها : بسم الله الرحمن الرحيم : كفانا الله وإياكم كيد الظالمين وبغي الحاسدين ، وبطش الجبارين أيها المؤمنون لا يفتننكم الطواغيت وأتباعهم من أهل الرغبة في هذه الدنيا ، واحذروا ما حذركم الله منها ، وازهدوا فيما زهدكم الله فيه منها ، ولا تتركوا إلى ما في هذه الدنيا ركون من اتخذها دار قرار ومنزل

باب ٦٢ - فيه ١٦ حديثاً :

- (١) الاصول : ص ٣٧١ (باب ذم الدنيا) ثواب الاعمال : ص ٩١ .
 (٢) الروضة : ص ١٤ فيه : (الحسن بن محبوب) وفيه : (قال أبو حمزة : كان الامام علي بن الحسين عليهما السلام اذا تكلم) وفيه : (في هذه الدنيا المائلون اليها ، المفتون بها القبلون عليها وعلى حطامها الهامد ، وهشيمها البائد فدا ، واحذروا) وفيه : (ومنزل استيطان و الله ان لكم

استيطان «الى أن قال :» وليس يعرف تصرف أيامها ، وتقلب حالاتها ، وعاقبة ضرر فتنها إلا من عصمه الله ، ونهج سبيل الرشd ، وسلك طريق القصد ثم استعان على ذلك بالزهد ، فكرر الفكر ، واتعظ بالسبر ، وزهد في عاجل بهجة الدنيا ، وتجا في عن لذتها ، ، ورغب في دائم نعيم الآخرة ، وسعى لها سعيها الحديث .

٣ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إن علامة الراغب في ثواب الآخرة زهد في عاجل زهرة الدنيا أما إن زهد الزاهد في هذه الدنيا لا ينقصه ممّا قسم الله له فيها وإن زهد ، وإن حرص الحريص على عاجل زهرة الحياة الدنيا لا يزيد فيه فيها وإن حرص ، فالمغبون من غبن حظّه من الآخرة .

(٢٠٨٣٠) ٤ - وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إن من أعون الأخلق على الدين الزهد في الدنيا .

صافها عليها لدليلا و تنبيها من تصريف أيامها و تغيير انقلابها ومثلاتها و تلاعبها باهلها ، انها لترفع الخميل ، وتضع الشريف ، و تورد اقواما الى النار غدا ، ففي هذا معتبر ومغتنر و زاجر لمنته ، ان الامور الواردة عليكم في كل يوم وليلة من مظلمات الفتن وحوادث البدع وسنن الجور وبوائق الزمان وهيبة السلطان وسوسة الشيطان لتثبط القلوب عن تنبها و تدهلها عن موجود الهدى ومعرفة اهل الحق الا قليلا ممن عصم الله ، فليس يعرف ذيله : (و راقب الموت ، و شأ الحياة مع القوم الظالمين ، نظر الى ما في الدنيا بين نيرة حديدة البصر ، وأبصر حوادث الفتن وضلال البدع وجور الملوك الظلمة ، فلقد لعمري استدبرتم الامور الماضية في الايام الغالية من الفتن المتراكمة ، والانهماك فيما تستدلون به على تجنب الفواة واهل البدع والبغى و الفساد في الارض بغير الحق ، فاستعينوا بالله وارجعوا الى طاعة الله وطاعة من هو اولى بالطاعة ممن اتبع فاطيع) والعديث طويل تأتي قطعة منه في ٣٨/٣ من الامر بالمعروف .

(٣) الاصول : ص ٣٧٢ (باب ذم الدنيا) .

(٤) الاصول : ص ٣٧١ .

٥ - وعنه عن أبيه ، وعن عليّ بن محمد القاسانيّ جميعا ، عن سليمان بن داود المنقريّ ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : جعل الخير كله في بيت ، و جعل مفتاحه الزهد في الدنيا ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ : لا يجد الرجل حلاوة الايمان حتّى لا يبالي من أكل الدنيا ثم قال أبو عبد الله عليه السلام : حرام على قلوبكم أن تعرف حلاوة الايمان حتّى تزهد في الدنيا .

٦ - وبالسناد عن المنقريّ ، عن عليّ بن هاشم بن البريد ، عن أبيه ان رجلا سأل عليّ بن الحسين عليه السلام عن الزهد فقال : عشرة أشياء فأعلى درجة الزهد أدنى درجة الورع ، وأعلى درجة الورع أدنى درجة اليقين ، وأعلى درجات اليقين أدنى درجات الرضا ، ألا وانّ الزهد في آية من كتاب الله : لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم . ورواه الصدوق في (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن سعد بن عبد الله ، عن القاسم بن محمد الاصهباني ، عن سليمان بن داود المنقريّ . ورواه في (الخصال) عن أبيه عن سعد نحوه .

٧ - وبالسناد عن المنقريّ ، عن سفیان بن عيينة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : كلّ قلب فيه شك أو شرك فهو ساقط ، وإنّما أرادوا بالزهد في الدنيا لتفرغ قلوبهم للآخرة .

٨ - و عن عليّ بن إبراهيم ، عن عليّ بن محمد القاسانيّ ، عمّه ذكره ، عن

(٥) الاصول : ص ٢٧١ فيه : «وعلى بن محمد القاساني عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود» وهو الصحيح .

(٦) الاصول : ص ٣٧١ فيه : «وعلى بن محمد القاساني ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود» وهو الصحيح ، معاني الاخبار : ص ٧٤ فيه : (عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام ان رجلا سأله عن الزهد ، فقال : (الزهد) الخصال : ج ٢ ص ٥٥ فيه : (انه جاء اليه رجل فسأله فقال له : ما الزهد ؟ فقال : (الزهد) وفيه : (درجات) مكان درجة .

(٧) الاصول : ص ٣٧٢ ، الاسناد فيه مثل ما قدمنا في رواية حفص وعليّ بن هاشم .

(٨) الاصول : ص ٣٧٢ فيه : وجد حلاوة حب الله ، وكان عند اهل الدنيا كانه قد خولط و انما

عبدالله بن القاسم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا أراد الله بعبد خيرا زهده في الدنيا ، وفقهه في الدين ، وبصره عيوبها ، ومن أوتيهن فقد أوتي خيرا دنيا والآخرة ، وقال : لم يطلب أحد الحق بباب أفضل من الزهد في الدنيا وهو ضد لما طلب أعداء الحق ، قلت : جعلت فداك ممّاذا ؟ قال : من الرغبة فيها ، وقال : الا من صبر كريم ، فانما هي أيام قلائد الا إنه حرام عليكم أن تجدوا طعم الايمان حتّى تزهّدوا في الدنيا ، قال : وسمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إذا تخلّى المؤمن من الدنيا سما ووجد حلاوة حب الله فلم يشتغلوا بغيره ، قال : وسمعتة يقول : إن القلب إذا صفا ضاقت به الأرض حتّى يسمو .

٩ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن أبان ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث إن علي بن الحسين عليه السلام قال : الا وكونوا من الزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة ألا إن الزاهدين في الدنيا قد اتخذوا الأرض بساطا ، والتراب فراشا ، والماء طيبا ، وقرضوا من الدنيا تقرضا الحديث .

خالط القوم حلاوة حب الله فلم يشتغلوا .

(٩) الاصول : ص ٣٧٤ صدره : قال : « قال علي بن الحسين عليهما السلام : ان الدنيا قد ارتحلت مدبرة ، وان الآخرة قد ارتحلت مقبلة ، ولكل منهما ابنون ، فكونوا من ابنا الآخرة ، ولا تكونوا من ابنا الدنيا ، الا وكونوا » ذيله : الا ومن اشتاق الى الجنة سلاعن الشهوات ، و من اشفق من النار رجع عن المحرمات ، ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب ، الا ان لله عبادا كما رأى أهل الجنة في الجنة مخلصين ، وكن رأى أهل النار في النار معذبين ، شرورهم مأسوفة ، وقلوبهم معزونة ، انفسهم عفيفة ، وحوالجهم خفيفة ، صبروا ايما قايلة فصاروا بمقبي راحة طويلة ، اما الليل فصافون اقدامهم تجري دموعهم على خدودهم ، وهم يجأرون الى ربهم ، يسمون في فكاك رقابهم ، واما النهار فعلماء علماء برة اتقياء كانهم القداح ، قدبراهم الخوف من العباداة ، ينظر اليهم الناظر فيقول : مرضى ، وما بالقوم من مرض ، ام خولطوا فقد خالط القوم امر عظيم من ذكر النار وما فيها .

١٠- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن فضالة بن أيوب ، عن أبي المعز ، عن زيد الشحام ، عن عمرو بن سعيد بن هلال قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنني لا ألك إلا في السنين ، فأوصني بشيء حتى آخذ به ، قال : أوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد ، وإيّاك أن تطمح إلى من فوقك ، وكفى بما قال الله عز وجل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «ولا تمدن عينيك إلى مامتعناه به أزواجا منهم زهرة الحياة الدنيا» وقال : «ولا تعجبك أموالهم ولا أولادهم» فان خفت ذلك فاذكر عيش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنما كان قوته من الشعر ، وحلواه من التمر ، وقوده من السعف إذا وجده ، وإذا أصبت بمصيبة في نفسك أو مالك أو ولدك فاذكر مصابك برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن الخلائق لم يصابوا بمثله قط . أقول : وقد روى الحسين بن سعيد في كتاب الزهد أحاديث كثيرة جداً في هذا المعنى وفي غيره من أنواع جهاد النفس ، وكذلك روى ورّام بن أبي فراس في كتابه ، وصاحب مكارم الأخلاق ، وصاحب روضة الواعظين والدّيلمى في الإرشاد والرضى في نهج البلاغة وغيرهم وتركنا ذكرها للاختصار .

١١- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : قيل لامير المؤمنين عليه السلام : ما الزهد في الدنيا ؟ قال : تنكيب حرامها .

١٢- وعن محمد بن الحسن عن الصفار ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن مالك بن عطية ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : الزهد في الدنيا قصر الأمل وشكر كلّ نعمة ، والورع عمّا حرم الله عليك .

(١٠) الزهد : مخطوط . اخرج مثل ذيله في ج ١ في ٧٩/١ من المتن .

(١١) معاني الأخبار : ص ٧٤ فيه : (تنكب) اخرجه عن كتاب الزهد في ٦١/٦ ههنا ، وعن الكافي

في ٨/١ من مقدمات التجارة .

(١٢) معاني الأخبار : ص ٧٤ .

١٣- وبالإسناد عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الجهم بن الحكم ، عن إسماعيل ابن مسلم قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ليس الزهد في الدنيا باضاعة المال ، ولا بتحرим الحلال ، بل الزهد في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أوثق منك بما في يد الله عز وجل .

(٢٠٨٤) ١٤- وعن أبيه ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن حفص بن غياث قال : سمعت موسى بن جعفر عليه السلام عند قبر وهو يقول : إن شيئاً هذا آخره لتحقيق أن يزهد في أوله ، وإن شيئاً هذا أوله لتحقيق أن يخاف من آخره .

١٥- وفي (المجالس) عن محمد بن أحمد الأسدي ، عن أحمد بن محمد بن الحسن العامري ، عن إبراهيم بن عيسى بن عبيد السدوسي ، عن سليمان بن عمرو ، عن عبد الله بن الحسن بن علي ، عن أمته فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن صلاح أول هذه الأمة بالزهد واليقين ، وهلاك آخرها بالشح والأمل .

١٦- وفي (عيون الأخبار) وفي (الأمال) عن محمد بن القاسم المفسر ، عن أحمد بن الحسن الحسيني ، عن الحسن بن علي العسكري عليه السلام عن آبائه ، عن الصادق عليه السلام أنه سئل عن الزاهد في الدنيا ، قال الذي يترك حلالها مخافة حسابه ويترك حرامها مخافة عقابه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(١٣) معاني الأخبار : ص ٧٤ ، أخرجه عن الكافي والتهذيب في ٢ / ٨ من مقدمات التجارة .

(١٤) معاني الأخبار : ص ٩٨ .

(١٥) المجالس : ص ١٣٧ ، أورده أيضاً في ج ١ في ٢٤/٣ من الاحتضار .

(١٦) عيون الأخبار : ص ١٧٣ ، ذكره أيضاً في ص ٢١٤ وفيه : (الحسن) وفيه : (عذابه) مكان دقابه . المجالس .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ٢٠/١٢ من مقدمة العبادات ، وفي ٢٣/١ من الاحتضار وههنا في ١١ و ٤/٣١ وفي ٨ و ١٥/١٥ ، ٢٠/٥ و ٢١/١٦ ، و ٥١/٣ و ٦١/٢ ، و يأتي ما يدل على ذلك في ب ٦٣ .

٦٣- باب استحباب ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن القاسم بن يحيى ، عن جده الحسن بن راشد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : مالى ولد الدنيا إنما مثلى كراكب رفعت له شجرة فى يوم صائف فقال تحتها ثم راح وتركها .

٢ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : فى طلب الدنيا إضرار بالآخرة ، وفى طلب الآخرة إضرار بالدنيا فأضرّوا بالدنيا فإنها أحق بالاضرار .

٣ - وعنه ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام إن فى كتاب على عليه السلام إنما مثل الدنيا كمثل الحية مألين مسّها ، وفى جوفها السم الناقع يحذرها الرجل العاقل ويهوى اليها الصبى الجاهل .

٤- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو و أنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام فى وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال : يا علي إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ، يا علي أوحى الله إلى الدنيا أخدمى من خدمنى ، واتعبي من خدمك ، يا علي ان الدنيا لو عدلت عند الله جناح بعوضة لما سقى الكافر منها شربة من ماء ، يا علي ما أحد من الأولين والآخرين إلا وهو يتمنى يوم القيامة أنه لم يعط من الدنيا إلا قوتا .

٥ - قال : وقال رسول الله ﷺ : ما قل وكفى خير مما كثر وألهى .

باب ٦٣ - فيه ١٠ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٣٧٥ (باب ذم الدنيا) .

(٢) الاصول : ص ٣٧٤ .

(٣) الاصول : ص ٣٧٦ .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٨ .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٢ .

٦ - وبإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد بن الحنفية قال: ولا مال اذهب للفاقة من الرضا بالقوت ، ومن اقتصر على بلغة الكفاف فقد انتظم الراحة ، وتبوأ خفض الدعة ، الحرص داع إلى التحم في الذنوب .

٧ - وفي (المجالس) و (الخصال) عن محمد بن أحمد الاسدي ، عن عبد الله بن سليمان ، وعبد الله بن محمد الوهبي وأحمد بن عمير ومحمد بن أيوب كلهم عن عبد الله ابن هاني بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن عمه إبراهيم ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : من أصبح معافى في جسده ، آمناً في سربه ، عنده قوت يومه ، فكأنما خيّر له الدنيا ، يا ابن جعشم يكفيك منها ماسدٌ جوعتك ، ووارى عورتك ، فإن يكن بيت يكتك فذاك ، وإن يكن دابةً تركبها فبخ بخ ، وإلا فالخبز وماء الجرّة ، وما بعد ذلك حساب عليك أو عذاب .

٨ - محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: يا ابن آدم ما كسبت فوق قوتك فأنت فيه خازن لعيرك .

٩ - قال : وقال عليه السلام : كل مقتصر عليه كاف .

١٠ - قال : وقال عليه السلام : الزهد بين كلمتين من القرآن ، قال الله تعالى : « لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم » ومن لم يأس على الماضي ولم يفرح بالآتى فقد استكمل الزهد بطرفيه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٥ .

(٧) المجالس : ص ٢٣٢ (٦١م) الخصال : ج ١ ص ٧٧ ، فيه وفي المجالس : (محمد بن أبي أيوب) وفيه : (محمد بن بشر بن هاني بن عبد الرحمن) وفيه : إبراهيم بن أبي عيلة .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٨ .

(٩) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٣٩ .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٤٨ فيه : (الزهد كله) وفيه : فقد اخذ الزهد بطرفيه . تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ١٧/٤١ من مقدمة المبادات ، وفي ٣ / ١٩ من الاحتضار ،

٦٤- باب كراهة الحرص على الدنيا .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يحيى بن عقبة الأزدي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : مثل الحرص على الدنيا مثل دودة القز كلما ازدادت على نفسها لفتا كان أبعد لها من الخروج حتى تموت غمماً ، قال : وقال أبو عبد الله عليه السلام : أغنى الغنى من لم يكن للحرص أسيراً ، وقال : لا تشعروا قلوبكم الاشتغال بما قد فات فتشغلوا أذهانكم عن الاستعداد لمآل يأت .
- ٢- وعنه ، عن أبيه ، عن محمد بن عمرو فيما أعلم ، عن أبي علي الحذاء ، عن حريز ، عن زرارة ومحمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أبعد ما يكون العبد من الله عز وجل إذا لم يهتمه إلا بطنه وفرجه .
- ٣- وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن سنان ، عن حفص بن قريط ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من كثر اشتباكه في الدنيا كان أشد لحسرتة عند فراقها
- ٤- محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن محمد بن هارون الفامي ، عن محمد بن جعفر بن بطنة ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : حرم الحرص خصلتين ولزمته خصلتان : حرم القناعة فافتقد الراحة ، وحرم الرضا فافتقد اليقين . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

وهنا في ٩ و ١٣ / ٤ وب ٦٢ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٦٤ .

باب ٦٥ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٥٧ (باب حب الدنيا) .

(٢ و ٣) الاصول : ص ٥٩ .

(٤) الخصال : ج ١ ص ٣٦ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٣ من مقدمة العبادات ، وفي ٢٣/٧ من الاحتضار ، وفي ج ٢ في ٣١ / ٩ من الدعاء ، وفي ج ٤ في ١٦ / ٥ مما يجب فيه الزكاة ، وهنا في ٤٨/٢ وفي ١ و ٢٠ و ٢١ / ٤٩ وفي ١٠ و ١٢ / ٥٥ و ٢٠ و ٦١ / ٦٢ وب ٦٣ ، ويأتي ما يدل على ذلك في ب ٦٥ و ٦٦ / ٧١ .

٦٥- باب كراهة حب المال والشرف .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي ، عن أبيه ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن حماد بن بشير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : مادئبان ضاريان في غنم قد غاب عنها رعاؤها ، أحدهما في أولها ، والآخر في آخرها بأفسد فيهما من حب المال والشرف في دين المسلم . وعنه ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام نحوه .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الشيطان يدين «يدير» ابن آدم في كل شيء ، فإذا أعياه جثم له عند المال فأخذ برقبته .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ويعقوب بن يزيد ، عن زياد القندي ، عن أبي وكيع ، عن أبي اسحاق السبيعي ، عن الحارث الأعور ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكما وهما مهلكاكم . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٦٦- باب كراهة الضجر والكسل .

١- (٢٠٨٦٠) محمد بن علي بن الحسين بأسناده عن الحسن بن محبوب ، عن سعد بن

باب ٦٥- فيه ٣ أحاديث :

(٣-١) الأصول : ص ٤٥٧ (باب حب الدنيا) .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ١/ ٢ من الذكر ، وههنا في ٨/ ١٤ وفي ٣/ ٢٢ و ٤٩/ ٥٠ و ٦١/ ٢ ، ويأتي ما يدل على ذلك في ج ٧ في ٥ و ٦/ ٤ من مقدمات النكاح .

باب ٦٦- فيه ٤ أحاديث :

(١) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ ، أخرجه عنه و عن الكافي والسرائر في ٥/ ١٨ من مقدمات التجارة ، وصدره هنا في ٧/ ١٩ وقطعة في ٨/ ٨٣ من أحكام العشرة .

أبى خلف ، عن أبى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام إنه قال فى وصيته لبعض ولده : وإياك والكسل والضجر فانهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة .

٢- وباسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه . عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (فى وصية النبی ﷺ لعلى عليه السلام) قال : يا على لا تمزح فيذهب بهاؤك ، ولا تكذب فيذهب نورك ، وإياك وخصلتين : الضجر والكسل ، فانك إن ضجرت لم تصبر على حق ، وإن كسلت لم تؤد حقاً ، يا على من استولى عليه الضجر رحلت عنه الراحة .

٣- وفى (العلل) عن أحمد بن عيسى العلوي ، عن محمد بن إبراهيم بن أسباط ، عن أحمد بن محمد بن زياد ، عن أحمد بن محمد بن عبد الله ، عن عيسى بن جعفر العلوي عن آبائه ، عن عمر بن على ، عن أبيه على بن أبي طالب عليه السلام ان النبي ﷺ قال : علامة الصابر فى ثلاث : أولها أن لا يكسل ، والثانية أن لا يضجر ، والثالثة أن لا يشكو من ربه عز وجل ، لأنه إذا كسل فقد ضيع الحقوق ، وإذا ضجر لم يؤد الشكر ، وإذا شك من ربه عز وجل فقد عصاه .

٤- محمد بن إدريس فى (آخر السرائر) نقلاً من كتاب المشيخة للمحسن بن محبوب . عن سعد بن أبى خلف ، عن أبى الحسن موسى عليه السلام (فى حديث) أنه قال لبعض ولده : إياك والمزاح فانه يذهب بنور إيمانك ، ويستخف مروتك ، وإياك

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٤ ، اوردذيله ايضا فى ج ٥ فى ٨٠/٧ من احكام العشرة .

(٣) علل السرائر : ص ١٩٦ فيه : حدثنا احمد بن محمد بن عيسى العلوى الحسينى .

(٤) السرائر : ص ٤٧٣ صدره : « يا بنى اياك ان يراك الله تعالى فى معصية نهاك عنها ، وياك ان يفقدك الله تعالى عند (عن خ) طاعة امرك بها ، و عليك بالجد ولا تخرج نفسك بالتقصير (من النقصير) فى عبادة الله تعالى وطاعته فان الله تعالى لا يعبد حق عبادته ، وياك والمزاح » اورده ايضا عنه و عن الكافى والفقيه فى ١٨/٥ من مقدمات التجارة وقطعة فى ج ٨ فى ٢٢/١ من مقدمة العبادات .

والضجر والكسل فانهما يمنعاك جظك من الدنيا والآخرة. أقول: ويأتني ما يدل على ذلك في التجارة إنشاء الله.

٦٧- باب كراهة الطمع .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن حسان ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أقبح بالمؤمن أن تكون له رغبة تذلّه .

٢- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي جعفر عليه السلام قال :
بئس العبد عبد يكون له طمع يقوده ، وبئس العبد عبد له رغبة تذلّه .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قال علي بن الحسين عليه السلام : رأيت الخير كله قد اجتمع في قطع الطمع عما في أيدي الناس .

٤- وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن بعض أصحابه ، عن علي بن سليمان بن رشيد ، عن موسى بن سلام ، عن سعدان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت :
الذي يثبت الإيمان في العبد ؟ قال الورع ، والذي يخرج منه ؟ قال : الطمع .

٥- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لمحمد ابن الحنفية قال : إذا أحببت أن تجمع خير الدنيا والآخرة فاقطع طمعك مما في

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٣ ، راجع ج ٤ في ٢١/ ٣ من أحكام شهر رمضان وهنا في ٤ و ٩٥/ ٥ ، ويأتني ما يدل على ذلك في ٤١/ ٨ من الأمر بالمعروف وفي ب ١٨/ ١٩ من مقدمات التجارة .

باب ٦٧ - فيه ٩ أحاديث :

(٢٠١) الأصول : ص ٤٥٩ (باب الطمع) .

(٣) الأصول : ص ٤٥٩ ، أخرجه في حديث تقدم في ج ٤ في ٤/ ٣٦ من الصدقة .

(٤) الأصول : ص ٤٥٩ .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٨ .

أيدي الناس .

٦- وبإسناده عن الحسن بن راشد، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: علمني يا رسول الله شيئاً، فقال: عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى الحاضر، قال: زدني يا رسول الله، قال: إياك والطمع فإنه الفقر الحاضر الحديث .

(٢٠٨٧٠) ٧- وفي (المجالس) عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، عن محمد بن أحمد ابن يحيى الأشعري، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان، عن الصادق جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: سئل أمير المؤمنين عليه السلام ما ثبات الإيمان؟ قال: الورع، فقيل: ما زواله؟ قال: الطمع .

٨- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع .

٩- الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس) عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن الحسن بن علي، عن سهل، عن موسى بن عمر بن يزيد، عن معمر ابن خلاد، عن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: جاء خالد إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني وأقله لعلني أحفظ، فقال: أوصيك بخمس: باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى الحاضر، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر، وصل صلاة مودع، وإياك وما تعتذر منه، وأحب لا أخيك ما تحب لنفسك . أقول: وتقدم ما يدل على ذلك .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٦ ، أخرجه بتمامه عنه وعن المعاصن في ٣٣/٧ .

(٧) المجالس : ص ١٧٤ (٤٨ م) .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٣ .

(٩) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٢٤ فيه : جاء أبو أيوب الأنصاري و اسمه خالد بن زيد إلى رسول الله (ص)

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢٩/٦ من اللباس وفي ج ٤ في ب ٣٦ من الصدقة ، وهنا في ٤/٢٧ و ٤٩/٩ ، وفي ج ٧ في ٣١/١١ من النكاح المحرم .

٦٨- باب كراهة الخرق .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن من حدثه ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من قسم له الخرق حجب عنه الإيمان ، ورواه الصدوق في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن علي بن الحسين السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن محمد بن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى مثله .
- ٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لو كان الخرق خلقاً يرى ما كان في شيء من خلق الله أقيح منه . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك

٦٩- باب تحريم اسائة الخلق .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل .
- ٢- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي ﷺ : أبقى الله لصاحب الخلق السيئ بالتوبة ، قيل : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : لأنّه إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه .

باب ٦٨ - فيه حديثان :

- (١) الاصول : ص ٤٥٩ (باب الخرق) فيه : عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، المجاس : ص ١٢٤ (٣٧٢) فيه : أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير .
- (٢) الاصول : ص ٤٥٩ .
- تقدم ما يدلّ على ذلك في ب ٣ وفي ١ و ٢ / ٢٧ ، ويأتى ما يدلّ عليه في ٩١/٥ .

باب ٦٩ - فيه ٨ أحاديث:

(٢١) الاصول : ص ٤٥٩ .

۳- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة ، عن ذكروه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن سوء الخلق ليفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل .

۴- وعنهم ، عن ابن خالد ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن عبد الله بن عثمان ، عن الحسين بن مهران ، عن إسحاق بن غالب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من ساء خلقه عذب نفسه . ورواه الصدوق في (المجالس) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع مثله .

۵- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن يحيى بن عمرو ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أوحى الله عز وجل إلى بعض أنبيائه الخلق السيئ، يفسد العمل كما يفسد الخل العسل .

(۲۰۸۸۰) ۶- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه جميعاً ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال : يا علي لكل ذنب توبة إلا سوء الخلق ، فإن صاحبه كلما خرج من ذنب دخل في ذنب .

۷- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : عليكم بحسن الخلق فإن حسن الخلق في الجنة

(۳) الاصول : ص ۵۹۰ .

(۴) الاصول : ص ۴۴۹ ، المجالس : ص ۱۲۴ (۲۷۲) فيه : من أساء .

(۵) الاصول : ص ۵۹۰ ، رواء الصدوق أيضاً في عيون الاخبار : ص ۲۰۳ باسانيد اوردناها

في ج ۵ في ۱۰۴/۱۷ من احكام العشرة ، ولم يذكر : اوحى الله الى بعض انبيائه .

(۶) الفقيه : ج ۲ ص ۳۳۴ .

(۷) عيون الاخبار : ص ۱۹۹ ، اخرجه عنه وعن صحيفة الرضا في ج ۵ في ۱۰۴/۱۷ من احكام

العشرة ، واخرجنا اسناد الحديث هناك .

لامحالة ، وإيتاكم وسوء الخلق فان سوء الخلق في النار لامحالة .

٨ - عبدالله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام قال : قال علي عليه السلام : مامن ذنب إلا وله توبة ، ومامن تائب إلا وقد تسلم له توبته ما خلا السبيء الخلق لأنّه لا يتوب من ذنب إلا وقع في غيره أشر منه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٧٠- باب تحريم السفه وكون الانسان ممن يتقى شره .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن عبدالرحمن بن الحجاج ، عن أبي الحسين موسى عليه السلام في رجلين يتسابان ، فقال : البادي منهما أظلم ووزره ووزر صاحبه عليه مالم يتعد المظلوم .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي المعز ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تسفهوا فان أئمتكم ليسوا بسفهاء وقال أبو عبدالله عليه السلام . من كافا السفيه بالسفه فقد رضى بمثل ما أتى إليه حيث احتذى مثاله .

٣- وعن أحمد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد البرقي ، عن بعض أصحابه رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يكون السفه والغرة في قلب العالم .

(٨) قرب الاسناد : ص ٢٢ فيه : لا يكاد يتوب من ذنب الا .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٦ / ٢٩ من الملبس ، وفي ج ٤ في ١٤ / ٥ مما يجب فيه الزكاة ، وفي ج ٥ في ١٨ / ١٠٤ و ٤ / ١٠٦ و ١٠٧ / ١ و ١٣٦ / ٨ و ١٣٧ / ١ من احكام العشرة وهنا في ١٤ / ٤ و ١٦ / ٣ وبأنى ما يدل على ذلك في ٢ / ٧٦ وهنا وفي ٨ / ٤١ من الامر بالمعروف .

باب ٧٠- فيه ٩ احاديث :

(٢١) الاصول : ص ٤٦٠ (باب السفه) .

(٣) الاصول : ص ١٨ (باب صفة العلماء) .

٤ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن شريف بن سابق عن الفضل بن أبي قرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن السفه خلق لئيم يستطيل على من دونه ، ويخضع لمن فوقه .

٥ - وعنهم ، عن ابن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) أن النبي صلى الله عليه وآله قال : إن من شر عباد الله من تكبره مجالسته لفحشه . وبالإسناد عن سماعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٦ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن صفوان ، عن عيص بن القاسم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن أبغض خلق الله عبد اتقى الناس لسانه .

٧ - وعنهم ، عن سهل ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : شر الناس يوم القيامة الذين يكرمون اتقاء شرهم .

٨ (٢٠٨٩٠) - وعن علي ، عن أبيه ، عن الدوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : شر الناس عند الله يوم القيامة الذين يكرمون اتقاء شرهم .

٩ - وعنه ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن عبد الله بن سنان قال :

قال أبو عبد الله عليه السلام : من خاف الناس لسانه فهو في النار .

(٤) الاصول : ص ٤٦٠ .

(٥) الاصول : ص ٤٦١ (باب من يتقى شره) صدره : قال : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بينا هو ذات يوم عند عائشة إذا استأذن عليه رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : بشئ أخوال العشرة ، فقامت عائشة فدخلت البيت : فأذن رسول الله (ص) للرجل ، فلما دخل أقبل عليه بوجهه و بشره إليه بعدته حتى إذا فرغ و خرج من عنده ، قالت عائشة : يا رسول الله بينا أنت تذكر هذا الرجل بما ذكرته به إذا قبلت عليه بوجهك وبشرك ، فقال رسول الله (ص) عند ذلك : أن من شر .

(٦) الاصول : ص ٤٦٠ .

(٧-٩) الاصول : ص ٤٦١ .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٧١- باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن أبي المعز ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من علامات شرك الشيطان الذي لا يشك فيه أن يكون فحاشاً لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه .

٢- وعنه ، عن أحمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبي جميلة يرفعه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله يبغض الفاحش المتفحش .

٣- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن الحسن المنيقل قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الفحش والبذاء والسلطة من النفاق .

٤- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو بن شعمر ، عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الله يبغض الفاحش البذيء السائل الملحف .

٥- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعائشة : يا عائشة إن الفحش لو كان مثالا لكان مثال سوء .

تقدم ما يدل على ذلك في ٤/١٨ وب ٢٦ وفي ٧ و ٨ / ٤٩ ، ويأتي ما يدل على الثاني في ب ٧١ و ٧٢ .

باب ٧١ - فيه ١١ حديثاً :

(٢١) الاصول : ص ٤٦٠ (باب البذاء) .

(٤٣) الاصول : ص ٤٦١ .

(٥) الاصول : ص ٤٦٠ و ٤٦١ ، اخرج مثله في حديث تقدم في ج ٥ في ٤/٩٩ من أحكام العشرة .

٦- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن محمد ، عن بعض رجاله قال: قال: من فحش على أخيه المسلم نزع الله منه بركة رزقه ، ووكله إلى نفسه وأفسد عليه معيشته .

٧- وعنه عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن غسان ، عن سماعة قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي مبتدئا : يا سماعة ما هذا الذي كان بينك وبين جمالك ؟ إياك أن تكون فحاشا أو سخابا أو لعانا ، فقلت : والله لقد كان ذلك إنّه ظلمني ، فقال : إن كان ظلمك لقد أوتيت عليه، إن هذا ليس من فعالي ولا أمر به شيعتي ، استغفر ربك ولا تعد، قلت : استغفر الله ولا أعود .

٨ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن حماد بن عيسى ، عن شعيب العنبري ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال: قال رسول الله ﷺ إن من أشرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه .

(٢٠٩٠٠) ٩ - وعن علي بن النعمان ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله يحب الحيي، الحليم الغني المتعفف، ألا وإن الله يبغض الفاحش البذيء السائل الملحف .

١٠- وعن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن الحسن الصيقل ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : إن الحياء والعفاف والعى أعنى عى اللسان لا عى القلب من الإيمان ، والفحش والبذاء والسلطة من النفاق .

١١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد ، عن أبيه جميعا ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام (في وصية النبي ﷺ لعلى عليه السلام) قال : يا على أفضل الجهاد من أصبح لايهم بظلم احد ، يا على من خاف الناس لسانه فهو

(٧٠٦) الاصول: ص ٤٦١ .

(٩٠٨) الزهد : مخطوط .

(١٠) الزهد : مخطوط ، اخرج صدره عن الاصول في ج ٥ في ١١٠/٤ من احكام العشرة .

(١١) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٣ فيه : اتقاء شره (فحشه خل) .

من اهل النار ، يا على شر الناس من اكرمه الناس اتقاء فحشه وأذى شره ، يا على شر الناس من باع آخرته بدنياه وشر منه من باع آخرته بدنياه غيره .
أقول : وتقدم ما يدل على ذلك هنا ، وفي احاديث العشرة ، و يأتي ما يدل عليه .

٧٢- باب تحريم البذاء وعدم المبالاة بالقول •

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم الرجل لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فهو شرك الشيطان .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى عن عمر بن أذينة ، عن ابان بن ابي عمير ، عن سليم بن قيس ، عن امير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله حرّم الجنة على كل فحاش بذىء قليل الحياء لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فانك إن فتشته لم تجده إلا لغيه او شرك شيطان ، قيل : يا رسول الله وفي الناس شرك شيطان ؟ فقال رسول الله ﷺ : أما تقرء قول الله عز وجل : وشاركهم في الأموال والأولاد الحديث . و رواه الحسين بن سعيد في (كتاب

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٥/٢١ ما يجب فيه الزكاة ، وفي ٣١/١٠ من الصدقة و ٣٢/١٠ منها ، وفي ب ١١ من آداب الصائم ، وفي ج ٥ في ١٢٢/٤ من احكام العشرة ، وهنا في ب ٣٧ وفي ٤/١٤ وب ٢٦ وفي ٥ و ٧ و ٨ و ٩/١٥ وب ٧٠ ، و يأتي ما يدل عليه في ب ٧٢ و ٧٣ و ٧٦/٢ و ٩٧/٢ وفي ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

باب ٧٣ - فيه ٥ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٦٠ (باب البذاء) فيه : « فهو لغيه او شرك شيطان » أخرج مثله في حديث تقدم في ٤٩/١٥ .

(٢) الاصول : ص ٤٦٠ ، الزهد : مخطوط ذيله : قال : وسأل رجل فقيها هل في الناس من لا يبالي ما قيل له ؟ قال : من تعرض الناس بشتمهم وهو يعلم انهم لا يتركونه فذلك لا يبالي ما قال ولا ما قيل له (فيه خ) .

الزهد) عن عثمان بن عيسى ، مثله .

٣ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : البذاء من الجفاء ، والجفاء في النار .

٤ - محمد بن علي بن الحسين باسناد عن حماد بن عمرو ، وأنس بن محمد ، عن أبيه جميعاً عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال : يا علي حرّم الله الجنة على كل فاحش بذى لا يبالي ما قال ولا ما قيل له ، يا علي طوبى لمن طال عمره وحسن عمله .

٥ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن الحسن بن محبوب ، عن علي ابن رثاب ، عن أبي عبيدة الحذاء ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الحياء من الايمان ، والايمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، والجفاء في النار . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

٧٢ - باب تحريم القذف حتى للمشارك مع عدم الاطلاع

١ - محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الأشعري ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو

(٣) الاصول : ص ٤٦١ .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٤ .

(٥) الزهد : مخطوط ، اخرج صدره عن الاصول في ج ٥ في ١١٠/٢ من احكام العشرة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٣ في ٩/٩ من صلاة المسافر ، وهنا في ١٩ و ٢٠ و ٢٦ و ٤/ ٤٩/٨ و ٥٩/١٥ وب ٧١ وهنا وفي ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

باب ٧٣ - فيه ٣ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٦٠ (باب البذاء) فيه : «الاشعري ، عن محمد بن سالم ، عن احمد بن النضر» وفيه : كان لابي عبد الله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه اذا ذهب مكانا ، فيبينما هو يمشي معه في الحدائق و معه غلام له سدى يمشي خلفهما اذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره ، فلما نظر في الرابعة قال : يا ابن الفاعلة اين كنت .

ابن نعمان الجعفي قال : كان لأبي عبد الله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه إلى أن قال : فقال يوماً لفلان : يا ابن الفاعلة أين كنت ؟ قال : فرفع أبو عبد الله عليه السلام يده فمك بها جبهة نفسه ثم قال : سبحان الله تقذف أمته قد كنت أرى أن لك ورعاً ، فإذا ليس لك ورع ، فقال : جعلت فداك إن أمته سندية مشركة ، فقال : أما علمت أن لكل أمة نكاحاً تنح عني فمأريته يمشي معه حتى فرّق بينهما الموت .

٢ - قال : وفي رواية أخرى إن لكل أمة نكاحاً يحتجزون به عن الزنا .

(٢٠٩١٠) ٣ - وعن علي بن محمد ، عن علي بن العباس ، عن الحسن بن عبد الرحمن ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قلت له : إن بعض أصحابنا يفترون ويقذفون من خالفهم ، فقال : الكف عنهم أجمل ، ثم قال : يا با حمزة والله إن الناس كلهم أولاد بغايا ما خلا شيعةنا ، ثم قال : نحن أصحاب الخمس وقد حرّمناه على جميع الناس ما خلا شيعةنا الحديث .

٤ - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار عن العباس بن معروف ، عن عاصم ، عن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت عن الرجل يفتري على الرجل من جاهلية العرب ، فقال : يضرب حداً ، قلت : يضرب حداً ؟ قال : نعم إن ذلك يدخل على رسول الله ﷺ أقول : ويأتي ما يدل على ذلك في أحاديث التقيّة وفي الحدود .

٧٤ - باب تحريم البغي

(٢) الاصول : ص ٤٦٠ .

(٣) الروضة : ص ٢٨٥ ط ٢ ، تقدم الحديث بتمامه في ج ٤ في ٤/١٩ من الانقال وذيله .

(٤) علل الشرائع : ص ١٣٧ ، أخرجه أيضاً في ٣٦/٢ من الامر بالمعروف ، و أخرج نحوه من التهذيب والفقهاء في ج ٩ في ١٧/٧ من حد القذف .

يأتي ما يدل على ذلك في ج ٧ في ب ٨٣ من نكاح العبد وفي ج ٩ في ب ١ من حد القذف وذيله .

باب ٧٣ - فيه ١٢ حديثاً :

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب وأبي يعقوب السراج جميعاً ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام أيها الناس إن البغى يقود أصحابه إلى النار ، وإن أول من بغى على الله عناق بنت آدم ، فأول قتيل قتله الله عناق ، وكان مجلسها جريبا في جريب ، وكان لها عشرون أصبعاً في كل أصبع ظفران مثل المنجلين ، فسلب الله عليها أسدا كالفيل . وذئبا كالبعير ، ونسراً مثل البغل ، وقد قتل الله الجبابرة على أفضل أحوالهم وأمن ما كانوا . ورواه السيد الرضى في (نهج البلاغة) مرسل .

٢- وعنه عن أبيه ، عن حماد ، عن حريز ، عن مسمع أبي سيار إن أبا عبد الله عليه السلام كتب إليه في كتاب : انظر أن لا تكلمن بكلمة بغى أبداً وإن أعجبتك نفسك وعشيرتك .

٣- وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلى ، عن السكونى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يقول إبليس لجنوده : ألقوا بينهم الحسد والبغى فانهما يعدلان عند الله الشريك .
٤- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام إن أعجل الشر عقوبة البغى .
٥- وعنهم ، عن سهل ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن ابن

(١) الاصول : ص ٤٦٢ (باب البغى) الصحيح يعقوب فكلمة ابى زائدة . نهج البلاغة . . .

(٢ و ٣) الاصول : ص ٤٦١ .

(٤) الاصول : ص ٤٦١ فيه : عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) .

(٥) الاصول : ص ٥١٤ (باب نادر بعد الاستدراج) عقاب الاعمال : ص ٤٠٢ ، الغصائل : ج ١ ص

٥٤ ، فيه : (احمد بن محمد بن يحيى العطار ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقى ، عن بكر بن صالح) وفيه وفي المقاب : (الحسين بن زيد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد)

وفيه : (ان ينظر من الناس الى ما يعمى) وفيه (و) مكان (او) و رواء في نواب الاعمال : ص ٩١

وفيه : (ان ينظر من الناس الى ما يعمى) وفي المقاب : (ان ينظر من الناس الى ما يعمى عيه من

نفسه و بعير) .

أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة الثمالي : عن أبي جعفر عليه السلام قال :
 إنَّ أسرع الخير ثوابا البر ، وإنَّ أسرع الشر عقوبة البغي ، وكفى بالمرء عيبا أن
 ينصرف من الناس ما يعمى عنه من نفسه ، أو يعيثر الناس بما لا يستطيع تركه ، أو يؤذى
 جليسه بما لا يعنيه .
 ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) وفي (الخصال) عن أبيه ،
 عن علي بن موسى ، عن أحمد بن محمد ، عن بكر بن صالح ، عن الحسن بن علي
 ابن فضال ، عن عبدالله بن إبراهيم ، عن الحسين بن يزيد ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله مثله . وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ،
 عن أبي عبد الله حمز الأعرج وعمر بن أبان ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام ، وعن
 علي بن الحسين عليه السلام نحوه .

٦ - وبالإسناد الآتي عن أبي عبدالله عليه السلام في وصيته لأصحابه قال : وإبناكم
 أن يبغى بعضكم على بعض فإنها ليست من خصال الصالحين فإنه من بغى صبرا لله
 بغىه على نفسه ، وصارت نصرة الله لمن بغى عليه ، ومن نصره الله غلب وأصاب الظفر
 من الله .

٧ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه
 جميعاً ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال : يا علي أربعة
 أسرع شيء عقوبة : رجل أحسنت إليه فكا فاك بالاحسان إساءة ، ورجل لا تبغى عليه
 وهو يبغى عليك ، ورجل عاهدته على أمر فوفيت له وغدر بك ، ورجل وصل قرابته فقطعوه .
 ٨ - قال : ومن أفاض رسول الله صلى الله عليه وآله لو بغى جبل على جبل لجعله الله دكا ،

وعلق المصنف على قوله : في عقاب الأعمال قوله : (من قوله : عن الحسن إلى قوله : ابن إبراهيم
 ليس في عقاب الأعمال) قلت : هو كذلك أيضاً في النسخة المطبوعة . وخرج الحديث عن الزهد
 بإسناده من أبي عبيدة في ٣٦/١١ .

(٦) الروضة : ص ٨ (ط ٢) والحديث طويل تقدم قبله في ٥٨/٩ .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٤ .

(٨) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٣ .

أعجل الشر عقوبة البغى ، وأسرع الخير ثوابا البر .
 (٢٠٩٢٠) ٩ - وفي (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه رفعه إلى عمر بن أبان، عن أبي حمزة الثمالي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن أسرع الشر عقوبة البغى .

١٠ - وعن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله : لو بغى جبل على جبل لجعل الله الباغي منهما دكماً .

١١ - وعن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن ميمون ، عن جعفر ابن محمد ، عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن أعجل الشر عقوبة البغى .
 ١٢ - وبهذا الاسناد قال : دعا رجل بعض بني هاشم الى البراز فأبى أن يبارزه ، فقال له علي عليه السلام : مامنك أن تبارزه ؟ فقال : كان فارس العرب وخشيت أن يغلبني ، فقال : إنته بغى عليك ، ولو بارزته لقتلته ، ولو بغى جبل على جبل لهلك الباغي .
 أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٧٥- باب سراهة الافتخار

١ - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال علي بن الحسين عليه السلام : عجباً للمتكبر الفخور الذي كان بالأمس نطقة ، ثم هو غدا جيفة .

(١١-٩) عقاب الأعمال : ص ٤٢ .

(١٢) عقاب الأعمال : ص ٤٢ فيه : (لغايته) أخرجه عن الكافي في ٣١/٢ من جهاد العدو .
 تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ١٩/٧ من احكام الشرة و في ب ٣١ من جهاد العدو ، وهنا في ٩ و ٢٣ / ٤٩ ويأتي ما يدل عليه في ٨/١٠ وب ٤١ من الامر بالمعروف .

باب ٧٥ - فيه ١٠ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٦٢ (باب الفخروالكبر) :

٢ - وعن عليٍّ، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام : قال : قال رسول الله ﷺ : آفة الحسب الافتخار والعجب .

٣ - وبهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : آفة الحسب الافتخار .

٤ - وبهذا الإسناد قال : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال : يا رسول الله انافلان

ابن فلان حتى عدت تسعة ، فقال : رسول الله ﷺ : أما إنك عاشرهم في النار

٥ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى

عن عيسى بن الفضل قال : قال أبو جعفر عليه السلام : عجباً للهمختال الفخور ، وإنما خلق من نطفة ، ثم يعود جيفة ، وهو فيما بين ذلك لا يدري ما يصنع به .

٦ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن

أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في وصية النبي ﷺ لعليٍّ عليه السلام قال : يا علي

آفة الحسب الافتخار ، ثم قال : يا علي إن الله قد اذهب بالاسلام نخوة الجاهلية وتفاخرها بآبائها ، ألا إن الناس من آدم ، وآدم من تراب ، واكرمهم عند الله اتقاهم .

(٩٣٠ . ٢) ٧ - وفي (معاني الأخبار) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي

ابن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن محمد بن حمران ، عن أبيه ،

عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال : ثلاثة من عمل الجاهلية : الفخر بالأنساب ،

والطعن بالأنساب ، والاستسقاء بالأنواء .

٨ - وفي (العلل) عن الحسين بن أحمد ، عن أبيه ، عن محمد بن أحمد ، عن إبراهيم

ابن هاشم ، عن جعفر بن محمد بن إبراهيم الهمداني ، عن العباس بن عمر ، عن اسماعيل

ابن ذبيان يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : افتخر رجلان عند أمير المؤمنين عليه السلام ،

فقال : أنتمخران بأجساد بالية ، وأرواح في النار ، ان يكن لك عقل فان لك خلقاء ،

وان يكن لك تقوى فان لك كرماً ، والا فالحمار خير منك ، ولست بخير من احد .

(٢-٥) الاصول : ص ٦٢ (باب الفخر والكبر) .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٥ و ٣٣٧ .

(٧) معاني الاخبار : ص ٩٣ ، أخرجه أيضاً في ج ٣ في ١ / ١٠ من صلاة الاستسقاء .

(٨) علل الشرائع : ص ١٣٧ فيه : اسماعيل بن عامر عن اسماعيل بن دينار .

٩ - وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد ابن ابراهيم النوفلي ، عن الحسين بن المختار رفعه الى أمير المؤمنين عليه السلام قال : من وضع شيئاً للمفاخرة حشره الله يوم القيامة اسود .
١٠ - محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : ما لابن آدم والفخر ، او له نطفة ، وآخره جيفة ، ولا يرزق نفسه ولا يدفع حتفه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٧٦ - باب تحريم قسوة القلب

١ - محمد بن يعقوب ، عن على بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلى ، عن السكونى ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لمتان : لمة من الشيطان ولمة من الملك ، فلمة الملك الرقة والفهم ، ولمة الشيطان السهو والقسوة .
٢ - وعنه ، عن أبيه ، عن محمد بن حفص ، عن اسماعيل بن دبيس ، عن عمه ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال : اذا خلق الله العبد فى اصل الخلق كافراً لم يمت حتى يحجب اليه الشر فيقرب منه فابتلاه بالكبر والجبرية فقسا قلبه ، وساء خلقه ، وغلظ وجهه ، وظهر فحشه ، وقل حياؤه ، وكشف الله ستره ، وركب المحارم فلم ينزع عنها الحديث .

(٩) عقاب الاعمال : ص ٣٢ .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٥٠ .

تقدم ما يدل على ذلك فى ج ٥ فى ١١٠/١٠ من احكام العشرة وهنا فى ٤٩/٩ و ٥٥/٥ و ٥٩/١٥

باب ٧٦ - فيه ٦ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٦٣ (باب القسوة) .

(٢) الاصول : ص ٤٦٢ ذيله : ثم ركب معاصى الله وأبغض طاعته ووثب على الناس لا يشبع من الخصومات فاسألوا الله العافية واطلبوها منه .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عمرو بن عثمان ، عن عليّ بن عيسى رفعه قال: فيما ناجى الله به موسى: يا موسى لا تطول في الدنيا املك فيقسو قلبك ، والقاسى القلب منتهى بعيد .

٤ - محمد بن عليّ بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد ، عن ابيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه في وصيّة النبي ﷺ لعليّ عليه السلام يا عليّ اربع خصال من الشقاء : جمود العين ، وقساوة القلب ، وبعد الأمل ، وحبّ البقاء وفي (الخصال) بالسند الآتى مثله .

٥ - وفي (العلل) عن أحمد بن الحسن القطان ، عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، عن عليّ بن الحسن بن عليّ بن فضال ، عن ابيه ، عن مروان بن مسلم ، عن ثابت بن أبي صفية ، عن سعد الخفاف ، عن الأصبغ بن نباته قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما جفت الدموع إلا لفسوة القلوب ، وما قست القلوب إلا لكثرة الذنوب .

٦- وفي (الخصال) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن السعد آبادي ، عن البرقي ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عن النبي ﷺ قال: من الشقا جمود العين ، وقسوة القلب ، وشدة انحرص في طلب الدنيا ، والاصرار

(٣) الاصول : ص ٤٦٢ .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٢٦ . الخصال : ج ١ ص ١١٥ ، والاسناد هكذا : محمد بن عليّ الشاه قال . حدثنا ابو حامد قال : حدثنا ابو يزيد قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الصالح التميمي عن ابيه قال : حدثني أنس بن محمد أبو مالك عن أبيه عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن عليّ عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

(٥) علل الشرائع : ص ٣٨ .

(٦) الخصال : ج ١ ص ١١٥ فيه : «من علامات الشقاء» وفيه : «والحرص في طلب الرزق» أخرجه عن الاصول في ٤٨/٢ .

على الذنب . أقول: وتقدم ما يدل على ذلك .

٧٧- باب تحريم الظلم

(٢٠٩٤٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن الوليد بن صبيح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مامن مظلمة أشد من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلا الله .

٢- وعنه ، عن ابن عيسى ، عن منصور ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .
٣- وعنه عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : مامن أحد يظلم مظلمة إلا أخذ الله بها في نفسه وماله ، فأما الظَّام الذي بينه وبين الله فاذا تاب غفر له . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم مثله .

٤- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من ظلم مظلمة أخذ بها في نفسه أوفى ماله أوفى ولده .
٥- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن الحجّال ، عن غالب

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢٩/٦ من الملابس وفي ج ٥ في ١١٩/١٩ و ١٢٠/١ من أحكام العشرة وهنا في ٤٩/٨ وفي ٦ و ٤١/٨ من الأمر بالمعروف . راجع ج ٤ في ٢١/٣ من أحكام شهر رمضان .

باب ٧٧- فيه ١٧ حديثاً :

(٢٠١) الأصول : ص ٤٦٣ (باب الظلم) .

(٣) الأصول : ص ٤٦٣ ، عقاب المال : ص ٤٠ .

(٤) الأصول : ص ٤٦٣ .

(٥) الأصول : ص ٤٦٣ ، عقاب الأعمال : ص ٤٠ . يوجد الحديث في باب القسوة من الأصول

ابن محمد ، عن عمه ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «ان ربك لبالمرصاد» قال : قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمة . و رواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن الحجال مثله .

٦ - وعنهم ، عن أحمد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن درست ، عن عيسى بن بشير ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال لما حضر علي بن الحسين عليه السلام الوفاة ضممني إلى صدره ثم قال : يا بني أوصيك بما أوصاني به أبي حين حضرته الوفاة وبما ذكر أن أباه أوصاه به قال : يا بني إياك وظلم من لا يجد عليك ناصرا إلا الله . ورواه الصدوق في (المجالس) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن مهران مثله .

٧ - وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن حفص بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من خاف القصاص كف عن ظلم الناس . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، مثله . وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن أسباط ، عن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٨ - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن إسحاق ابن عمار ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من أصبح لا ينوي ظلم أحد غفر الله له ما أذنّب ذلك اليوم ما لم يسفك دما أو يأكل مال يتيم حراما .

٩ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ،

المطبوع وهو من زيادة الناسخ .

(٦) الاصول : ص ٤٦٣ ، المجالس : ص ١١٠ (٣٤م)

(٧) الاصول : ص ٤٦٣ ، و ٤٦٤ ، عقاب الاعمال : ص ٤١ .

(٨) الاصول : ص ٤٦٣ .

(٩) الاصول : ص ٤٦٤ صدر الحديث : «قال : دخل رجلان على أبي عبد الله عليه السلام في مداواة بينهما ومعاملة ، فلما ان سمع كلامهما قال : أما انه ما ظفرم ذيله : اما انه يحصد ابن آدم ما يزرع

عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : أما إنّه ما ظفر بخير من ظفر بالظلم ، أما إنّ المظلوم يأخذ من دين الظالم أكثر ممّا يأخذ الظالم من مال المظلوم ، ثمّ قال : من يفعل الشرّ بالناس فلا ينكر الشرّ إذا فعل به الحديث .

١٠- محمد بن علي بن الحسين في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن سماعة بن مهران ، عن عبد الله بن سليمان ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الظلم في الدنيا هو الظلمات في الآخرة .

(٢٠٩٥٠) ١١- وبالسناد عن أحمد بن محمد ، عن علي بن عيسى ، عن علي بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ الله عزّ وجلّ يقول : وعزّتي وجلالي لا أُجيب دعوة مظلوم دعاني في مظلمة ظلمها ولا أحد عنده مثل تلك المظلمة .

١٢- وعن محمد بن الحسن ، عن الصّفار ، عن محمد بن الحسين ، عن علي بن أسباط ، عن ابن سنان ، عن أبي خالد القمّاط ، عن زيد بن علي بن الحسين ، عن آبائه عليه السلام قال : يأخذ المظلوم من دين الظالم أكثر ممّا لم يأخذ الظالم من دنيا المظلوم .

١٣- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبي القاسم ، عن عثمان بن عبد الله ، عن محمد بن عبد الله الأرقط ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : من ارتكب أحداً بظلم بعث الله من ظلمه مثله أو على ولده أو على عقبه من بعده .

وليس يحصد احد من المرحلوا ، ولا من العلومرا ، فاصطلىح الرجلان قبل ان يقوما .

(١١١٠) عقاب الاعمال : ص ٤٠ .

(١٢) عقاب الاعمال : ص ٤٠ فيه : « ما يأخذ المظلوم من دين الظالم أكثر ممّا يأخذ الظالم » .

(١٣) عقاب الاعمال : ص ٤٠ فيه : من يظلمه بمثله .

١٤- وعن محمد بن عليّ ماجيلويه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفليّ، عن السكونيّ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أعظم الخطايا اقتطاع مال امرئ مسلم بغير حقّ .

١٥- وعن أبيه، عن عليّ، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حسين بن عثمان ومحمد بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عزّ وجلّ يفيض الغنيّ الظلوم .

١٦- الحسن بن محمد الطوسيّ في (مجالسه) عن أبيه، عن حمويه، عن أبي الحسين، عن ابن مقيل، عن أحمد بن محمد النخعيّ، عن مسعر بن يحيى بن الحجّاج، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله عزّ وجلّ : اشتدّ غضبي على من ظلم من لا يجد ناصرًا غيري .

١٧- أحمد بن محمد البرقيّ في (المحاسن) عن عبد الرحمن بن حماد، عن ذكره، عن عبد المؤمن الأنصاريّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إنني لعنت سبعة لعنهم الله وكلّ نبيّ مجاب، قيل : ومن هم يا رسول الله ؟ قال : الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمخالف لسنة نبيّ، والمستحلّ من عترتي ما حرّم الله، والمسلّط بالجبروت ليعزّ من أذلّ الله ويذلّ من أعزّ الله، والمستأثر على المسلمين بفيئهم متحللاً له، والمحرمّ ما أحلّ الله عزّ وجلّ . أقول : ويأتي ما يدلّ على ذلك .

(١٤ و ١٥) عقاب الاعمال : ص ٤١ .

(١٦) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٥٨ .

(١٧) المحاسن : ص ١١ ، اخرج نحوه عن الاصول في ٩/٤٩ وفيه : خمسة .

تقدم ما يدلّ على ذلك في ج ٤ في ١٠ و ٢٠ و ٢١ / ٥ مما يجب فيه الزكاة ، وفي ب ١١ من آداب الصائم ، وفي ج ٥ في ب ١٢٢ من احكام العشرة وهنا في ١/٧ وب ٤ و ٣٧٤/٩ و ٤٩/٩ وفي ٥٧/٧ و ٥٩/١ و ٧١/١١ ، ويأتي ما يدلّ عليه في ب ٧٨ و ٨٠ وذيلهما ، وفي ب ٤١ من

٧٨ - باب وجوب رد المظالم الى أهلها واشتراط ذلك في التوبة

منها ، فان عجز استغفر الله للمظلوم .

١ - محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن المفضل بن صالح ، عن سعد بن طريف ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الظلم ثلاثة : ظلم يغفره الله ، وظلم لا يغفره الله ، وظلم لا يدعه الله ، فأما الظلم الذي لا يغفره فالشرك ، وأما الظلم الذي يغفره فظلم الرّجل نفسه فيما بينه وبين الله ، وأما الظلم الذي لا يدعه فالمداينة بين العباد .

٢ - ورواه المّدوق في (الخصال) عن محمد بن عليّ ماجيلويه ، عن عمّه محمد بن أبي القاسم ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، ورواه في (المجالس) عن أبيه ، عن سعد ابن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقيّ ، عن أبيه ، مثله ، وزاد : وقال : عليه السلام ما يأخذ المظلوم من دين الظالم أكثر ممّا يأخذ الظالم من دنيا المظلوم .

٣ - وعن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن وهب بن عبد ربّه وعبيد الله الطّويل ، عن شيخ من النّخع قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّي لم أزل واليا منذ زمن الحجاج إلى يومي هذا ، فهل لي من توبة ؟ قال : فسكت ، ثمّ أعدت عليه ، فقال : لا حتّى تؤدّي إلى كلّ ذي حقّ حقّه .

(٢٠٩٦٠) ٤ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن عليّ

الوشّاء ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من أكل

فعل المعروف .

باب ٧٨ - فيه ٦ أحاديث :

(٢٠١) الاصول : ص ٤٦٣ (باب الظلم) الخصال : ج ١ ص ٥٨ ، المجالس : ص ١٥٣ (٤٤٣) ذكر الحديث والحديث الاثني في باب القسوة من اصول الكافي أيضا وهو من زيادات النسخ .

(٣) الاصول : ص ٤٦٣ .

(٤) الاصول : ص ٤٦٤ عقاب الاصل ، ص ٤١ .

من مال أخيه ظلماً ولم يردّه إليه كل جذوة من النار يوم القيامة .

٥ - وعن عليّ ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام

قال : قال رسول الله ﷺ : من ظلم أحداً وفاته فلم يستغفر الله له فانه كفارة له .

محمد بن عليّ بن الحسين في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن عليّ بن إبراهيم مثله .

وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن

ربيع بن عبد الله ، عن فضيل بن يسار ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام وذكر الذي قبله .

٦ - وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر ، عن محمد بن الحسين

ابن أبي الخطاب ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبيدة الحذاء

قال : قال أبو جعفر عليه السلام : قال رسول الله ﷺ : من اقتطع مالاً ومن غصبا بغير

حقه لم يزل الله معرضاً عنه ما قتا لأعماله التي يعملها من البر والخير لا يثبتها في

حسناته حتى يرد المال الذي أخذه إلى صاحبه . أقول : ويأتي ما يدل على

ذلك في التجارة وغيره .

٧٩ - باب اشتراط توبة من أضل الناس برده لهم الى الحق .

١ - محمد بن عليّ بن الحسين باسناده عن هشام بن الحكم وأبي بصير جميعاً ،

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان رجل في الزمن الأول طلب الدنيا من حلال فلم يقدر

(٥) الاصول : ص ٦٤ ، عقاب الاعمال : ص ٤١ فيهما : «فقاته» وفي العقاب : فاستغفر الله .

(٦) عقاب الاعمال : ص ٤١ فيه : حتى يتوب و يرد .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٥/١ مما يجب فيه الزكاة ، راجع ما ب ٧٧ ، ويأتي ما يدل عليه

في ٨٧/٤ هنا وفي ب ٤٧ مما يكتسب به . راجع ٢/٩ و ١/٦ و ٤١/٨ من الامر بالمعروف .

باب ٧٩ - فيه حديثان :

(١) الفقيه : ج ٢ ص ١٩١ ، علل الشرائع : ص ١٦٨ ، عقاب الاعمال : ص ٣٣ ، المعاصن : ص

٢٠٧ في المصادر اختلافات لفظية راجعها . ورواه في المعاصن أيضاً عن محمد بن حمران ، عن

أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام فما في المتن من النسخة من المعاصن فقدم سهواً .

عليها ، وطلبها من حرام فلم يقدر عليها ، فأناه الشيطان فقال له : ألا أدلك على شيء ، تكثر به دنياك وتكثر به تبعك؟ فقال : بلى ، قال : تبدع ديناً وتدعو الناس إليه ، ففعل فاستجاب له الناس وأطاعوه ، فأصاب من الدنيا ، ثم إنه فكر فقال : ما صنعت ابتدعت ديناً ودعوت الناس إليه ، ما رى لى من توبة إلا ان آتى من دعوته إليه فأرده عنه ، فجعل يأتى أصحابه الذين اجابوه ، فيقول : إن الذى دعوتكم إليه باطل ، وإنما ابتدعته ، فجعلوا يقولون : كذبت هو الحق ، ولكنك شككت فى دينك ، فرجعت عنه ، فلما رأى ذلك عمد إلى سلسلة فوتد لها وتدا ثم جعلها فى عنقه ، قال : لا احملها حتى يتوب الله عز وجل عليّ ، فأوحى الله عز وجل إلى نبي من الأنبياء : قل لفلان : وعزتى لو دعوتنى حتى تنقطع اوصالك ما استجبت لك حتى ترد من مات على مادعوته إليه فيرجع عنه . ورواه في (العلل) عن ابيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن ايوب ابن نوح ، عن محمد بن ابي عمير ، عن هشام بن الحكم . ورواه في (عقاب الأعمال) عن ابيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن ابي عمير ، عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام «وعن محمد بن حمران ، عن ابي بصير ، عن ابي عبد الله عليه السلام نحوه » ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن هشام بن الحكم مثله .

٢- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء عن الرضا ، عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله غافر كل ذنب إلا من أحدث ديناً ، ومن اغتصب أجيراً أجره أو رجل باع حرّاً . أقول : هذا محمول على الإصرار وعدم التوبة .

٨٠- باب تحريم الرضا بالظلم والمعونة للظالم واقامة عذره

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ،

(٢) عيون الاخبار: ص ٢٠١ ، اخرجنا اسناد الحديث فى ج ٥ فى ذيل ١٠٤/١٧ من احكام العشرة . اخرج الحديث ايضا فى ٥/٤ من الاجارة .

باب ٨٠ - فيه ٩ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٦٤ (باب الظلم) اورده ايضا فى ٤٢/٢ من ابواب ما يكتسب به .

عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العامل بالظلم والمعين له والراضى به شر كله ثلاثهم .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن أبي نهشل ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من عذر ظالماً بظلمه سلط الله عليه من يظلمه ، فان دعالم يستجب له ، ولم يأجره الله على ظلامته . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي نهشل مثله .

٣- وبالإسناد الآتي عن أبي عبد الله عليه السلام في وصيته لأصحابه قال : وإياكم أن تعينوا على مسلم مظلوم فيدعو عليكم فيستجاب له فيكم ، فان أبانا رسول الله ﷺ كان يقول : إن دعوة المسلم المظلوم مستجابة وإي من بعضكم بعضاً فان أبانا رسول الله ﷺ كان يقول : إن معونة المسلم خير وأعظم أجراً من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام .

٤- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه جميعاً ، عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام (في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام) قال : يا علي شر الناس من باع آخرته بدنياه ، وشر منه من باع آخرته بدنياه غيره .

٥- وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبد الله بن سنان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من أعان ظالماً على مظلوم لم يزل الله عليه ساخطاً حتى ينزع من معونته .

٦- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه

(٢) الاصول : ص ٤٦٤ (فيه : من اعان . عذر خ ل) عقاب الاعمال : ص ٤١ .

(٣) الروضة : ص ٨ فيه : فيدعوا الله عليكم و يستجاب .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٣ .

(٥) عقاب الاعمال : ص ٤١ فيه : حتى ينتزع من معونته .

(٦) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٧ فيه : القوم .

قال : للظالم من الرجال ثلاث علامات : يظلم من فوقه بالمعصية ، ومن دونه بالقلبة ويظهر للقوم الظلمة . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك في التجارة وغيرها .

٨١- باب تحريم اتباع الهوى الذى يخالف الشرع .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن أبي محمد الوابشي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : احذروا أهواءكم كما تحذرون أعداءكم ، فليس بشيء أعدي للرجال من اتباع أهوائهم وحصائد ألسنتهم .

٢- وعن الحسين بن محمد ، عن معلّى بن محمد ، عن الوشاء ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن يحيى بن عقيل قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إنما أخاف عليكم اثنتين : اتباع الهوى ، وطول الأمل ، أمّا اتباع الهوى فانه يصدّ عن الحق ، وأمّا طول الأمل فينسي الآخرة .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن الحسن بن شمون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ، عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال : قال لي أبو الحسن عليه السلام : اتق المرتقى السهل إذا كان منحدره وعرا ، قال : وكان عليه السلام يقول لا تدع النفس وهواها ، فإن هواها في رداها ، وترك النفس وما تهوى أذاها ، وكف النفس عما تهوى دواؤها .

تقدم ما يدل على ذلك في ٥٧/٧ ، و يأتي ما يدل عليه في ب ٤٢ مما يكتسب به راجع ٢/٩ من الامر بالمعروف .

باب ٨١- فيه ٣ أحاديث:

- (١) الاصول : ص ٤٦٤ (باب اتباع الهوى) .
- (٢) الاصول : ص ٤٦٤ ، اخرجه من نهج البلاغة في ٣٢/٧ و مثله عن الغصن في ج ١ في ٥ و ٢٤/٦ من الاحتضار .
- (٣) الاصول : ص ٤٦٥ .

أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٨٢- باب وجوب اعتراف المذنب لله بالذنوب و استحقاق العقاب .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن علي الأحمسي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : والله ما ينجو من الذنب إلا من أقر به قال : وقال أبو جعفر عليه السلام : كفى بالندم توبة .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عمن ذكره عن أبي جعفر عليه السلام قال : لا والله ما أراد الله من الناس إلا خصلتين : ان يقرّوا له بالنعم فيزيدهم ، وبالذنوب فيغفرها لهم .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن معاوية بن عمار ، قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : إنه والله ما خرج عبد من ذنب باصرار ، وما خرج عبد من ذنب إلا باقرار .

٤- وعن الحسين بن محمد ، عن محمد بن عمران بن الحججاج السبيعي ، عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من اذنب ذنباً فعلم ان الله مطلع عليه إن شاء عذبه ، وإن شاء غفرله ، وإن لم يستغفر .

٥ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم ، عن عنبسة العابد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله يحب العبد ان يطلب إليه في الجرم العظيم ، ويبغض العبد ان يستخف بالجرم اليسير .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٤ من الاحتضار ، وهنا في ٩ / ٤٩ و ذيل ١٥ / ١ و يأتي ما يدل عليه في ٣٧ / ١ و ٤١ / ٦ من الامر بالمعروف . راجع ج ٤ في ١٤ / ١ من زكاة الانعام .

باب ٨٢ - فيه ٨ احاديث :

(١-٤) الاصول : ص ٥٠٠ (باب الاعتراف بالذنوب)

(٥) الاصول : ص ٥٠٠ فيه : عبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم .

٦- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) ، عن ابيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن ابيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن معاذ الجوهري ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن ابيه ، عن آبائه عليهم السلام ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، عن جبرئيل عليه السلام قال : قال الله عز وجل : من اذنب ذنباً صغيراً كان او كبيراً وهو لا يعلم ان له ان اُعذبه او أعفو عنه لا غفرت له ذلك الذنب ابداً ، ومن اذنب ذنباً صغيراً كان او كبيراً وهو يعلم ان له ان اُعذبه او أعفو عنه عفوت عنه .

(٢٠٩٨٠) ٧- وعن احمد بن محمد بن يحيى ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب ، عن جعفر بن بشير ، عن ابان ، عن عبد الرحمن بن اعين ، عن ابي جعفر الباقر عليه السلام انه قال : لقد غفر الله لرجل من اهل البادية بكلمتين دعا بهما قال : اللهم ان تعذبنى فأهل ذلك انا ، وإن تغفر لي فأهل ذلك انت ، فغفر الله له . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن ابيه ، عن الحسين بن عبيد الله الغضائري ، عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه بالاسناد مثله .

٨ - احمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن ابيه ، عن محمد بن ذكروه ، عن العلاء ، عن محمد بن مسلم ، عن ابي عبد الله عليه السلام يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله قال : قال الله عز وجل من اذنب ذنباً فعلم ان له ان اُعذبه وأن له ان أعفو عنه عفوت عنه . ورواه الصدوق في (نواب الأعمال) عن ابيه ، عن سعد ، عن احمد بن ابي عبد الله ، عن محمد بن بكر ، عن زكريا بن محمد ، عن محمد بن عبد العزيز ، عن محمد بن مسلم . اقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

(٦) المجالس : ص ١٧٢ (٤٨) .

(٧) المجالس : ص ٢٣٩ (٦٢٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٧٩ فيه بعد دعايهما : (فقيل : وماهما

قال : قال) وفيه : فانا اهل ذلك وان تغفر لي فانت اهل ذلك فغفر له .

(٨) المحاسن : ص ٢٦ ، نواب الأعمال : ص ٩٧ .

٨٢- باب وجوب الندم على الذنوب .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن القاسم بن عروة ، عن أبي العباس ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من سرته حسنة وسأته سيئة فهو مؤمن .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن عمرو بن عثمان ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام : قال : سمعته يقول : إن الرجل ليدنّب الذنّب فيدخله الله به الجنة ، قلت : يدخله الله بالذنّب الجنة؟ قال : نعم إنه يذنّب فلا يزال خائفًا ما قاتل نفسه فيرحمه الله فيدخله الجنة .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن اسماعيل بن سهل ، عن حماد ، عن ربعي ، عن أبي عبد الله عليه السلام : قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إن الندم على الشرّ يدعو إلى تركه .

٤- وعنه ، عن علي بن الحسين الدقاق ، عن عبد الله بن محمد ، عن أحمد بن عمر ، عن زيد القتات ، عن أبان بن تغلب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما من عبد أذنّب ذنبًا فندم عليه ، إلا غفر الله له قبل أن يستغفر ، وما من عبد أنعم الله عليه نعمة فعرّف أنّها من عند الله إلا غفر الله له قبل أن يحمده .

٥- محمد بن علي بن الحسين قال : من أفاض رسول الله صلى الله عليه وآله : الندامة توبة .

٦- وفي (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن علي الجهمي ، عن أبي جعفر عليه السلام : قال : كفى بالندم توبة .

باب ٨٣ - فيه ٨ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٢٤ (باب المؤمن وعلاماته) أخرجه عن العلل و المجالس في حديث ذكره في

٩٤/٣

(٤-٥) الاصول : ص ٥٠٠ (باب الاعتراف بالذنوب) .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٣ .

(٦) الخصال : ج ١ ص ١١ .

٧- أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب ، عن أبي أيوب الخزاز ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال علي بن الحسين (عليه السلام) : أربع من كنّ فيه كمل إيمانه ، ومحصت عنه ذنوبه : من وفي لله بما جعل على نفسه للناس ، وصدق لسانه مع الناس ، واستحيي من كل قبيح عند الله وعند الناس ، ويحسن خلقه مع أهله .

٨ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن الحسين ابن محمد التمار ، عن محمد بن القاسم الأنباري ، عن أبيه ، عن الحسين بن سليمان الزاهدي قال : سمعت أبا جعفر الطائي الواعظ يقول : سمعت وهب بن منبه يقول : قرأت في زبور داود أسطرانمها ما حفظت ، ومنها نسيت ، فما حفظت قوله : يا داود «اسمع منّي ما أقول والحق أقول : من أتاني وهو مستحي عن المعاصي التي عصاني بها غفرتها له وأنسيتها حافظيه الحديث . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٨٤ - باب وجوب ستر الذنوب و تحريم التظاهر بها

(٢٠٩٩٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي ، عن العباس مولى الرضا (عليه السلام) قال : سمعته يقول : المستتر بالحسنة

(٧) المحاسن : ص ٨ فيه : «ومحصت عنه ذنوبه ولقى ربه وهو عنه راض» وفيه بما يجعل .
(٨) مجالس ابن الشيخ : ص ٦٥ فيه : «من أتاني وهو يعبني أدخلته الجنة ، يا داود اسمع منّي ما أقول لك والحق أقول : من أتاني وهو مستحي عن المعاصي « ذيله : يا داود اسمع منّي ما أقول لك و الحق أقول : من أتاني بحسنة واحدة أدخلته الجنة ، قال داود : يا رب ماهذه الحسنة ؟ قال : من فرج عن عبد مسلم ، فقال داود عليه السلام : الهى كذلك لا ينبغي لمن عرفك ان يقطع رجاءه منك .

تقدم ما يدل على ذلك فى ٤٧/١١ وب ٨٣ ، ويأتى ما يدل عليه فى ٨٧/٤ و ٩٤/٣ .

باب ٨٤ - فيه حديث :

(١) الاصول : ص ٥٠٠ و ٥٠١ (باب ستر الذنوب) ثواب الاعمال : ص ٩٤ .
راجع ب ١٥٤ من احكام العشرة فى المجلد الخامس وهنا ب ٤١ من الامر بالمعروف .

يعدل سبعين حسنة ، والمذيع بالسيئة مخذول ، والمستتر بالسيئة مغفور له .
ورواه الصدوق في (أبواب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن
محمد بن عيسى ، عن عباس بن هلال قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول وذكر
مثله . وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن صندل ، عن ياسر ، عن اليسع بن حمزة ،
عن الرضا عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر نحوه . أقول : وتقدم ما يدل على
ذلك ، و يأتي ما يدل عليه .

٨٥ - باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن
ابن الحكم ، عن فضيل بن عثمان ، المرادي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول :
قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أربع من كن فيه لم يهلك على الله بعد هن إلا هالك : يهمل العبد
بالحسنة فيعملها فإن هولم يعملها كتب الله له حسنة بحسن نيته ، وإن هوعملها
كتب الله له عشرًا ، ويهمل بالسيئة أن يعملها فإن لم يعملها لم يكتب عليه شيء ، وإن هوعملها
عملها أجل سبع ساعات ، وقال : صاحب الحسنات لصاحب السيئات ، وهو صاحب الشمال :
لا تعجل عسى أن يتبعها بحسنة تمحوها فإن الله عز وجل يقول : «ان الحسنات يذهبن
السيئات» أو الاستغفار فإن قال : «استغفر الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة العزيز
الحكيم الغفور الرحيم ذا الجلال والإكرام وأتوب إليه» لم يكتب عليه شيء ، وإن
مضت سبع ساعات ولم يتبعها بحسنة واستغفر قال صاحب الحسنات لصاحب السيئات :
اكتب على الشقي المحروم .

٢ - وبالإسناد عن علي بن الحكم ، عن أبي أيوب ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام
قال : من عمل سيئة أجل فيها سبع ساعات من النهار فإن قال «استغفر الله الذي لا

باب ٨٥ - فيه ١٨ حديثاً :

- (١) الأصول : ص ٥٠١ (باب من يهمل بالحسنة) .
- (٢) الأصول : ص ٥٠٤ (باب الاستغفار من الذنب) .

إله إلا هو العبي القيوم و أتوب اليه ، ثلاث مرّات لم تكتب عليه ، و عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، وعن أبي عليّ الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان ، عن أبي أيوب مثله .

٣- وعن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عدّة من أصحابنا رفعوه قالوا قال : لكلّ شيء دواء ، ودواء الذنوب الاستغفار .

٤- و عن عليّ عن أبيه عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن حمران ، عن زرارة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ العبد إذا أذنب ذنباً أجّل من غدوة إلى الليل ، فإن استغفر الله لم تكتب عليه .

٥- و عنه ، عن أبيه ، و عن أبي عليّ الأشعريّ و محمد بن يحيى جميعاً ، عن الحسن بن إسحاق ، عن عليّ بن مهزيار ، عن فضالة بن أيوب ، عن عبد الصمد بن بشير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العبد المؤمن إذا أذنب ذنباً أجّله الله سبع ساعات ، فإن استغفر الله لم يكتب عليه شيء ، وإن مضت الساعات ولم يستغفر كتب عليه سيئة الحديث .

٦- وبالإسناد عن عليّ بن مهزيار ، عن النضر بن سويد ، عن عبد الله بن سنان ، عن حفص قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : مامن مؤمن يذنب ذنباً إلا أجّله الله سبع ساعات من النهار ، فإن هو تاب لم يكتب عليه شيء ، وإن هو لم يفعل كتب عليه سيئة ، فأناؤه عبّاد البصريّ فقال له : بلغنا أنّك قلت : مامن عبد يذنب ذنباً إلا أجّله الله سبع ساعات من النهار ، فقال : ليس هكذا قلت ، ولكنني قلت : مامن مؤمن وكذلك كان قولي . ورواه الحميري في (قرب الإسناد) عن هارون بن مسلم ،

(٣) الاصول : ص ٥٠٤ ، أورده أيضاً في ٩٢/٢ .

(٤) الاصول : ص ٥٠٣ ، الزهد : مخطوط .

(٥) الاصول : ص ٥٠٣ فيه : (الحسين بن إسحاق) الزهد : مخطوط ، اورد ذيل الحديث في ٩٠/١ .

(٦) الاصول : ص ٥٠٤ ، قرب الإسناد : ص ٢ فيه : إناؤه الحسن البصري ، الزهد : مخطوط .

عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام نحوه . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن النضر بن سويد والتذي قبله عن فضالة والتذي قبلهما عن ابن أبي عمير مثله .

٧- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن أبيه ، عن الحميري عن موسى بن جعفر البغدادي ، عن علي بن معبد ، عن علي بن سليمان النوفلي ، عن فطر بن خليفة ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : لما نزلت هذه الآية «والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم» صعدا بليس جبلا بمكة يقال له : ثور فصرخ بأعلى صوته بعفاريته فاجتمعوا إليه فقال : نزلت هذه الآية فمن لها ؟ فقام عفريت من الشياطين فقال : أنا لها بكذا وكذا ، فقال : لست لها ، ثم قام آخر فقال مثل ذلك ، فقال : لست لها ، فقال الوسواس الخناس : أنا لها ، قال : بماذا ؟ قال : أعدهم وأنبيهم حتى يواقعوا الخطيئة ، فإذا وقعوا الخطيئة أنسيتمهم الاستغفار ، فقال : أنت لها فوكله بها إلى يوم القيامة .

٨- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن إسماعيل ابن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن سليمان بن جعفر ، عن محمد بن مسلم وغيره ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن خيار العباد فقال : الذين إذا أحسنوا استبشروا ، وإذا أساءوا استغفروا ، وإذا أعطوا شكروا ، وإذا ابتلوا صبروا ، وإذا غضبوا غفروا .

٩- وفي (الخصال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم ،

(٧) المجالس : ص ٢٧٨ (م ٧١) فيه : «فاجتمعوا إليه فقالوا : يا سيدنا لم دعوتنا ؟ قال : نزلت» وفيه : فإذا واقعوا .

(٨) المجالس : ص ٨ (م ٣) . أخرجه مرسلًا عن الاصول في ٢٢ / ٤ .

(٩) الخصال : ج ٢ ص ١١٢ ، ورواه الكليني في الاصول : ص ٥٠٤ . باسناده عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم عن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه ، فالاسناد في الخصال لا يخلو عن ارسال .

عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مامن مؤمن يقترب في يوم وليلة أربعين كبيرة فيقول وهو نادم : «أستغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم بديع السموات والأرض ذا الجلال والاكرام وأسأله أن ينوب علي» ألاغفرها الله له ، ثم قال : ولا خير فيمن يقارف كل يوم و ليلة أربعين كبيرة .

(٢١٠٠) ١٠ - وفي (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ابن خالد ، عن علي بن الحكم ، عن عبد الله بن جندب ، عن سفيان بن السمط قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا أراد الله عز وجل بعبد خيرا فأذنّب ذنبا أنبعه بنقمة ويذكره الاستغفار ، وإذا أراد الله عز وجل بعبد شرا فأذنّب ذنبا أتبعه بنعمة فينسيه الاستغفار ويتمادي به ، وهو قول الله عز وجل «سنستدرجهم من حيث لا يعلمون» بالنعم عند المعاصي .

١١ - وفي (ثواب الاعمال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكل داء دواء ، و دواء الذنوب الاستغفار .

١٢ - وعن محمد بن علي ماجيلويه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن موسى بن جعفر ، عن الحسن بن علي بن بقاح ، عن صالح بن عقبة ، عن عبد الله بن محمد الجعفي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وآله والاستغفار لكم حصنين حصينين من العذاب ، فمضي أكبر الحصنين وبقي الاستغفار فأكثرُوا منه فإنه ممحاة للذنوب ، قال الله عز وجل : «فما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان

(١٠) علل الشرائع : ص ١٨٧ ، أخرجه عن الاصول في ٩٠/٣ .

(١١) ثواب الاعمال : ص ٩٠ .

(١٢) ثواب الاعمال : ص ٩٠ فيه : الحسن بن علي بن نوح . نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٦١ فيه : كان في الارض امانان من عذاب الله وقد رفع احدهما فدوّنكم الاخر فتمسكوا به ، اما الامان الذي رفع فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واما الامان الباقي فالاستغفار قال الله تعالى .

الله معدّ بهم وهم يستغفرون». ورواه الرضوي في (نهج البلاغة) مرسلًا نحوه .
 ١٣- وعن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي ، عن إسماعيل بن سهل قال : كتبت إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام علمني شيئاً إذا أنا قلت كُنت معكم في الدنيا والآخرة ، فقال فكتب بخطه أعرفه : أكثر من تلاوة إنا أنزلناه ، ورتّب شفّيتك يا الاستغفار .

١٤ - وعن أبيه ، عن عبدالله بن جعفر ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : طوبى لمن وجد في صحيفته عمله يوم القيامة تحت كلّ ذنب أسْتَغْفَرَ الله وزواه ابن طاووس في رسالة (محاسبة النفس) نقلاً من كتاب الدعاء لمحمد بن الحسن الصفار بإسناده إلى الصادق عليه السلام مثله .

١٥ - الحسن بن محمد الطوسي في مجالسه عن أبيه ، عن المفيد ، عن محمد بن الحسن المقرئ ، عن عبدالله بن محمد البصري ، عن عبدالعزيز بن يحيى ، عن موسى بن زكريّا ، عن أبي خالد ، عن العتبي ، عن الشعبي قال : سمعت عليّ ابن أبي طالب عليه السلام يقول : العجب ممن يقنط و معه الممّحاة ، قيل : وما الممّحاة ؟ قال : الاستغفار .

١٦ - وعن أبيه ، عن المفيد ، عن محمد بن محمد بن طاهر ، عن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن محمد بن إسماعيل ، عن الحسن بن زياد ، عن محمد بن إسحاق ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : صاحب اليمين أمير على صاحب الشمال : فإذا عمل العبد سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال : لا تعجل وأنظره سبع ساعات ، فإن مضت سبع ساعات ولم يستغفر ، قال : اكتب فما أقلّ حياء هذا العبد .

(١٣) نواب الاعمال : ص ٩٠ .

(١٤) نواب الاعمال : ص ٩٠ ، محاسبة النفس : ص ١٢٤ .

(١٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٥٤ فيه : العدين بن محمد المقرئ .

(١٦) مجالس ابن الشيخ : ص ١٢٩ .

١٧- وعن أبيه ، عن هلال بن محمد الحفّار ، عن إسماعيل بن عليّ الدعبل ، عن عليّ بن عليّ أخى دعبل بن عليّ ، عن عليّ بن موسى الرضا عن آبائه عليهم السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : تعطّروا بالاستغفار لاتفضّحنكم روايح الذنوب

١٨- أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن يونس بن عبد الرّحمن ، عن عمرو بن جميع ، عن أبي عبد الله عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : أربع من كنّ فيه كان في نور الله الأعظم : من كان عصمة أمره شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ رسول الله ﷺ ، ومن إذا أصابته مصيبة قال : إنّما لله وإنا إليه راجعون ، ومن إذا أصاب خيرا قال : الحمد لله ربّ العالمين ، ومن إذا أصاب خطيئة قال : استغفر الله وأتوب إليه .

ورواه الصدوق (في ثواب الاعمال) عن أبيه ، عن عليّ بن موسى ، عن أحمد بن محمد ، عن بكر بن صالح ، عن الحسن بن عليّ ، عن عبد الله بن عليّ ، عن عليّ بن عليّ اللّهيّ ، عن جعفر بن محمد الصادق ، عن آبائه عليهم السلام . أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك ويأتى ما يدلّ عليه .

٨٦ - باب وجوب التوبة من جميع الذنوب والعزم

على ترك العود أبدا

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن

(١٧) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٣٧ راجع الاسناد .

(١٨) المحاسن : ص ٧ ، ثواب الاعمال : ص ٩٠ ، أخرجه عن الفقيه في ج ١ في ٨ / ٧٣ من الدفن .

تقدم ما يدلّ على ذلك في ج ٤ في ١ / ٥ مما تجب فيه الزكاة وفي ١٨ / ٢٠ من احكام شهر رمضان وفي ١ / ٢ من الصوم المندوب وهنا في ٢٢ / ٤ و ٣ / ١٦ و ٨ / ٤٣ و ٧ / ٧١ . راجع ب ٤٧ ، ويأتى ما يدلّ عليه في ٤ و ٥ / ٨٧ و ٣ / ٨٧ وب ٨٩ و ٩٢ و ٩٦ .

باب ٨٦ - فيه ١٦ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٥٠١ (باب التوبة) و ص ٥٠٣ لم يذكر فيه : القاسم بن يحيى . ثواب الاعمال : ص ٩٣ فيه احبه الله .

قال : ان الله اعطى التائبين ثلاث خصال لو اعطى خصلة منها جميع اهل السماوات والأرض لنجوايها : قوله عز وجل « ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » فمن احببه الله لم يعذب به وقوله : « فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم » وذكر الآيات وقوله : « الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » الآية .

٦- وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن أبي عبيدة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن الله تبارك وتعالى أشد فرحا بتوبة عبده من رجل أضل راحلته وزاده في ليلة ظلماء فوجدها ، فالله أشد فرحا بتوبة عبده من ذلك الرجل براحلته حين وجدها . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن علي بن المغيرة عن ابن مسكان ، عن أبي عبيدة . أقول : الفرح هنا مجاز وهو ظاهر .

٧- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل يفرح بتوبة عبده المؤمن إذا تاب كما يفرح أحدكم بضالته إذا وجدها .

٨- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن محمد بن سنان ، عن يوسف أبي يعقوب بياع الارز ، عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته

يسبغون بعمد ربهم ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء . رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم . ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم انك انت العزيز الحكيم . وقهم السيئات ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته وذلك هو الفوز العظيم » وقوله عز وجل : « والذين لا يدعون مع الله الها آخرون لا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا . الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما » .

(٦) الاصول : ص ٥٠٣ الزهد : مخطوط .

(٧) الاصول : ص ٥٠٣ .

(٨) الاصول : ص ٥٠٣ فيه : يوسف بن أبي يعقوب .

يقول: الثائب من الذنب كمن لا ذنب له والمقيم على الذنب وهو مستغفر منه كالمستهزئ .

٩- محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المثنى عن محمد بن جعفر ، عن موسى بن عمران ، عن الحسين بن يزيد ، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : أوحى الله إلى داود النبي عليه السلام يا داود ان عبادي المؤمن إذا أذنب ذنباً ثم رجع وتاب من ذلك الذنب واستحى مني عند ذكره غفرت له وأنسيته الحفظة وأبدلته الحسنة ولا ابالي وأنا أرحم الراحمين ١٠- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن علي بن أسباط ، عن يحيى بن بشير ، عن المسعودي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام من تاب تاب الله عليه وأمرت جوارحه أن تستر عليه وبقاع الأرض أن تكتم عليه ونسيت الحفظة ما كانت كتبت (تكتب خل) عليه .

١١- وعن محمد بن علي ماجيلويه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله فضولا من رزقه يتناه من شاء من خلقه والله باسط يده عند كل فجر لمذنب الليل هل يتوب فيغفر له ويبسط يده عند مغيب الشمس لمذنب النهار هل يتوب فيغفر له .

١٢- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن الحسين ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل «ثم تاب عليهم» قال : هي الاقالة .

١٣- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء عن الرضا

(٩) نواب الاعمال : ص ٧٢ .

(١٠) نواب الاعمال : ص ٩٧ فيه : تكتب عليه .

(١١) نواب الاعمال : ص ٩٨ فيه : (ينعله من يشاء) وفيه : يديه .

(١٢) معاني الاخبار : ص ٦٥ .

(١٣) عيون الاخبار : ص ١٩٨ ، اخرجنا الاسانيد في ج ٥ في ذيل ١٠٤/١٧ من احكام العشرة .

عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : مثل المؤمن عند الله تعالى كمثل ملك مقرب وان المؤمن عند الله لأعظم من ذلك وليس شيء أحب إلى الله تعالى من مؤمن تائب ومؤمنة تائبة .

١٤- وعن محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن رزيق البغدادي ، عن علي ابن محمد بن عنبسة ، عن دارم بن قبيصة ، عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : التائب من الذنب كمن لا ذنب له .

١٥- وفي (الخصال) عن أبيه ، ومحمد بن الحسن ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد عن المنقري ، عن حفص بن غياث قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لا خير في الدنيا الا لرجلين : رجل يزداد في كل يوم احسانا ، ورجل يتدارك ذنبه بالتوبة وأنسى له بالتوبة والله لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله منه الا بولايتنا أهل البيت .

١٦- علي بن موسى بن طاووس في (مهج الدعوات) عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : اعترفوا بنعم الله بركم وتوبوا إلى الله من جميع ذنوبكم فان الله يحب الشاكرين من عباده . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(١٤) عيون اخبار الرضا : ص ٢٣٠ .

(١٥) الخصال : ج ١ ص ٢٢ فيه : الا لاحد رجلين .

(١٦) مهج الدعوات : ص ٣٤٤ ، روى الحديث باسناد يطول ذكره عن عبد الله بن زيد النهشلي عن الامام موسى بن جعفر عليهما السلام عن آبائه ، وفيه : « اعترفوا بنعمة الله عليكم عز وجل » وصدره دعا الجوش راجعه .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١٨/٢٠ و ٢١/٣ من احكام شهر رمضان وفي ج ٥ في ٨٦/٧ من احكام العشرة وهنا في ١٦/٣ وب ٨٣ و ٨٥ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٨٧ راجع ب ٩٣

و ٩٥/٣ وب ٩٦ .

٨٧- باب وجوب اخلاص التوبة وشروطها .

- ١- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن هلال قال : سألت أبا الحسن الأخير عليه السلام عن التوبة النصوح ماهي ؟ فكتب عليه السلام أن يكون الباطن كالظاهر وأفضل من ذلك .
- ٢- وعن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن عبدالله بن سنان وغيره جميعا ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : التوبة النصوح أن يكون باطن الرجل كظاهره وأفضل .
- ٣- قال الصدوق : وقد روى أن التوبة النصوح هو أن يتوب الرجل من ذنب وينوى أن لا يعود إليه أبداً .

- ٤- محمد بن الحسين الرضوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام ان قائلا قال بحضرته: أستغفر الله ، فقال: تكلمتكم أمك اتدري ما الاستغفار الاستغفار درجة العللين وهو اسم واقع على ستة معان : أولها الندم على ماضى ، والثاني العزم على ترك العود إليه أبداً ، والثالث أن تؤدى إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله عز وجل أملس ليس عليك تبعه ، والرابع ان تعتمد إلى كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدى حقها والخامس ان تعتمد إلى اللحم الذي نبت على السحت فتذيبه بالأحزان حتى يلمق الجلد بالعظم وينشو بينهما لحم جديد ، والسادس ان تذيب الجسم ألم الطاعة كما أذفته حلاوة المعصية فعند ذلك تقول: أستغفر الله . ورواه الدلمي في (الارشاد) مرسل
- ٥- الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن كميل بن زياد أنه

باب ٨٧ - فيه ٥ احاديث :

- (١) معاني الاخبار : ص ٥٤ : محمد بن احمد عن احمد بن هلال .
- (٢ و ٣) معاني الاخبار : ص ٥٤ .
- (٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٤٢ ، ارشاد الديلمي : ص
- (٥) تحف العقول : ص ١٩٦ (ط ٢) صدره «قال كميل بن زياد : سألت أمير المؤمنين عليه السلام

قال لأُمير المؤمنين عليه السلام العبد يصيب الذنب فيستغفر الله فقال: يا ابن زياد التوبة، قلت: ليس؟ قال: لا، قلت: كيف؟ قال: انَّ العبد إذا أصاب ذنباً قال: استغفر الله بالتحريك، قلت: وما التحريك؟ قال: الشفطان واللسان يريد ان يتبع ذلك بالحقيقة، قلت: وما الحقيقة؟ قال: تصديق القلب واضمار أن لا تعود إلى الذنب الذي استغفر منه، قلت: فإذا فعلت ذلك فأنا من المستغفرين؟ قال: لا لأنك لم تبلغ إلى الأصل بعد، قلت: فأصل الاستغفار ما هو؟ قال: الرجوع إلى التوبة عن الذنب الذي استغفرت منه وهي أول درجة العابدين وترك الذنب والاستغفار اسم واقع لستة معان، ثم ذكر الحديث نحوه أقول: وتقدم ما يدل على وجوب الاخلاص.

٨٨- باب استحباب صوم الاربعاء و الخميس و الجمعة للتوبة ،

و استحباب الغسل و الصلاة لها •

(٢١٠٣٠) ١- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن عن

عن قواعد الاسلام ما هي؟ فقال: قواعد الاسلام سبعة: فأولها العقل و بنى عليه الصبر، و الثاني صون العرض وصدق اللهجة، و الثالثة تلاوة القرآن على جهته، و الرابعة الحب في الله والبغض في الله، و الخامسة حق آل محمد صلى الله عليه وآله و معرفة ولايتهم، و السادسة حق الاخوان و المعاملة عليهم، و السابعة مجاورة الناس بالحسنى، قلت: يا امير المؤمنين العبد يصيب الذنب فيستغفر الله منه، فاحد الاستغفار؟ قال: يا ابن زياد فيه: «تصديق في القلب» و فيه: قال كميل: «فإذا فعلت» و فيه: «قال: لا، قال كميل: فكيف ذاك؟ قال: لأنك» و فيه: (قال كميل) مكان (قلت). و فيه: ان تؤدي حقوق المخلوقين التي بينك و بينهم، و الرابع ان تؤدي حق الله في كل فرض، و الخامس ان تذيب اللحم الذي نبت على السحت و الحرام حتى يرجع الجلد الى عظمه ثم تنشأ فيما بينهما لحماً جديداً، و السادس ان تذيب البدن الم الطامعات كما اذقته لذات المعاصي.

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٨ من مقدمة العبادات و في ب ٨٦ ههنا.

باب ٨٨ - فيه ٣ أحاديث :

الصَّفَّار ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن موسى بن القاسم ، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «توبوا إلى الله توبة نصوحا» قال : هو صوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة .

١- محمد بن الحسين الرضوي (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : ما أهمني ذنب أمهلت بعده حتى أصلي ركعتين .

٣- الحسن بن محمد الديلمي (الارشاد) قال : قال عليه السلام ما من عبد أذنب ذنبا فقام فتطهر وصلى ركعتين واستغفر الله الا غفر له وكان حقا على الله ان يقبله لانه سبحانه قال : ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيماً . أقول وتقدم ما يدل على استحباب الغسل المتوبة في الطهارة .

٨٩- باب جواز تجديد التوبة وصحتها مع الاتيان بشرائها وان تكرر نقضها .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن العلا ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : يا محمد بن مسلم ذنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة له فليعمل المؤمن لما يستأنف بعد التوبة والمغفرة ، اما والله أنها ليست الا لأهل الايمان ، قلت : فان عاد بعد التوبة والاستغفار من الذنوب وعاد في التوبة ، قال : يا محمد بن مسلم أترى العبد المؤمن يندم على ذنبه ويستغفر منه ويتوب ثم لا يقبل الله توبته؟! قلت : فانه فعل ذلك مرارا يذنب ثم يتوب ويستغفر ، فقال : كلما عاد المؤمن بالاستغفار والتوبة عاد الله عليه بالمغفرة وإن الله غفور رحيم يقبل التوبة ويعفو عن السيئات ، فأياك أن تقنط المؤمنين من رحمة الله .

٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن إسماعيل ، عن عبد الله بن

(٢) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢١٧ .

(٣) ارشاد الديلمي : ص

تقدم ما يدل على الغسل في ج ١ في ب ١٨ من الاغسال السنوية .

باب ٨٩ - فيه ٥ احاديث :

(٢١) الاصول : ص ٥٠٢ و ٥٠٣ (باب التوبة) .

عثمان ، عن أبي جميلة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الله يحبّ العبد المفتن التّواب ومن لا يكون ذلك منه كان أفضل .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن إسحاق بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما من مؤمن إلّا وله ذنب يهجره . ما نأثمّ يلمّ به وذلك قول الله عزّ وجلّ «إلّا اللّهم» وسألته عن قول الله عزّ وجلّ «الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلّا اللّهم» قال : الفواحش الزنا والسرفه ، واللّهم الرّجل يلمّ بالذنب فيستغفر الله منه .

٤- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن محمد بن أبي عمير ، عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : «توبوا إلى الله توبة نصوحا» قال : هو الذنب الذي لا يعود فيه أبداً ، قلت : وأيّنا لم يتب ويعد؟ فقال : يا با محمد إن الله يحبّ من عباده المفتن التّواب .

٥- الحسن بن محمد الدّيلمى في (الارشاد) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله في كلّ يوم سبعين مرّة يقول : أستغفر الله ربّي وأتوب إليه وكذلك أهل بيته عليهم السلام وصالح أصحابه ، يقول الله تعالى «واستغفروا ربكم ثمّ توبوا إليه» قال : وقال رجل يارسول الله إنّي أذنب فما أقول إذا تبت؟ قال : استغفر الله ، فقال : انّي أتوب ثمّ أعود فقال : كلما أذنبت استغفر الله ، فقال : إذن تكثّر ذنوبي فقال : عفوا الله أكثر فلا تزال تتوب حتّى يكون الشيطان هو المدحور . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

(٣) الاصول : ص ٥٠٦ (باب اللّهم) أخرجه مفصلاً عنه في ٤٦/١١ .

(٤) الزهد : مخطوط . أخرجه عن الاصول في ٨٦/٣ .

(٥) ارشاد الديلمى : ص

تقدم ما يدلّ على ذلك في ٤ و ٨٦/٩ و يأتي ما يدلّ عليه في ب ٩٢ .

٩٠- باب استحباب تذكر الذنب والاستغفار منه كلما ذكره

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن أبي علي الأشعري
ومحمد بن يحيى جميعاً ، عن الحسين بن إسحاق ، عن علي بن مهزيار ، عن فضالة بن
أيوب ، عن عبد الصمد بن بشير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : إن المؤمن
ليذكر ذنبه بعد عشرين سنة حتى يستغفر ربه فيغفر له ، وإن الكافر لينساه
من ساعته .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة
بياع الأكسية ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المؤمن ليذنب الذنب فيذكر بعد
عشرين سنة فيستغفر منه فيغفر له وإنما يذكره ليغفر له ، وإن الكافر ليذنب الذنب
فينساه من ساعته . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن بعض
أصحابنا ، عن علي بن شجرة . عن عيسى بن راشد ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

(٢١٠٤٠) ٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ،
عن عبد الله بن جندب ، عن سفيان بن السَّمَط قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن
الله إذا أراد بعبد خيراً فأذنب ذنباً أتبعه بنقمة ويذكره الاستغفار الحديث .

٤- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعاً ، عن
ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن بعض أصحابه قال : سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الاستدراج
فقال : هو العبد يذنب الذنب فيملي له ويجدد له عندها النعم فيلهيه عن الاستغفار فهو

باب ٩٠- فيه ٢٢ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٤ ٥ (باب الاستغفار من الذنب) اور دصردہ فی ٨٥ / ٥ .

(٢) الأصول : ص ٥٠٤ ، الزهد : مخطوط .

(٣) الأصول : ص ٥١٠ (باب الاستدراج) وللحديث ذیل اخرج مثله فی حديث تقدم عن العلل فی

٨٥ / ١٠ .

(٤) الأصول : ص ٥١٠ .

مستدرج من حيث لا يعلم . وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن عمّار بن مروان ، عن سماعة بن مهران قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام وذكر نحوه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٩١- باب استحباب انتهاز فرص الخير والمبادرة به عند الامكان .

- ١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حمّاد بن عمرو وانس بن محمد ، عن أبيه جميعا ، عن جعفر بن محمد عن آبائه عليه السلام في (وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام) قال : يا علي بادر بأربع قبل أربع : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك ، وحياتك قبل موتك . وفي (الخصال) بالسند الآتي مثله . وعن أبيه . عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن موسى بن القاسم ، عن محمد بن سعيد ابن غزوان ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام مثله .
- ٢- وفي (المجالس وفي معاني الأخبار) عن الحسن بن عبد الله العسكري عن محمد بن أحمد القشيري ، عن أحمد بن عيسى الكوفي ، عن موسى بن إسماعيل ابن موسى بن جعفر ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام في قول الله عز وجل : « ولا تنس نصيبك من الدنيا » قال : لا تنس صحتك وقوتك و فراغك وشبابك ونشاطك أن تطلب بها الآخرة .
- ٣- محمد بن الحسين الرضائي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قرنت الهيبة بالخيبة والحياء بالحرمان والفرصة تمر مر السحاب فانتهزوا فرص الخير
- ٤ - قال : وقال عليه السلام : اضاءة الفرصة غصة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٢٣ من الذكر ، وههنا في ٤/١٢ وب ٨٥ . راجع ب ٩٧ .

باب ٩١ - فيه ٥ أحاديث :

(١) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٥ ، الخصال : ج ١ ص ١١٣ فيه : بشبابك .

(٢) المجالس : ص ١٣٨ (٤٠م) معاني الأخبار : ص ٩٣ .

(٣) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٤٧ .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٧٠ .

٥ - قال : وقال عليه السلام : من الخرق المعاجلة قبل الامكان ، والاناة بعد الفرصة .
أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٩٢ - باب استحباب تكرار التوبة والاستغفار كل يوم وليلة من غير ذنب ووجوبه مع الذنب •

١- محمد بن يعقوب ، عن حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد ، عن غير واحد عن أبان ، عن زيد الشحام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان رسول الله ﷺ يتوب إلى الله عز وجل في كل يوم سبعين مرة قلت : أكان يقول : أستغفر الله وأتوب إليه؟ قال : لا ، ولكن كان يقول : أتوب إلى الله ، قلت : ان رسول الله ﷺ كان يتوب ولا يعود ونحن نتوب ونعود قال : الله المستعان .

٢- وعن عدة من أصحابنا رفعوه قالوا : قال : لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن عمار بن مروان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من قال : أستغفر الله مائة مرة في يوم غفر الله له سبعة أذنوب ولا خير في عبد ، يذنب في يوم سبعة أذنوب .

(٥) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٣٠ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٢٧ من مقدمة العبادات ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٩٧ .

باب ٩٣ - فيه ٨ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٥٠٤ (باب الاستغفار من الذنب) .

(٢) الاصول : ص ٥٠٤ فيه : (عنه عن عدة من اصحابنا) والظاهر ان الضمير يرجع الى احمد بن محمد بن خالد ، فالصحيح عدة من اصحابنا ، عن احمد بن محمد بن خالد ، عن عدة من اصحابنا .
ورواه كذلك في ٨٥/٣ .

(٣) الاصول : ص ٥٠٥ .

٤- (٢١٠٥٠) - وعنه ، عن أحمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : إن رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله كل يوم سبعين مرة من غير ذنب .

٥- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه جميعا ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : إن رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله ويستغفره في كل يوم وليلة مائة مرة من غير ذنب ، إن الله يخص أوليائه بالمصائب ليأجرهم عليها من غير ذنب .

ورواه الصدوق في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رثاب مثله .

٦- عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن محمد بن الوليد ، عن عبد الله ابن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : إن رسول الله ﷺ كان يتوب إلى الله في كل يوم سبعين مرة من غير ذنب .

(٤) الاصول : ص ٥٠٩ (باب نادر قبل الاستدراج) - صدره : سألت أبا عبد الله عليه السلام في قول

الله عز وجل : «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم» فقال هو : (ويعفو عن كثير) قال : قلت : ليس هذا اردت ، ارايت ما أصاب عليا واشباهه من أهل بيته عليهم السلام من ذلك ؟ فقال .

(٥) الاصول : ص ٥٠٩ ، معاني الاخبار : ص ١٠٩ . صدره و اللفظ عن الكافي : قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم» ارايت ما أصاب عليا وأهل بيته عليهم السلام من بعده هما بما كسبت أيديهم وهم أهل بيت طهارة معصومون ؟ فقال .

(٦) قرب الاستاد : ص ٧٩ صدره : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم» قال : فقال هو : «ويعفو عن كثير» قال : قلت له : ما أصاب عليا واشباهه من أهل بيته من ذلك ؟ قال : فقال : ان .

٧- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن فضالة ، عن القاسم بن بريد العجلي عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنه كان يقال: من أحبَّ عبادة الله إلى الله المحسن التواب.

٨- وعن إبراهيم بن أبي البلاد قال: قال أبو الحسن عليه السلام: انني أستغفر الله في كل يوم خمسة آلاف مرة ، ثم قال لي : خمسة آلاف كثير .

٩٢ - باب صحة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس

الحلقوم قبل المعاينة ، وكذا الاسلام

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج ، عن بكير ، عن أبي عبد الله عليه السلام أو عن أبي جعفر عليه السلام في حديث إن الله عز وجل قال لآدم عليه السلام: جعلت لك أن من عمل من ذريتك سيئة ثم استغفر غفرت له ، قال : يا رب زدني ، قال : جعلت لهم التوبة أو بسطت لهم التوبة حتى تبلغ النفس هذه ، قال : يا رب حسبي . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن ابن أبي عمير مثله .

٢- وبالإسناد عن جميل ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إذا بلغت النفس

(٨٧٧) كتاب الزهد : مخطوط .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من الذكر .

باب ٩٣ - فيه ١١ حديثاً:

(١) الاصول : ص ٥٠٥ (فيما أعطى الله آدم وقت التوبة) الزهد : مخطوط . صدره قال : ان آدم عليه السلام قال يا رب سلطت على الشيطان واجريته مني مجرى الدم فاجعل لي شيئاً ، فقال : يا آدم جعلت لك ان من هم من ذريتك بسية لم يكتب عليه ، فان عملها كتبت عليه سيئة ، و من هم بحسنة فان لم يعملها كتبت له حسنة ، وان هو عملها كتبت له عشرة ، قال : يا رب زدني ، قال : جعلت لك ان من عمل منهم سيئة اخرج قطعة منه في ج ١ في ٦/٨ من المقدمات .

(٢) الاصول : ص ٥٠٥ ، الزهد : مخطوط .

هذه و أهوى بيده إلى حلقه لم يكن للمعالم توبة ، وكانت للجاهل توبة و رواء الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) كالذي قبله .

٣- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عمن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته ، ثم قال : إن السنة لكثير ، من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ، ثم قال : إن الشهر لكثير ، ثم قال : من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته ، ثم قال : وإن الجمعة لكثير ، من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته ، ثم قال : إن يوما لكثير ، من تاب قبل أن يعاين قبل الله توبته .

٤ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن معاوية بن وهب في حديث أن رجلا شيخا كان من المخالفين عرض عليه ابن أخيه الولاية عند موته فأقر بها وشق ومات ، قال فدخلنا على أبي عبد الله عليه السلام فعرض علي ابن السري هذا الكلام على أبي عبد الله عليه السلام ، فقال : هو رجل من أهل الجنة ، قال له علي بن السري : إنه لم يعرف شيئا من هذا غير ساعته تلك ، قال : فتريدون منه ماذا؟ قد والله دخل الجنة .

٥ - على بن إبراهيم في تفسيره ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل ، عن

(٣) الاصول : ص ٥٥٥ .

(٤) الاصول : ص ٥٥٥ ، صدره : [قال : خرجنا الى مكة ومعنا شيخ متأله متعبد لا يعرف هذا الامر يتم الصلاة في الطريق ، ومع ابن اخ له مسام ، فمرض الشيخ فقلت لابن أخيه : لو عرضت هذا الامر على عمك لعل الله ان يخلصه ، فقال كلهم : دعوا الشيخ حتى يموت على حاله فانه حسن الهيئة ، فلم يصبر ابن أخيه حتى قال له : يا دم ان الناس ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله الا نفرا يسيرا ، وكان لعل بن ابي طالب عليه السلام من الطاعة ما كان لرسول الله صلى الله عليه وآله ، وكان بعد رسول الله (ص) الحق والطاعة له عليه السلام ، قال : فتنفس الشيخ وشق وقال : انا على هذا وخرجت نفسي ، فدخلنا] وفيه قد دخل والله الجنة .

(٥) تفسير القمي : ص ٣٥ ، ذيله : قال : قلت : جعلت فداك بما ذا استوجب الى آخر ما تقدم في

زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما أعطى الله إبليس ما أعطاه من القوة ، قال آدم : يا رب سلطت إبليس على ولدي ، وأجرينه منهم مجرى الدم في العروق ، وأعطيتهم ما أعطيتهم ، فمالي ولولدي ؟ قال : لك ولولدك السيئة بواحدة ، والحسنة بعشر أمثالها قال : يا رب زدني ، قال : التوبة مبسوطة إلى أن تبلغ النفس الحلقوم ، قال : رب زدني ، قال : أغفروا أباي ، قال : حسبني الحديث .

(٦٠. ٢١) ٦ - محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ، ثم قال : إن سنة لكثير ، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ، ثم قال : وإن شهر الكثير ، من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ، ثم قال : وإن يوما لكثير ، من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ، ثم قال : وإن ساعة لكثير ، من تاب وقد بلغت نفسه ههنا وأشار بيده إلى حلقه تاب الله عليه . ورواه في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن سلمة بن يساع السابري ، عن رجل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ وذكر نحوه إلا أنه قال : من تاب في سنة ثم قال : من تاب في شهر ، ثم قال : من تاب في يوم . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن محمد بن أبي عمير ، عن سلمة صاحب السابري ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام مثل الرواية الأخيرة .

٧ - قال الصدوق : وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل : «وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال : انى تبت الآن» قال عليه السلام : ذاك إذا عاين أمر الآخرة .

ج ٢ فى ٩/٥ . من اعداد الفرائض و ٦/٨ من الركوع .

(٦) الفقيه : ج ١ ص ٤٠ ، نواب الاعمال : ص ٩٧ راجعه ، الزهد : مخطوط ، أورده عن الفقيه

فى ج ١ فى ٢ / ٣٩ من الاحتضار وقطعة فى ٣٦/٨ منه .

(٧) الفقيه : ج ١ ص ٤٠ .

٨- وفي (المجالس) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شهر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام في حديث إن رسول الله ﷺ دعا رجلا من اليهود وهو في السبياق إلى الإقرار بالشهادتين فأقر بهما ومات، فأمر الصحابة أن يغسلوه ويكفّنوه ثم صلى عليه، وقال: الحمد لله الذي أنجى بي اليوم نسمة من النار.

٩- وفي (العلل وعيون الأخبار) عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان النيسابوري، عن إبراهيم بن محمد الهمداني قال: قلت لأبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام لأي علة غرق الله عز وجل فرعون وقد آمن به وأقر بتوحيده؟ قال: لأنه آمن عند رؤية البأس والایمان عند رؤية البأس غير مقبول، وذلك حكم الله تعالى ذكره في السلف والخلف قال الله تعالى: «فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده، وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم ایمانهم لما رأوا بأسنا» وقال: عز وجل: «يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا» الحديث.

(٨) المجالس: ص ٢٣٩ (٦٢م) الحديث هكذا: قال: كان غلام من اليهود يأتي النبي (ص) كثيرا حتى استخفه (استخفه) وربما أرسله في حاجة، وربما كتب له الكتاب إلى قوم، فاقتدعه إماما فسأل عنه فقال له قائل: تركته في آخر يوم من أيام الدنيا، فأنابه النبي (ص) في ناس من اصحابه، وكان بركة لا يكاد يكلم احدا الا اجابه، فقال: يا فلان، ففتح عينيه وقال: لبيك يا ابا القاسم، قال: اشهد ان لا اله الا الله، واني رسول الله، فنظر الغلام الى أبيه فلم يقل له شيئا، ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وآله الثانية وقال له مثل قوله الاول فالتفت الغلام الى أبيه فلم يقل له شيئا، ثم ناداه رسول الله (ص) الثالثة فالتفت الغلام الى أبيه فقال أبوه: ان شئت فقل، وان شئت فلا، فقال الغلام: اشهد ان لا اله الا الله وانك محمد رسول الله، ومات مكانه، فقال رسول الله (ص) لأبيه: اخرج عنا، ثم قال لاصحابه: اغسلوه وكفّنوه واتتوني به اصلى عليه ثم خرج وهو يقول: الحمد لله اه.

(٩) علل الشرائع: ص ٣١، عيون اخبار الرضا: ص ٢٣٢ ذيله: وهكذا فرعون لما أدركه

١٠- وعن جعفر بن نعيم بن شاذان ، عن عمّه محمد بن شاذان ، عن الفضل ابن شاذان ، عن محمد بن أبي عمير قال : قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : أخبرني عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام : « اذهب إلى فرعون إنه طغى » فقال عليه السلام : أمّا قوله : « قولا له قولا لينا » إلى أن قال : وقد علم الله أن فرعون لا يتذكر ولا يخشى إلاّ عند رؤية البأس ، ألا تسمع الله يقول « حتّى إذا أدركه الغرق قال آمنت أنه لا إله إلاّ الذي آمنت به بنوا اسرائيل وأنا من المسلمين » فلم يقبل الله إيمانه ، وقال : الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين .

١١- وفي (عقاب الأعمال) بإسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث قال : إنني نازلت ربّي في أمّتي فقال لي : إن باب التوبة مفتوح حتّى ينفخ في الصور ، ثمّ أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : إنّه من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ، ثمّ قال : وإنّ السنة لكثير ، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ، ثمّ قال : وشهر كثير ، من تاب قبل موته بجمعة تاب الله عليه ، ثمّ قال : وجمعة كثير ، من تاب قبل أن يموت بيوم تاب الله عليه ، ثمّ قال : ويوم كثير ، من تاب قبل أن يموت بساعة تاب الله عليه ، ثمّ قال : وساعة كثيرة ، من تاب وقد بلغت نفسه هذه وأوماً

الفرق نال : آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل وانا من المسلمين ، فقيل له : الان وقد عصيت من قبل وكنت من المفسدين فاليوم تنجيك بيدك لتكون لمن خلفك آية وقد كان فرعون من قرنه الى قدمه في الحديد قد لبسه على بدنه ، فلما اغرق ألقي الله على نجوة من الارض بيده لتكون لمن بعده علامة ، فيرونه مع ثقله بالحديد على مرتفع من الارض ، وسبيل الثقل ان يرسب ولا يرتفع ، فكان ذلك آية وعلامة ، ولعلّ اخرى اغرق الله عز وجل فرعون وهى انه استغاث بموسى لما ادركه الفرق ولم يستغث بالله فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى لم تمت فرعون لانك لم تخلقه ، ولو استغاث بى لاغثه .

(١٠) علل الشرائع : ص ٣٤ فيه : اى كنياه و قولا له : يا بامصعب ، وكان اسم فرعون ابامصعب الوليد بن مصعب ، واما قوله : (لعله يتذكّر أو يخشى) فانما قال ليكون احرص لموسى على الذهاب ، وقد عاب الله عز وجل .

(١١) عقاب الاعمال : ص ٥٢ .

بيده إلى حلقه تاب الله عليه . أقول : وقد تقدم ما يدل على ذلك في التلقين وغيره .

٩٤ - باب استحباب الاستغفار في السحر

- ١ - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن العمركي ، عن علي بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين قال : إن الله عز وجل إذا أراد أن يصيب أهل الأرض بعذاب قال : لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالأسحار لأنزلت عذابهم .
- ٢ - وعن أبيه ، عن عبدالله بن جعفر ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد بن عيسى قال : قال أبي قال أمير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الله جل جلاله إذا رأى أهل قرية قد اسرفوا في المعاصي وفيها ثلاثة نفر من المؤمنين ناداهم جل جلاله يا أهل معصيتي لولا من فيكم من المؤمنين المتحابين بجلالي ، العامين بصلاتهم أرضي و مساجدي والمستغفرين بالأسحار خوفا مني لأنزلت بكم عذابي ثم لا بألي .
- ٣ - وفي (المجالس) عن أحمد بن هارون الفامي ، عن محمد بن عبدالله بن جعفر عن أبيه مثله وزاد . قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣٩ من الاحتضار ، وتقدم ما يدل على صحة التوبة من جميع الذنوب في ٦٩/٨ ، و يأتي ما يدل عليه باطلاقة في الأبواب الآتية .

باب ٩٥ - فيه ٣ أحاديث :

- (١) علل الشرائع : ص ١٧٦ ، أخرجه أيضا في ج ٢ في ٨/٥ من أحكام المساجد .
- (٢) علل الشرائع : ص ١٧٧ ، المجالس : ص ١٢١ (م ٣٦) أخرج نحوه عن ثواب الأعمال بإسناده عن السكوني في ج ٢ في ٨/٣ من أحكام المساجد وفي ١٥/ ١٧ من الأمر بالمعروف ، وذيله عن الكافي مسندا في ٨٣/١ ههنا ، وهو حديث مستقل برأيه في المصدر رواه بالاسناد .
- تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٨ و ١٠ من القنوت وفي ب ٢٣ و ٢٧ من الذكر وذيلها .

٩٥- باب انه يجب على الانسان أن يتلافى في يومه ما فرط في امسه ، ولا يؤخر ذلك الى غده

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد جميعا ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن أبي حمزة ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : انما الدهر ثلاثة أيام أنت فيما بينهن ، مضى أمس بما فيه فلا يرجع أبدا ، فإن كنت عملت فيه خيرا لم تحزن لذهابه ، وفرحت بما استقبلته منه ، وإن كنت فرطت فيه فحسرتك شديدة لذهابه وتفريطك فيه ، وأنت من غد في غربة ، لا تدري لعلك لا تبلغه وإن بلغته لعل حظك فيه التفریط مثل حظك في أمس ، « إلى أن قال » : وإنما هو يومك الذي أصبحت فيه ، وقد ينبغي لك إن عقلت وفكرت فيما فرطت في أمس الماضي مما فاتك فيه من حسنات أن لا تكون اكتسبتها ومن سيئات أن لا تكون أقصرت عنها ، « إلى أن قال : » فاعمل عمل رجل ليس يأمل من الأيام إلا يومه الذي أصبح فيه وليلته ، فاعمل أودع والله المعين على ذلك .

(٢١٠٧٠) ٢- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم ، عن هشام ابن سالم ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المتسارع إذا جاء قال : يا ابن آدم اعمل في يومك هذا خيرا أشهد لك به عند ربك يوم القيامة ، فإنني لم آتكم فيما مضى ، ولا آتيك فيما بقي ، فإذا جاء الليل قال مثل ذلك .

باب ٩٥ - فيه ٥ أحاديث :

- (١) الاصول : ص ٥١٠ (باب نادر بعد الاستدراج) فيه : « في أمس الماضي عنك فيوم من الثلاثة وقد مضى أنت فيه مفرط ، ويوم تنتظره لست أنت منه على يقين من ترك التفرط ، وإنما هو » وفيه : أقصرت عنها وانت مع استقبال غد على غير ثقة من أن تبلغه و على غير يقين من اكتساب حسنة او مرتدع عن سيئة محيططة فانت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت فاعمل .
- (٢) الاصول : ص ٥١٢ .

٣- وعن عليّ ، عن أبيه ، وعليّ بن محمد القاسانيّ جميعاً ، عن القاسم بن محمد عن سليمان المنقريّ ، عن حفص بن غياث قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن قدرت أن لاتعرف فافعل ، وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند الله ثم قال : قال أبي عليّ بن أبي طالب عليه السلام : لا خير في العيش إلا لرجلين : رجل يزداد في كلّ يوم خيراً ، ورجل يتدارك منيته « سيئته خل » بالتوبة الحديث .

محمد بن عليّ بن الحسين في (المجالس) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد مثله .

٤- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن محمد بن عيسى ، عن أحمد بن محمد بن يحيى ، بإسناده المذكور في جامعه عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : المغبون من غبن عمر ساعة بعد ساعة .

٥ - وعن محمد بن الحسن ، عن الصّغار ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : من استوى يوماه فهو مغبون ، ومن كان آخر يوميه خيراً فهو مغبوط ، ومن كان آخر يوميه شراً فهو ملعون ، ومن لم ير الزيادة في نفسه فهو إلى النقصان ، ومن كان إلى النقصان فالموت خير له من الحياة . وفي (المجالس) عن محمد بن الحسن ، عن الحسن بن متيل ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن سنان ، عن الفضل بن عمر ، عن الصادق عليه السلام نحوه . ورواه الكليني عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليّ ابن أسباط ، عن مولى لبني هاشم ، عن أبي عبد الله عليه السلام . أقول : وتقدّم ما يدلّ على

(٣) الاصول: ص ٥١٢ ، المجالس : ص ٣٩٥ و ٣٩٦ ، فيهما : وما عليك ان لايشي عليك الناس

وما عليك ، والحديث طويل وفيه : « يتدارك سيئته » أخرجه عن الروضة في ١ / ٥١ .

(٤) معاني الاخبار : ص ٩٧ فيه : ابي عن محمد بن احمد بن يحيى المطار ، عن محمد بن احمد ابن يحيى بن عمران الاشعري .

(٥) معاني الاخبار : ص ٩٨ ، المجالس : ص ٣٩٦ (٩٥٠) راجعه كا . . .

راجع ب ٨٦ ويأتي ما يدلّ عليه في ب ٩٦ .

ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

٩٦- باب وجوب محاسبة النفس كل يوم و ملاحظتها و حمد الله على الحسنات و تدارك السيئات .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن إبراهيم بن عمر اليماني ، عن أبي الحسن الماضي عليه السلام قال : ليس منّا من لم يحاسب نفسه في كل يوم ، فإن عمل حسنا استزاد الله ، وإن عمل سيئاً استغفر الله منه و تاب إليه . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن حماد بن عيسى مثله .

٢- وعنه ، عن أبيه وعلي بن محمد جميعاً ، عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري ، عن حفص بن غياث قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا أراد أحدكم أن لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه فليبدأ من الناس كلهم ، ولا يكون له رجاء إلا من عند الله جل ذكره ، فإذا علم الله جل وعز ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه ، فحاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا عليها ، فإن للقيامة خمسين موقفاً كل موقف مقداره ألف سنة ، ثم تلا قوله تعالى : في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن أحمد بن محمد بن الحسن عن أبيه ، عن الصفار ، عن علي بن محمد القاساني ، عن حفص بن غياث مثله .

باب ٩٦ - فيه ١٣ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٥١١ (باب نادر بعد الاستدراج) الزهد : مخطوط .

(٢) الاصول : ص ٣٨٢ ، الروضة : ص ١٤٣ (ط٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٢ : [القاساني

عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غوث] وفيه : [الا فعاسبوا أنفسكم قبل ان تحاسبوا

فان] وفيه : [مثل الف سنة مما تعدون] أخرجه ايضاً في ج ٢ في ٥٦/١ من الدعاء ، وفي ج ٤

في ٣ / ٣٦ من الصدقة .

٣- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب ، عن أبي حمزة الثمالي ، قال : كان علي بن الحسين عليه السلام يقول : ابن آدم إنك لا تزال بخير ما كان لك واعظ من نفسك ، وما كانت المحاسبة من همك «همتك خل» وما كان الخوف لك شعاعاً ، واليأس لك دثاراً ، ابن آدم إنك ميت ومبعوث وموقوف بين يدي الله فأعدّ جواباً . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد عن أحمد بن محمد بن الحسن ، عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب مثله

٤- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار وفي الخصال) عن علي بن عبدالله الأسواري ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن قيس ، عن عمرو بن حفص ، عن عبدالله بن محمد بن أسد ، عن الحسين بن إبراهيم ، عن محمد بن سعيد ، عن ابن جريح ، عن عطاء ، عن أبي ذر (في حديث) قال : قلت : يا رسول الله فما كانت صحف إبراهيم؟ قال : كانت أمثالاً كلمها : أيها الملك المبتلى المغرور إنني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ، ولكن بعثتك لتردّ عني دعوة المظلوم ، فأنني لا أردّها وإن كانت من كافر ، وعلى العاقل ما لم يكن مغلوباً أن تكون له ساعات : ساعة ينجي فيها ربّه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يتفكر فيها صنع الله إليه ، وساعة يخلو فيها بحظ نفسه من الحلال ، فإن هذه السّاعة عون لآلئك السّاعات ، واستجمام للمقلوب ، وتفريغ لها الحديث .

٥- وفي (معاني الأخبار) عن علي بن عبدالله بن بابويه، عن علي بن أحمد الطبري عن أبي سعيد الطبري، عن خراش ، عن مولا أنس قال: قال رسول الله ﷺ : لذكر الله

(٣) السرائر : ص ٤٧٣ ، مجالس ابن الشيخ : ص ٧١ .

(٤) الخصال : ج ٢ ص ١٠٤ فيه : [وتوزع لها] معاني الأخبار : ص ٩٥ و الحديث طويل ، والصحيح : ابن جريح .

(٥) معاني الأخبار : ص ١١٧ .

بالغدو والآصال خير من حطم السيف في سبيل الله عز وجل يعني من ذكر الله بالغدو وتذكر ما كان منه في ليله من سوء عمله واستغفر الله وتاب إليه انتشر وقد حطمت سيئاته ، وغفرت ذنوبه ، ومن ذكر الله بالآصال وهي العشيات وراجع نفسه فيما كان منه يومه ذلك من سرفه على نفسه واضاعته لأمر ربه فذكر الله واستغفر الله تعالى وأتاب راح إلى أهله وقد غفرت له ذنوبه .

٦- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من حاسب نفسه ربح ، ومن غفل عنها خسر ، ومن خاف أمن ، ومن اعتبر أبصر ، ومن أبصر فهم ، ومن فهم علم .

(٢١٠٨٠) ٧- محمد بن الحسن فى (المجالس والأخبار) باستاده الآتى عن أبى ذر (ره) فى وصية النبى صلى الله عليه وآله أنه قال : يا أباذر حاسب نفسك قبل أن تحاسب فانته أهون لحسابك غدا ، وزن نفسك قبل أن توزن ، وتجهز للعرض الأكبر يوم تعرض لا تخفى على الله خافية « إلى أن قال : « يا أباذر لا يكون الرجل من المتقين حتى يحاسب نفسه أشد من محاسبة الشريك شريكه ، فيعلم من أين مطعمه ، ومن أين مشربه ، ومن أين ملبسه ، أمن حلال أو من حرام ، يا أباذر من لم يبال من أين اكتسب المال لم يبال الله من أين أدخله النار .

٨- الحسن بن علي العسكري عليه السلام فى تفسيره عن آبائه ، عن علي عليه السلام عن النبى صلى الله عليه وآله قال : أكيس الكيسين من حاسب نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين كيف يحاسب نفسه ؟ قال : إذا أصبح ثم أمسى رجع إلى نفسه ، وقال : يا نفسى إن هذا يوم مضى عليك لا يعود إليك أبداً ، والله يسألك عنه بما أفنيته ، فما الذى عملت فيه أن كرت الله أم حمدته ، أفضيت حوائج مؤمن فيه

(٦) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ١٩١ .

(٧) المجالس والأخبار : ص ٣٣٨ ، لم نجد ذيله فى المصدر .

(٨) تفسير العسكري

أنفست عنه كربة أحفظته بظهر الغيب في أهله وولده أحفظته بعد الموت في مخلقيه
أكففت عن غيبة أخ مؤمن أعنت مسلماً ، ما الذي صنعت فيه ؟ فيذكر ما كان منه ،
فإن ذكر الله جرى منه خير حمد الله وكبره على توفيقه ، وإن ذكر معصية أو
تقصيراً استغفر الله وعزم على ترك معاودته .

٩- علي بن موسى بن طاووس في كتاب (محاسبة النفس) قال : روينا
في الحديث النبوي المشهور : حاسبوا أنفسكم قبل أن تموت ، وزنوها قبل أن
توزنوا ، وتجهزوا للعرض الأكبر .

١٠- قال : وروى يحيى بن الحسن بن هارون الحسيني في أماليه بإسناده
إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لا يكون العبد مؤمناً حتى يحاسب
نفسه أشد من محاسبة الشريك شريكه ، والسيد عبده الحديث .

١١- قال : ورويت بإسنادي إلى محمد بن علي بن محبوب في كتابه بإسناده إلى
جعفر بن محمد الصادق ، عن أبيه ، عن آبائه رضي الله عنهم قال : ما من يوم يأتي علي ابن
آدم إلا قال له ذلك اليوم : يا ابن آدم أنا يوم جديد ، وأنا عليك شهيد فافعل في
خيراً ، واعمل في خيراً ، أشهدك يوم القيامة ، فأنك لن تراني بعدها أبداً .

١٢- قال : ورأيت في كتاب مسعدة بن زياد من أصول الشيعة فيما رواه عن
الصادق عن أبيه رضي الله عنهما قال : الليل إذا أقبل نادى مناد بصوت يسمعه الخلائق إلا
الثقلين يا ابن آدم انني خلق جديد ، انني على ما في شهيد فخذ مني فاني لو طلعت
الشمس لم أرجع إلى الدنيا ، ولم تزدني من حسنة ، ولم تستعذبني من سيئة ،
وكذلك يقول النهار إذا أدبر الليل .

١٣- قال : ورويت بإسنادي من أمالي الشيخ المفيد بإسناده عن علي بن

(١٠ و ٩) محاسبة النفس : ص ١٢٢ .

(١١) محاسبة النفس : ص ١٢٣ فيه : اسهل لك .

(١٢) محاسبة النفس : ص ١٢٣ .

(١٣) محاسبة النفس : ص ١٢٤ فيه : ان الملك الموكل بالعبد يكتب في صحيفة اعماله فاعملوا

الحسين عليه السلام قال : إنَّ الملك الحافظ على العبد يكتب في صحيفة أعماله فاملوا في أولها خيراً ، وفي آخرها خيراً ، يغفر لكم ما بين ذلك .

٩٧- باب وجوب زيادة التحفظ عند زيادة العمر خصوصاً أبناء

الاربعين فصاعداً •

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن داود ، عن سيف ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنَّ العبد لفي فسحة من أمره ما بينه وبين أربعين سنة ، فإذا بلغ أربعين سنة أوحى الله عز وجل إلى ملكيه قد عمرت عبدي هذا عمر أفغظا وشددا وتحفظا واكتبنا عليه قليل عمله وكثيره وصغيره وكبيره . ورواه الصدوق في (المجالس) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن داود بن النعمان ، عن سيف ابن عميرة مثله . ورواه في (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن علي بن الحكم مثله .

٢ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد رفعه عن أبي جعفر عليه السلام قال : إذا أتت على الرجل أربعون سنة قيل له : خذ حذرَكَ فإنَّك غير معذور ، وليس ابن الأربعين أحقَّ بالحذر من ابن العشرين ، فإنَّ الذي يطلبهما واحد وليس براقِد ، فاعمل لما أمامك من الهول ، ودع عنك فضول القول . ورواه الصدوق

بأولها وآخر .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٩٥ ، ويأتي ما يدل عليه في ٩٨/١ راجع ب ١٠٠ .

باب ٩٧ - فيه ٧ أحاديث :

- (١) الروضة : ص ١٠٨ ، المجالس : ص ٢٣ (م ١٠) فيه سيف التمار ، الخصال : ج ٢ ص ١١٥ فيه : محمد بن أحمد بن يحيى ، عن محمد السندي ، عن علي بن الحكم .
(٢) الأصول : ص ٥١١ ، الخصال : ج ٢ ص ١١٥ فيه : (بالقدر) وفيه : وليس عنهما براقِد .

في (الخصال) بإسناده الذي قبله .

٣ - و عنه ، عن عليّ بن الحكم ، عن حسان ، عن زيد الشحام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : خذ لنفسك ، خذ منها في الصحة قبل السقم ، وفي القوة قبل الضعف ، وفي الحياة قبل الممات .

(٢١٠٩٠) ٤ - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : العمر الذي أعذر الله فيه الى ابن آدم ستون سنة .

٥ - محمد بن عليّ بن الحسين قال : سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل «أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر» فقال : توبىخ لابن ثمانية عشر سنة ، وفي (المجالس) مرسلًا مثله .

٦ - وعن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن عليّ بن أسباط ، عن عماد يعقوب بن سالم ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : ثلاث من لم تكن فيه فلا يرجى خيره أبدا : من لم يخش الله في الغيب ، ولم يرع في الشيب ، ولم يستح من العيب .

٧ - وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن محمد بن سندي ، عن عليّ بن الحكم ، عن داود بن النعمان ، عن سيف التمار ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا بلغ العبد ثلاثا وثلاثين سنة فقد بلغ أشده ، وإذا بلغ أربعين سنة فقد بلغ منتهاه ، فإذا طعن في واحد وأربعين فهو في النقصان ، وينبغي لصاحب الخمسين أن يكون كمن كان في النزع «في النزع خل» .

(٣) الاصول : ص ٥١١ (باب نادر بعد الاستدراج) .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٣ .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٥٩ ، المجالس : ص ٢٣ .

(٦) المجالس : ص ٢٤٧ (٦٤٤م) .

(٧) الخصال : ج ٢ ص ١١٥ فيه : محمد السندي .

٩٨ - باب وجوب عمل الحسنة بعد السيئة

١- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمته محمد بن أبي القاسم ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن سنان ، عن المفـضل ابن عمر ، عن يونس بن ظبيان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث : من أحب أن يعلم ماله عند الله فليمنظر ماله عنده ، ومن خلا بعمل فليمنظر فيه ، فإن كان حسناً جَمِلاً فليمنض عليه ، وإن كان سيئاً فليجها فليجتنبه ، فإن الله أدلى بالوفاء والزيادة ، ومن عمل سيئة في السر فليعمل حسنة في السر ، ومن عمل سيئة في العلانية فليعمل حسنة في العلانية .

٢- وعن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان علي بن الحسين عليه السلام يقول : ويل لمن غلبت آحاده أعشاره ، فقلت له : وكيف هذا قال : أما سمعت الله عز وجل يقول : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزي إلا مثلها » فالحسنة الواحدة إذا عملها كتبت له عشر ، والسيئة الواحدة إذا عملها كتبت له واحدة ، فنعوذ بالله ممن يرتكب في يوم واحد عشر سيئات ، ولا يكون له حسنة واحدة فتغلب حسناته سيئاته .

٣ - وفي (المجالس) عن أبيه ، عن سعد ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن إسماعيل ابن مرار ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن عاصم بن أسباط ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله عز وجل أوحى إلى عيسى عليه السلام : ما أكرمت خليقة بمثل ديني ، ولا أنعمت عليها بمثل رحمتي ، اغسل بالماء منك ما ظهر ، وداو

باب ٩٨ - فيه ١٥ أحاديث :

(١) معاني الأخبار : ص ٧٠ ، تقدم صدر الحديث في ج ٢ في ٨ / ٢ من أفعال الصلاة .

(٢) معاني الأخبار : ص ٧٣ .

(٣) المجالس : ص ٣٦٠ (٨٨٢) .

بالحسنات ما بطن ، فانك إلى راجع شمر ، فكلما هوات قريب ، و اسمعنى منك صوتا حزينا .

٤- و عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبدالله بن جعفر الحميرى ، عن محمد ابن الحسين بن أبى الخطاب ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبى أيوب ، عن محمد بن مسلم ، عن أبى جعفر الباقر عليه السلام قال : سمعته يقول : ما أحسن الحسنات بعد السيئات ، وما أفبح السيئات بعد الحسنات .

٥ - الحسن بن محمد الطوسي فى (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن إسماعيل ابن محمد الكاتب ، عن أحمد بن جعفر المالكي ، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن حبيب بن ميمون ، عن أبى ذرّ قال : قال رسول الله ﷺ : اتق الله حيثما كنت ، و خالق الناس بخلق حسن ، و اذا عملت سيئة فاعمل حسنة تمحوها . أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك .

٩٩- باب صحة التوبة من المرتد

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب وغيره ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبى جعفر عليه السلام قال : من كان مؤمنا فعمل خيرا فى إيمانه ثم أصابته فتنة فكفر ثم تاب بعد كفره كتب له و حسب له كل شيء .

(٤) المجالس : ص ١٥٣ (٤٤م) رواه الكليني فى الاصول : ص ٥١٣ عن على بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن أبى أيوب ، عن محمد بن مسلم ، عن أبى جعفر عليه السلام .
(٥) مجالس ابن الشيخ : ص ١١٦ فيه : «حبيب ، عن ميمون بن أبى شبيب» وهو الصحيح . و حبيب هو ابن أبى ثابت .

تقدم ما يدل على ذلك فى ٨٥/١ راجع ذيل ٤٣/٩ .

باب ٩٩ - فيه حديث :

(١) الاصول : ص ٥١٤ .

كان عمله في إيمانه ، ولا يبطله الكفر إذا تاب بعد كفره . أقول : ويدل عليه عموم أحاديث التوبة وإطلاقها ، وتقدير ما يدل على ذلك خصوصا أيضاً ، ويأتي ما يدل على التفصيل في الحدود .

١٠٠ - باب وجوب الاشتغال بصالح الأعمال عن الأهل والمال

(٢١١٠٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عمرو بن عثمان ، وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، والحسن بن علي جميعاً عن أبي جميلة ، عن جابر ، عن عبد الله بن علي ، وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن إبراهيم ، عن عبد الله بن علي ، عن سويد بن غفلة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إن ابن آدم إذا كان في آخر يوم من أيام الدنيا و أول يوم من أيام الآخرة مثله ماله وولده وعمله فيلتمت إلى ماله فيقول : والله إنني كنت عليك حريصاً شحيحاً ، فمالى عندك ؟ فيقول : خذمني كفنك ، قال : فيلتمت إلى ولده فيقول : والله إنني كنت لكم محبباً وإنني كنت عليكم محامياً فماذا عندكم ؟ فيقولون : نوديك إلى حفرتك نواريك فيها ، قال : فيلتمت إلى عمله فيقول : والله إنني كنت فيك لزاهداً ، وإن كنت لثقيلاً ، فيقول : أنا قرينك في قبرك و يوم نشرك حتى أعرض أنا وأنت على ربك الحديث . ورواه الصدوق مرسل . ورواه الطوسي في (الأمالي) عن أبيه ، عن ابن الصلت ، عن ابن عقدة ، عن عبادة ، عن عمه ، عن أبيه ، عن جابر مثله .

٢- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) و في (معاني الأخبار) عن محمد بن

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣٠ من مقدمة العبادات وههنا في ب ٤٧ و ذيله ، ويأتي ما يدل عليه في ج ٩ في أبواب حد المرتد .

باب ١٠٠ - فيه حديثان :

(١) الأصول : ص ٦٣ فيه : «لثقيلاً فمالى (ذا خ ل) دندك فيقول» أمالي ابن الشيخ : ص ٢٦١ فيه : «لثقيلاً فمالى عندك» ذيل الحديث طويل راجعه .

(٢) المجالس : ص ٦٦ (٢٣٣) معاني الأخبار : ص ٩٦ ، النخصل : ج ١ ص ٥٦ .

على ماجيلويه ، عن عمّه محمد بن أبي القاسم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن الصادق ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال على عليه السلام : إن للممرء المسلم ثلاثة أخلاء : فخليل يقول له : أنا معك حياً وميتاً وهو عمله ، وخليل يقول له : أنا معك حتى تموت وهو ماله فإذا مات صار للوارث ، وخليل يقول له : أنا معك إلى باب قبرك ثم أخليك وهو ولده . وفي (الخصال) عن أبيه ، عن الحميري ، عن هارون بن مسلم مثله . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك .

١٠١- باب وجوب الحذر من عرض العمل على الله ورسوله والائمة عليهم السلام .

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد . عن القاسم بن محمد ، عن على بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تعرض الأعمال على رسول الله صلى الله عليه وآله أعمال العباد كل صباح ، أبراها وفجّارها ، فاحذروها ، وهو قول الله عز وجل : « وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وسكت .

٢ - وعن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن الوشاء قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : إن الأعمال تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله أبراها وفجّارها .

٣ - وعنه ، عن أحمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى

تقدم ما يدل عليه في ٤/٦ . راجع ب ١٠١ .

باب ١٠١ - فيه ٢٥ حديثاً :

(١) الاصول : ص ١٠٨ ، رواه الصفار في البصائر كما يأتي بعد ذلك بإسناده عن أحمد بن محمد ، وزاد في الآية : « والمؤمنون » وليس فيه : وسكت .

(٢) الاصول : ص ١٠٩ ، رواه الصفار في البصائر ص ١٢٦ بإسناده عن أحمد بن محمد .

(٣) الاصول : ص ١٠٨ ، فيه : عدة من أصحابنا عن أحمد . يب

الجلي ، عن عبد الحميد الطائي ، عن يعقوب بن شعيب قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : هم الأئمة عليهم السلام .

٤ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : ما لكم تسوؤن رسول الله صلى الله عليه وآله : فقال له رجل : كيف نسوؤه ؟ فقال : أما تعلمون أن أعمالكم تعرض عليه ، فإذا رأى فيها معصية ساءه ذلك ، فلا تسوؤا رسول الله صلى الله عليه وآله وسروه . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن عثمان بن عيسى . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن أبي عبد الله ، وكذا الذي قبله .

٥ - وعنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد الزيات ، عن عبد الله بن أبان الزيات وكان مكيما عند الرضا عليه السلام قال : قلت للرضا عليه السلام : ادع الله لي ولأهل بيتي ، فقال : أولست أفعل إن أعمالكم لتعرض علي في كل يوم وليلة ، قال : فاستعظمت ذلك ، فقال لي : أما تقرأ كتاب الله عز وجل : « وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : هو والله علي بن أبي طالب عليه السلام . ورواه الصفار في (بصائر الدرجات) عن إبراهيم بن هاشم وكذا الذي قبله .

٦ - وعن أحمد بن مهران ، عن محمد بن علي ، عن أبي عبد الله بن الصلت ، عن يحيى بن مساور ، عن أبي جعفر عليه السلام أنه ذكر هذه الآية « فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : هو والله علي بن أبي طالب عليه السلام .

(٤) الاصول : ص ١٠٨ ، الزهد : مخطوط ، يب بصائر الدرجات : ص ١٢٦ فيه :

« تسيئون » وفيه : « وكيف يسيئون » وفيه : « فلا تسيئوا » .

(٥) الاصول : ص ١٠٨ ، بصائر الدرجات : ص ١٢٧ ، فيهما « والله ان اعمالكم » والبصائر خال

عن قوله : « قال : هو والله علي بن أبي طالب » ولعله سقط عن المطبوع .

(٦) الاصول : ص ١٠٩ . فيه . أبي عبد الله الصامت .

٧- محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : حياتي خير لكم ، ومماتي خير لكم ، « إلى أن قال : » وأما مفارقتي إياكم فإن أعمالكم تعرض علي كل يوم ، فما كان من حسن استزدت الله لكم ، وما كان من قبيح استغفرت الله لكم الحديث ٨- قال : وروي أن أعمال العباد تعرض على رسول الله ﷺ وعلى الأئمة عليهم السلام كل يوم أبرارها وفجارها ، فأحذروا ، وذلك قول الله عز وجل : وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون .

(٢١١٠) ٩- وفي (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن أبي سعيد الآدمي ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن أبا الخطاب كان يقول : إن رسول الله ﷺ تعرض عليه أعمال أُمّته كل خميس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : ليس هكذا ، ولكن رسول الله ﷺ تعرض عليه أعمال أُمّته كل صباح أبرارها وفجارها ، فأحذروا ، وهو قول الله عز وجل : وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وسكت ، قال أبو بصير : إننا معني الأئمة عليهم السلام . ١٠- وعن علي بن عبد الله بن بابويه ، عن علي بن أحمد الطبري ، عن أبي سعيد الطبري ، عن خراش ، عن مولا أنس قال : قال رسول الله ﷺ : حياتي خير لكم ، ومماتي خير لكم ، أما حياتي فتحدّثوني وأحدّثكم ، وأماموتي فتعرض علي أعمالكم عشية الاثنين والخميس ، فما كان من عمل صالح حمدت الله عليه ، وما كان من عمل سيئ استغفرت الله لكم .

(٧) الفقيه : ج ١ ص ٦١ فيه : (قالوا : يا رسول الله وكيف ذلك ؟ فقال : أما حياتي فإن الله عز وجل يقول : « وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم » وأما مفارقتي) وفي ذيله : قالوا : وقد رمت يا رسول الله ، يمنون صرت رميما ، فقال : كلا إن الله تبارك وتعالى حرم لحومنا على الأرض أن تطعم شيئا منها .

(٨) الفقيه : ج ١ ص ٦١ .

(٩) معاني الأخبار : ص ١١١ رواء الصفار في البصائر ص ١٢٦ بإسناده عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد ، عن القاسم بن محمد عن علي بن إسماعيل : والمؤمنون .

(١٠) معاني الأخبار ص ١١٧ ، والحديث الثاني مختصر راجعه .

١١- قال : نو قال رسول الله ﷺ : من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له الجنة .

١٢- وفي (عيون الأخبار) بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء عن الرضا عن آبائه ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : ان أعمال هذه الأمة ما من صباح إلا وتعرض على الله تعالى .

١٣- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن أبي القاسم بن سبيل بن الوكيل ، عن ظفر بن حمدون ، عن إبراهيم بن إسحاق الحمري ، عن محمد بن عبد الحميد وعبد الله بن الصلت ، عن حنان بن سدير ، وعن إبراهيم الحمري عن عبد الله بن حماد ، عن سدير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ وهو في نفر من أصحابه : إن مقامي بين أظهركم خير لكم ، وإن مفارقتي إياكم خير لكم ، إلى ان قال : « أما مقامي بين أظهركم خير لكم فإن الله يقول : « ما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون » يعني يعذبهم بالسيف ، وأما مفارقتي إياكم خير لكم فإن أعمالكم تعرض علي كل اثنين وخميس ، فما كان من حسن حمدت الله عليه ، وما كان من سيئ استغفرت لكم .

١٤- وبالسناد عن إبراهيم الحمري ، عن محمد بن الحسين ويعقوب بن يزيد . وعبد الله بن الصلت والعباس بن معروف ومنصور وأيتوب والقاسم ومحمد بن عيسى ومحمد بن خالد وغيرهم ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام

(١١) معاني الاخبار : ص ١١٧ والحديث طويل راجعه .

(١٢) عيون الاخبار : ص ٢٠٨ .

(١٣) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٦٠ في نسخة المصححة ترك ذكر ابن الشيخ وفيه : « أبو القاسم علي ابن شبل بن أسد الوكيل » وفيه : « قام جابر بن عبد الله الانصاري وقال : يا رسول الله اما مقامك بين أظهرنا فهو خير لنا ، فكيف يكون مفارقتك إيانا خير لنا ؟ فقال : اما .

(١٤) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٦١ فيه : محمد بن الحسن مكان محمد بن الحسين .

فقلت له : قول الله عز وجل : « وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : ايأنا عنى .

١٥ - وعن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن علي بن بلال ، عن علي بن سليمان ، عن أحمد بن القاسم ، عن أحمد بن محمد السيارى ، عن محمد بن خالد البرقي ، عن سعيد بن مسلم ، عن داود بن كثير الرقي قال : كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام إذ قال مبتدئا من قبل نفسه : يا داود لقد عرضت علي أعمالكم يوم الخميس فرأيت فيما عرض علي من عملك صلتك لابن عمك فلان فسرني ذلك إنني علمت أن صلتك له أسرع لفناء عمره وقطع أجله ، قال داود : وكان لي ابن عم معاندا ناصبيا خبيثا بلغنى عنه وعن عياله سوء حال ، فصككت له نفقة قبل خروجه إلى مكة ، فلما صرت في المدينة أخبرني أبو عبد الله عليه السلام بذلك .

١٦ - علي بن موسى بن طاووس ، في رسالة (محاسبة النفس) قال : رأيت ورويت في عدة روايات متفقات أن يوم الاثنين ويوم الخميس تعرض فيهما الأعمال على الله وعلى رسوله وعلى الأئمة عليهم السلام . ثم إنه روى في ذلك أحاديث كثيرة من كتاب التبيان للشيخ ومن كتاب ابن عقدة ومن كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميرى ومن كتاب محمد بن العباس بن مروان فيما نزل من القرآن في النسي والأئمة عليهم السلام . ومن كتاب محمد بن عمران المرزبانى . أقول : وتقدم ما يدل على عرض الأعمال يوم الخميس في الصوم المندوب .

١٧ - محمد بن الحسن الصفار في (بصائر الدرجات) عن يعقوب بن يزيد ، عن

(١٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٦٤ ترك في نسختي المصححة ذكر ابن الشيخ . وروى نحوه الصفار في البصائر : ص ١٢٧ باستاده عن أحمد بن محمد بن عبد الله بن ايوب ، عن داود الرقي . راجعه وعلق المصنف في الهامش على الحديث ان فيه صلة الناصبي عند ضرورته و قرابته و كانه للتقية ودفع ضرره لما مر في الصدقة .

(١٦) محاسبة النفس : ص ١٢٥ - ١٣٠ .

(١٧) بصائر الدرجات : ص ١٢٦ .

الحسن بن عليّ الوشاء، عن أحمد بن عمر ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : سئل عن قول الله عز وجل : « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : إن أعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله كل صباح أبراها وفجارها فاحذروا .

١٨- وعن أحمد بن محمد ، عليّ بن الحكم ، عن داود بن النعمان ، عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن أعمال العباد تعرض على نبيكم كل عشية خميس فليستحيي أحد كي أن يعرض على نبيته العمل القبيح .

(٢١١٢٠) ١٩- وعن أحمد بن موسى ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن حفص بن البختري وغير واحد قال : تعرض الأعمال يوم الخميس على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمة عليهم السلام .

٢٠- وعن محمد بن الحسين ويعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن بريد العجليّ قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فسألته عن قول الله عز وجل « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : إيانا عنى .

٢١- وعن أحمد بن موسى ، عن الحسن بن عليّ ، عن عليّ بن حسان ، عن عبد الرحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في قوله تعالى : « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » قال : هم الأئمة عليهم السلام .

٢٢- وعن أحمد بن الحسن ، عن أبيه ، عن عبد الكريم أو عمّن رواه ، عن عبد الكريم بن يحيى ، عن بريد العجليّ قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : « اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » فقال : مامن مؤمن يموت ولا كافر فتوضع في قبره .

(١٨) بصائر الدرجات : ص ١٢٦ فيه : العمل القبيح .

(١٩) بصائر الدرجات : ص ١٢٦ فيه : عن حفص البختري عنه .

(٢٠) بصائر الدرجات : ص ١٢٦ .

(٢١) بصائر الدرجات : ص ١٢٦ فيه : الحسن بن علي الغشاب . وزاد في آخره : تعرض عليهم

أعمال العباد كل يوم الى يوم القيامة .

(٢٢) بصائر الدرجات : ص ١٢٧ لم يذكر فيه قوله : عن عبد الكريم او عن رواه .

حتى يعرض عمله على رسول الله ﷺ وعلى عليّ وهلم جرا إلى آخر من فرض الله طاعته على العباد :

٢٣- وعن يعقوب بن يزيد ، عن الحسن بن عليّ الوشّاء ، عن عليّ بن أبي حمزة عن أبي بصير ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل : « وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون » ما المؤمنون ؟ قال : من عسى أن يكون إلا صاحبك .
٢٤- وعن الهيثم النهدى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أبان قال : قلت للرضا عليه السلام ادع الله لى ولموالياك ، فقال : والله إننى لأعرض أعمالهم على الله فى كل خميس .

٢٥- وعنه ، عن محمد بن عليّ ، عن سعيد الزيات ، عن عبد الله بن أبان قال : قلت للرضا عليه السلام إن قوما من مواليك سألونى أن تدعو الله لهم ، فقال : والله إننى لأعرض أعمالهم على الله فى كل يوم .

تم كتاب الجهاد بقلم مؤلفه محمد الحرّ قوبل بالنسخة التى قوبلت ههنا بالنسخة بخط مؤلفه .

(٢٣) بصائر الدرجات : ص ١٢٧ فيه : من المؤمنين .

(٢٤) بصائر الدرجات : ص ١٢٧ فيه : ان اعمالهم لتعرض على فى كل خميس .

(٢٥) بصائر الدرجات ، ص ١٢٧ فيه : انى لتعرض على فى كل يوم اعمالهم . وروى الصغار اخباراً اخرى فى هذا الباب .

الى هنا تم كتاب الجهاد ، صححناه وقابلناه على نسخة العلامة الطباطبائى دامت بركاته ، وكتب سلمه الله على هذا الموضع : (بلغ بعهد الله مقابلة عن نسخة الاصل بخط مؤلفه وله الحمد) و كانت مقابلتى على تلك النسخة فى آخر ذى القعدة سنة ١٣٧٣ . و انا العبد الفقير عبد الرحيم الربانى الشيرازى .

كتاب الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر وما يلحق به .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس أنواع الأبواب إجمالاً: أبواب الأمر والنهي ، أبواب فعل المعروف .

تفصيل الأبواب

(أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما)

١- باب وجوبهما وتحريم تركهما

١- محمد بن يعقوب الكليني ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن عبد الله بن مسكن ، عن داود بن فرقد ، عن أبي سعيد الزهري ، عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قال : ويل لقوم لا يدينون الله بالأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن علي بن النعمان مثله .

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يلحق به .

أبواب الأمر والنهي فيه ٤١ باباً :

باب ١ - فيه ٢٥ حديثاً :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ ، الزهد : مخطوط ، يب : ج ٢ ص ٥٧ .

٢ - وبإسناده قال : قال أبو جعفر عليه السلام : بئس القوم قوم يعيبون الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد وكذا الذي قبله .

٣ - وعنه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن غياث بن إبراهيم ، قال : كان أبو عبد الله عليه السلام إذا مرّ بجماعة يختصمون لا يجوزهم حتى يقول ثلاثاً : « اتقوا الله » يرفع بها صوته . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد ابن عيسى مثله . وعن علي ، عن أبيه ، عن بعض أصحابه عن غياث نحوه .
(٢١١٣٠) ٤ - وعن عدة من أصحابنا ؛ عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن عيسى ، عن محمد بن عرفة قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول : لتأمرن بالمعروف ، ولتنهين عن المنكر ، أوليستعملن عليكم شراركم فيدعوا خياركم فلا يستجاب لهم .

٥ - وبالإسناد عن الرضا عليه السلام أنه سمعه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول إذا امتني تواكلت «تواكلواخل» الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليأذنوا بوقاع من الله . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن خالد وكذا الذي قبله . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن عيسى مثله .

٦ - وعنهم ، عن ابن خالد ، عن بعض أصحابنا ، عن بشر بن عبد الله ، عن أبي عصمة قاضي مرو ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : يكون في آخر الزمان قوم ينبع «يتبع خ ل» فيهم قوم مراؤن « إلى أن قال : » ولوأضرت الصلاة بسائر

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٦ ص ٥٨ .

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ .

(٥) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ فيه : بوقاع الهلاك (بوقائع خ) عقاب الاعمال : ص ٣٢ .

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ ، أورد صدره في ٢/٦ وبعده في ٣/٨ و ذيله في ٨/١ .

ما يعملون بأموالهم و أبدانهم لرفضوها كما رفضوا أسمى الفرائض و أشرفها ، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة عظيمة بها تقام الفرائض ، هنا لك يتم غضب الله عز وجل عليهم فيعمّهم بعقابه فيهلك الأبرار في دار الأشرار ، والصغار في دار الكبار ، إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ، و منهاج الصالحاء ، فريضة عظيمة بها تقام الفرائض ، وتأمين المذاهب ، وتحل المكاسب ، وترد المظالم ، وتعمر الأرض ، وينتصف من الأعداء ، ويستقيم الأمر بالحديث . ورواه الشيخ كالذي قبله .

٧- وعنهم عن سهل بن زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن يحيى بن عقيل ، عن حسن قال : خطب أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإن الله إنما هلك من كان قبلكم حيثما عملوا من المعاصي ولم ينههم الربانيون والأخبار عن ذلك ، وأنهم لمّا تمادوا في المعاصي ولم ينههم الربانيون والأخبار عن ذلك نزلت بهم العقوبات ، فأمروا بالمعروف ونهوا «أنهوا» عن المنكر ، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لن يقر بأجلا ولن يقطعا رزقا الحديث . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن علي ابن النعمان ، عن ابن مسكان ، عن أبي حمزة ، عن يحيى بن عقيل ، عن حبشي مثله .

٨ - وعنهم ، عن سهل ، عن علي بن أسباط ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم قال : كتب أبو عبد الله عليه السلام إلى الشيعة : ليعطفن ذوا السن منكم والنهي على ذوى الجهل وطلاب الرئاسة أولتصيبتكم لعنتي أجمعين .

٩ - و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جماعة من أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما قد ستامة لم يؤخذ لضعيفها من قوتها غير متنع «متنع خل . متنع خل» . ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله .

(٧) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ ، الزهد : مخطوط .

(٨) الروضة : ص ١٩٤ (ط ١) و ص ١٥٨ (ط ٢) .

(٩) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ فيها : من قوتها بحقه .

١٠ - وعنه ، عن أبيه ، عن علي بن اسباط ، عن أبي إسحاق الخراساني ، عن بعض رجاله . قال إن الله أوحى الى داود أني قد غفرت ذنبك ، وجعلت عار ذنبك على بني اسرائيل ، فقال : كيف يا رب وأنت لا تظلم ؟ قال : انهم لم يعاجلوك بالنكرة أقول : المراد بالذنب مخالفة الأولى أو ترك النذب ، ولعل الإنكار عليه كان مطلوباً على وجه النذب من بعض أنبياء بني اسرائيل لثلاثين في العصمة الثابتة بالأدلة القطعية .

١١ - وعن حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن غير واحد ، عن أبان بن عثمان ، عن عبد الله بن محمد ، عن أبي عبد الله عليه السلام إن رجلاً من خثعم جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أخبرني ما أفضل الإسلام ؟ قال : الإيمان بالله ، قال : ثم ماذا قال : صلة الرحم ، قال : ثم ماذا ؟ قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال : فقال : الرجل : فأخبرني أي الأعمال أبغض إلى الله ، قال : الشرك بالله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم قطيعة الرحم ، قال : ثم ماذا ؟ قال : الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف . وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه ، وحذف صدره . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن محمد بن سنان و عبد الله بن المغيرة جميعاً ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

١٢ - وعن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : قال النبي ﷺ : كيف بكم إذا فسدت نساؤكم ،

(١٠) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ .

(١١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ والاصول : ص ٤٤٧ ، المحاسن : ص ٢٩١ و ٢٩٥ ، يب :

ج ٢ ص ٥٧ . في الفروع المطبوع : حميد بن زيار عن الحسين بن محمد عن سماعة عن غير واحد ، عن أبان بن عثمان ، عن عبد الله بن محمد ، وفي التهذيب : الحسن بن سماعة وفيه : عبد الله بن محمد بن طلحة .

(١٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ ، قرب الاسناد : ص ٢٦ .

وفسق شبابكم ولم تأمروا بالمعروف ، ولم تنهوا عن المنكر ؛ ف قيل له : و يكون ذلك يا رسول الله ؟ فقال : نعم و شر من ذلك ، كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف ؟ ف قيل له : يا رسول الله و يكون ذلك ؟ قال : نعم و شر من ذلك ، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكرا والمنكر معروفا ؟ . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب و كذا الذي قبله . ورواه الجعفي في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم مثله .

١٣- وبهذا الاسناد قال : قال النبي ﷺ : ان الله عز وجل ليمغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له ، ف قيل : وما المؤمن الضعيف الذي لا دين له ؟ قال : الذي لا ينهي عن المنكر . (٢١١٤٠) ١٤ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن عثمان بن عيسى ، عن فرات بن أحنف ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ويل لمن يأمر بالمنكر وينهي عن المعروف . ١٥ - أحمد بن أبي عبد الله في (المحاسن) عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه قال : قال رسول الله ﷺ : والسدى نفسى بيد ، ما أنفق من نفقة أحب من قول الخير .

١٦- وعن محمد بن عيسى ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن أبي الحسن الاصفهاني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : قولوا الخير تعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله .

١٧ - وعن علي بن أسباط رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : رحم الله من قال خيرا فغنم ، أو سكت على سوء فسلم .

(١٣) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ .

(١٤) الزهد : مخطوط .

(١٥) المحاسن : ص ١٥ .

(١٦) المحاسن : ص ١٥ فيه : واعملوا الخير .

(١٧) المحاسن : ص ١٥ فيه : رحم الله مبدأ قال .

١٨- محمد بن الحسن الطوسي قال : روي عن النبي ﷺ أنه قال : لا تزال أمتي بخير ما أمروا بالمعروف ، ونهوا عن المنكر ، وتعاونوا على البر ، فإذا لم يفعلوا ذلك نزعنا منهم البركات ، وسلطنا بعضهم على بعض ، ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء . ورواه المفيد في (المقنعة) أيضا مرسلا .

١٩- محمد بن علي بن الحسين بن بابويه قال : من ألقا رسول الله ﷺ : الدال على الخير كفاعله . وفي (ثواب الأعمال) مرسلا مثله .

٢٠- وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد عن يعقوب بن يزيد رفعه قال : قال أبو جعفر عليه السلام : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله ، فمن نصرهما أعز الله ، ومن خذلهما خذله الله . ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن أبي عبد الله مثله . وفي (الخصال) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى مثله .

٢١- وعن محمد بن علي ماجيلويه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن أبي عبد الله ، عن آبائه ، عن علي عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو دل على خير أو أشار به فهو شريك ، ومن أمر بسوء أو دل عليه أو أشار به فهو شريك .

٢٢- وبإسناده عن الأعمش ، عن جعفر بن محمد عليه السلام (في حديث شرايع الدين)

(١٨) يب : ج ٢ ص ٥٨ ، المقنعة : ص ١٣٠ فيهما : لا يزال الناس . وفي التهذيب : على البر والتقوى .

(١٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٣ ثواب الأعمال أخرجه عن ثواب الأعمال أيضا في ١٦/٣ وعن كتب في ١/٥ من فعل المعروف .

(٢٠) ثواب الأعمال : ص ٨٨ ، الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ ، الخصال : ج ١ ص ٢٣ في الكافي والتهذيب : قال أبو عبد الله عليه السلام . أورده أيضا في ٨ / ٢ .

(٢١) الخصال : ج ١ ص ٦٨ .

(٢٢) الخصال : ج ٢ ص ١٥٤ ، عيون الأخبار : ص ٢٦٨ ، أخرجه عن العيون بالفاظه في ٢/٨ .

قال : والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على من أمكنه ذلك ، ولم يخف على نفسه ولا على أصحابه . وفي (عيون الأخبار) بإسناده عن الفضل بن

شاذان ، عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون نحوه وأسقط قوله : ولا على أصحابه ٢٣- وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن هارون بن

مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال النبي ﷺ إن الله يبغض المؤمن الضعيف الذي لا زبر له ، وقال : هو الذي لا ينهي عن المنكر . قال الصدوق : وجدت بخط البرقي أن الزبر العقل .

(٢١١٥٠) ٢٤- علي بن إبراهيم ، في (تفسيره) عن أبيه ، عن بكر بن محمد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : أيها الناس مروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر ، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يقربا أجلا ولم يباعدا رزقا الحديث .

٢٥- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن محمد بن أحمد ، عن الحسين بن سهيل الضبي ، عن عبد الله بن شبيب ، عن أحمد بن عيسى العلوي ، عن الحسن ، عن أبيه ، عن جده قال : كان يقال : لا يحل لعين مؤمنة ترى الله يعصى فتطرف حتى تغيره . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات وغيرها ، ويأتي ما يدل عليه .

(٢٣) معاني الأخبار : ص ٩٨ .

(٢٤) تفسير القمي .

(٢٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٤ فيه : أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد الشافعي قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل الضبي قال : حدثنا عبد الله بن شبيب قال : حدثنا أبو طاهر أحمد بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال حدثني الحسين بن علي بن الحسين ، عن أبيه عن جده .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ١ من مقدمة العبادات ، وفي ج ٢ في ٤٩/٣ من الملابس وفي ٩/١ من الجهاد ، وفي ٤/١١ من جهاد النفس و ٢٢ / ٤٩ و ٥٢/١ منه ، ويأتي ما يدل عليه في الأبواب اللاحقة وفي ب ٤١

٢- باب اشتراط الاجوب بالعلم بالمعروف والمنكر وتجويز التأثير

والامن من الضرر •

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول وسئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو أوجب هو على الأمة جميعاً ؟ فقال : لا ، ف قيل له : ولم ؟ قال : إنما هو على القوى المطاع العالم بالمعروف من المنكر ، لا على الضعيف الذي لا يهتدى سبيلاً إلى أي من أي يقول من الحق إلى الباطل ، والدليل على ذلك كتاب الله عز وجل قوله : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » فهذا خاصٌ غير عام ، كما قال الله عز وجل : « ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون » ولم يقل : على أمة موسى ولا على كل قومه ، وهم يومئذ أمةٌ مختلفة ، والأمة واحدة فصاعداً ، كما قال الله عز وجل : « إن إبراهيم كان أمةً فانتا لله » يقول : مطيعاً لله عز وجل ، وليس على من يعلم ذلك في هذه الهدنة من حرج إذا كان لا قوة له ولا عدد ولا طاعة ، قال مسعدة : وسمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : وسئل عن الحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر ، مامعناه ؟ قال : هذا على أن يأمره بعد معرفته ، وهو مع ذلك يقبل منه والآ فلا . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن هارون بن مسلم وذكر المسألتين . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب كذلك .

٢- وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن يحيى الطويل صاحب

باب ٣ - فيه ١٠ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ فيه : ولا عذر ولا طاعة ، الخصال : ج ١ ص ٧ فيه « بقدر معرفته »

والوجود فيه من قوله : وسئل عن الحديث . يب ج ٢ ص ٥٧ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ فيه : المنقري ، الخصال : ج ١ ص ١٩ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ .

المقرئ « المصري » قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنما يؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر مؤمن فية عظم ، أوجاهل فية تعلم ، فأما صاحب سوط أوسيف فلا .

ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه . عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن يحيى الطويل البصري مثله .

٣- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن مفضل بن يزيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال لي : يا مفضل من تعرض لسُلطان جائر فأصابته بليّة لم يوجر عليها ، ولم يرزق الصبر عليها . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن إبراهيم وكذا الذي قبله . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٤- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن محفوظ الاسكاف ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث أنه أنكر على رجل أمراً فلم يقبل منه فطأ رأسه ومضى .

٥- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن الدّهقان ، عن عبد الله بن القاسم و ابن أبي نجران جميعاً ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان المسيح عليه السلام يقول : إن التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة « الى أن قال : » فكذلك لا نحدثوا بالحكمة غير أهلها فتجهلوا ، ولا تمنعوها أهلها فتأثموا ، وليكن أحدكم بمنزلة الطبيب المداوي إن رأى موضعاً لدوائه وإلا أمسك .

٦- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن بعض أصحابنا ، عن بشر بن عبد الله

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ ، عقاب الاعمال : ص ٢٨ .

(٤) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ .

(٥) الروضة : ص ٢٥٦ (ط ١) و ٢٤٥ (ط ٢) في طبعه الاول : عبد الله بن القاسم بن أبي نجران وهو مصحف . اخرج قطعة منه في ج ١ في ٢ / ٤ من الاحتضار واخرجنا هناك تمامه .

(٦) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ فيهما : عن أبي عصمة فاضى مروى جابر ،

عن أبي جعفر عليه السلام في الكافي : ينفرون (ينفرون خل) و يسكنون (يسكنون خل) وفي التهذيب :

عن أبي عصمة قاضي مرو ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : يكون في آخر الزمان قوم ينبع فيهم قوم مراؤون فينفرون « ينفرون » وينسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون أمراً بمعروف ، ولا نهياً عن منكر إلا إذا أمنوا الضرر ، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير « إلى أن قال : » هنالك يتم غضب الله عليهم فيعمهم بعقابه الحديث . ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد . أقول : الضرر هنا محمول على فوات النفع ويمكن حمله على وجوب تحمل الضرر اليسير ، وعلى استحباب تحمل الضرر العظيم ، ويظهر من بعض الأصحاب حمله على حصول الضرر للمأمور والمنهي كما إذا افتقر إلى الجرح والقتل .

٧- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن الريان بن الصلت قال : جاء قوم بخراسان إلى الرضا عليه السلام فقالوا : إن قوما من أهل بيتك يتعاطون أموراً قبيحة ، فلو نهيتهم عنها ، فقال : لا أفعل ، قيل : ولم ؟ قال : لأنني سمعت أبي عليه السلام يقول : النصيحة خشنة .

٨- وبأسانيد الآتية عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام أنه كتب إلى المأمون : محض الاسلام شهادة أن لا إله إلا الله « إلى أن قال : » والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان إذا أمكن ولم يكن خيفة على النفس .

(٢١١٦٠) ٩- الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن الحسين عليه السلام قال : و يروى عن علي عليه السلام اعتبروا أيها الناس بما وعظ الله به أوليائه من سوء ثنائه على الأخبار ، اذ يقول ، « لولا ينهاهم الربانيون والأخبار عن قولهم الاثم » وقال :

يتقرون ويتنسكون . وفيهما : والمعاذير ، يتبعون زلات العلماء وفساد عملهم ، يقبلون على الصلاة والصيام وما يكملهم في نفس ولا مال ، ولواضرت إلى آخر ما تقدم في ١/٦ ويأتي ذيله في ٨/١ و ٨/٣ . راجع تمام الحديث فانه من اعلام الولاية فيما ظهر من الصوفية خذلهم الله .

(٧) عيون اخبار الرضا : ص ١٦٠ .

(٨) عيون اخبار الرضا : ص ٢٦٨ ، اخرجه عنه و عن الغصالي في ١/٢٢ .

(٩) تحف العقول : ص ٥٦ (ط ١) فيه : المؤمنون والمؤمنات .

« لعن الذين كفروا من بني إسرائيل » الى قوله : « لبئس ما كانوا يفعلون » وانما عاب الله ذلك عليهم لأنهم كانوا يرون من الظلمة المنكر والفساد فلا ينهونهم عن ذلك رغبة فيما كانوا ينالون منهم ، ورهبة مما يحذرون ، والله يقول : « فلا تخشوا الناس واخشوني » وقال : « المؤمنون بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » فبدأ الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة منه لعلمه بأنها اذا أديت وأقيمت استقامت الفرائض كلها هيئتها وصعبها ، وذلك أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعاء الى الاسلام مع رد المظالم ، ومخالفة الظالم وقسمة الفيء والغنائم ، وأخذ الصدقات من مواضعها ووضعها في حقها . أقول : قد عرفت وجهه ١٠- محمد بن علي بن القتال في (روضة الواعظين) عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من كانت فيه ثلاث خصال : عالم بما يأمر به تارك لما ينهى عنه ، عادل فيما يأمر ، عادل فيما ينهى ، رفيق فيما يأمر ، رفيق فيما ينهى ..

٣- باب وجوب الامر والنهي بالقلب ثم باللسان ثم باليد ، وحكم

القتال على ذلك واقامة الحدود .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن بعض أصحابنا ، عن بشر بن عبد الله ، عن أبي عصمة قاضي مرو ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) قال : فانكروا بقلوبكم ، والفظوا بالسنتكم ، وصكروا بها جباههم ولا تخافوا في الله لومة لائم ، فان اتعظوا والى الحق رجعوا فلا سبيل عليهم انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ،

(١٠) روضة الواعظين : ص ٢٦ (ط ١) أخرجه عن الخصال في ١٠/٣ .

تقدم ما يدل عليه في ١/٢٢ .

باب ٣ - فيه ١٢ حديثا :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ ، اورد قبله في ١/٦ و ٢/٦ وذيله في ٨/١

هنا لك فجاهدوهم بأبدانكم وابغضوهم بقلوبكم غير طالبين سلطانا ، ولا باغين مالا ولا مرتدين بالظلم ظفراً حتى يفيئوا الي أمر الله ويمضوا على طاعته . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن خالد مثله .

٢- وعن عليّ ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن يحيى الطويل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما جعل الله بسط اللسان وكف اليد ، ولكن جعلهما يبسطان معا ويكفان معا . أقول : وتقدّم ما يدلّ على حكم القتال في الجهاد .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن محمد بن سنان ، عن أخبره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل ملخصه أن إبليس احتال على عابد من بني إسرائيل حتي ذهب الى فاجرة يريد الزنا بها ، فقالت له إن ترك الذنب أيسر من طلب التوبة ، وليس كل من طلب التوبة وجدها ، فانصرف وماتت من ليلتها فأصبحت واذا على بابها مكتوب: احضروا فلانة فانها من أهل الجنة فارتاب الناس فمكثوا ثلاثا لا يدفنونها اذ تياها في أمرها ، فأوحى الله عز وجل الى نبي من الأنبياء ولا أعلمه الا موسى بن عمران أن ائت فلانة فصل عليها ، ومر الناس فليصلوا عليها ، فاني قد غفرت لها ، وأوجبت لها الجنة بتشبيتها عبيد فلانا عن معصيتي .

٤ - محمد بن الحسن قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من ترك انكار المنكر بقلبه ولسانه « ويده خ » فهو ميت بين الأحياء ، في كلام هذا ختامه . ورواه المفيد في (المقنعة) أيضا مراسلا .

٥ - محمد بن عليّ بن الحسين في (العلل وفي عيون الأخبار) عن محمد بن

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ ، اورده ايضا في ٦١/١ من الجهاد .

(٣) الروضة : ص ٣٨٤ (ط ٢) فيه : بتشبيطها .

(٤) يب ج ٢ ص ٥٨ ، المقنعة : ص ١٣٠ .

(٥) غلل الشرائع : ص ٣٨ ، عيون اخبار الرضا : ص ٢٣٣ فيهما : اما عند الناس فانهم سمعوا حوارين لانهم كانوا قصارين يخلصون الثياب من الوسخ بالفسل وهو اسم اشتق من الحور [الحوارخ]

ابراهيم بن اسحاق الطالقاني؛ عن أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي ، عن علي بن الحسن ابن علي بن فضال ، عن أبيه ، عن الرضا عليه السلام قال : قلت له : لم سمى الحواريون الحواريين ؟ فقال : أما عند الناس « الى ان قال : » وأما عندنا فسموا الحواريون الحواريين لأنهم كانوا مخلصين في انفسهم ، ومخلصين لغيرهم من اوساخ الذنوب بالوعظ والتذكير الحديث .

٦- وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن عبد الله بن جبلة ، عن ابي عبد الله الخراساني ، عن الحسين ابن سالم ، عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ايما ناش نشأ في قومه ثم لم يؤدب على معصية كان الله اول ما يعاقبهم به أن ينقص في « من خل » ارزاقهم .

٧- محمد بن الحسين الرضوي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال : من احدث سنان الغضب لله قوى على قتل أشداء الباطل .

٨ - قال : و روي ابن جرير الطبري في تاريخه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى الفقيه قال : إنني سمعت علياً عليه السلام يقول يوم لقينا أهل الشام : أيها المؤمنون إنته من رأي عدوانا يعمل به ومنكر أيدعي إليه فأنكره بقلبه فقد سلم و بريء ، و من أنكره بلسانه فقد اجر ، وهو أفضل من صاحبه ، ومن أنكره بالسيف لتكون كلمة الله العليا وكلمة الظالمين السفلى فذلك الذي أصاب سبيل الهنى ، وقام على الطريق ، ونور في قلبه اليقين . ورواه ابن الفثال في (روضة الواعظين) مرسلًا .

وأما عندنا ٥١ . وفي ذيله : قال : فقلت له : لم سمى النصارى نصارى ؟ قال : لانهم كانوا من قرية اسمها ناصرة من بلاد الشام نزلتها مريم و عيسى عليهما السلام بعد رجوعهما من مصر . وفي العيون : وهو اسم مشتق من الخبز النوار . راجعه .

(٦) عقاب الأعمال : ص ١٤ فيه : سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن عبد الله الخراساني . وفيه : من ارزاقهم .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٥٨ .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٣٤ فيه : [الفقيه ، وكان ممن خرج لقتال الحجاج مع ابن

(٢١١٧٠) ٩ - قال الرضي: وقد قال عليه السلام في كلام له يجري هذا المجرى: فمنهم المنكر للمنكر بقلبه ولسانه ويده فذلك المستكمل لخصال الخير، ومنهم المنكر بلسانه وقلبه التارك بيده فذلك متمسك بخصلتين من خصال الخير، ومضيع خصلة، ومنهم المنكر بقلبه والتارك بيده ولسانه فذلك الذي ضيع أشرف الخصلتين من الثلاث وتمسك بواحدة، ومنهم تارك لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الأحياء وما أعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنقطة في بحر لجي، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقربان من أجل ولا ينقصان من رزق، وأفضل من ذلك كلمة عدل عند إمام جائر.

١٠ - قال: وعن أبي جحيفة قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول ان أردل ماتغلبون عليه من الجهاد الجهاد بأيديكم، ثم بالسننكم، ثم بقلوبكم، فمن لم يعرف بقلبه معروفًا ولم ينكر منكرًا قلب فجعل أعلاه أسفله. ورواه علي بن إبراهيم في تفسيره مرسلًا.

١١ - محمد بن ادريس في (آخر السرائر) نقلًا من رواية أبي القاسم بن قولويه عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من مشى إلى سلطان جائر فأمره بتقوى الله ووعظه وخوفه كان له مثل أجر الثقلين الجن والانس، ومثل أعمالهم.

١٢ - الامام الحسن بن علي العسكري عليه السلام في تفسيره عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال: لقد أوحى الله إلى جبرئيل وأمره أن يخسف ببلد يشتمل على الكفار والفجار، فقال جبرئيل: يا رب أخسف بهم إلا بفلان الزاهد ليعرف ماذا يأمره الله فيه، فقال: اخسف بفلان قبلهم، فسأل ربه فقال: يا رب عرفني لم ذلك وهو

الافتمت انه قال فيما كان يحضره الناس على الجهاد اني سمعت [روضة الواعظين: ص ٣٠٥. (ط ١)]

(٩) نهج البلاغة: القسم الثاني: ص ٢٣٤ فيه: [الاكتفا] وفيه: وأفضل من ذلك كله.

(١٠) نهج البلاغة: القسم الثاني: ص ٢٣٥. تفسير القمي...

(١١) السرائر: ص ٤٨٣.

(١٢) تفسير العسكري: ص

زاهد عابد ، قال : مكنت له وأقدرته فهو لا يأمر بالمعروف ، ولا ينهي عن المنكر ، وكان يتوفر على حبهم في غضبي ، فقالوا : يا رسول الله فكيف بنا ونحن لا نقدر على انكار ما نشاهده من منكر؟ فقال رسول الله ﷺ : لتأمرن بالمعروف ، ولتنهين عن المنكر ، أوليعمنكم عذاب الله ، ثم قال : من رأى منكم منكرا فلينكر بيده إن استطاع ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه فحسبه أن يعلم الله من قلبه أنه لذلِكَ كارِه . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي الجهاد ، ويأتي ما يدل عليه هنا ، وعلى إقامة الحدود في محله .

٤ - باب وجوب انكار العامة على الخاصة وتغيير المنكر إذا عملوا به .

١ - محمد بن علي بن الحسين في (الملل) عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر ، قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام إن الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر سرا من غير أن تعلم العامة ، فإذا عملت الخاصة بالمنكر جهارا فلم يغيّر ذلك العامة استوجب الفريقان العقوبة من الله عز وجل . وفي (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن عن محمد بن أبي القاسم ، عن هارون بن مسلم مثله ، وزاد قال : وقال رسول الله ﷺ : إن المعصية إذا عمل بها العبد سرا لم يضر إلا عاملها ، فإذا عمل بها علانية ولم يغيّر عليه أضرت بالعامة ، قال جعفر بن محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر : وذلك أنه يذل بعمله دين الله و يقتدى به أهل عداوة الله .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٦١ من جهاد العدو ، و يأتي ما يدل على إقامه الحدود في ج ٩ في أبواب مقدمات الحدود .

باب ٣ - فيه ٣ أحاديث :

(١) علل الشرائع : ص ١٧٧ ، عقاب الأعمال : ص ٣٥ . فيه وهم ، لأن الصدوق لم يذكر في عقاب الأعمال من هذا الحديث الاقوله : « ان المعصية اذا عملت » واما المصدر الذي ذكره المصنف فهو من الحديث الاتي ، ادرج فيه اشتباها .

٢ - وبهذا الاسناد قال : قال علي عليه السلام ان الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة وذكر الحديث الأول ، ثم قال : وقال لا يحضرن أحدكم رجلا يضربه سلطان جائر ظلماً وعدواناً ولا مقتولاً ولا مظلوماً إذا لم ينصره لأن نصرته على المؤمن فريضة واجبة إذا هو حضره ، والعافية أوسع ما لم تلزمك الحجة الظاهرة ، قال : ولما جعل التفضل في بني اسرائيل جعل الرجل منهم يرى أخاه على الذنب فينهاه فلا ينتهي فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وجليسه وشريبه حتى ضرب الله عز وجل قلوب بعضهم ببعض ، و نزل فيهم القرآن حيث يقول عز وجل : «لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه» الآية . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون ابن مسلم مثله الى قوله الحجة الظاهرة ، وكذا كل ما قبله .

٣ - وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أقر قوم بالمنكر بين أظهرهم لا يغيثونه إلا أو شك أن يعصمهم الله بعقاب من عنده . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك .

٥ - باب وجوب انكار المنكر بالقلب على كل حال ،

وتحريم الرضا به ووجوب الرضا بالمعروف

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن

(٢) عقاب الاعمال : ص ٣٥ ، فيه : (فلم يميز) وفيه : (لان نصرته المؤمن) وفيه : (ولما وقع التقصير) وفيه : (من ان يسمون) قرب الاسناد : ص ٢٦ . اخرجه عن قرب الاسناد في ج ٩ في ٤/١ من مقدمات الحدود .

(٣) عقاب الاعمال : ص ٣٥ فيه : (ما قرب قومه) وفيه : لا يعيرونه .

تقدم ما يدل على ذلك بعمومه في ب ١ ، راجع ١٢ / ٣ وب ٥ ، ويأتي ما يدل عليه في ٨/١ .

باب ٥ - فيه ١٧ حديثاً :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، ب : ج ٢ ص ٥٧ .

يحيى الطويل صاحب المقرئ « المصري » عن أبي عبد الله عليه السلام قال : حسب المؤمن غيرا إذا رأى منكرا أن يعلم الله عز وجل من قلبه إنكاره . . . ورواه الشيخ باسناده عن علي بن إبراهيم بالاسناد إلا أنه قال : حسب المؤمن عزا إذا رأى منكرا أن يعلم الله من نيته أنه له كاره .

٢ - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من شهد أمرا فكرهه كان كمن غاب عنه ، ومن غاب عن أمر فرضيه كان كمن شهد .

٣ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن ابن أبي عمير ، عن « أبي » زياد النهدي عن عبد الله بن وهب ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : حسب المؤمن نصره أن يرى عدوه يعمل بمعاصي الله . . . ورواه أيضاً مراسلاً . . . ورواه في (الخصال) عن أبيه عن سعد ، عن أيوب بن نوح ، عن ابن أبي عمير ، ورواه في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله .

(٢١٨٠) ٤ - وفي (عيون الاخبار) وفي (العلل) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم بن هاشم ، عن أبيه ، عن عبد السلام بن صالح الهروي قال : قلت لأبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام : يا ابن رسول الله ما تقول في حديث روى عن الصادق عليه السلام قال إذا خرج القائم قتل ذراري قتلة الحسين عليه السلام بفعال آبائهم فقال عليه السلام : هو كذلك ، فقلت : قول الله عز وجل : « ولا تزر وازرة وزر أخرى »

(٢) يب : ج ٢ ص ٥٥ .

(٣) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٠ و ٣٥٦ ، الخصال : ج ١ ص ١٦ في : محمد بن أبي عمير ، عن قتيبة

الاعشى ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، المجالس : ص ٢٤ (م ١٠) فيه وفي الفقيه : من الله نصره .

(٤) عيون الاخبار : ص ١٥١ فيه : (بفعال آبائهم) علل الشرائع : ص ٨٧ تقدم ذيله في ٢٢/٣ من

مقدمات الطواف .

مامعناه ؟ قال : صدق الله في جميع أقواله ، ولكن ذراري قتلة الحسين عليه السلام يرضون بفعل آباءهم ويفتخرون بها ، ومن رضى شيئاً كان كمن أتاه ، ولو أن رجلاً قتل بالمشرق فرضى بقتله رجل بالمغرب لكان الراضى عند الله عز وجل شريك القاتل ، وإنما يقتلهم القائم عليه السلام إذا خرج لرضاهم بفعل آباءهم الحديث .

٥ - وفي (العلل والتوحيد وعيون الاخبار) بهذا الاسناد عن الرضا عليه السلام قال : قلت له : لآى علة أغرق الله عز وجل الدنيا كلها في زمن نوح عليه السلام وفيهم الأطفال ومن لا ذنب له ، فقال : ما كان فيهم الأطفال لأن الله عز وجل أعقم أصلاب قوم نوح وأرحام نسائهم أربعين عاماً فانقطع نسلهم فغرقوا ولا طفل فيهم ، ما كان الله ليهلك بعذابه من لا ذنب له ، وأما الباقون من قوم نوح فأغرقوا بتكذيبهم لنبي الله نوح عليه السلام وسائرهم أغرقوا برضاهم بتكذيب المكذبين ، ومن غاب عن أمر فرضى به كان كمن شاهده وأتاه

٦ - وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن جعفر بن محمد ، عن آباءه ، عن علي عليه السلام قال : العامل بالظلم والراضى به والمعين عليه شركاء ثلاثة .

٧ - وعن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الساعى قاتل ثلاثة قاتل نفسه ، وقاتل من سعى به ، وقاتل من سعى إليه .

٨ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي المفضل

(٥) علل الشرائع : ص ٢٢ ، التوحيد : ص ٤٠١ ، عيون الاخبار : ص ٢٣١ .

(٦) الخصال : ج ١ ص ٥٣ .

(٧) الخصال : ج ١ ص ٥٣ فيه : من يسعى اليه .

(٨) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٣٠ في المطبوع : حدثنا أبو محمد بن الفضل بن محمد بن المسيب السواني . وفي نسختي المصححة على نسخة ملا خليل القزويني : أبو محمد الفضل وفيها : (الشمراني) وفيها : (لا يستطيع) بلا عاطف .

عن الفضل بن محمد ، عن هارون بن عمرو والمجاشعي ، عن محمد بن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام ، وعن المجاشعي ، عن الرضا ، عن أبيه . عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يأتي على الناس زمان يذوب فيه قلب المؤمن في جوفه كما يذوب الانك في النار ، يعني الرصاص ، وما ذاك إلا لما يرى من البلاء و الأحداث في دينهم ولا يستطيعون له غيرا .

٩ - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن محمد بن مسلم رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إنما يجمع الناس الرضا والسخط ، فمن رضي أمرا فقد دخل فيه ، ومن سخطه فقد خرج منه .

١٠ - وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع ، عن جعفر بن بشير ، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي ، عن سليمان بن خالد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو أن أهل السماوات والأرض لم يحبوا أن يكونوا شهداء مع رسول الله ﷺ لكانوا من أهل النار .

١١ - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في خطبة له يذكر فيها أصحاب الجمل : فوالله لو لم يصيبوا من المسلمين إلا رجلا واحدا معتمدين لقتله بلا جرم لحد لي قتل ذلك الجيش كله إذ حضروه ولم ينكروا ولم يدفعوا عنه بلسان ، ولا يدع ما أتتهم قد قتلوا من المسلمين مثل العدة التي دخلوا بها عليهم .

١٢ وقال عليه السلام : الراضي بفعل قوم كالدّ آخل معهم فيه ، وعلى كل داخل في باطل إثم : إثم العمل به ، وإثم الرضا به .

(٩) المعاسن : ص ٢٦٢ فيه : محمد بن سلمة رفعه .

(١٠) المعاسن : ص ٢٦٢ .

(١١) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٣٤١ فيه : (بلا جرم جرء) وفيه : (فلم ينكروها) وفيه : ولا بيد .

(١٢) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٣ .

١٣ - محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن محمد بن هاشم ، عمّـن حدثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما نزلت هذه الآية « قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين » وقد علم أن قد قالوا : والله ما قتلنا ولا شهدنا ، وإنما قيل لهم : ابرأوا من قتلتمهم فأبوا .

(٢١١٩٠) ١٤ - وعن محمد بن الأرقط ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال لي : تنزل الكوفة؟ فقلت : نعم ، فقال : ترون قتلة الحسين عليه السلام بين أظهركم ؟ قال : قلت : جعلت فداك ما بقي منهم أحد ، قال : فأنت إذا لا ترى القاتل إلا من قتل ، أو من ولي القتل؟! ألم تسمع إلى قول الله : « قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين » فأني رسول قتل الذين كان محمد بن علي عليه السلام بين أظهرهم ، ولم يكن بينه وبين عيسى رسول ، وإنما رضوا قتل أولئك فسمّوا قاتلين .

١٥ - وعن الحسن بن علي الهروي يرفعه عن أحدهما عليه السلام في قوله : « لا عدوان إلا على الظالمين » قال : إلا على ذرية قتلة الحسين عليه السلام .

١٦ - وعن إبراهيم ، عمّـن رواه ، عن أحدهما عليه السلام قال : قلت : « فلا عدوان إلا على الظالمين » قال : لا يعتدي الله على أحد إلا على نسل ولد قتلة الحسين عليه السلام . أقول : تقدّم وجهه وعلمته ، والاعتداء مجاز .

١٧ - وعن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « أو كالذي

(١٣) تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٠٩ فيه : (قال وإنما) أخرجه أيضا في ٣٩/٤ .

(١٤) تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٠٩ فيه : ما رأيت منهم احدا .

(١٥ و ١٦) تفسير العياشي : ج ١ ص ٨٦ و ٨٧ .

(١٧) تفسير العياشي : ج ١ ص ١٤٠ فيه : فقال : « قل لهم ما بلد تنقيته من كرائم البلدان ، وغرس فيه من كرائم الفرس ، ونقيته من كل غريبة فاخلف فانبت خرنوبا ، قال : فضحكوا واستهزأوا به فشكاهم . إلى الله ، قال : فإوحى الله إليهم » وفيه : « والفرس بنو إسرائيل تنقيته من كل غريبة ونحيت عنهم كل جبار فاخلفوا فعملوا بمعاصي الله » وفيه : « جزعت العلماء فقالوا » وفيه : « فمأوردنا ربك ، فصام سبعا فلم يوح إليه شيء ، فاكل اكلة ثم صام سبعا فلم يوح إليه شيء ، فاكل اكلة ثم صام سبعا »

مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها» قال : إن الله بعث إلى بني إسرائيل نبياً يقال له : ارميا «إلى أن قال» فأوحى الله إليه أن قل لهم إن البيت بيت المقدس ، والغرس بنو إسرائيل ، عملوا بالمعاصي فلا سلطان عليهم في بلدهم من يسفك دماءهم ويأخذ أموالهم ، فإن بكوا إلىّ لم أرحم بكاءهم وإن دعوني لم أستجب دعاءهم ثم لا أخبرنّها ما عاين ، ثم لا أمرنّها ، فلمّا حدثهم اجتمع العلماء فقالوا : يا رسول الله ما ذنبنا نحن ولم نكن نعمل بعملهم ؟ فعاود لنا ربك «إلى أن قال» ثم أوحى الله قل لهم : لأنكم رأيتم المنكر فلم تنكروه ، فسلب الله عليهم بخت نصر فصنع بهم ما قد بلغك الحديث . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٦ - باب وجوب اظهار الكراهة للمنكر، والاعراض عن فاعله

- ١- محمد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفّهرة . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب إلا أنه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أدنى الإنكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفّهرة .
- ٢- وعن محمد بن يحيى ، عن الحسين ، عن عليّ بن مهزيار ، عن النضر بن سويد ، عن درست ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله بعث ملكين إلى أهل مدينة

فلما إن كان يوم الواحد والعشرين أوحى الله إليه : لترجمن عما تصنع اتراجعني في امر قضيت ، اولار دن وجهك على دبرك ؟ ثم أوحى الله إليه قل لهم «وفي ذيله حكاية خروج النبي وموته ثم بعثه راجع .
تندم ما يدلّ على ذلك في ب ٣ ، ويأتى ما يدلّ عليه في ب ١٨ و ٣٨/٢ راجع ب ٣٩ و ٤١/٦ .

باب ٦ - فيه حديثان :

- (١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، ب : ج ٢ ص ٥٧ .
- (٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٣ فيه : فقال أحد الملكين لصاحبه : اما ترى هذا الداعي ، فقال قد رايتّه ولكن امضى لما امر به ربي ، فقال : لا ولكن لا احدث شيئا حتى اراجع ربي فعاد إلى الله .

ليقلبها «على أهلها» فلمّا انتهيا إلى المدينة فوجدا فيها رجلا يدعو ويتضرع «إلى أن قال : « فعاد أحدهما إلى الله ، فقال : يا ربّ إنتى انتهيت إلى المدينة فوجدت عبدك فلا نايدعوك ويتضرع إليك فقال: امض لما أمرتك به ، فإنّ ذا رجل لم يتمعر وجهه غيظا لى قطّ . أقول : وتقدّم مايدلّ على ذلك .

٧- باب وجوب هجر فاعل المنكر والتوصل الى ازالته

بكل وجه ممكن

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن عبد الأعلى قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : والله ما الناصب لنا حربا بأشدّ علينا مؤنة من الناطق علينا بما نكره ، فإذا عرفتم من عبد اذاعة فامشوا إليه فردوه عنها ، فإن قبلوا منكم وإلا فتحملوا عليه بمن يثقل عليه ويسمع منه ، فإن الرّجل منكم يطلب الحاجة فيلطف فيها حتّى تقضى فالطفوا فى حاجتى كما تلطفون فى حوائجكم ، فإن هو قبل منكم وإلا فادفنوا كلامه تحت أقدامكم الحديث .

٢ - وعن عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن صفوان بن يحيى عن البحار بن المغيرة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لا خذلن البرىء منكم بذنب السقيم ، ولم لا أفعل ويبلغكم عن الرّجل ما يشينكم ويشيننى فتجالسونهم وتحدّ ثوبهم فيمرّ بكم المارّ فيقول: هؤلاء شرّ من هذا ، فلو أنّكم إذا بلغكم عنه ما تكرهون زبرتموهم

يأتى مايدلّ على ذلك فى ب ٣٧/٥٧ . قوله : وتقدّم لعله من اشتباه النسخ ، ويؤيده ان الموجود فى الفهرست : وإشارة الى ما يأتى راجعه .

باب ٧ - فيه ٥ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٢٠ (باب الكتمان) يأتى صدره فى ٥ / ٣٢ ذيله : ولا تقولوا انه يقول ويقول فان ذلك يحمل على وعليكم اما والله لو كنتم تقولون ما أقول لأقررت انكم اصحابى ، هذا أبو حنيفة له اصحاب ، وهذا الحسن البصرى له اصحاب ، وانا امرء من قريش قد ولدنى رسول الله (ص) وعلمت كتاب الله وفيه بيان كل شىء ، بدء الخلق و امر السماء و امر الارض و امر الاولين و امر الآخرين و امر ما كان وما يكون كأنى انظر الى ذلك نصب عينى .

(٢) الاصول : ص ١٥٨ .

ونهيتموهم كان أبرّ بكم وبى .

٣ - وعنهم ، عن سهل ، عن ابن محبوب ، عن خطاب بن محمد ، عن الحارث بن المغيرة أن أبا عبد الله عليه السلام قال له : لا تحملن ذنوب سفهائكم إلى علمائكم « إلى أن قال : » ما يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل منكم ما تكرهون وما يدخل علمينا به إلا أن تأتوه فتؤنبوه وتعذّلوه وتقولوا له قولاً بليغاً ، قلت : جعلت فداك إذا لا يقبلون منا ، قال : اهجرهم واجتنبوا مجالسهم . ورواه ابن إدريس في (آخر السراير) نقلاً من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب ، عن أبي محمد ، عن الحارث بن المغيرة مثله .

٤ - محمد بن الحسن قال : قال الصادق عليه السلام لقوم من أصحابه : إنّه قد حقّ لي أن آخذ البري، منكم بالسقيم ، وكيف لا يحقّ لي ذلك وأنتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح فلا تنكرون عليه ولا نهجرونه ولا تؤذونه حتّى يترك . ورواه المفيد في (المقنعة) أيضاً مرسلًا .

(٢١٢٠٠) ٥ - وفي (المجالس والأخبار) بالإسناد الآتي عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو أنكم إذا بلغكم عن الرجل منكم شيء تمشيتم إليه فقلت : يا هذا إماماً أن تعزلنا وتجتنبنا ، وإماماً أن تكفّ عن هذا ، فإن فعل وإلا فاجتنبوه . أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك ويأتى ما يدلّ عليه .

(٣) الروضة : ص ١١٦ صدره : (قال لقيني أبو عبد الله عليه السلام في طريق المدينة فقال : ماذا أحارت ؟ قلت : نعم) وفيه : (على علمائكم . ثم مضى فاتيته فاستأذنت عليه فدخلت فقلت : لقيني فقلت . لا حملن ذنوب سفهائكم على علمائكم ، فدخلني من ذلك امر عظيم ، فقال : نعم أيمنكم) السرائر : ص ٤٧٤ راجعه .

(٤) يب : ج ٢ ص ٥٨ ، المقنعة : ص ١٣٠ فيه : شيء . يتركه .

(٥) المجالس والأخبار : ص ٥٩ . و الإسناد هكذا : محمد بن الحسن الطوسي ؛ قال أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم القزويني قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن وهبان الهنائي البصري قال حدثني أحمد بن إبراهيم بن أحمد قال : أخبرني أبو محمد الحسن بن علي بن بدالكريم الزعفراني قال : حدثني أحمد بن محمد بن خالد البرقي أبو جعفر قال : حدثني أبي عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم .

تقدم ما يدلّ على ذلك في الأبواب المتقدمة ، ويأتى ما يدلّ عليه في ب ١٥٨ و ١٧ و ٣٧ و ٣٨ .

٨- باب وجوب الغضب لله بما غضب به لنفسه .

١٠- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن بعض أصحابنا ، عن بشر بن عبدالله ، عن أبي عصمة قاضي مرو ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) قال : أوحى الله إلى شعيب النسي عليه السلام اني معذب من قومك مائة ألف: أربعين ألفاً من شرارهم ، وستين ألفاً من خيارهم ، فقال عليه السلام : يارب هؤلاء الأشرار ، فما بالأخيار ؟ فأوحى الله عز وجل إليه : داهنوا أهل المعاصي ولم يفضبوا لغضبي .

٢- وعنهم ، عن أحمد ، عن يعقوب بن يزيد رفعه قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان من خلق الله ، فمن نصرهما نصره الله ومن خذلهما خذله الله . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن أبي عبدالله وكذا الذي قبله .

٣- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن جعفر بن محمد ، عن عبدالله بن ميمون القداح ، عن أبي عبدالله عليه السلام عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال قال : موسى بن عمران عليه السلام : يا رب من أهلك الذين تظلمهم في ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك ؟ فأوحى الله إليه : الطاهرة قلوبهم ، والبرية أيديهم

باب ٨ - فيه ٢ احاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٢ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ اورد صدره في ١/٦ و ٢/٦ وقبله في ٣/١ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٧ فيه : (فمن نصرهما اعزه الله تعالى) اخرجه ايضا عنهما وعن الخصال ونواب الاعمال في ١/٢٠ .

(٣) المحاسن : ص ١٦ فيه : (والتربة أيديهم) و فيه : الذين يذكرون جلالى اذا ذكروا ربهم الذين يكتنفون بطاعتى كما يكتفى الصغير باللين . الذين يأوون الى مساجدى كما تأوى النسر الى اوكارها ، والذين يفضبون) وفي آخره : حرر (مكان) جرح

الذين يذكرون جلالي ذكر آبائهم » إلى أن قال : « والذين يغضبون لمحارمي إذا استحلّت مثل النمر إذا جرح .

٤- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن محمد بن موسى بن المتوكّل عن علي بن الحسين السّعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني ، عن محمد بن علي بن موسى بن جعفر ، عن أبيه عليه السلام قال : دخل موسى بن جعفر عليه السلام على هارون الرشيد وقد استخفه الغضب على رجل فأمر أن يضرب ثلاثة حدود ، فقال : انما تغضب لله ، فلا تغضب له بأكثر ممّا غضب لنفسه . أقول : وتهدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتي ما يدلّ عليه .

٩- باب وجوب أمر الأهلين بالمعروف ونهيهم عن المنكر .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل عن محمد بن عذافر ، عن إسحاق بن عمّار ، عن عبد الله بن علي بن مولى آل سام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما نزلت هذه الآية : « يا أيّها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا » جلس رجل من المسلمين يمكي ، وقال : أنا عجزت عن نفسي ، كلّفت أهلي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : حسبك أن تأمرهم بما تأمر به نفسك ، وتنهاهم عما تنهى عنه نفسك .

٢- وعنهم عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير ، في قول الله عز وجل : « قوا أنفسكم وأهليكم نارا » قلت : كيف أقيهم ؟ قال : تأمرهم بما أمر الله ، وتنهاهم عما نهاهم الله ، فإن أطاعوك كنتم قد وقيتهم ، وإن عصوك كنتم

(٤) المجالس : ص ١٣ (٦٢) .

تقدم ما يدلّ على ذلك في ب ٦ و ٧ ، راجع ب ١٥ و ١٧ و ١٨ و ٣٧ و ٣٨ .

باب ٩ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ ، الزهد : مخطوط ، تفسير القمي : ص ٦٨٨

فيه : (قلت : هذه نفسي أقيها ، فكيف أقي أهلي ؟) وفيه : عما نهاهم الله عنه .

قد قضيت ما عليك . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد وكذا الذي قبله .
 ٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن عثمان
 عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل « قوا أنفسكم
 وأهليكم نارا » كيف نقى أهلنا ؟ قال : تأمروهم وتنهونهم . الحسين بن سعيد
 في (كتاب الزهد) عن النضر بن سويد ، عن زرعة ، عن أبي بصير وذكر الحديث والذي
 قبله . ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أحمد بن إدريس عن أحمد بن
 محمد ، عن الحسين بن سعيد ، وكذا الذي قبله ، أقول : وتقدم ما يدل على ذلك
 عموما ، ويأتي ما يدل على عليه .

١٠- باب وجوب الاتيان بما يأمر به من الواجبات ، وترك ما ينهى

عنه من المحرمات •

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عمرو بن
 عثمان ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله
 تعالى : « فلمّا نسوا ما ذكّروا به أنجينّا الذين ينهون عن سوء » قال : كانوا ثلاثة
 أصناف : صنف ائتمروا وأمروا فنجوا ، وصنف ائتمروا ولم يأمروا فمسخوا ذرا ،
 وصنف لم يأتمروا ولم يأمروا فهلكوا . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه ،
 عن محمد بن يحيى ، عن سهل بن زياد نحوه .

٢- محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال في وصيته

(٣) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، الزهد : مخطوط ، تفسير القمي . . .

تقدم ما يدل على ذلك بعمومه في ب ١ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ١٩ و ٢٠ .

باب ١٠ - فيه ١٣ حديثاً :

(١) الروضة : ص ١٥٨ (ط ٢) الخصال : ج ١ ص ٥٠ فيه : (طلحة الشامي عن أبي جعفر عليه السلام)
 وفيه : فمسخوا وزا .

(٢) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٦ .

لولده محمد بن الحنفية : يا بني اقبل من الحكماء مواعظهم ، وتدبر أحكامهم ، وكن آخذ
الناس بما تأمر به ، وأكف الناس عما تنهى عنه ، وأمر بالمعروف تكن من أهله ،
فان استتمام الأمور عند الله تبارك وتعالى الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر .
(٢١٢١٠) ٣- وفي (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن
أحمد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : إنما يأمر
بالمعروف وينهى عن المنكر من كانت فيه ثلاث خصال : عامل « عالم خل » بما يأمر
به ، تارك لما ينهى عنه ، عادل فيما يأمر ، عادل فيما ينهى ، رفيق فيما يأمر ، رفيق
فيما ينهى .

٤- وفي (المجالس) عن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن يعقوب
ابن يزيد ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام الصّادق
عليه السلام : بهم يعرف الناجي ؟ فقال : من كان فعله لقوله موافقا فهو ناج ، ومن لم يكن
فعله لقوله موافقا فانهما ذلك مستودع .

٥- وعن جعفر بن محمد بن مسرور ، عن الحسين بن محمد بن عامر ، عن عبد الله
ابن عامر ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة ، عن علي بن
الحسين عليه السلام (في حديث وصف المؤمن والمنافق) قال : والمنافق ينهى ولا ينتهى ،
ويأمر بما لا يأتي .

٦- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال :
من نصب نفسه للناس إماما فعليه أن يبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره ، وليكن
تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه ، ومعلم نفسه ومودها أحق بالاجلال من معلم الناس
ومؤد بهم .

(٣) الخصال : ج ١ ص ٥٤ ، أخرجه عن روضة الواعظين في ٢/١٠ .

(٤) المجالس : ص ٢١٦ (٥٧٢) .

(٥) المجالس : ص ٢٩٥ ، تقدم متن الحديث عن كتب في ١٢ / ٤ و ١٢ / ٤٩ من جهاد النفس .

(٦) نهج البلاعة : القسم الثاني : ص ١٥٧ فيه : فليبدأ .

٧- قال : وقال ﷺ لرجل سأله أن يعظه : لا تكن ممن يرجوا لآخره بغير العمل « إلى أن قال : » ينهى ولا ينتهى ويأمر بما لا يأتي الحديث .

٨- قال : وقال ﷺ : وأمروا بالمعروف واثمروا به ، وانهموا عن المنكر وتناهوا عنه ، وإني ما أمرنا بالنهي بعد التناهي .

٩- قال : وقال ﷺ في خطبة له : فإنا لله وإنا إليه راجعون ، ظهر الفساد فلا منكراً مغير ، ولا زاجر مزدجر ، لعن الله الآمرين بالمعروف التاركين له ، والناهين عن المنكر العاملين به .

١٠- الحسن بن محمد الديلمي في (الارشاد) عن رسول الله ﷺ قال : قيل له : لأنامر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهي عن المنكر حتى ننهي عنه كله ؟ فقال : لا بل مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به كله ، وانهموا عن المنكر وإن لم تنتهوا عنه كله .

١١- قال : وقال ﷺ : رأيت ليلة أسرى بي إلى السماء قوما تقرض شفاهم بمقاريض من نار ، ثم ترمي ، فقلت ، يا جبرئيل من هؤلاء؟ فقال : خطباء امتك ، يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون .

١٢- محمد بن الحسن في (المجالس والأخبار) بإسناده الآتي ، عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ في وصيته له قال : يا أباذر يطلع قوم من أهل الجنة إلى قوم من أهل النار فيقولون : ما أدخلكم النار وإنما دخلنا الجنة بفضل تعليمكم وتأديبكم ؟ فيقولون : إنا كنا نأمركم بالخير ولا نفعله . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨١ .

(٨) نهج البلاغة لم نجد ذلك ، نعم في ص ٢١٩ في ذيل خطبة : وانهموا عن المنكر وتناهوا عنه ، فانما امرتم بالنهي بعد التناهي .

(٩) نهج البلاغة : ص . . .

(١٠) ارشاد الديلمي : ص ١٥ فيه : قالوا : يا وصي رسول الله «ص» : لأنامر .

(١١) ارشاد الديلمي : ص ١٦ فيه : ثم يرقى .

(١٢) المجالس والأخبار : ص ٣٣٥ فيه : بفضل تأديبكم وتعليمكم .

تقدم ما يدل على ذلك في ٢١/١٩ وب ٣٨ من جهاد النفس ، راجع ٤١/٦ ههنا .

١١- باب تحريم اسخاط الخالق في مرضاة المخلوق حتى الوالدين

ووجوب العكس •

(٢١٢٢٠) ١- محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر عليه السلام، لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله، ولا دين لمن دان بفرية باطل على الله، ولا دين لمن دان بجحود شيء من آيات الله.

٢- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام «أبي عبد الله» قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من طلب مرضاة الناس بما يسيخط الله عز وجل كان حامده من الناس ذاماً، ومن آثر طاعة الله عز وجل بما يغضب الناس كفاه الله عز وجل عداوة كل عدو، وحسد كل حسد، وبغى كل باغ، وكان الله له ناصراً وظهيراً. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن خالد مثله.

٣- وعنهم، عن أحمد، عن شريف بن سابق، عن الفضل بن أبي قرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كتب رجل إلى الحسين عليه السلام عظمي بحرفين، فكتب إليه: من حاول أمراً بمعصية الله كان أفوت لما يرجو، وأسرع لمجيء ما يحذر.

٤- وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النّوفلي، عن السّكوني، عن أبي عبد الله، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أرضى

باب ١١- فيه ١٢ حديثاً:

(١) الاصول: ص ٤٧٨ (من اطاع المخلوق).

(٢) الاصول: ص ٤٧٨ والفروع: ج ١ ص ٣٤٥، يب: ج ٢ ص ٥٨.

(٣) الاصول: ص ٤٧٨.

(٤) الاصول: ص ٤٧٨، الفروع: ج ٢ ص ٣٤٥: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله (ص):

سلطانا جائراً بسخط الله خرج عن دين الله .

٥ - وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله ﷺ : من طلب مرضاة الناس بما يسخط الله عز وجل كان حامده من الناس ذاماً . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبدالله بن محمد بن عيسى ، عن أبيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن السكوني مثله .

٦ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن صفوان بن يحيى ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تسخطوا الله برضى أحد من خلقه ، ولا تتمقربوا إلى الناس بتباعد من الله .
٧ - قال : ومن ألقا رسول الله ﷺ : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . ورواه الرضا في (نهج البلاغة) مرسل عن علي عليه السلام .

٨ - وفي (عيون أخبار) بأسانيد السابقة في إسباغ الوضوء عن الرضا عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : لا دين لمن دان بطاعة مخلوق في معصية الخالق .
٩ - وبإسناده يأتي في فعل المعروف إلى غير أهله ، عن الرضا عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أَرْضَى سلطاناً بما أسخط الله خرج من دين الله .

١٠ - وبإسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال : وبر الوالدين واجب وإن كانا مشركين ، ولا طاعة لهما في معصية الخالق ولا لغيرهما

(٥) الأصول : ص ٤٧٨ ، الفروع : ج ١ ص ٣٤٥ ، الخصال : ج ١ ص ٥ فيه : جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام . وفيه : من طلب رضى الناس بسخط الله جعل الله حامده .
(٦) الفقيه

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٣ ، نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٨٤ .

(٨) عيون أخبار الرضا : ص ٢٠٨ .

(٩) عيون أخبار الرضا : ص ٢٢٧ فيه : (خرج عن دين الله عز وجل) يأتي اسناد الحديث في ٣/٦ من فعل المعروف .

(١٠) عيون أخبار الرضا : ص ٢٦٧ . الخصال : ج ٢ ص ١٥٤ فيه : فإن كانا مشركين فلا تطعهما ولا غيرهما في معصية الخالق فإنه لا طاعة .

فأنه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق وفي (الخصال) بإسناده عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليه السلام في حديث شرايع الدين مثله .

(٢١٢٣٠) ١١ - وفي (كتاب التوحيد) عن علي بن أحمد الدقاق ، عن محمد بن

أبي عبد الله ، عن محمد بن إسماعيل البرمكي ، عن الحسين بن الحسن بن بردة ، عن العباس بن عمرو والفقيمي ، عن إبراهيم بن محمد العلوي ، عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال :

سمعتة يقول : ما اتقى الله يتقى ، ومن أطاع الله يطاع ، وقال : من أرضى الخالق لم يبال بسخط المخلوقين و من أسخط الخالق فقم أن يسخط الله عليه سخط

المخلوق الحديث . ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم ، عن المختار بن محمد ابن المختار ، وعن محمد بن الحسن ، عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعاً عن الفتح ابن يزيد مثله .

١٢- علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن جعفر بن أحمد ، عن عبيد الله بن

موسى ، عن الحسين بن علي بن أبي حمزة ، عن أبيه ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام

في قوله عز وجل : « واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً » كلاً سيكفرون

بعبادتهم ويكونون عليهم ضدّاً ، قال : ليس العبادة هي السجود والركوع إنما

هي طاعة الرّجال ، من أطاع المخلوق في معصية الخالق فقد عبده .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

(١١) التوحيد : ص ٤٤ ، الاصول : ص ٦٧ فيهما : (من اتقى الله) و الحديث طويل .

(١٢) تفسير القمي : ص ٤١٥ فيه : (عبد الله بن موسى قال حدثنا الحسن بن علي بن أبي حمزة) وفيه

بعد قوله : ضدّاً : يوم القيامة أي يكونون هؤلاء الذين اتخذوهم آلهة من دون الله عليهم ضدّاً ،

و يوم القيامة يترؤن منهم و من عبادتهم الى يوم القيامة ، ثم قال : ليس العبادة هي السجود

ولا الركوع .

٤ تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ٥٩ من وجوب الحج .

١٢- باب كراهة التعرض للذل .

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن الحسين « الحسن » عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبد الله بن حماد الأناصري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي الحسن الأحمسي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله فوض إلى المؤمن أموره كلها ، ولم يفوض إليه أن يكون ذليلاً ، أما تسمع الله عز وجل يقول : « والله العزة لرسوله وللمؤمنين » فالؤمن يكون عزيزاً ولا يكون ذليلاً ثم قال : إن المؤمن أعز من الجبل إن الجبل يستقل منه بالمعاول ، والمؤمن لا يستقل من دينه شيء . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن مثله .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الله عز وجل فوض إلى المؤمن أموره كلها ، ولم يفوض إليه أن يذل نفسه ، أما تسمع لقول الله عز وجل : « والله العزة لرسوله وللمؤمنين » فالؤمن ينبغي أن يكون عزيزاً ، ولا يكون ذليلاً يعزه الله بالآيمان والاسلام . وعن محمد بن أحمد ، عن « بن خل » عبد الله بن الصلت ، عن يونس عن سعدان ، عن سماعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله إلى قوله : ولا يكون ذليلاً .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الله بن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله تبارك وتعالى فوض إلى المؤمن كل شيء إلا إذلال نفسه .

٤- محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن خالد ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي

باب ١٣ - فيه ٣٠ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٣٤٤ ، يب : ج ٢ ص ٥٨ .

(٣٠٢) الأصول : ص ٣٤٤ .

(٤) الخصال : ج ١ ص ١٤ .

ابن الحسين عليه السلام قال : ما أحب أن لي بذل نفسي حمر النعم ، وما تجرعت جرعة أحب إلى من جرعة غيظ لا أكافي بها صاحبها . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

١٢- باب كراهة التعرض لما لا يطيق ، والدخول فيما يوجب الاعتذار

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن محبوب ، عن داود الرقي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه ، قيل له : وكيف يذل نفسه ؟ قال : يتعرض لما لا يطيق . ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن مفضل بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه ، قلت : بما يذل نفسه ؟ قال : «لا» يدخل فيما يعتذر منه . ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن خالد مثله .

٣- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن محمد بن سنان ، عن عمار بن مروان والحسين بن المختار ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إياك وما تعتذر منه فإن المؤمن لا يسي ولا يعتذر ، والمنافق يسي كل يوم ويعتذر .

٤- محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : الاستغناء عن العذر أعز من الصدق به . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٣ من الملابس ويأتي ما يدل عليه في ب ١٣ .

باب ١٣ - فيه ١٢ أحاديث :

(٢٠١) الفروع : ج ١ ص ٣٤٤ ، ب : ج ٢ ص ٥٨٠ .

(٢) الزهد ، مخطوط .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٢٣ .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١٢ .

١٤- باب استحباب الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات، والاقتصار على ما لا يثقل على المأمور ويذهب في الدين، وكذا النهي عن المكروهات

(٢١٢٤٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن حنظلة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يا عمر لا تحملوا على شيعةنا وارفقوا بهم ، فإن الناس لا يحملون ما تحملون .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسن بن محبوب عن عمارة بن أبي الأحوص ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله وضع الإيمان على سبعة أسهم : على البر ، والصدق ، واليقين ، والرضا ، والوفاء ، والعلم ، والحلم ، ثم قسم ذلك بين الناس ، فمن جعل فيه السبعة الأسهم فهو كامل محتمل ، وقسم لبعض الناس السهم ، ولبعضهم السهمين ، ولبعضهم الثلاثة حتى انتهوا إلى سبعة ثم قال : لا تحملوا على صاحب السهم سهمين ، ولا على صاحب السهمين ثلاثة فتبهظوهم ، ثم قال كذلك حتى انتهى إلى سبعة .

٣- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، وعن محمد بن يحيى ، عن

باب ١٤ - فيه ٩ أحاديث :

(١) الروضة : ص ٣٣٤ .

(٢) الاصول : ص ٣٢٩ (باب درجات الإيمان) .

(٣) الاصول : ص ٣٢٩ فيه : (عن رجل من أصحابنا سراج وكان خادما لابي عبد الله عليه السلام قال : بعثني أبو عبد الله عليه السلام في حاجة وهو بالحيرة أنا وجماعة من مواليه و قال : فانطلقنا فيها ثم رجعنا مفتنين ، قال : وكان فراشي في الحائر الذي كنا نزولا ، فجئت وأنا بهال فرميت بنفسى ، فبينما أنا كذلك إذ أنا بابي عبد الله عليه السلام قد قبل ، قال : فقال : قد أتيتك أوقال : جئت ، فاستويت جالسا وجلس عليه السلام صدر فراشي فسألني عما بعثني له فأخبرته فحمد الله ، ثم جرى ذكر قوم) وفيه : (ولا يقولان ما تقولون) وفيه : (قال : قلت : لاجعلت فداك قال : وهو عند الله ما ليس عندنا ، افتراه أطرحنا ، قال : قلت : لا والله جعلت فداك ما تفعل ، قال) أقول : لعل قوله .
مفتنين مصحف «معتين» بالعين المهملة .

أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً ، عن ابن فضال ، عن حسن بن الجهم ، عن أبي اليقظان عن يعقوب بن الضحاك ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) أنه جرى ذكر قوم ، قال : فقلت له : إنا لنبرأ منهم إنهم لا يتولون ماتقول ، قال : فقال : يتولّونا ولا يقولون ماتقولون تبرأون منهم ؟ قلت : نعم ، قال : فهوذا عندنا ما ليس عندكم فينبغي لنا أن نبرأ منكم « إلى أن قال : » فتولّوهم ولا تبرأوا منهم إن من المسلمين من له سهم ، ومنهم من له سهمان ، ومنهم من له ثلاثة أسهم ، ومنهم من له أربعة أسهم ، ومنهم من له خمسة أسهم ، ومنهم من له ستة أسهم ، ومنهم من له سبعة أسهم ، فليس ينبغي أن يحمل صاحب السهم على ما عليه صاحب السهمين ولا صاحب السهمين على ما عليه صاحب الثلاثة ، ولا صاحب الثلاثة على ما عليه صاحب الأربعة ، ولا صاحب الأربعة على ما عليه صاحب الخمسة ، ولا صاحب الخمسة على ما عليه صاحب الستة ، ولا صاحب الستة على ما عليه صاحب السبعة ، وسأضرب لك مثلاً ، إن رجلاً كان له جار وكان نصرانياً فدعاه إلى الإسلام وزيّنه له فأجابه ، فأتاه سحيراً فقرع عليه الباب ، فقال : من هذا ؟ قال : أنا فلان ، قال : وما حاجتك ؟ قال توضأ والبس ثوبيك ومرتّبنا إلى الصلاة ، قال : فتوضأ والبس ثوبيه وخرج معه ، قال : فصلّيا ماشاء الله ، ثم صلّيا الفجر ، ثم مكثا حتّى أصبحا ، فقام الذي كان نصرانياً يريد منزله ، فقال الرجل : أين تذهب النهار قصير ، والذي بينك وبين الظهر قليل ، قال : فجلس معه إلى أن صلّى الظهر ، ثم قال : وما بين الظهر والعصر قليل ، فاحتبسه حتّى صلّى العصر ، قال : ثم قام وأراد أن ينصرف إلى منزله فقال له : إن هذا آخر النهار وأقلّ من أوّله ، فاحتبسه حتّى صلّى المغرب ، ثم أراد أن ينصرف إلى منزله فقال له : إنّما بقيت صلاة واحدة ، قال : فمكث حتّى صلّى العشاء الآخرة ثم تفرّقا ، فلمّا كان سحيراً غدا عليه ف ضرب عليه الباب ، فقال : من هذا ؟ قال : أنا فلان ، قال : وما حاجتك ؟ قال : توضأ والبس ثوبيك واخرج فصل ، قال : اطلب لهذا الدين من هو أفرغ منّي ، وأنا إنسان مسكين وعليّ عيال ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : أدخله في شيء ، أخرجه منه ، أو قال : أدخله من مثل ذه وأخرجه من مثل هذا .

٤ - وعن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن موسى ، عن أحمد بن عمر ، عن يحيى ابن أبان ، عن شهاب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لو علم الناس كيف خلق الله تبارك وتعالى هذا الخلق لم يلم أحد أحداً ، فقلت : أصلحك الله فكيف ذلك ؟ فقال إن الله خلق أجزاءً بلغ بها تسعة وأربعين جزءاً ، ثم جعل الأجزاء أعشاراً ، فجعل الجزء عشرة أعشار ، ثم قسمه بين الخلق فجعل في رجل عشر جزء ، وفي آخر عشرى جزء حتى بلغ به جزءاً تاماً ، وفي آخر جزءاً وعشري جزء ، وآخر جزءاً وثلاثة أعشار جزء حتى بلغ به جزئين تامين ، ثم بحساب ذلك حتى بلغ بأرفعهم تسعة وأربعين جزءاً ، فمن لم يجعل فيه إلا عشر جزء لم يقدر أن يكون مثل صاحب العشرين ، وكذلك صاحب العشرين لا يكون مثل صاحب الأعشار ، وكذلك من تم له جزء لا يقدر على أن يكون مثل صاحب الجزئين ولو علم الناس أن الله عز وجل خلق هذا الخلق على هذا لم يلم أحد أحداً .

٥ - وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن بعض أصحابه ، عن الحسن بن علي بن أبي عثمان ، عن محمد بن عثمان ، عن محمد بن حماد الخزّاز ، عن عبد العزيز الفراء قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا عبد العزيز إن الإيمان عشر درجات بمنزلة السلم يصعد منه مرقاة بعد مرقاة ، فلا يقولن صاحب الاثنين لصاحب الواحد لست على شيء حتى ينتهي إلى العاشرة ، فلا تسقط من هو دونك فيسقطك من هو فوقك ، وإذا رأيت من هو أسفل منك بدرجة فارفعه إليك برفق ، ولا تحملن عليه ما لا يطيق فتكسره ، فإن من كسر مؤمناً فعليه جبره . ورواه الصدوق في (الخصال) عن محمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد ، عن أبي عبد الله الرّازي عن الحسن بن علي بن أبي عثمان مثله . وعنه ، عن الصفار ، عن الحسين بن معاوية ، عن محمد بن حماد نحوه وزاد في الرّواية : وكان المقداد في الثامنة وابوذر في التاسعة ، وسلمان في العاشرة .

٦- وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن سدير قال: قال أبو جعفر عليه السلام : إن المؤمنين على منازل ، منهم على واحدة ، ومنهم على اثنتين ، ومنهم على ثلاث ، ومنهم على أربع ، ومنهم على خمس ، ومنهم على ست ، ومنهم على سبع ، فلوز هبت تحمل على صاحب الواحدة اثنتين لم يقو ، وعلى صاحب الثنتين ثلاثاً لم يقو ، وعلى صاحب الثلاث أربعاً لم يقو ، وعلى صاحب الأربع خمساً لم يقو ، وعلى صاحب الخمس ستاً لم يقو ، وعلى صاحب الست سبعة لم يقو ، وعلى هذه الدرجات .

٧- وعنه عن أحمد بن علي بن الحكم ، عن محمد بن سنان ، عن الصّباح بن سيابة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أنتم والبرائة ببر ، بعضهم من بعض ، إن المؤمنين بعضهم أفضل من بعض ، و بعضهم أكثر صلاة من بعض ، وبعضهم أنفذ بصرأ « بصيرة خل » من بعض وهي الدرجات .

٨ - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن القاسم ابن محمد الاصفهاني ، عن المنقري ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : كان آخر ما أوصى به الخضر موسى عليه السلام قال : لا تعيّن أحداً بذنب ، وإن أحب الأمور إلى الله ثلاثة : القصد في الجدة ، والعفو في المقدرة ، والرفق بعباد الله ، ومارفق أحد بأحد في الدنيا إلا رفق الله به يوم القيامة ، ورأس الحكمة مخافة الله عز وجل .

٩- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن عمّار بن أبي الأحوص قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن عندنا قوما يتولّون بأمر المؤمنين عليهم السلام ويفضّلونه على الناس كلّهم ، وليس يصفون ما نصف من فضلكم ، أنت ولاهم؟ فقال لي: نعم في الجملة ، أليس عند الله مالم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولرسول الله

(٧ و ٦) الاصول : ص ٣٣١ .

(٨) الخصال : ج ١ ص ٥٤ .

(٩) الخصال : ج ٢ ص ٨ فيه : وكان الكافر يرفق المؤمن فاحب المؤمن للكافر الاسلام ولم يزل يزين الاسلام ويحببه الى الكفر حتى اسلم .

تعالى عند الله ما ليس لنا ، وعندنا ما ليس عندكم ، وعندكم ما ليس عند غيركم إن الله وضع الاسلام على سبعة أسهم : على الصبر والصدق واليقين والرضا والوفاء والعلم والحلم ، ثم قسم ذلك بين الناس ، فمن جعل فيه هذه السبعة الأسهم فهو كامل محتمل ، ثم قسم لبعض الناس الأسهم ، ولبعضهم السهمين ، ولبعض الثلاثة الأسهم ولبعض الأربعة الأسهم ، ولبعض الخمسة الأسهم ، ولبعض الستة الأسهم ، ولبعض السبعة الأسهم ، فلا تحملوا على صاحب السهم سهمين ، ولا على صاحب السهمين ثلاثة أسهم ، ولا على صاحب الثلاثة أربعة أسهم ، ولا على صاحب الأربعة خمسة أسهم ولا على صاحب الخمسة ستة أسهم ، ولا على صاحب الستة سبعة أسهم فثقلوهم وتنفروهم ، ولكن ترفقوا بهم وسهّلوا لهم المدخل ، وسأضرب لك مثلاً تعتبر به إنّه كان رجل مسلم ، وكان له جار كافر ، وكان الكافر يرافق المؤمن ، فلم يزل يزيّن له الاسلام حتّى أسلم ، فغدا عليه المؤمن فاستخرجه من منزله فذهب به إلى المسجد ليصلّي معه الفجر جماعة ، فلمّا صلّى قال له : لو قدنا نذكر الله حتّى تطلع الشمس ، فقعد معه ، فقال له : لو تعلّمت القرآن إلى أن تزول الشمس وصمت اليوم كان أفضل ، فقعد معه وصام حتّى صلّى الظهر والعصر ، فقال له : لو صبرت حتّى تصلّي المغرب والعشاء الآخرة كان أفضل ، فقعد معه حتّى صلّى المغرب والعشاء الآخرة ثم نهضا ، وقد بلغ مجهوده ، وحمل عليه ما لا يطيق ، فلمّا كان من الغد غدا عليه وهو يريد مثل ما صنع بالأمس ، فدق عليه بابه ، ثم قال له : اخرج حتّى نذهب إلى المسجد ، فأجابه أن انصرف عني فإنّ هذا دين شديد لا أطيعه ، فلا تخرقوا بهم ، أما علمت أن امارة بني امية كانت بالسيف والعسف والجور ، وأن إمامتنا بالرفق والتألف والوقار والنقيّة وحسن الخلطة والورع والاجتهاد ، فرغبوا الناس في دينكم وفي ما انتم فيه .

١٥ - باب وجوب الحب في الله ، والبغض في الله ، والاعطاء في الله

والمنع في الله •

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد بن محمد بن خالد ، وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وسهل بن زياد جميعاً ، عن ابن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن أبي عبيدة الحذاء ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله فهو ممن كمل إيمانه .

(٢١٢٥٠) ٢- وبالإسناد عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن سعيد الأعرج عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : من أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله ، وتبغض في الله وتعطي في الله ، وتمنع في الله . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال وفي المجالس) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب مثله .

٣- وبالإسناد عن ابن محبوب ، عن محمد بن النعمان الأحمول ، عن سلام بن المستنير ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : ودّ المؤمن « للمؤمن خ » في الله من أعظم شعب الإيمان ألا ومن أحب في الله وأبغض في الله وأعطى في الله ومنع في الله فهو من أصفياء الله . ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب وكذا الذي قبله وكذا الحديث الأول .

٤- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن

باب ١٥ - فيه ٢١ حديثاً :

- (١) الاصول : ص ٣٦٩ ، المحاسن : ص ٢٦٣ .
 (٢) الاصول : ص ٣٦٩ ، ثواب الأعمال : ص ٩٢ ، المجالس : ص ٣٤٥ (٨٥م) المحاسن : ص ٢٦٣ .
 (٣) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٣ فيه : قال قال رسول الله (ص) .
 (٤) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٥ فيه : حتى يعرفوا بالمتحابين في الله . ثواب الأعمال : ص ٨٣ .

عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول ، إن المتحابين في الله يوم القيامة على منابر من نور ، قد اضاء نور وجوههم ونور اجسادهم ونور منابرهم على كل شيء ، حتى يعرفوا به ، فيقال : هؤلاء المتحابون في الله .

ورواه البرقي في (المحاسن) عن الحسن بن عليّ الوشاء نحوه ، وعن أبيه مرسلًا عن أبي جعفر عليه السلام نحوه ، ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن عليّ بن فضال ، عن أبي الحسن عليه السلام نحوه .

٥ - وعن عدة من اصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن عليّ ، عن

عمر بن جبلة ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : المتحابون في الله يوم القيامة على ارض زبرجدة خضراء في ظل عرشه عن يمينه - وكلمنا يديه يمين - وجوههم أشدّ بياضا ، وأضوء من الشمس الطالعة يغبطهم بمنزلتهم كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ، يقول الناس : من هؤلاء ؟ فيقال : هؤلاء المتحابون في الله

٦ - وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن

أبي حمزة الثمالي ، عن عليّ بن الحسين عليه السلام قال : إذا جمع الله الأولين والآخرين قام مناد فنادى يسمع الناس فيقول : اين المتحابون في الله ؟ قال : فيقوم عنق من الناس فيقال لهم : اذهبوا إلى الجنة بغير حساب ، قال : فتلقاهم الملائكة فيقولون إلى أين ؟ فيقولون : إلى الجنة بغير حساب ، قال : ويقولون : وأي ضرب انتم من الناس ؟ فيقولون : نحن المتحابون في الله ، قال : فيقولون : أي شيء كانت أعمالكم ؟ قالوا : كننا نحب في الله ونبغض في الله ، قال : فيقولون : نعم أجر العاملين .

(٥) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٤ فيه : [محمد بن جبلة الاحمسي] وفيه : اشد بياضا من الثلج .

(٦) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٤ فيه : [قام مناد ينادى بصوت يسمع] وفيه : اي حزب انتم .

٧- وعنهم ، عن أحمد ، عن علي بن حسان ، عن عمن ذكره ، عن داود بن فرقد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاث من علامات المؤمن : علمه بالله ، ومن يحب ، ومن يبغض ورواه البرقي في (المحاسن) وكذا الحديثان قبله .

٨- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى الحلبي ، عن بشير الكناسي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قد يكون حب في الله ورسوله ، وحب في الدنيا ، فما كان في الله ورسوله فتوابعه على الله وما كان في الدنيا فليس بشيء . ورواه الصدوق في (كتاب الإخوان) بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن النضر بن سويد مثله .

٩- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو ، وأنس بن محمد ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه ، عليه السلام في (وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام) قال : يا علي من أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله .

١٠- وفي (عيون الأخبار) بأسانيده الآتية عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام في كتابه إلى المأمون قال : وحب أولياء الله عز وجل واجب ، وكذلك بغض أعدائهم والبراءة منهم ومن أئمتهم .

١١- وفي (كتاب الإخوان) باسناده عن حمران بن أعين ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن لله عموداً من زبرجد أعلاه معقود بالعرش ، وأسفله في تخوم الأرضين السابعة عليه سبعةون ألف قصر في كل قصر سبعةون ألف مقصورة ، في كل مقصورة سبعةون ألف حوراء ، قد أعد الله ذلك للمتجائبين في الله ، والمتباعدين في الله .

(٧) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٣ .

(٨) الاصول : ص ٣٧١ ، مصادقة الإخوان : ص ٣٢ ، المحاسن : ص ٢٦٥ .

(٩) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٧ .

(١٠) عيون أخبار الرضا : ص ٢٦٧ .

(١١) مصادقة الإخوان : ص ٢٢ فيه : والمتباعدين في الله .

(٢١٢٦٠) ١٢- الحسن بن محمد الديلمي في (الارشاد) عن الباقر عليه السلام قال :
 احب حبيب آل محمد ﷺ وإن كان فاسقاً زانيا ، وابغض مبغض آل محمد ﷺ
 وإن كان صواباً قوَّاماً .

١٣- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن
 رئاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أحبَّ الله و أبغض الله و أعطى الله فهو ممن
 كمل إيمانه .

١٤- وعنه عليه السلام قال : من أوثق عرى الإيمان أن تحبَّ الله ، وتبغض الله ، وتعطي
 في الله ، وتمنع في الله .

١٥- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن أحمد
 ابن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن محمد بن الحسن الصفار ، عن أحمد
 ابن محمد بن عيسى ، عن محمد بن أبي عمير ، عن صباح الحداد ، عن أبي حمزة الثمالي
 عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عن آبائه عليه السلام عن رسول الله ﷺ (في حديث) قال :
 إذا كان يوم القيامة ينادى مناد من الله عز وجل يسمع آخرهم كما يسمع أولهم
 فيقول : أين جيران الله جل جلاله في داره ؟ فيقوم عنق من الناس فتستقبلهم زمرة
 من الملائكة فيقولون : ما كان عملكم في دار الدنيا فصرتم اليوم جيران الله تعالى
 في داره ؟ فيقولون : كنّا نتحاب في الله ، ونتوازر في الله تعالى قال : فينادي مناد من
 عند الله تعالى : صدق عبادي خلّوا سبيلهم ، فينطلقون إلى جوار الله في الجنة بغير
 حساب ، ثم قال : أبو جعفر عليه السلام : فيؤلاء جيران الله في داره يخاف الناس ولا يخافون
 ويحاسب الناس ولا يحاسبون .

(١٢) ارشاد الديلمي أخرجه عن المعاصن في ١٧/١٩ .

(١٤ و ١٣) الزهد : مخطوط .

(١٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٦٣ تقدم صدره في ج ٥ في ١١٢/١٠ من احكام العشرة وفي ١٩/١٥ من جهاد النفس .

١٦- أحمد بن محمد بن خالد في (المحاسن) عن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز بن عبدالله ، عن فضيل بن يسار قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الحب والبغض أمن الإيمان هو ؟ فقال : وهل الإيمان إلا الحب والبغض ، ثم تأول هذه الآية : وحبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الرشدون . ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه عن ابن أبي عمير ، عن حريز مثله .

١٧- وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن صفوان الجمال ، عن أبي عبيدة زياد الحذاء ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) أنه قال له : يا زياد ويحك وهل الدين إلا الحب ؟ ألا ترى إلى قوله : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم » ألا ترى قول الله لمحمد ﷺ : « حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم » وقال : « يحبون من هاجر إليهم » فقال : الدين هو الحب ، والحب هو الدين .

١٨- وعن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن عمارة بن مروان ، عن محمد بن عجلان عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ويل لمن يبدل نعمة الله كفرًا ، طوبى للمتحابين في الله .

١٩- وعن محمد بن خالد الأشعري ، عن إبراهيم بن محمد الأشعري ، عن حسين ابن مصعب قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من أحب الله وأبغض عدوه لم يبق له لوتر وتره في الدنيا ثم جاء يوم القيامة بمثل زبد البحر ذنوبًا كفرها الله له .

٢٠- وعن علي بن محمد القاساني ، عن ذكره ، عن عبدالله بن القاسم الجعفري

(١٦) المحاسن : ص ٢٦٢ فيه : ثم تلا هذه الآية . الاصول : ص ٢٧٠ ، في اسناد الكافي وهم لان المعروف واسطة حماد بن حريز وابن أبي عمير ، والموجود في الكافي ومرآت العقول : على ابن إبراهيم عن أبيه ، عن حماد ، عن حريز . وهو لا يخلو ايضًا من وهم .

(١٧) المحاسن : ص ٢٦٢ .

(١٨ و ١٩) المحاسن : ص ٢٦٥ .

(٢٠) المحاسن : ص ٢٦٦ راجعه ، الاخوان : ص ٢٢ .

قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : حبّ الأبرار للأبرار ثواب للأبرار ، وحبّ الأبرار للأبرار فضيلة للأبرار ، وحبّ الفجار للأبرار زين للأبرار ، وبغض الأبرار للفجار خزي على الفجار . ورواه الصدوق في (كتاب الاخوان) بسنده عن عبد الله بن القاسم الجعفي مثله .

٢١- وبهذا الاسناد قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من وضع حبه في غير موضع فقد تعرض للقطيعة . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ويأتي ما يدلّ عليه .

١٦- باب استحباب اقامة السنن الحسنة ، واجراء عادات الخير والامر

بها وتعليمها ، وتحريم اجراء عادات الشر .

(٢١٢٧٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أحمد بن محمد البرقي ، عن علي بن الحكم ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من علّم خيراً فله مثل أجر من عمل به قلت : فان علّمه غيره يجرى ذلك له ؟ قال : إن علّمه الناس كلّهم جرى له ، قلت : فان مات ؟ قال : وإن مات .

٢- وعنه ، عن أحمد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن العلاء بن رزين ، عن أبي عبيدة الحنفية ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من علّم باب هدى فله مثل أجر من عمل به ، ولا ينقص أولئك من أجورهم شيئاً ، ومن علّم باب ضلال كان عليه مثل أوزار من عمل به ولا ينقص أولئك من أوزارهم شيئاً .

٣- محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الأعمال) عن النبي صلى الله عليه وآله قال : الدّال على

(٢١) المعاصن : ص ٢٦٦ .

تقدم ما يدلّ على ذلك في ج ٤ في ٢ و ١/٣٥ من الصوم المدوب وفي ٤/٣١ من جهاد النفس و ٢٢/١ و ٢٣/٥ منه وهنا في ب ٨ ، ويأتي ما يدلّ عليه في ب ١٧ و ١٨ وفي ٢٨/١٢ .

باب ١٦ - فيه ١١ حديثاً :

(٢١) الاصول : ص ١٧ .

(٣) ثواب الاعمال أخرجه عنه وعن الفقيه في ١/١٩ وعن الكافي والخصال والفقيه في ١/٥ من فعل المعروف .

الخير كفاعله .

٤ - وعن أحمد بن محمد ، عن أبيه ، عن محمد بن أحمد ، عن أبي عبد الله البرقي^١ عمن رواه ، عن أبان ، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا يتكلم الرجل بكلمة حق يؤخذ بها إلا كان له مثل أجر من أخذ بها ، ولا يتكلم بكلمة ضلال يؤخذ بها إلا كان عليه مثل وزر من أخذ بها .

٥ - وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن هيمون القدّاح عن أبي جعفر عليه السلام قال : أيّما عبد من عباد الله سنّ سنة هدى كان له مثل أجر من عمل بذلك من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، وأيّما عبد من عباد الله سنّ سنة ضلال كان عليه مثل وزر من فعل ذلك من غير أن ينقص من أوزارهم شيء . شيئاً خـل ،

٦ - وفي (الأمال) عن محمد بن عليّ ، عن عليّ بن إبراهيم عن محمد بن عيسى ، عن منصور ، عن هشام بن سالم ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : ليس يتبع الرجل بعد موته من الأجر إلا ثلاث خصال : صدقة أجزاها في حياته فهي تجري بعد موته ، وسنة هدى سنّها فهي يعمل بها بعد موته ، وولد صالح يستغفر له .

ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن عيسى ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد مثله .

٧ - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب ، عن إسماعيل الجعفي قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : من استنّ بسنة عدل فاتبع كان له أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن استنّ سنة جور فاتبع كان عليه مثل وزر من عمل به من غير أن ينقص من أوزارهم شيء .

(٥٤) ثواب الاعمال : ص ٧٣ .

(٦) المجالس : ص ٢٦ ، الفروع : ج ٢ ص ٢٥٠ فيه : ولد صالح يدعو له ، ب : ج ٢ ص ٣٩٨ ، فيه : (سنة هوسنها) اورده أيضا في ١/١ من الوقوف والصدقات .

(٧) المحاسن : ص ٢٦ ، فيه : (من غير أن ينقص) وفيه : سنة جور .

٨- وعن الحسين بن سيف ، عن أخيه عليّ ، عن أبيه سيف بن عميرة ، عن أبي جعفر عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من تمسك بسنتي في اختلاف أمتي كان له أجر مائة شهيد .

٩- وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر ، عن أبان بن محمد البجلي ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من عمل باب هدى كان له أجر من عمل به ولا ينقص أولئك من أجورهم ، ومن عمل باب ضلال كان عليه مثل وزر من عمل به ولا ينقص أولئك من أوزارهم .

١٠- وعن الحسن بن عليّ بن يقطين ، عن سعدان بن مسلم ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مامن مؤمن سنّ على نفسه سنة حسنة أو شيئاً من الخير ثم حال بينه وبين ذلك حائل إلا كتب الله له ما أجرى على نفسه أيام الدنيا (٢١٢٨٠) ١١- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن عليّ عليه السلام في خطبة له قال : وما أحدثت بدعة إلا تركت بها سنة ، فاتقوا البدع ، والزموا المهيمن إن عوازم الأمور أفضلها ، وإن محدثاتها شرارها . أقول : ويأتي ما يدلّ على ذلك في الوقوف .

١٧- باب وجوب حب المؤمن وبغض الكافر وتحريم العكس

(٨) المعاصن : ص ٢٦ .

(٩) المعاصن : ص ٢٧ في الموضعين : (من علم) ويناسبه عنوان الباب : باب من علم باب هدى .

(١٠) المعاصن : ص ٢٨ .

(١١) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ٢٨٢ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ٣٠/٣ من الاحتضار وفي ج ٤ في ١/٣٥٢ من الصوم المندوب

وفي ١/٥ من الجهاد وفي ١/٢١ هنا ، راجع ١/١٨ و ٤١/٦٠ . ويأتي ما يدل عليه في ب ١ من الوقوف والصدقات .

باب ١٧ - فيه ١٩ حديثاً :

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري جميعا عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الرجل ليحببكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله الجنة بحببكم ، وإن الرجل ليبغضكم وما يعلم ما أنتم عليه فيدخله الله ببغضكم النار .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر وابن فضال جميعا عن صفوان الجمال ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما التقى مؤمنان قط إلا كان أحدهما أشدّهما حبّا لأخيه . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أحمد بن محمد بن أبي نصر مثله .

٣- وعنهم ، عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة بن مهران ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المسلمين يلتقيان فأفضلهما أشدّهما حبّا لصاحبه .

٤- وعنهم ، عن أحمد ، عن محمد بن عيسى ، عن علي بن يحيى فيما أعلمه عن عمرو بن مدرك ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه : أي عرى الإيمان أوثق ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ، وقال بعضهم : الصلاة ، وقال بعضهم : الزكاة ، وقال بعضهم : الصوم ، وقال بعضهم : الحج والعمرة ، وقال بعضهم : الجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لكل ما قلتم فضل ، وليس به ، ولكن أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله ، وتوالي أولياء الله ، والتبؤى من أعداء الله .

ورواه البرقي في (المحاسن) بالإسناد المذكور مثله . ورواه الصدوق في (معاني الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن محمد بن عيسى ، عن علي بن يحيى ، عن علي بن مروق ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

(١) الاصول : ص ٣٧٠ (باب الحب في الله) .

(٢) الاصول : ص ٣٧١ ، المحاسن : ص ٣٦٣ فيه : وفي حديث آخر اشدهما حبّا لصاحبه .

(٣) الاصول : ص ٣٧١ ، رواه البرقي في المحاسن : ص ٢٦٤ .

(٤) الاصول : ص ٣٧٠ ، المحاسن : ص ٢٦٤ فيه : أبي الحسن علي بن يحيى ، معاني الأخبار :

٥- وعن الحسين بن محمد ، عن محمد بن عمران السبيعي ، عن عبد الله بن جبلة عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كل من لم يحب علي الدين ولم يبغض علي الدين فلا دين له .

٦- وبالإسناد الآتي عن أبي عبد الله عليه السلام (في وصيته لأصحابه) قال : أحبوا في الله من وصف صفتكم ، وابغضوا في الله من خالفكم ، وابدلوا مودتكم ونصيحتكم لمن وصف صفتكم ، ولا تبدلوا لمن يرغب عن صفتكم .

٧- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار وعيون الأخبار و المجالس وصفات الشيعة والعلل) عن محمد بن أبي القاسم الاسترابادي ، عن يوسف بن محمد بن رباد و علي بن محمد بن سيار ، عن أبيهما عن الحسن بن علي العسكري ، عن آبائه عليهم السلام إن رسول الله ﷺ قال لبعض أصحابه ذات يوم : يا عبد الله أحب في الله وابغض في الله ، ووال في الله ، وعاد في الله ، فإنه لن « لا خ ل » تنال ولاية الله إلا بذلك ، ولا يجد رجل طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصيامه حتى يكون كذلك وقد صارت مواخاة الناس يومكم هذا أكثرها في الدنيا عليها يتوادون ، وعليها يتباغضون ، وذلك لا يغني عنهم من الله شيئاً ، فقال الرجل : يا رسول الله فكيف لي أن أعلم أنتي قد واليت في الله ، وعاديت في الله ، ومن ولي الله حتى أواليه ، ومن عدوه حتى أعاديه؟ فأشار له رسول الله ﷺ إلى علي عليه السلام فقال : أترى هذا؟ قال : بلى ، قال : ولي هذا ولي الله فواله ، وعدوه هذا عدو الله فعاده ، وال ولي هذا ولوائه قاتل إبيك وولدك ، وعاد عدو هذا ولو أنه أبوك أو ولدك .

(٥) الأصول : ص ٣٧١ .

(٦) الروضة : ص ١٢ فيه : « ولا تبدلوا لمن يرغب عن صفتكم وعاداكم لميها وبني لكم الفوائل » والعديد طويل .

(٧) معاني الأخبار : ص ١١٣ ، عيون الأخبار : ص ١٦١ ، المجالس : ص ٨ ، صفات الشيعة : ص ٢٥ فيه : فانك لاتنال ، علل الشرائع : ص ٥٨ فيه وفي المجالس والمعاني : محمد بن القاسم .

٨ - وفي (كتاب الخصال) عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن الصلت (٥) عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن ربيع بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حبَّ الرجل دينه حبَّه لا خوانه.

٩ - وفي (صفات الشيعة) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد، عن الحسن بن علي الخزّاز قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: إنَّ ممَّنْ ينتحل مودَّةً أهل البيت من هو أشدَّ فتنةً على شيعتنا من الدجال، فقلت: بماذا؟ قال: بموالاة أعدائنا، ومعاداة أوليائنا إنَّه إذا كان كذلك اختلط الحقُّ بالباطل، واشتبه الأمر فلم يعرف مؤمن من منافق.

(٢١٢٩٠) ١٠ - وعن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن أحمد بن محمد بن محمد، عن ابن أبي نجران قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: من عادى شيعتنا فقد عادانا، ومن والاهم فقد والانا، لأنَّهم منَّا خلقوا من طينتنا، من أحبَّهم فهو منَّا، ومن أبغضهم فليس منَّا والى إن قال: من ردَّ عليهم فقد ردَّ على الله، ومن طعن عليهم فقد طعن على الله، لأنَّهم عباد الله حقًّا، وأولياؤه صدقا، والله وإنَّ أحدهم أشفع في مثل ربعة ومضرف يشفعه الله فيهم لكرامته على الله عزَّ وجل.

١١ - و عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن السعد آبادي، عن أحمد بن محمد بن

(٨) الخصال : ج ١ ص ٥ فيه : محمد بن أحمد بن علي بن الصلت . (*) جليل القدر ومدوح كما ذكره الصدوق في أول كتاب اكمال الدين . «منه ره»
(٩) صفات الشيعة : ص ٦ .

(١٠) صفات الشيعة : ص ٣ فيه : «لأنهم خلقوا» فيه : ينظرون بنور الله و يتقبلون في رحمة الله ، ويفوزون بكرامة الله ، مامن احد من شيعتنا يمرض الا مرضنا لمرضه ، ولا فتمت الا اغتمنا لغمه ، ولا يفرح الا فرحنا لفرحه ، ولا يغيب احد من شيعتنا اين كان في الارض او غربها (كذا) ومن ترك من شيعتنا ديننا فهو علينا ، ومن ترك منهم مالا فهو لورثته ، شيعتنا يقومون بالصلاة ، و يؤتون الزكاة ، و يعجون البيت الحرام ، و يصومون شهر رمضان ، و يوالون اهل البيت عليهم السلام ، و يبرؤون من أعدائنا ، اولئك اهل الايمان والتقوى ، و اهل الورع والتقوى ، من رداه .

(١١) صفات الشيعة : ص ٥ .

خالد ، عن ابن فضال ، عن الرضا عليه السلام قال : من والى أعداء الله فقد عادى أولياء الله ، ومن عادى أولياء الله فقد عادى الله ، وحق على الله أن يدخله نار جهنم .

١٢- وفي (المجالس و صفات الشيعة) عن محمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس ، عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن الحسين بن زيد ، عن محمد بن سنان ، عن العلاء بن الفضيل ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : من أحب كافرا فقد أبغض الله ، ومن أبغض كافرا فقد أحب الله ، ثم قال عليه السلام : صديق عدو الله عدو الله .

١٣- وفي (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن صالح بن سهل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أحببنا وأبغض عدونا في الله من غير ترة وترها إياه في شيء من الدنيا ثم مات على ذلك فلقى الله وعليه مثل زبد البحر ذنوبا غفرها الله له .

١٤- و عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن جميل بن دراج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من فضل الرجل عند الله محبته لأخوانه ، ومن عرفه الله محبة أخوانه أحببه الله ، ومن أحببه الله وفاء أجره يوم القيامة .

١٥- وعن أبيه ، عن علي بن الحسين الكوفي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام قال : إن الله عز وجل إذا أراد أن يصيب أهل الأرض بعباد يقول : لولا الذين يتحابون في ، ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالأشجار لولا هم لأنزلات عليهم عذابي .

(١٢) المجالس : ص ٣٦٠ (٨٨م) صفات الشيعة : ص ٦ .

(١٣) ثواب الأعمال : ص ٩٣ فيه : (لشيء من امر الدنيا) وفيه : وعليه من الذنوب مثل زبد البحر غفرها الله له .

(١٤) ثواب الأعمال : ص ١٠٠ .

(١٥) ثواب الأعمال : ص ٩٦ ، أخرجه أيضا في ج ٢ في ٨/٣ من أحكام المساجد و أخرجه نحوه بإسناد آخر في ٩٤/٢١ من جهاد النفس .

١٦ - وفي (عيون الأخبار) بإسناده عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليه السلام في كتابه الى المأمون قال: وحب أولياء الله واجب وكذلك بغض أعداء الله، والبراءة منهم ومن أئمتهم . وفي (الخصال) بإسناده عن الأعمش عن الصادق عليه السلام في حديث شرائع الدين نحوه .

١٧ - وفي (عيون الاخبار) عن أحمد بن هارون القامي ، عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن هاشم ، عن علي بن معبد ، عن الحسين ابن خالد ، عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام في حديث قال : إنما وضع الأخبار عنّا في الجبر والتشبيه الغلاة الذين صغروا عظمة الله ، فمن أحبّهم فقد أبغضنا ، ومن أبغضهم فقد أحبّنا ، ومن والاهم فقد عادانا ، ومن عاداهم فقد والانا ، ومن قطعهم فقد وصلنا ، ومن وصلهم فقد قطعنا ، ومن جفاهم فقد برّنا ، ومن برّهم فقد جفانا ، ومن أكرمهم فقد أهاننا ، ومن أهانهم فقد أكرمنا ، ومن ردّهم فقد قبلنا ، ومن قبلهم فقد ردّنا ، ومن أحسن اليهم فقد أساء إلينا ، ومن أساء اليهم فقد أحسن إلينا ، ومن صدّقهم فقد كذّبنا ، ومن كذّبهم فقد صدّقنا ، ومن أعطاهم فقد حرّمنا ، ومن حرّمهم فقد أعطانا ، يا ابن خالد من كان من شيعةنا فلا يتخذنّ منهم وليّاً ولا نصيراً .

(١٦) عيون الاخبار: ص ٢٦٧ ، الخصال : ج ٢ ص ١٥٣ ، فيه : وحب اولياء الله والولاية لهم واجبة، والبراءة من اعدائهم واجبة .

(١٧) عيون الاخبار : ص ٨١ صدره : قال : قلت له : يا ابن رسول الله ان الناس ينسبوننا الى القول بالتشبيه والجبر لما روى من الاخبار في ذلك من آباءك الائمة عليهم السلام ، فقال : يا ابن خالد اخبرني عن الاخبار التي رويت عن آباءي الائمة عليهم السلام في التشبيه والجبر اكثر أم الاخبار التي رويت عن النبي (ص) في ذلك ؟ فقلت : بل ما رويت عن النبي (ص) في ذلك اكثر ، قال عليه السلام : فليقولوا : ان رسول الله (ص) كان يقول بالتشبيه والجبر اذا ، فقلت له : انهم يقولون : ان رسول الله (ص) لم يقل من ذلك شيئاً ، وانما روى عليه قال : فليقولوا في آباءي الائمة عليهم السلام : انهم لم يقولوا من ذلك شيئاً ، وانما روى ذلك عليهم ، ثم قال عليه السلام : من قال بالتشبيه والجبر فهو كافر مشرك ، ونحن منه براء في الدنيا والاخرة ، يا ابن خالد انما وضع .

١٨ - محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من جامع البرزنجي عن أبي جعفر وأبي الحسن عليهما السلام لا لوم على من أحب قومه وإن كانوا كفارا ، قال : فقلت له : فقول الله : « لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ، فقال : ليس حيث تذهب إنّه يبغضه في الله ولا يوادّه ويأكله ولا يطعمه غيره من الناس أقول : الحب في أوله محمول على المجاز أزعلى اجتماع حبه وبغضه باعتبارين .

١٩ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن القاسم بن سهل بن الوكيل ، عن ظفر بن حمدون ، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمري ، عن عبد الله بن حماد الأنصاري ، عن عمرو بن شمر ، عن يعقوب بن ميثم التمار مولى علي بن الحسين عليهما السلام قال : دخلت على أبي جعفر عليه السلام فقلت له : إنني وجدت في كتب أبي أن عليا عليه السلام قال : لأبي : يا ميثم احب حبيب آل محمد وإن كان فاسقا زانيا ، وابغض مبغض آل محمد وإن كان صوابا ، أما ، فأنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول : « إن الذين آمنوا و عملوا الصالحات أولئك هم خير البرية » ثم التفت إلي وقال : هم والله أنت وشيعتك ، و ميعادك و ميعادهم الحوض غدا ، غرا محجلين متوجين ، فقال : أبو جعفر عليه السلام : هكذا هو عندنا في كتاب علي عليه السلام . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

١٨ - باب وجوب حب المطيع وبغض العاصي وتحريم العكس

(١٨) السرائر : ص ٤٦٩ .

(١٩) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٥٨ فيه : أبو القاسم بن شبل بن اسد الوكيل . وفي نسختي المصححة : الشيخ الطوسي عن أبي القاسم علي بن شبل بن اسد الوكيل ، ولم يذكر فيها ابن الشيخ . وفيه : « وشيعتك يا علي » وفيه : « محجلين مكتحلين متوجين » واخرج صدره عن ارشاد الديلمي في ١٥/١٢ . تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ١/٣٩ من مقدمة العبادات وفي ٢٨ و ٤/٣١ من جهاد النفس وفي ٣٣ و ٤٦/٣٦ منه ، وهنا في ب ٨ و ١٥ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ١٨ وفي ٢٩/٢٠ .

باب ١٨ - فيه ٦ أحاديث :

(٢١٣٠) ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن العرزمي، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا أردت أن تعلم أن فيك خيرا فانظر إلى قلبك فإن كان يحب أهل طاعة الله ويبغض أهل معصيته ففبك خيرا والله يحبك، وإذا كان يبغض أهل طاعة الله ويحب أهل معصيته فليس فيك خيرا والله يبغضك والمرء مع من أحب. ورواه البرقي في (المحاسن) مثله ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن ابن العرزمي، ورواه في (كتاب الاخوان) بإسناد، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله.

٢- وعنهم، عن أحمد، عن أبي علي الواسطي، عن الحسين بن أبان، عن محمد بن ذكوان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لو أن رجلا أحب رجلا لله لأثابه الله على حبه إياه، وإن كان المحبوب في علم الله من أهل النار، ولو أن رجلا أبغض رجلا لله لأثابه الله على بغضه وإن كان المبغض في علم الله من أهل الجنة. ورواه الصدوق في (كتاب الاخوان) بسنده مثله. أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن أبي علي مثله.

٣- وعن بعض أصحابنا، عن صالح بن بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام إن الرجل يحبّ ولي الله وما يعلم ما يقول فيدخله الله الجنة، وإن الرجل يبغض ولي الله وما يدري ما يقول فيموت فيدخل النار.

٤- محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق عليه السلام طبعت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها. ورواه الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن حديد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جبلت القلوب على حب من نفعها، وبغض من ضررها. أقول: هذا القسم مستثنى من الحكم السابق

(١) الاصول: ص ٣٧١ (باب الحب في الله) المحاسن: ص ٢٦٣ فيه: ففيه شروا الله ببغضك، علل الشرائع: ص ٥٠، مصادفة الاخوان: ص ٢٢.

(٢) الاصول: ص ٣٧١، مصادفة الاخوان: ص ٢٢، المحاسن: ص ٢٦٥.

(٣) المعاسن: ص ٢٦٥ فيه: وما يعلم ما يقول فيموت.

(٤) (٥) الفقيه: ج ٢ ص ٣٦١، فيه: جبلت، الروضة: ص ١٥٢.

لأنه غير اختياري" لكن قد تكون اسبابه اختياريّة فيدخل تحت القدرة .
 ٦ - وفي (عيون الأخبار) عن جعفر بن نعيم الشاذاني ، عن أحمد بن إدريس ،
 عن إبراهيم بن هاشم ، عن إبراهيم بن محمد الثقفي قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول :
 من أحبّ عاصيا فهو عاص ، ومن أحبّ مطيعا فهو مطيع ، ومن أعان ظالما فهو ظالم ،
 ومن خذل ظالما فهو عادل ، انه ليس بين الله وبين أحد قرابة ، ولا تنال ولاية الله إلا
 بالطاعة الحديث . أقول: وتقدّم ما يدلّ على ذلك .

١٩ - باب استحباب الدعاء الى الايمان و الاسلام مع رجاء

القبول و عدم الخوف

٢ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن خالد ،
 عن النضر بن سويد ، عن يحيى بن عمران الحملي ، عن أبي خالد القمّاط ، عن حمّان
 قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أسألك أصلحك الله ؟ قال : نعم ، فقلت : كنت على حال
 وأنا اليوم على حال أخرى ، كنت أدخل الأرض فأدعو الرجل و الاثنين والمرأة
 فينقذ الله من يشاء ، وأنا اليوم لا أدعو أحدا ، فقال : وما عليك أن تخلّي بين الناس
 وبين ربّهم ، فمن أراد الله أن يخرجهم من ظلمة إلى نور أخرجه ، ثم قال : ولا عليك

(٦) عيون الاخبار : ص ٣٤٨ ، فيه : « إبراهيم بن محمد الهمداني » وفيه : « من خذل عادلا فهو
 ظالم » وفيه : « لا ينال احد ولاية الله » ذيله : ولقد قال رسول الله (ص) لبنى عبدالمطلب : ايتوني
 بآمالكم لا بأحسابكم وانسابكم ، قال الله تعالى : فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا
 يتساءلون * فمن نقلت موازينه فاولئك هم المفلحون * ومن خفت موازينه فاولئك الذين خسروا
 انفسهم في جهنم خالدون .

تقدم ما يدل على ذلك في ٤/١١ وب ٥ راجع ب ٨ و ١١ و ١٥ و ١٧ و ٣٧ - ٣٩ .

باب ١٩ - فيه ٦ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤١٤ (احياء المؤمن) .

إذ أنست من أحد خيرا أن تنبذ إليه الشيء، نبذا، قلت : أخبرني عن قول الله عز وجل : «ومن أحيائها فكأنما أحيى الناس جميعا» قال : من حرق أو غرق ، ثم سكت ، ثم قال : تأويلها الأعظم أن دعاها فاستجابت له .

٢ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم ، عن أبان بن عثمان ، عن الفضيل بن يسار قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : قول الله عز وجل في كتابه : «ومن أحيائها فكأنما أحيى الناس جميعا» قال : من حرق أو غرق ، قلت : فمن أخرجها من ضلال إلى هدى ؟ قال : ذاك تأويلها الأعظم . وعن محمد ابن يحيى ، عن أحمد و عبد الله ابني محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم مثله .

٣ - وعنهم ، عن أحمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : قول الله عز وجل : «من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحيائها فكأنما أحيى الناس جميعا» فقال : من أخرجها من ضلال إلى هدى فكأنما أحيىها ، ومن أخرجها من هدى إلى ضلال فقد قتلها . ورواه البرقي في (المحاسن) وكذا الذي قبله . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن ابن قولويه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى مثله .

٤ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن إسماعيل بن عبد الخالق ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لأبي جعفر عليه السلام : حول :

(٢) الاصول : ص ٤١٥ ، المحاسن : ص ٢٣٢ .

(٣) الاصول : ص ٤١٥ ، المحاسن ، ص ٢٣٢ ، مجالس ابن الشيخ : ص ١٤٢ فيه : . أبو القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد . والمراد من جعفر هو ابن قولويه .

(٤) الروضة : ص ٩٣ قرب الاسناد : ص ٦٠ فيه : في هذا الامر . ذيله : ثم قال : ما يقول اهل البصرة في هذه الآية : «قل لا أسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى» قلت : جعلت فداك انهم يقولون : انها لا قارب رسول الله (ص) ، فقال : كذبوا انما نزلت فينا خاصة في اهل البيت في علي وفاطمة والحسن والحسين اصحاب الكساء عليهم السلام .

أتيت البصرة؟ قال : نعم ، قال : كيف رأيت مسارعة الناس إلى هذا الأمر ودخولهم فيه ؟ فقال : والله إنهم لقليل ، ولقد فعلوا وإن ذلك لقليل ، فقال : عليك بالأحداث فأنهم أسرع إلى كل خير الحديث . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق مثله .

(٢١٣١٠) ٥ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن الحسين بن علي الكلبى ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه ، عن النبي ﷺ أن رجلا قال له : اوصني ، فقال : اوصيك أن لا تشرك بالله شيئا ، ولا تعص والدك ، الى ان قال : ، وادع الناس إلى الاسلام ، واعلم أن لك بكل من أجابك عتق رقبة من ولد يعقوب .

٦ - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن محمد بن مسعود ، عن محمد بن أحمد النهدى ، عن معاوية بن حكيم ، عن شريف بن سابق التفليسي ، عن حماد السمندي ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنني أدخل إلى بلاد الشرك وإن من عندنا يقولون : إن مت ثم حشرت معهم ، قال : فقال لي : يا حماد إذا كنت ثم تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قلت : نعم ، قال : فإذا كنت في هذه المدن مدن الاسلام تذكر أمرنا وتدعو إليه ؟ قال : قلت : لا ، فقال لي : إنك إن مت ثم حشرت أمّة وحدك يسعى نورك بين يديك . ورواه الطوسي في (الامالي) كما مر في الجهاد . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك عموما وخصوصا ، ويأتى ما يدل عليه ، ويأتى مظاهره المنافاة ونميين وجهه .

٢٠ - باب تأكيد استحباب دعا الأهل إلى الإيمان مع الامكان

(٥) الزهد : مخطوط .

(٦) رجال الكشي : ص ٢٢٠ ، أخرجه عنه وعن أمالي ابن الشيخ في ٢٦/٦ من جهاد العدو . تقدم ما يدل على ذلك عموما وخصوصا في الابواب المتقدمة ، ويأتى ما يدل عليه ويأتى فيه في ب ٢٠ و ٢١ . راجع ب ١٠ من جهاد العدو و ذيله .

باب ٢٠ - فيه حديث :

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن عبد الله بن م - كان ، عن سليمان بن خالد قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن لي أهل بيت وهم يسمعون مني ، أفأدعوهم إلى هذا الأمر؟ فقال: نعم ، إن الله يقول في كتابه : يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة . ورواه المرفقي في (المحاسن) عن علم بن النعمان . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٢١- باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعية ، وعدم جوازه مع التقية

١ - محمد بن يعقوب ، عن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن محمد بن مروان ، عن الفضيل قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ندعو الناس إلى هذا الأمر؟ فقال : يا فضيل إن الله عز وجل إذا أراد بعبد خيرا أمر ملكا فأخذ بعنقه حتى أدخله في هذا الأمر طائعا أو كارها .

٢ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن كليب بن معاوية الصيداوي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : أيهاكم والناس إن الله عز وجل إذا أراد بعبد خيرا أنكت في قلبه نكتة فتركه وهو يجول لذلك ويطلبه ، ثم قال : لو أنكم إذا كلمتم الناس قلتم : ذهبنا حيث ذهب الله ، واخترنا من اختار الله ، اختار الله محمدًا واخترنا آل محمد عليهم السلام .

(١) الاصول : ص ٤١٥ ، المحاسن : ص ٢٣١ فيه : عنه عن أخيه ، عن علي بن النعمان .

تقدم ما يدل عليه في ب ٩

باب ٢١ - فيه ٦ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٨٠ (باب الهداية أنها من الله تبارك وتعالى) .

(٢) الاصول : ص ٤١٥ (باب ترك دعا الناس) .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن إسماعيل ، عن أبي إسماعيل السراج ، عن ابن مسكان ، عن ثابت أبي سعيد قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يأثبات مالكم وللناس؟ كفّوا عن الناس ولا تدعوا أحدا إلى أمركم ، فوالله لو أن أهل السماء وأهل الأرض اجتمعوا على أن يسلكوا عبداً يريد الله هداية ما استطاعوا كفّوا عن الناس . ولا يقول أحدكم : أخي وابن عمّي وجاري ، فإن الله عزّ وجلّ إذا أراد بعبد خيراً طيّب روحه ، فلا يسمع بمعروف إلاّ عرفه ، ولا بمنكر إلاّ أنكره ثم يقذف الله في قلبه كلمة يجمع بها أمره .

٤- وعنه ، عن أحمد ، عن ابن فضال ، عن عليّ بن عقبة ، عن أبيه ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : اجعلوا أمركم هذا لله ، ولا تجعلوه للناس ، فإنه ما كان لله فهو لله وما كان للناس فلا يصعد إلى السماء ، ولا تخاصموا بدينكم ، فإن المخاصمة ممرضة للقلب إن الله عزّ وجلّ قال لنبيّه عليه السلام : « انتك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء » وقال : « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » ذروا الناس ، فإن الناس أخذوا عن الناس ، وإنّكم أخذتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليّ عليه السلام ولا سواء وإنّني سمعت أبي عليه السلام يقول : إذا كتب الله على عبد أن يدخله في هذا الأمر كان أسرع إليه من الطير إلى وكبره .

٥- أحمد بن محمد بن خالد البرقيّ في (المحاسن) عن أبيه ، عن القاسم ابن محمد ، عن عليّ بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تخاصموا الناس ، فإنّ الناس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبّونا .

٦- وبالإسناد عن أبي بصير ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : أدعو الناس إلى ما

(٣) الأصول : ص ٧٩ و ٤١٥ فيه وفي الرواية الاتية (عدة من اصحابنا) مكان محمد بن يحيى .

(٤) الأصول : ص ٨٠ و ٤١٦ . قال المصنف : في هذه الاحاديث دلالة على بطلان التفويض لاعلى اثبات الجبر كما لا يخفى .

(٥) المعاسن : ص ٢٠٣ ذيله : ان الله اخذ ميثاق شيعةنا يوم اخذه ميثاق النبيين فلا يزيد فيهم احدا ابدا ولا ينقص منهم احدا ابدا .

(٦) المعاسن : ص ٢٣٢ .

في يدي؟ فقال: لا، قلت: إن استرشدني أحد ارشده؟ قال: نعم، إن استرشدك فارشده، فإن استزادك فزده، وإن جاحدك فجاحده. أقول: و تقدم ما يدل على ذلك.

٢٢- باب وجوب بدل المال دون النفس والعرض وبذل النفس دون الدين

١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى عن ربعة بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سلامة الدين وصحة البدن خير من المال، والمال زينة من زينة الدنيا حسنة. وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حماد مثله.

(٢١٣٢٠) ٢- وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أبي جميلة

قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كان في وصية أمير المؤمنين عليه السلام أصحابه: إذا حضرت بليّة فاجعلوا أموالكم دون أنفسكم، وإذا نزلت نازلة فاجعلوا أنفسكم دون دينكم، واعلموا أن الهالك من هلك دينه، والحريب من حرب دينه، ألا والله لا فقر بعد الجنة، ألا والله لا غنى بعد الفار، لا يفك أسيرها، ولا يبرأ ضيرها.

٣- وعن محمد بن علي بن معمر رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه: إن أفضل الفعال صيانة العرض بالمال.

٤- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن محمد بن الحسن، عن الحسين

راجع ب ١٠ و ١١ من الجهاد و ١٩ و ٢٠ ههنا.

باب ٢٢- فيه ٥ أحاديث:

(١) الاصول: ص ١٧٤ (باب سلامة الدين).

(٢) الاصول: ص ١٧٤ صدره: اعلموا ان القرآن هدى الليل والنهار ونور الليل المظلم على ما كان من جهد وفاقه فاذا.

(٣) ك... .

(٤) المجالس: ص ٢٩٧ (٧٥٢).

ابن الحسن بن أبان ، عن الحسين بن سعيد ، عن الحسن بن علي الخزاز قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول : قال عيسى بن مريم عليه السلام للحواريين : يا بني إسرائيل لا تأسوا على ما فاتكم من دنياكم إذا سلم دينكم ، كما لا تأسوا أهل الدنيا على ما فاتهم من دينهم إذا سلمت دنياهم .

٥ - أحمد بن أبي عبد الله في (المحاسن) عن محمد بن اسماعيل رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يا علي أوصيك في نفسك بخصال فاحفظها اللهم أعنه « إلى أن قال : » والخامسة بذلك مالك ودمك دون دينك . ورواه الكليني والشيخ والسدوق كما مر في جهاد النفس . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٢٢ - باب عدم جواز الكلام في ذات الله والتفكر في ذلك ، والخصومة

في الدين والكلام بغير كلام الاثمة عليهم السلام .

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن الحججاج ، عن سليمان بن خالد ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ان الله يقول : « وان إلى ربك المنتهى » فإذا انتهى الكلام إلى الله فامسكوا . ورواه الهزقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن صفوان بن يحيى ، عن محمد بن أبي عمير مثله .

٢ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن مسلم قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا محمد ان الناس لا يزال بهم المنطق حتى (٥) المحاسن : ص ١٧ فيه : [رفعه إلى] أخرجه عنه بالاسناد و باسناد آخر عن الكافي و الفقيه

والتهذيب والزهد في ٤/٢ من جهاد النفس .

راجع ب ٢٩ .

باب ٢٣ - فيه ٣٢ حديثا :

- (١) الاصول : ص ٤٥ ، المحاسن : ص ٢٣٧ فيه : ومحمد بن أبي عمير ، التوحيد : ص ٤٧٣ .
- (٢) الاصول : ص ٤٥ ، المحاسن : ص ٢٣٧ فيه : « قال أبو جعفر عليه السلام » وفيه : « لا يزال لهم » وفيه : إلى قوله لا الله . التوحيد : ص ٤٧٣ .

يتكلموا في الله ، فإذا سمعتم ذلك فقولوا : لا اله الا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء .
ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، مثله .

٣- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن حمران ، عن أبي عبيدة الحذاء قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يا زياد أياك والخصومات ، فانها تورث الشك ، وتعبط العمل ، وتردى صاحبها ، وعسى أن يتكلم بالشئ فلا يفقر له . إنه كان فيما مضى قوم تركوا علم ما وكلوا به وطلبوا علم ما كفوه حتى انتهى كلامهم إلى الله فتهجروا حتى أن كان الرجل ليدعى من بين يديه ، فيجيب من خلفه ، ويدعى من خلفه فيجيب من بين يديه . وفي رواية أخرى حتى تاهوا في الأرض . ورواه الصدوق في (المجالس) عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، نحوه .
وفي (التوحيد) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله وكذا الحديثان قبله .

٤ - وعنهم عن ابن خالد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن العلا بن رزين ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إياكم والتفكير في الله ، ولكن إذا أودتم أن تنظروا إلى عظمته فانظروا إلى عظم خلقه . ورواه الصدوق في (التوحيد) عن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن عبد الحميد مثله .

٥ - وعنهم ، عن ابن خالد ، عن بعض أصحابه ، عن الحسين بن مياح ، عن أبيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من نظر في الله كيف هو هلك . ورواه البرقي في (المحاسن) مثله .

(٣) الاصول : ص ٤٥ ، المجالس : ص ٢٥٠ (م ٦٥) التوحيد : ص ٤٧٣ ، رواه البرقي في المحاسن : ص ٢٣٨ مع اختلاف .

(٤) الاصول : ص ٤٥ ، التوحيد : ص ٤٧٥ .

(٥) الاصول : ص ٤٥ ، المحاسن : ص ٢٣٧ .

٦- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن زرارة بن اعين ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ان ملكا عظيم الشأن كان في مجلس له فتناول الرب تبارك وتعالى ففقد فما يدري أين هو .

(٢١٣٣) ٧- وعن محمد بن الحسن ، عن سهل بن زياد ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن رئاب ، عن أبي بصير قال : قال أبو جعفر عليه السلام : تكلموا في خلق الله ، ولا تكلموا في الله ، فان الكلام في الله لا يزداد صاحبه إلا تحيرا « لا يزيد إلا تحيرا » . في التوحيد ، ورواه الصدوق في (كتاب التوحيد) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، والذي قبله عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن بكير مثله .

٨- قال الكليني في رواية أخرى عن حريز تكلموا في كل شيء ، ولا تنكلموا في ذات الله .

٩- وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن يحيى الخثعمي ، عن عبد الرحمن بن عتيك القصير قال : سألت أبا جعفر عليه السلام عن شيء من الصفة ، فرفع يده إلى السماء ثم قال : تعالي الجبار ، تعالي الجبار ، من تعاطى ما ثم هلك . ورواه الصدوق في (كتاب التوحيد) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه نحوه ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله .

١٠- وعنه ، عن أبيه . عن ذكره ، عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام

(في حديث) قال : فقلت له : جعلت فداك انني سمعتك تنهى عن الكلام وتقول : ويل

(٦) الاصول : ص ٤٥ ، التوحيد : ص ٤٧٥ .

(٧) الاصول : ص ٤٥ ، التوحيد : ص ٤٧١ فيه : لا يزيد الا تحيرا .

(٨) الاصول : ص ٤٥ .

(٩) الاصول : ص ٤٦ ، التوحيد : ص ٤٧٣ ، المعاسن : ص ٢٣٨ فيهما : (عبد الرحيم القصير) وفي ذيل المعاسن : يقولها مرتين .

(١٠) الاصول : ص ٨٢ ، الحديث طويل في مناظرة اصحاب أبي عبد الله عليه السلام مع رجل شامي راجعه .

لأصحاب الكلام يقولون : هذا ينقاد ، وهذا لا ينقاد ، وهذا ينساق وهذا لا ينساق ، وهذا نعقله وهذا لا نعقله ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : إنما قلت : ويل لهم ان تركوا ما أقول ، وذهبوا إلى ما يريدون .

١١- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه . عن صفوان بن يحيى ، عن أبي اليسع ، عن سليمان بن خالد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إياكم والتفكر في الله فان التفكر في الله لا يزيد إلا تبها ، ان الله لا يدركه الأبصار ، ولا يوصف بمقدار . ورواه في (التوحيد) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبي اليسع مثله .

١٢- و عن محمد بن موسى بن المنوكل ، عن الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن غنيسة العابد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إياكم والخصومة في الدين ، فانها تشغل القلب عن ذكر الله ، وتورث النفاق ، وتسبب الضغائن وتستجيز الكذب .

١٣- وفي (كتاب التوحيد) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن ابن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي جعفر عليه السلام انه قال : تكلموا في كل شيء ، ولا تكلموا في الله .

١٤- وبالسناد عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن ضريس الكتاسي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : اذكروا من عظمة الله ماشئتم ، ولا تذكروا ذاته فانكم لاتذكرون منه شيئاً إلا وهو أعظم منه .

١٥- وبالسناد عن ابن رئاب ، عن بريد العجلي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أصحابه فقال : ما جمعكم ؟ قالوا : اجتمعنا نذكر ربنا ونتفكر في عظمته ، قال : لن تدركوا التفكر في عظمته .

(١١) المجالس : ص ٢٥٠ (٦٥٢) التوحيد : ص ٤٧٤ .

(١٢) المجالس : ص ٢٥١ .

(١٣ - ١٥) التوحيد : ص ٤٧١ .

- ١٦- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة بن ميمون ، عن الحسن الصفيق ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : تكلّموا فيما دون العرش ، ولا تكلّموا فيما فوق العرش ، فإن قوماً تكلّموا في الله فتأهوا حتّى كان الرجل ينادي من بين يديه فيجيب من خلفه ، وينادي من خلفه فيجيب من بين يديه . ورواه البرقي في (المحاسن) عن الحسن بن علي بن فضال مثله .
- (٢١٣٤٠) ١٧- وعن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن أبي اليسع ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : دعوا التفكّر في الله فانّ التفكّر في الله لا يزيد إلاّ تبيهاً ، لأنّ الله لا تدركه الأبصار ، ولا تبلغه الأخبار .
- ١٨- وعن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد ، عن عليّ بن النعمان ، وصفوان بن يحيى ، عن فضيل بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : دخل عليه قوم من هؤلاء الذين يتكلّمون في الربّ بوبيّة ، فقال اتّقوا الله وعظّموا الله ، ولا تقولوا ما لا نقول ، فانّكم إن قلتم وقلنا متمّ ومتنا ، ثمّ بعثكم الله وبعثنا فكنتم حيث شاء الله وكنتا .
- ١٩- وعن محمد بن موسى بن المنوكل ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن ضريس الكناسي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام إنّكم والكلام في الله تكلّموا في عظّمته ولا تكلّموا فيه فانّ الكلام في الله لا يزيد إلاّ تبيهاً .
- ٢٠- وعن عليّ بن أحمد بن عمران ، عن محمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن سليمان

(١٦) المعاسن : ص ٢٣٨ ولم يذكر ذيله .

(١٧) التوحيد : ص ٤٧٤ .

(١٨) التوحيد : ص ٤٧٤ فيه : وتمم .

(١٩) التوحيد : ص ٤٧٥ .

(٢٠) التوحيد : ص ٤٧٥ فيه : محمد بن سليمان بن الحسن (الحسين خ ل) الكوفي قال : حدثنا

عبد الله بن محمد بن خالد ، عن علي بن حسان الواسطي عن بعض اصحابنا .

عن عبد الله بن محمد ، عن بعض أصحابنا ، عن زرارة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إن الناس قبلنا قد أكثروا في الصفة ، فماتقول ؟ قال : مكروه ، أما تسمع الله يقول « وإن إلى ربك المنتهى » تكلّموا فيما دون ذلك .

٢١- وعن أبيه ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد ، عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى ، عن الحسين بن المختار ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول : الخصومة تمحق الدين ، وتحبط العمل ، وتورث الشك .

٢٢- وبالسناد عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يهلك أصحاب الكلام وينجو المسلمون إن المسلمين هم النجباء .

٢٣- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن سعدان بن مسلم ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : لا يخاصم إلا رجل ليس له ورع أو رجل شاك .

٢٤- وعن أبيه ، عن الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن فضيل ، عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لى يا أبا عبيدة إياك وأصحاب الخصومات والكذابين علينا ، فأنهم تركوا ما أمروا بعلمه ، وتكلّفوا علم السماء الحديث .

٢٥- وعن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن الغفاري ، عن جعفر ابن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إياكم وجدال كل مفتون فان كل مفتون ملقن حجته إلى انقضاء مدته ، فاذا انقضت مدته أحرقتة فتنته بالنار .

٢٦- وعن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن عيسى قال : قرأت في كتاب علي بن

(٢١-٢٣) التوحيد : ص ٤٧٦ .

(٢٤) التوحيد : ص ٤٧٦ ذيله : يا أبا عبيدة خالقوا الناس باخلاقهم وزائلوهم بأعمالهم انا لا نعد الرجل فقيها حتى يعرف لحن القول ، ثم قرأ هذه الآية : (ولتعرفنهم في لحن القول) .

(٢٥) التوحيد : ص ٤٧٦ ذيله : وروى شغلته خطيبته فاحرقته .

(٢٦) التوحيد : ص ٤٧٧ .

هلال عن الرجل يعنى أبا الحسن عليه السلام أنه روي عن آبائك أنهم نهوا عن الكلام في الدين ، فتناول مواليك المتكلمون بأنّه انما نهى من لا يحسن أن يتكلم فيه فأما من يحسن أن يتكلم فلم ينهه ، فهل ذلك كما تأولوا أم لا ؟ فكتب عليه السلام : المحسن وغير المحسن لا يتكلم فيه ، فإن ائمه أكبر من نفعه ..

(٢١٣٥٠) ٢٧- وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن الحميري ، عن محمد بن الحسين ، عن ابن محبوب ، عن نجية القواس ، عن علي بن يقطين قال : قال أبو الحسن عليه السلام : مر أصحابك أن يكفوا ألسنتهم ويدعوا الخصومة في الدين ، ويجتهدوا في عبادة الله عز وجل .

٢٨- وعن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن محمد بن أحمد ، عن موسى بن عمر ، عن العباس بن عامر ، عن مثنى ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يخاصم إلا شاك أو من لا ورع له .

٢٩- وبالسناد عن محمد بن أحمد ، عن أحمد بن الحسن ، عن عمر بن عبد العزيز عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : متكلموا هذه العصابة من شر من هم منه من كل صنف .

٣٠- علي بن موسى بن طاووس في كتاب (كشف المحجة) نقلا من كتاب عبد الله ابن حماد الانصارى من أصل قري ، علي الشيخ هارون بن موسى التلمكبرى ، عن عبد الله بن سنان قال : أردت الدخول على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي مؤمن الطاق : استأذن لي علي أبي عبد الله عليه السلام ، فدخلت عليه فأعلمته مكانه ، فقال : لا تأذن له علي ، فقلت : جعلت فداك انقطاعه إليكم ، وولاؤه لكم ، وجداله فيكم ، ولا يقدر أحد من خلق الله أن يخصمه ، فقال : بلي يخصمه صبي من صبيان الكتاب ، فقلت : جعلت فداك هو أجدل من ذلك وقد خاصم جميع أهل الأديان فخصمهم ، فكيف يخصمه غلام من

الغلمان ، وصبي من الصبيان ؟ فقال يقول له الصبي : أخبرني عن إمامك أمرك أن
تخاصم الناس ؟ فلا يقدّر أن يكذب على ، فيقول لا ، فيقول له : فأنت تخاصم الناس من
غير أن يأمرك إمامك ، فأنت عاص له فيخصمه يا ابن سنان لا تأذن له على ، فإن
الكلام والخصومات تفسد النية وتمحق الدين .

٣١- وعن عامر الحنّاط ، عن أبي عبيدة الحذاء قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام :
يا أبا عبيدة إيتاك وأصحاب الكلام والخصومات ومجالستهم ، فانهم تركوا ما أمروا
بعلمه ، وتكلفوا ما لم يؤمروا به ، حتى تكلفوا علم السماء يا أبا عبيدة خالط
الناس بأخلاقهم وزائلهم بأعمالهم ، يا أبا عبيدة إننا لانعد الرجل فقيهاً حتى يعرف
لحن القول ، وهو قول الله : ولتعرفنهم في لحن القول .

٣٢- وعن جميل قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : متكلموا هذه العصابة من
شرار من هم منهم . أقول : والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وقد وردت أحاديث
كثيرة أيضاً في النهي عن الكلام في القضاء والقدر في الأمر بالكلام في البداء .

٢٤- باب وجوب التقيّة مع الخوف الى خروج صاحب الزمان عليه السلام

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن
هشام بن سالم وغيره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « أولئك يؤتون أجرهم
مرتين بما صبروا » قال : بما صبروا على التقيّة « ويدرون بالحسنة السيئة » قال :

(٣١) كشف المعجزة : ص ١٩ فيه : وزاولهم في أعمالهم .

(٣٢) كشف المعجزة : ص ١٩ فيه : من شرارهم ..

تقدم ما يدل على النهي عن الخصومة في ج ٥ في ٧١/١ من المزار وهما في ٤ و ٢١/٥ .

باب ٣٣ - فيه ٣٥ حديثاً و في الفهرست ٣٦ :

(١) الاصول : ص ٤١٧ (باب التقيّة) النعاسن : ص ٢٥٧ ليس فيه : (وغيره) قرأه : زاد ، أقول :

ليست الزيادة فيه ، بل هي من رواية حرير ، ولعله اسقط من نسخة المصنف صدر حديث حرير ،

و ادرجت البقية في رواية هشام ، ورواية حرير تأتي تحت رقم ٩ .

الحسنة التقيّة ، والسّيئة الاذاعة . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله ، وزاد وقوله : ادفع بالتّي هي أحسن السّيئة قال : التّي هي أحسن التقيّة .

٢- وبالسناد عن هشام بن سالم ، عن أبي عمر الأعجمي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا باعمر ان تسعة أعيان الدين في التقيّة ، ولا دين لمن لا تقيّة له الحديث .
٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن معمر بن خلاد قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن القيام للولادة ، فقال : قال أبو جعفر عليه السلام : التقيّة من ديني ودين آبائي ، ولا إيمان لمن لا تقيّة له .

٤- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أبي عليه السلام يقول : وأي شيء أقرّ لعيني من التقيّة ، إن التقيّة جنة المؤمن . ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن صالح نحوه .

(٢١٣٦٠) ٥- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن صالح قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : احذروا عواقب العثرات .

٦- وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن محمد بن إسماعيل ، عن

(٢) الاصول : ص ٤١٧ ، اخرج ذيله في ٢٥٣/٢ ورواه البرقي في المحاسن : ص ٢٥٩ عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام وعن أبي عمر العجمي .

(٣) الاصول : ص ٤١٩ .

(٤) الاصول : ص ٤١٩ ، المحاسن : ص ٢٥٨ فيه : « مامن شيء اقر لعين ابيك من التقيّة » وزاد فيه الحسن بن محبوب عن جميل ايضا قال : التقيّة جنة المؤمن .

(٥) الاصول : ص ٤١٩ .

(٦) الاصول : ص ٤١٩ ذيله : ان المبدليقع اليه الحديث من حديثنا في دين الله عز وجل به فيما بينه وبينه فيكون له عزا في الدنيا ونورا في الآخرة وان المبدليقع اليه الحديث من حديثنا فيزيه فيكون له ذلا في الدنيا وينزع الله ذلك النور منه . اخرجه بتمامه في ج ٩ في ٣٩/٨ من القضاء .

على بن النعمان ، عن عبد الله بن مسكان ، عن عبد الله بن أبي يعفور قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : التقية ترس المؤمن ، والتقية حرز المؤمن ، ولا إيمان لمن لا تقية له الحديث .

٧- وعنه ، عن الحسن بن علي الكوفي ، عن العباس بن عامر ، عن جابر المكفوف عن عبد الله بن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتقوا على دينكم ، واحجبوه بالتقية فإنه لا إيمان لمن لا تقية له ، إنما أنتم في الناس كالنحل في الطير ، ولو أن الطير يعلم ما في أجواف النحل ما بقى منها شيء إلا أكلته ، ولو أن الناس علموا ما في أجوافكم انكم تحبونا أهل البيت لأكلوكم بالسنة ، ولنحلوكم في السر والعلانية رحم الله عبداً منكم كان على ولايتنا . ورواه البرقي في (المحاسن) عن عدة من أصحابنا النهديان وغيرهما عن عباس بن عامر مثله .

٨- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن خالد والحسين ابن سعيد جميعاً ، عن النضر بن سويد ، عن يحيى بن عمران الحلبي ، عن حسين بن أبي العلا ، عن حبيب بن بشر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام سمعت أبي يقول : لا والله ما على وجه الأرض شيء أحب إلي من التقية ، يا حبيب الله من كانت له تقية رفعه الله يا حبيب من لم تكن له تقية وضعه الله ، يا حبيب ان الناس إنما هم في هدنة فلو قد كان ذلك كان هذا ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن النضر بن سويد مثله .

٩- وعن علي ، عن أبيه ، عن حماد ، عن حريز ، عن عمه أخبره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل « ولا تستوى الحسنة ولا السيئة » قال : الحسنة التقية والسيئة الاذاعة ، وقوله عز وجل : ادفع بالتي هي أحسن السيئة قال : التي هي أحسن التقية فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم .

(٧) الاصول : ص ٤١٨ ، المحاسن : ص ٢٥٧ فيه (عباس بن عامر القصبى) وفيه : (اتقوا الله) وفيه : (واحجبوا) وفيه : (تعلم) وفيه : ما بقى فيها .

(٨) الاصول : ص ٤١٧ ، المحاسن : ص ٢٥٦ فيه : حبيب بن بشر .

(٩) الاصول : ص ٤١٨ ، رواه البرقي في المحاسن : ص ٢٥٧ عن أبيه ، عن حماد بن عيسى .

١٠- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عمر الكداني ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) أنه قال : يا أبا عمر أبي الله إلا أن يعبدسراً ، أبي الله عز وجل لنا ولكم في دينه الآ التقيّة .

١١- وعنه ، عن أحمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كلما تقارب هذا الأمر كان أشدّ للمنتقية : ورواه البرقي في (المحاسن) عن علي بن فضال ، والذي قبله عن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

١٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : التقيّة ترس الله بينه وبين خلقه .

١٣- وبإسناده الآتى عن أبي عبد الله عليه السلام في رسالته إلى أصحابه قال : وعليكم بمخاطبة أهل الباطل . تحملوا الضيم منهم ، وإياكم ومما ظنهم دينوا فيما بينكم وبينهم إذا أنتم جالستموهم وخالطتموهم ونازعتموهم الكلام بالتقيّة التي أمركم الله أن تأخذوا بها فيما بينكم وبينهم الحديث .

١٤- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن هشام بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما عبد الله بشيء أحبّ إليه من الخباء ، قلت : وما الخباء ؟ قال : التقيّة (٢١٣٧٠) ١٥- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن علي بن اسباط

(١٠) الاصول : ص ٤١٨ ، المعاسن . . . أخرجه بشامه في ج ٩ في ٩/١٨ من القضاء .

(١١) الاصول : ص ٤١٩ ، المعاسن : ص ٢٥٩ .

(١٢) الاصول : ص ٤١٩ .

(١٣) الروضة : ص ٢ فيه : (بمخاطبة) وفيه : ونازعتموهم الكلام فانه لا بد لكم من مجالستهم ومخالطتهم ونازعتهم الكلام بالتقيّة . والحديث طويل .

(١٤) معاني الاخبار : ص ٥٢ فيه : من الخبء ، قلت : وما الخبء .

(١٥) معاني الاخبار : ص ١٠٥ .

عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل : « يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا » قال : اصبروا على المصائب وصابروهم على التقية ، ورابطوا على من تقعدون به ، واتقوا الله لعلكم تفلحون .

١٦ - وعن أحمد بن الحسن القطان ، عن الحسن بن علي السكري ، عن محمد بن زكريا الجوهري ، عن جعفر بن محمد بن عمار ، عن أبيه ، عن سفيان بن سعيد قال سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يقول : عليك بالتقية فانها سنة إبراهيم الخليل عليه السلام الى أن قال : « وإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا أراد سفراً دأب بعيره وقال عليه السلام : « أمرني ربي بمداواة الناس ، كما أمرني بإقامة الفرائض ، ولقد أدب به الله عز وجل بالتقية ، فقال : « ادفع بالتي هي أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم » وما يليقها إلا الذين صبروا » الآية ، ياسفيان من استعمل التقية في دين الله فقد تسنم الذروة العليا من القرآن ، وإن عز المؤمن في حفظ لسانه ومن لم يملك لسانه ندم الحديث .

١٧ - وفي (العلل) عن المظفر بن جعفر بن المظفر العلوي ، عن جعفر بن

(١٦) معاني الاخبار : ص ١٠٩ فيه : (الصادق دعه) وكان والله صادقا كما سمي يقول) وفيه : (وإن الله عز وجل قال لموسى وهارون : « اذهبا الى فرعون انه طغى » فقولاه قولنا له لعله يتذكر او يخشى » يقول الله عز وجل : كنياء وقولاه : يا بامصعب) . وفيه : (وري بغيره) وفيه : (الذروة العليا من العز ، ان) ذبله : قال سفيان : فقلت له : يا ابن رسول الله هل يجوز ان يطعم الله عز وجل عباده في كون مالا يكون ؟ قال : لا ، فقلت : فكيف قال الله عز وجل لموسى وهارون عليهما السلام : « لعله يتذكر او يخشى » و قد علم ان فرعون لا يتذكر ولا يخشى ؟ فقال : ان فرعون قد تذكر وخشى ولكن عند رؤية البأس حيث لم ينفعه الايمان ، الا تسمع الله عز وجل يقول : « حتى اذا ادركه الفرق قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين » فلن يقبل الله عز وجل ايمانه وقال : « الان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين » فالיום ننجيك بيدك لتكون لمن خلفك آية » يقول : فليكن على نجوة من الارض لتكون لمن بعدك علامة وعبرة .

(١٧) علل الشرائع : ص ٢٩ .

محمد بن مسعود ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن علي ، عن إبراهيم بن إسحاق ، عن يونس بن عبد الرحمن ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : لا خير فيمن لا تقية له ، ولقد قال يوسف (عليه السلام) : « أيتها العير انكم لسارقون » وما سرقوا

١٨- وعنه ، عن جعفر بن محمد بن مسعود ، عن أبيه ، عن محمد بن نصير ، عن أحمد ابن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : التقية دين الله عز وجل ، قلت من دين الله ؟ قال : فقال : أي والله من دين الله ، لقد قال يوسف : « أيتها العير انكم لسارقون » والله ما كانوا سرقوا شيئاً .

١٩- وعن أحمد بن الحسن القطان ، عن الحسن بن علي السكري ، عن محمد ابن زكريا الجوهري ، عن جعفر بن محمد بن حمارة ، عن أبيه قال : سمعت الصادق جعفر ابن محمد عليه السلام يقول : المؤمن علوى « إلى أن قال : » والمؤمن مجاهد ، لأنه يجاهد أعداء الله عز وجل في دولة الباطل بالتقية ، وفي دولة الحق بالسيف .

٢٠- وفي (الخصال) عن أبيه عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أبي الصهبان عن محمد بن أبي عمير ، عن جميل بن صالح ، عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أبي يقول : يا بني ما خلق الله شيئاً أقر لعين أبيك من التقية .

٢١- وبإسناده عن الأعمش ، عن جعفر بن محمد عليه السلام في (حديث شرايع الدين) قال : ولا يحل قتل أحد من الكفار والنصاب في التقية إلا قاتل أوساع في فساد

(هـ) فيه تقية الانبياء ، ومثله كثير فنامل ، منه .

(١٨) علل الشرائع : ص ٢٩ .

(١٩) علل الشرائع : ص ١٠٦ .

(٢٠) الخصال : ج ١ ص ١٤ .

(٢١) الخصال : ج ٢ ص ١٥٣ فيه : (والنصاب في دار التقية) أخرجه عن تحف العقول في ١٢/١٠ من جهاد العدو ، وعن عيون الأخبار مع اختلاف في ج ٩ في ٦/٥ من حد المرتد .

وذلك إذا لم تخف على نفسك ولا على أصحابك ، واستعمال التقية في دار التقية واجب ولا حث ولا كفارة على من حلف تقية يدفع بذلك ظلماً عن نفسه .

٢٢ - وفي (صفات الشيعة) عن جعفر بن محمد بن مسرور ، عن الحسين بن محمد ابن عامر ، عن عبدالله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن أبان بن عثمان ، عن الصادق عليه السلام أنه قال : لادين لمن لا تقية له ، ولا إيمان لمن لا ورع له .

٢٣ - سعد بن عبدالله في (بصائر الدرجات) عن أحمد بن محمد بن عيسى ، ومحمد ابن الحسين بن أبي الخطاب ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز بن عبدالله ، عن المعلى ابن خنيس قال : قال لي أبو عبدالله عليه السلام يا معلى اكتم أمرنا ولا تدعه فأنه من كنتم أمرنا ولا يذيعه أعزّه الله في الدنيا ، وجعله نوراً بين عينيه يقوده إلى الجنة ، يا معلى إن التقية ديني ودين آبائي ، ولادين لمن لا تقية له ، يا معلى إن الله يحب أن يعبد في السر كما يحب أن يعبد في العلانية ، والمذيع لأمرنا كالجاحد له .

٢٤ - وعنهما ، عن الحسن بن محبوب ، عن جميل بن صالح ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن أبي كان يقول: أي شيء أفرّ للعين من التقية ، إن التقية جنة المؤمن .
(٢١٣٨٠) ٢٥ - علي بن محمد الخزّاز في (كتاب الكفاية) عن محمد بن علي بن الحسين

(٢٢) صفات الشيعة : ص ٢ .

(٢٣) مختصر البصائر : ص ١٠١ فيه : و عنهما [أي أحمد بن محمد بن عيسى و محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب ، عن غير واحد ممن حدثهما ، عن حماد بن عيسى وغيره من أصحابنا ، عن حريز ، وفيه : [ولم يذعه] وفيه : [بين عينيه في الآخرة يقوده إلى الجنة ، يا معلى من أذاع أمرنا و لم يكتمه أذله الله به في الدنيا و نزع النور من بين عينيه في الآخرة ، وجعله ظلمة يقوده إلى النار] . وفيه : (يا معلى المذيع) وأخرجه عن الكافي والمحاسن في ٣٢/٦ .

(٢٤) مختصر البصائر: ص ١٠٤ فيه : أحمد وعبدالله ابنا محمد بن عيسى و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن الحسن بن محبوب .

(٢٥) كفاية الاثر : ص ٣٢٣ ، اعلام الوری : ص ٤٠٨ (ط) ٢ اكمال الدين : ص ٢١٠ فيها : (إلى يوم الوقت المعلوم وهو يوم خروج قائمنا) وذيله في تعيين القائم عليه السلام .

عن أحمد بن زياد بن جعفر، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن معبد، عن الحسين بن خالد، عن الرضا عليه السلام قال: لا دين لمن لا ورع له، ولا إيمان لمن لا تقية له، وإن أكرمكم عند الله أعلمكم بالتقية، قيل: يا ابن رسول الله إلى متى؟ قال: إلى قيام القائم، فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا الحديث. ورواه الطبرسي في (اعلام الوري) عن علي بن إبراهيم، ورواه الصدوق في (إكمال الدين) عن أحمد بن زياد بن جعفر مثله.

٢٦- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب مسائل الرجال ومكتباتهم مولانا علي بن محمد بن أبي عمير من مسائل داود الصرمي قال: قال لي: يا داود لو قلت: إن تارك التقية كتارك الصلاة لكنت صادقا.

٢٧- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن البهائم، عن المنصوري، عن عم أبيه، عن الإمام علي بن محمد بن أبي عمير عن آبائه قال: قال الصادق عليه السلام ليس منا من لم يلزم التقية، ويصوننا عن سفلة الرعية.

٢٨- وبهذا الاسناد قال: قال سيدنا الصادق عليه السلام: عليكم بالتقية فإنه ليس منا من لم يجعلها شعاره ودثاره مع من بأمته لتكون سجيته مع من يحذره.

٢٩- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن)، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن سماعة بن مهران، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا خير فيمن لا تقية له، ولا إيمان لمن لا تقية له.

٣٠- وعن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن عبد الله بن حبيب «جندب» عن أبي الحسن عليه السلام في قول الله عز وجل «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» قال: أشدكم تقية.

(٢٦) السرائر: ص ٤٧١.

(٢٧) مجالس ابن الشيخ: ص ١٧٦.

(٢٨) مجالس ابن الشيخ: ص ١٨٤.

(٢٩) المحاسن: ص ٢٥٧.

(٣٠) المحاسن: ص ٢٥٨ فيه: عبد الله بن حبيب.

٣١ - محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن الحسن بن زيد بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا إيمان لمن لا تقيّة له، ويقول: قال الله: إلا أن تتّقوا منهم تقاة

٣٢ - وعن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اجعل بيننا وبينهم سدا فما استطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقبا» قال: هو التقيّة.

٣٣ - وعن المفضل قال: سألت الصادق عليه السلام عن قوله: «اجعل بينكم وبينهم ردما» قال التقيّة «فما استطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقبا» قال: إذا عملت بالتقيّة لم يقدروا لك على حيلة، وهو الحصن الحصين، وصار بينك وبين أعداء الله سدا لا يستطيعون له نقبا.

٣٤ - قال: وسألته عن قوله: «فإذا جاء وعد ربّي جعله دكا» قال: رفع التقيّة عند الكشف فانتقم من أعداء الله.

(٢١٢٩٠) ٣٥ - وحذيفة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ولا تلتقوا بأيديكم إلى التهلكة» قال: هذا في التقيّة. أقول: وتقدّم ما يدل على ذلك، ويأتي ما يدل عليه.

٢٥ - باب وجوب التقيّة في كل ضرورة بقدرها، وتحريم التقيّة مع عدمها، وحكم التقيّة في شرب الخمر ومسح الخفين ومتعة الحج.

(٣١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٦٦ فيه: العين بن زيد.

(٣٢) تفسير العياشي: ج ٢ ص ٣٥١ فيه بعد قوله: سدا: قال: التقيّة. وفي البرهان: ردما (مكان) سدا. وهو الصحيح.

(٣٣) تفسير العياشي: ج ٢ ص ٣٥١ فيه: لم يقدروا على ذلك.

(٣٤) تفسير العياشي: ج ٢ ص ٣٥١.

(٣٥) تفسير العياشي: ج ١ ص ٨٧.

تقدم ما يدل في ج ٢ في ١٦ / ١ من المواقيت وهنا في ١٤ / ٩ راجع ب ١٢ و ١٣، ويأتي ما يدل عليه في الأبواب الآتية.

باب ٢٥ - فيه ١٠ أحاديث:

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد ، عن ربعي ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : التقية في كل ضرورة ، وصاحبها أعلم بها حين تنزل به .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن إسماعيل الجعفي ومعمّر بن يحيى بن سالم ومحمد بن مسلم وزرارة قالوا : سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول : التقية في كل شيء يضطر إليه ابن آدم فقد أحله الله له . ورواه البرقي في (المحاسن) عن حماد بن عيسى ، عن عمر بن أذينة ، عن محمد بن مسلم وإسماعيل الجعفي وعدة من أصحابنا مثله .

٣- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي «ابن خ» عمر الأعجمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث أنه قال : لادين لمن لا تقية له ، والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه ، عن أحمد ابن إدريس ، عن سهل بن زياد ، عن المؤلوي ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن جندب ، عن أبي حمزة الأعجمي مثله وزاد : إن تسعة أعلام الدين في التقية .

٤ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : التقية من دين الله قلت : من دين الله ؟ قال : أي والله من دين الله ، ولقد قال يوسف «أيتمها العير إنكم لسارقون» والله ما كانوا سرقوا شيئاً ، ولقد قال إبراهيم : «إنني سقيم» والله ما كان سقيماً ، ورواه البرقي في (المحاسن) مثله .

(١) الاصول : ص ٤١٩ (باب التقية) .

(٢) الاصول : ص ٤١٩ ، المحاسن : ص ٢٥٩ فيه : التقية في كل شيء وكل شيء اضطر .

(٣) الاصول : ص ٤١٧ ، المحاسن : ص ٢٥٩ ، فيه : (عن هشام وعن أبي حمزة المجمل) وفيه : (في شرب النبيذ) الخصال : ج ١ ص ١٤ تقدم صدر الحديث في ٢/٢٤٠ .

(٤) الاصول : ص ٤١٧ ، المحاسن : ص ٢٥٨ .

٥ - وعن عليّ ، عن أبيه ، عن حماد ، عن حريز ، عن زرارة قال : قلت له :
في مسح الخفين تقيّة ؟ فقال : ثلاثة لا أتقى فيهنّ أحدا : شرب المسكر ، ومسح الخفين
ومتعة الحجّ قال زرارة : ولم يقل الواجب عليكم أن لا تمتقوا فيهنّ أحدا .

٦ - وعنه ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام
في حديث إن المؤمن إذا أظهر الإيمان ثم ظهر منه ما يدلّ على نقضه خرج ممّا وصف
و أظهر وكان له ناقضا إلّا أن يدعى أنّه انّما عمل ذلك تقيّة . ومع ذلك ينظر فيه ،
فان كان ليس ممّا يمكن أن تكون التقيّة في مثله لم يقبل منه ذلك ، لأنّ للتقيّة
مواضع من أزالها عن مواضعها لم تستقم له وتفسير ما يتقّى مثل أن يكون قوم سوء
ظاهر حكمهم وفعلهم على غير حكم الحقّ وفعله ، فكلّ شيء يعمل المؤمن بينهم
لمكان التقيّة ممّا لا يؤدّي الى الفساد في الدين فانه جائز .

٧ - محمد بن عمر الكشي في (كتاب الرجال) عن نصر بن الصباح ، عن إسحاق
ابن يزيد بن محمد البصري ، عن جعفر بن محمد بن الفضيل ، عن محمد بن عليّ الهمداني ،
عن درست بن أبي منصور قال : كنت عند أبي الحسن موسى عليه السلام وعنده الكميّة بن
زيد ، فقال للكميّة : أنت الذي تقول : فالآن صرت إلى اميّة والأُمور «لها» إلى
مصادر . قال : قلت ذاك والله ما رجعت عن إيماني ، وإنّي لكم لموال ، ولعدوكم
لقال . ولكنني قائمه على التقيّة ، قال أما لئن قلت ذلك إنّ التقيّة تجوز في
شرب الخمر .

٨ - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ،
عن ابن مسكان ، عن عمر بن يحيى بن سالم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : التقيّة في

(٥) الفروع : ج ١ ص ١١ (مسح الخف) اورده عن الكافي وغيره في ج ١ في ١/ ٣٨ من الوضوء .

وفي ج ٨ في ١/ ٢٢ من الاشربة المعرمة .

(٦) كا

(٧) رجال الكشي : ص ١٣٦ .

(٨) المحاسن : ص ٢٥٩ فيه : (معمّر) مكان عمر .

كل ضرورة . وعن النضر، عن يحيى الحلبي ، عن معمر ر مثله . وعن ابن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان، عن الحارث بن المغيرة نحوه .

٩ - أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي في (الاحتجاج) عن أبي محمد الحسن ابن علي العسكري عليه السلام في حديث أن الرضا عليه السلام جفا جماعة من الشيعة وحببهم فقالوا: يا ابن رسول الله ﷺ ما هذا الجفا العظيم والاستخفاف بعد الحجاب الصعب؟ قال: لدعواكم أنتمكم شيعة أمير المؤمنين عليه السلام وأنتم في أكثر أعمالكم مخالفون، ومقصرون في كثير من الفرائض، وتهاونون بعظيم حقوق إخوانكم في الله، وتثقفون حيث لا تجب التقية، وتتركون التقية حيث لا بد من التقية .

(٢١٤٠٠) ١٠ - العياشي في (تفسيره) عن عمرو بن مروان الخزاز قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: رفعت عن امتي أربع خصال: ما اضطررنا إليه، وما نسوا، وما أكرهوا عليه، وما لم يطيقوا، وذلك في كتاب الله قوله: «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به» وقول الله: «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان». أقول: ويأتي ما يدل على بعض المقصود في أحاديث ذبيحة الناصب، وفي الأشربة المجرمة وغير ذلك، وتقدم ما يدل على ذلك في الطهارة والحج .

٢٦ - باب وجوب عشرة العامة بالتقية

(٩) الاحتجاج : ص ٢٤٣ راجعه .

(١٠) تفسير العياشي : ج ١ ص ١٦٠ فيه : (ما أخطأوا وما نسوا) أخرجه عن الكافي في ٥٦/٢ من جهاد النفس .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ب ٣٢ و ٣٨ من الوضوء ، وفي ج ٥ في ٥ / ٣ من أقسام الحج وب ٧١ من الزوار وب ٥٦ من جهاد النفس وفي ب ٢٤ ، ويأتي ما يدل عليه في ج ٨ في ب ٢٨ من الذبايح وفي ب ٢٢ من الأشربة المجرمة .

باب ٣٦ - فيه ١٢ أحاديث :

- ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي ، عن درست الواسطي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما بلغت تقيّة أحد تقيّة أصحاب الكهف ، ان كانوا ليشهدون الأعياد ، ويشدون الزّنانير ، فأعطاهم الله أجرهم مرتّتين .
- ٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن هشام الكندي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ايّاكم أن تعملوا عملاً نعيّر به ، فإن ولد السوء يعير والده بعمله ، كونوا لمن انقطعتم إليه زينا ، ولا تكونوا عليه شيئا ، صلّوا في عشائهم ، وعودوا مرضاهم ، واشهدوا جنازهم ، ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير فأنتم أولى به منهم ، والله ما عبد الله بشيء أحب إليه من الخياء ، قلت : وما الخياء ؟ قال التقيّة .
- ٣- وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن محمد بن جمهور ، عن أحمد بن حمزة ، عن الحسين بن المختار ، عن أبي بصير قال : قال أبو جعفر عليه السلام ، خالطوهم بالبرانية ، وخالفوهم بالجوانية إذا كانت الامرة صبيانية .
- ٤- محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أيّوب بن نوح ، عن ابن أبي عمير ، عن سيف بن عميرة ، عن مدرك بن الهزّاز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رحم الله عبدا اجتتر مودة الناس إلى نفسه فحدّثهم بما يعرفون ، وترك ما ينكرون . أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٢٧ - باب وجوب طاعة السلطان للتقية

(١) الاصول : ص ٤١٨ (باب التقية) أخرجه عن تفسير العياشي في ٢٩/١٥ .

(٣٢) الاصول : ص ٤١٩ .

(٤) الخصال : ج ١ ص ١٥ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٣ في ب ٦ وفي ١٠/٣ من صلاة الجماعة و ٦/٢ هناك ، وفي ج ٥ في ب ٢١ من احكام العشرة وذيلهما و ٩/١٤ و ٣١/٢٣ و ١٦/٢٤ ، ويأتى ما يدل على ذلك في ٣٢/٥ .

باب ٢٧ - فيه ٣ أحاديث :

١ - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن موسى بن إسماعيل ، عن أبيه ، عن جدّه موسى بن جعفر عليه السلام أنّه قال لشيعةه : لا تذلوأر قابكم بترك طاعة سلطانكم ، فإن كان عادلاً فاسألوا الله بقاءه ، وإن كان جائراً فاسألوا الله إصلاحه ، فإن صلاح سلطانكم ، وإن السلطان العادل بمنزلة الوالد الرحيم ، فاحبّوا له ما تحبّون لأنفسكم ، واكرهوا له ما تكرهون لأنفسكم .

٢ - و عن محمد بن علي بن بشر ، عن علي بن إبراهيم القطّان ، عن محمد بن عبد الله الحضرمي ، عن أحمد بن بكر ، عن غنّ بن مصعب ، عن حمّاد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ طاعة السلطان واجبة ، ومن ترك طاعة السلطان فقد ترك طاعة الله عز وجل ، و دخل في نهيّه ، ان الله عز وجل يقول : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة .

٣ - وفي (عيون الاخبار) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني ، عن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن الحسن المدني ، عن عبد الله بن الفضل ، عن أبيه ، عن موسى ابن جعفر عليه السلام في حديث طويل قال : لولا أنّي سمعت في خبر عن جدّي رسول الله ﷺ ان طاعة السلطان للمتقيّة واجبة إذا ما أجبّت . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتى ما يدلّ عليه .

٢٨ - باب وجوب الاعتناء والاهتمام بالتقية و قضاء حقوق

الاخوان المؤمنين

(٢٠١) المجالس : ص ٢٠٣ (٥٤٢) .

(٣) عيون الاخبار : ص ٤٥ ، والعديد طويل لا يناسب الباب .

تقدم ما يدل على حق السلطان في ب ٣ من جهاد النفس ، و تقدم ما يدل على ذلك عدوما في ب ٢٤ هنا وذيله ، ويأتى ما يدل عليه في الابواب الاتية بعمومه ، راجع ٣٢/٣ من فعل المعروف .

باب ٢٨ - فيه ١٣ حديثاً :

١- الحسن بن علي العسكري عليه السلام في (تفسيره) في قوله تعالى : «وعملوا الصالحات» قال : قضوا الفرائض كلها بعد التوحيد واعتقاد النبوة والامامة ، قال : وأعظمها فرضان : قضاء حقوق الاخوان في الله ، واستعمال التقية من أعداء الله عز وجل .

٢- قال : وقال رسول الله ﷺ : مثل مؤمن لا تقية له كمثل جسد لا رأس له «إلى أن قال :» وكذلك المؤمن إذا جهل حقوق إخوانه فإنه يفوت ثواب حقوقهم فكان كالعطشان يحضره الماء البارد فلم يشرب حتى طغى ، و بمنزلة ذى الحواس الصحيحة لم يستعمل شيئاً منها لدفع مكروه ، ولا لانتفاع محبوب ، فإذا هوسليب كل نعمة مبتلى بكل آفة .

(١٠٤١٠) ٣- قال : وقال أمير المؤمنين عليه السلام : التقية من أفضل أعمال المؤمن ، يصون بها نفسه وإخوانه عن الفاجرين ، وقضاء حقوق الاخوان أشرف أعمال المتقين ، يستجلب مودة الملائكة المقربين ، وشوق الحور العين .

٤- قال : وقال الحسن بن علي عليه السلام : إن التقية يصلح الله بها أمة لصاحبها مثل ثواب أعمالهم ، فان تركها أهلك أمة تاركها شريك من أهلكتهم ، وإن معرفة حقوق الاخوان يحجب إلى الرحمن ، ويعظم الزلفى لدى الملك الديان ، وإن ترك قضائها يمقت إلى الرحمن ويصغر الرتبة عند الكريم المنان .

٥- قال : قال الحسين بن علي عليه السلام : لولا التقية ما عرف ولينا من عدونا

(١) تفسير العسكري : ص ١٢٩ .

(٢) تفسير العسكري : ص ١٢٩ فيه : ومثل مؤمن لا يرعى حقوق اخوانه المؤمنين كمثل من حواسه كلها صحيحة فهو لا يتأمل بعقله ولا يبصر بعينه ، ولا يسمع باذنه ، ولا يبر بلسانه عن حاجته ، ولا يدفع المكاره عن نفسه باداء حجه ولا يبطش بشئ بيديه ولا ينهض الى شئ برجليه فذلك قطعهم «قطعة ظم» لهم قد فاتته المنافع وصار غرضاً للمكاره فذلك .

(٣) تفسير العسكري : ص ١٢٩ .

(٤) تفسير العسكري : ص ١٣٠ فيه : ربما اهلك .

(٥) تفسير العسكري : ص ١٣٠ ذيله : لكن الله عز وجل يقول : وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت

- ولولا معرفة حقوق الإخوان ما عرف من السيئات شيء، إلا عوقب على جميعها .
- ٦- قال : وقال علي بن الحسين عليه السلام : يغفر الله للمؤمن كل ذنب ، ويطهره منه في الدنيا والآخرة ما خلا ذنبيين : ترك التقيّة ، وتضييع حقوق الإخوان .
- ٧- قال : وقال محمد بن علي عليه السلام : أشرف أخلاق الأئمة «الامة خ» ، والفاضلين من شيعةنا استعمال التقيّة ، وأخذ النفس بحقوق الإخوان .
- ٨- قال : وقال جعفر بن محمد عليه السلام : استعمال التقيّة بصيانة الإخوان ، فان كان هو يحمي الخائف فهو من أشرف خصال الكرم ، والمعرفة بحقوق الإخوان من أفضل الصدقات والزكاة والحجّ والمجاهدات .
- ٩- قال : وقال موسى بن جعفر عليه السلام لرجل : لو جعل إليك التمني في الدنيا ما كنت تتمنّي ؟ قال : كنت أتمنّي أن أرزق التقيّة في ديني ، وقضاء حقوق إخواني ، فقال : أحسنت أعطوه ألفي درهم .
- ١٠- قال : وقال رجل للرضا عليه السلام : سل لي ربك التقيّة الحسنة ، والمعرفة بحقوق الإخوان ، والعمل بما أعرف من ذلك ، فقال : الرضا عليه السلام : قد أعطاك الله ذلك لقد سألت أفضل شعار الصالحين و دثارهم .
- ١١- قال : وقيل لمحمد بن علي عليه السلام : إن فلانا اخذ بتهمة فضر بوه مائة سوط ، فقال محمد بن علي عليه السلام : انّه ضيع حق أخ مؤمن ، وترك التقيّة ، فوجه اليه فتاب .

ابديكم ويعفو عن كثير .

(٦-٨) تفسير العسكري : ص ١٣٠ .

(٩) تفسير العسكري : ص ١٣٠ صدره : لا يناسب الباب راجعه .

(١٠) تفسير العسكري : ص ١٣١ .

(١١) تفسير العسكري : ص ١٣١ فيه : (ان فلانا نقب في جواره على قوم فاخذوه) وفيه : (خمسة

سوط) راجعه .

١٢- قال : وفيل لعلي بن محمد عليه السلام : من اكمل الناس ؟ قال : أعلمهم بالتقية وأفضاهم لحقوق إخوانه دالي ان قال في قوله تعالى : واليهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ، قال : الرحيم بعباده المؤمنين من شيعة آل محمد ، وسع لهم في التقية يجاهرون باظهار موالاته اولياء الله ، و معاداة أعدائه إذا قدروا ، ويسرون بها إذا عجزوا .
(٢١٤٢٠) ١٣- ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ولو شاء لخرم عليكم التقية ، وأمركم بالصبر على ما ينالكم من أعدائكم عند اظهاركم الحق ، ألا فأعظم فرائض الله عليكم بعد فرض موالاتنا ومعاداة أعدائكم استعمال التقية على انفسكم وأموالكم ، ومعارفكم وقضاء حقوق إخوانكم ، وإن الله يغفر كل ذنب بعد ذلك ولا يستقصي ، وأما هذان فقل من ينجو منهما إلا بعد مس عذاب شديد إلا أن يكون لهم مظالم على النواصب والكفار فيكون عقاب هذين على أولئك الكفار والنواصب قصاصا بما لكم عليه من الحقوق ، ومالههم إليكم من الظلم ، فاتقوا الله ولا تعرضوا لمقت الله بترك التقية ، والتقصير ، في حقوق إخوانكم المؤمنين . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٢٩ - باب جواز التقية في اظهار كلمة الكفر كسب الانبياء

والائمة عليهم السلام والبراءة منهم وعدم وجوب التقية في ذلك وان تيقن القتل .

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن

(١٢) تفسير العسكري : ص ١٣١ و ٢٣٩ .

(١٣) تفسير العسكري : ص ٢٣٩ فيه : على انفسكم واخوانكم .

راجع ٢٧ / ٤ من جهاد النفس ، وتقدم ما يدل على ذلك في الابواب المتقدمة ، ويأتي في الابواب اللاحقة .

باب ٣٩ - فيه ٢١ حديثا :

(١) الاصول : ص ٢٤٤ (باب مولد النبي ص) المجالس : ص ٣٦٦ (٨٩م) فيه : حين اسروا .

هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف أسروا الإيمان وأظهروا الشرك ، فآتاهم الله أجرهم مرتين . ورواه الصدوق في (المجالس) عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني ، عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، عن المنذر بن محمد ، عن جعفر بن سليمان ، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام مثله .

٢ - وعن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن الناس يروون أن علياً عليه السلام قال على منبر الكوفة : أيها الناس انكم ستدعون إلى سبتي فسبتوني ، ثم تدعون إلى البراءة مني فلا تبرءوا مني ، فقال : ما أكثر ما يكذب الناس على علي عليه السلام ، ثم قال : انما قال : انكم ستدعون إلى سبتي فسبتوني ، ثم تدعون إلى البراءة مني وإني لعلي دين محمد صلى الله عليه وآله ، ولم يقل : ولا تبرءوا مني ، فقال له السائل : أرايت ان اختار القتل دون البراءة ، فقال : والله ما ذاك عليه ، وماله إلا ما مضى عليه عمار بن ياسر حيث أكرهه أهل مكة وقلبه مطمئن بالإيمان ، فأنزل الله عز وجل فيه : «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان» فقال له النبي صلى الله عليه وآله عندها : يا عمار إن عادوا فعد ، فقد أنزل الله عذرك ، وامرك ان تعود إن عادوا ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم مثله .

٣ - وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل ، عن محمد بن مروان قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : ما منع ميشم رحمه الله من التقيّة ؟ فوالله لقد علم ان هذه الآية نزلت في عمار وأصحابه : «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان» .

٤ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن زكريا المؤمن ، عن عبد الله بن أسد ، عن عبد الله بن عطا قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : رجلان من أهل الكوفة أخذوا ففعلوا لهما : ابرياء عن أمير المؤمنين عليه السلام فبرى واحد منهما ، وأبى الآخر

(٢) الاصول : ص ٤١٨ ، قرب الاسناد : ص ٨ .

(٣) الاصول : ص ٤١٩ .

(٤) الاصول : ص ٤١٩ . فيه وفي المرات : أحمد بن محمد بن عيسى .

فخلّى سبيل الذي برى وقتل الآخر ، فقال : أمّا الذي برى فرجل فقيه في دينه ، وأمّا الذي لم يبره فرجل تعجل إلى الجنة .

٥ - وعنه ، عن أحمد ، عن ابن محبوب ، عن خالد بن نافع ، عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال : لا تشرك بالله شيئاً وإن أحرقت بالنار وعذبت إلاّ وقلبك مطمئن بالإيمان ، ووالديك فأطعهما الحديث ٦ - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن إسحاق ، عن بكر بن محمد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ التقيّة ترس المؤمن ، ولا إيمان لمن لا تقيّة له ، فقلت له : جعلت فداك قول الله تبارك وتعالى : « إلاّ من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان » قال : وهل التقيّة إلاّ هذا .

٧ - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن جبرئيل بن أحمد ، عن محمد بن عبد الله بن مهران ، عن محمد بن عليّ الصّيرفي ، عن عليّ بن محمد عن يوسف بن عمران الميثمي قال : سمعت ميثم النهرواني يقول : دعاني أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وقال : كيف أنت يا ميثم اذا دعاك دعى بني اميّة عبد الله بن زياد الى البراءة منّي ؟ فقلت : يا امير المؤمنين أنا والله لا أبرء منك ؛ قال : اذا والله يقتلك ويصلبك ، قلت : أصبر فداك في الله قليل فقال : يا ميثم اذا تكون معي في درجتى الحديث . ورواه الراوندي في (الخرائج والجرائع) عن عمران عن أبيه ميثم مثله .

٨ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن محمد بن عمر الجماعي ، عن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن يحيى بن زكريا بن شيبان ، عن بكر بن مسلم ، عن محمد بن ميمّون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده عليه السلام قال : قال

(٥) الاصول : ص ٣٨٧ (باب البر بالوالدين) أخرجه بتمامه في ج ٧ في ٩٢/٤ من احكام الاولاد .

(٦) قرب الاسناد : ص ١٧ .

(٧) رجال الكشي : ص ٥٥ ، الخرائج : ص ١٩١ ، ذيله في قصة ميثم وقته .

(٨) مجالس ابن الشيخ : ص ١٣١ .

أُمير المؤمنين عليه السلام استدعون الى سبِّي فسبوني، وتدعون الى البراءة مني فمدوا الرقاب فاني على الفطرة .

٩- وعن أبيه ، عن هلال بن محمد الحفار ، عن اسماعيل بن عليّ الدّعبلّي ، عن عليّ بن عليّ أخى دُعبل بن عليّ الخزاعيّ ، عن عليّ بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه ، عن عليّ بن أبيطالب عليه السلام أنّه قال : انكم ستعرضون عليّ سبّي ، فان خفتم عليّ أنفسكم فسبوني ، ألا وانكم ستعرضون عليّ البراءة مني فلا تفعلوا فانسى عليّ الفطرة .

١٠- محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : أما إنّّه سيظهر عليكم بعدى رجل رحب البلعوم ، مندحق البطن، يأكل مايجد ، ويطلب ما لايجد ، فاقتلوه و لن تقتلوه ، ألا وإنّه سيأمركم بسبّي والبراءة مني فأما السب فسبوني فانه لى زكاة ، ولكم نجاة ، واما البراءة فلا تبرأوا « تقبروا » مني فاني ولدت عليّ الفطرة، وسبقت الى الايمان والهجرة .

١١- أحمد بن عليّ بن أبيطالب الطبرسى فى (الاحتجاج) عن أمير المؤمنين عليه السلام فى احتجاجه عليّ بعض اليونان قال : وآمرك أن تصون دينك ، وعلمنا الذى اودعناك ، فلا تبدعوا له ما لم يقابلها بالعناد ولا تنفش سرنا الى من يشنع علينا وآمرك

(٩) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٣٢ فيه : (ابولقاسم اسماعيل بن عليّ بن عليّ الدّعبلّي قال : حدثنى ابي ابوالحسن عليّ بن رزين بن عثمان بن عبدالرحمن بن بديل بن ورقا اخو دُعبل بن عليّ الخزاعيّ رضى الله عنه ببغداد سنة اثنتين و سبعين ومأتين) وفيه : الا انكم .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الاول : ص ١١٤ .

(١١) الاحتجاج : ص ١٢٤ ، تفسير العسكري : ص ٦٩ فى الاحتجاج : (اودعناك و اسرارنا التى حملناك) وفيه : (بالعناد ويقابلك من اهلك بالشمم واللعن والتناول من العرض والبدن ولا تنفش) وفيه : (عند من يشنع علينا وعند الجاهلين باحوالنا ولا تعرض اوليانا لبوادى الجهال و آمرك) وفيه : من عرف بذلك وعرفت به من اوليانا واخواننا من بعد ذلك شهور وسنين الى ان يفرج الله ملك الكربة وتزول به تلك الغمة فان ذلك افضل .

ان تستعمل التقية في دينك فإن الله يقول : «لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة» وقد اذنت لكم في تفضيل اعدائنا إن الجأك الخوف إليه وفي إظهار البراءة إن حملك الوجل عليه وفي ترك الصلوات (١٢) المكتوبات ان خشيت على حشاشة نفسك الآفات والعاهات ، فان تفضيلك أعداءنا عند خوفك لا ينفعهم ولا يضرنا ، وإن اظهرك براءتك منا عند تقيمتك لا يقدح فينا ولا ينقصنا ولئن تبره منا ساعة بلسانك وانت موال لنا بجنانك لتبقى على نفسك روحها التي بها قوامها ، وما لها الذي باقيامها ، وجاها الذي به تمسكها ، وتصور من عرف بذلك أوليائنا واخواننا ، فان ذلك افضل من ان تتعرض للمهلك ، وتنقطع به عن عمل في الدين ، وصلاح اخوانك المؤمنين ، وإياك ثم إياك ان تترك التقية التي أمرتك بها فانك شائط بدمك ودماء اخوانك معرض لنعمتك ونعمتهم للزوال ، مذل لهم في ايدي اعداء دين الله ، وقد امرك الله باعزازهم فانك ان خالفت وصيتي كان ضررك على اخوانك ونفسك أشد من ضرر الناصب لنا الكافر بنا . ورواه العسكري في (تفسيره) عن آبائه ، عن علي عليه السلام مثله .

١٢- محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) انه قيل له : مد الرقاب أحب اليك ام البراءة من علي عليه السلام ؟ فقال : الرخصة أحب الي ، أما سمعت قول الله عز وجل في عمار : إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان .

١٣- وعن عبد الله بن عجلان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته فقلت له : ان الضحاك قد ظهر بالكوفة ويوشك ان تدعى الى البراءة من علي عليه السلام ، فكيف نصنع قال : فابره منه ، قلت : أيهما أحب اليك ؟ قال : ان تمضوا على ما مضى عليه عمار بن

(*) المراد ترك ما زاد على الايمان ، لما تقدم في صلاة الخوف وغيره ، منه .
(١٢) تفسير العياشي : ج ٢ ص ٢٧٢ صدره : قلت لابي عبد الله عليه السلام : وما الضرورة انا قد كنا وهم متتابعين فهم اليوم في دورنا ، ارايت ان اخذونا بالإيمان ، قال : فرخص لي في الحلف لهم بالعتاق والطلاق ، فقال بعضنا : مد الرقاب .
(١٣) تفسير العياشي : ج ٢ ص ٢٧٢ فيه : أي شيء أحب اليك .

ياسر ، أخذ بمكة فقالوا له : ابرء من رسول الله ﷺ فبرأ منه فأنزل الله عز وجل عذره : **إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان .**

١٤- وعن عبدالله بن يحيى ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه ذكر أصحاب الكهف فقال لو كلفكم قومكم ما كلفهم قومهم ، فقليل له : وما كلفهم قومهم ؛ فقال : كلفوهم الشرك بالله العظيم ، فأظهروا لهم الشرك ، وأسروا الإيمان حتى جاءهم الفرج .

١٥- وعن درست ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما بلغت تقيّة أحد ما بلغت تقيّة أصحاب الكهف ، إنهم كانوا يشدون الزنابير ، ويشهدون الأعياد فآتاهم الله أجرهم مرتين .

١٦- وعن الكاهلي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن أصحاب الكهف أسروا الإيمان وأظهروا الكفر ، وكانوا على إجهار الكفر اعظم اجر آمنهم على إسرار الإيمان .

١٧- فخار بن معد الموسوي في كتاب (الحجّة على الذاهب إلى تكفير أبي طالب) بإسناده إلى ابن بابويه ، عن أبيه ، عن الحسين بن أحمد المالكي ، عن أحمد ابن هلال ، عن علي بن حسان ، عن عمّه عبد الرّحمن بن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) أن جبرئيل عليه السلام نزل على رسول الله ﷺ فقال : يا محمد إن ربك يقرؤك السلام ، ويقول لك : إن أصحاب الكهف أسروا الإيمان وأظهروا الشرك ، فآتاهم الله أجرهم مرتين ، وإن أباطالب أسر الإيمان وأظهر الشرك فآتاه الله أجره مرتين وما خرج من الدنيا حتى أتته البشارة من الله بالجنة .

١٨- وعن عبد الحميد بن التسقي الحسيني ، عن الشريف أبي علي الموضح

(١٤) تفسير المياشي : ج ٢ ص ٣٢٣ فيه : عبید الله بن يحيى .

(١٥) تفسير المياشي : ج ٢ ص ٣٢٣ فيه : (واعطاهم الله اجرهم مرتين) اخرجه عن الكافي

في ٢٦/١ .

(١٦) تفسير المياشي : ج ٢ ص ٣٢٣ فيه : كانوا اسروا .

(١٧ و ١٨) الحجّة على الذاهب ...

عن محمد بن الحسن العلوي ، عن عبد العزيز بن بحر الجلودي ، عن عبد الله بن أبي المقر عن الشعبي يرفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : كان والله أبو طالب عبد مناف بن عبد المطلب مؤمناً مسلماً يكتنم إيمانه مخافة علي بن أبي هاشم أن تنابذها قريش ، ثم ذكر لعلي عليه السلام أبياتا في رثاء أبيه والدعاء له .

١٩- وبإسناده عن ابن بابويه ، عن محمد بن القاسم المفسر ، عن يوسف بن محمد بن زياد ، عن العسكري عليه السلام (في حديث) قال : إن أبا طالب كمؤمن آل فرعون يكتنم إيمانه .

(٢١٤٤٠) ٢٠- علي بن الحسين المرتضى في رسالة (المحكم والمتشابه) نقلا من تفسير النعماني بإسناده الآتي عن علي عليه السلام قال : وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار فإن الله نهى المؤمن أن يتخذ الكافر ولياً ، ثم من عليه باطلاق الرخصة له عند النقيصة في الظاهر « إلى أن قال : » قال الله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ويحدّركم الله نفسه » فهذه رحمة تفضل الله بها على المؤمنين رحمة لهم ليستعملوها عند النقيصة في الظاهر ، وقال رسول الله ﷺ : إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه .

٢١- محمد بن محمد المفيد في (الارشاد) قال : استفاض عن أمير المؤمنين عليه السلام

(١٩) الحجة على الذاهب . .

(٢٠) المحكم والمتشابه : ص ٣٧ فيه : [وأما الرخصة التي يعمل بظاهرها عند التقية ولا يعمل بباطنها فإن الله نهى] وفيه : في الظاهر ان يصوم بصيامه ويفطر بافطاره ويصلي بصلاته ويعمل بعمله ويظهر له استعمال ذلك موسماً عليه فيه ، وعليه ان يدين الله تعالى في الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الامة ، قال الله .

(٢١) الارشاد : ص ١٧١ فيه : (فسبوني فإن عرض عليكم البراءة مني فلا تبرأوا مني فاني ولدت على الاسلام فمن عرض) وفيه : فمن تبرأ مني فلا دنيا .

و روى الصدوق في عيون الاخبار : ص ٢٢٣ بإسناده عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن

أنه قال : ستعرضون من بعدي على سبّي فسبّوني ، فمن عرض عليه البراءة منّي فليمدد عنقه ، فان برى منّي فلا دنياه ولا آخرة . أقول : وتقدّم ما يدلّ على بعض المقصود ، ويأتى ما يدلّ عليه ، وما تقدّم في حديث مسعدة من تكذيب رواية النهي عن البراءة راويه عامي ويحتمل الحمل على إنكار النهي التحريمي خاصة ، وعلى التقية في الرواية ، ولا يخفى على اللبيب ما فيه من الحكمة .

٣٠- باب وجوب التقية في الفتوى مع الضرورة •

١- محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن حمدويه ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن علي بن إسماعيل بن عمارة ، عن ابن مسكان عن أبان بن تغلب قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنني أقعد في المسجد فيجئني الناس فيسألوني فان لم اجبهم لم يقبلوا منّي ، وأكره أن أجيبهم بقولكم وما جاء عنكم فقال لي : انظر ما علمت أنه من قولهم فأخبرهم بذلك .

٢- وعن حمدويه وإبراهيم ابني نصير ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير عن حسين « حسن خل » بن معاذ ، عن أبيه معاذ بن مسلم النحوي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : بلغني أنك تقعد في الجامع فتفتي الناس ؟ قلت : نعم ، وأردت أن أدالك عن ذلك قبل أن أخرج ، إنني أقعد في المسجد فيجئني الرجل فيسألني عن الشيء فاذا عرفته بالخلاف لكم أخبرته بما يفعلون ، ويجيء الرجل أعرفه بمودتكم فأخبره

عبدالله بن محمد بن العباس الرازي التميمي عن الرضا عليه السلام عن آباءه عليهم السلام عن علي عليه السلام قال : انكم ستعرضون على البراءة منّي فلا تبرأوا منّي فأنى على دين محمد (ص) .
تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ٥٦ من جهاد النفس وهنا في الابواب المتقدمة ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٣١ .

باب ٣٠- فيه حديثان :

(١) رجال الكشي : ص ٢١٢ .

(٢) رجال الكشي : ص ١٦٤ فيه : (وقد اردت) وفيه : اعرفه بحبكم او بمودتكم .

بما جاء عنكم ، ويحیی الرجل لا أعرفه ولا أدري من هو ، فأقول : جاء عن فلان كذا وجاء عن فلان كذا ، فادخل قولكم فيما بين ذلك ، قال : فقال لى : اصنع كذا ، فأتى كذا أصنع . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

٣١- باب عدم جواز التقية فى الدم •

١- محمد بن يعقوب ، عن أبى على الأشعرى ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان عن شعيب الحداد ، عن محمد بن مسلم ، عن أبى جعفر عليه السلام قال : إنما جعل التقية ليحقق بها الدم ، فإذا بلغ الدم فليس تقية . ورواه البرقى فى (المحاسن) عن أبيه ومحمد ابن عيسى اليعقطينى عن صفوان بن يحيى نحوه .

٢- محمد بن الحسن الطوسى باسناده عن محمد بن الحسن الصفار ، عن يعقوب يعنى ابن يزيد ، عن الحسن بن علي بن فضال ، عن شعيب العرقوفى ، عن أبي حمزة الثمالى قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لم تبق الأرض إلا وفيها منّا عالم يعرف الحق من الباطل وقال : إنما جعلت التقية ليحقق بها الدم ، فإذا بلغت التقية الدم فلا تقية وإيم الله لودعيتم لتنصرونا لقلتم لا نفعل إنما نتقى ، ولكانت التقية أحب اليكم من آبائكم وأمهاتكم ، ولو قد قام القائم ما احتاج إلى مسائلتكم عن ذلك ولا أقام فى كثير منكم من اهل النفاق حد الله .

٣٢- باب وجوب كتم الدين عن غير أهله مع التقية •

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن ابي عمير ، عن

تقدم ما يدل على ذلك بعمومه فى الأبواب المتقدمة ، ويأتى ما يدل عليه فى ب ٣١ .

باب ٣١ - فيه حديثان :

(١) الاصول : ص ٤١٩ (باب التقية) المحاسن : ص ٢٥٩ فيه : (الدماء) وفيه : فلان تقية .

(٢) يب : ج ٢ ص ٥٦ .

باب ٣٢ - فيه ٦ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤٢٠ (باب الكتان) المحاسن : ص ٢٥٧ .

يونس بن عمار ، عن سليمان بن خالد ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا سليمان إنكم على دين من كتمه أعز الله ، ومن أذاعه أذلّه الله . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن ابن أبي عمير مثله .

٢- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية عن أبي حمزة ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : وددت والله اني افتديت خصلتين في الشيعة لنا ببعض لحم ساعدى : النزق ، وقلة الكتمان . ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه ، عن الحميري عن محمد بن الحسين ، عن ابن محبوب مثله .

٣- وعنه ، عن أحمد ، عن محمد بن سنان ، عن عمار بن مروان ، عن أبي أسامة زيد الشحام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : امر الناس بخصلتين فضيعوهما فصاروا منهما على غير شىء : الصبر والكتمان . ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن عمار بن مروان ، عن حسين بن المختار ، عن أبي أسامة مثله الا انه قال : كثرة الصبر .

٤- وعنه ، عن أحمد ، عن علي بن الحكم ، عن ابن بكير ، عن رجل ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث) انه اوصى جماعة فقال : ليقو شديدكم ضعيفكم ، وليعد غنيكم على فقيركم ، ولا تبثوا سرنا ، ولا تذيّعوا أمرنا .

٥- (٢١٤٥٠) وعنه ، عن أحمد ، عن محمد بن سنان ، عن عبد الله بن علي قال : سمعت أبا عبد الله

عليه السلام يقول : إنه ليس احتمال أمرنا النصديق له والقبول فقط ، من احتمال أمرنا ستره وصيانته عن غير أهله فأقرهم السلام ، وقل لهم : رحم الله عبداً اجتري مودة الناس

(٢) الاصول : ص ٤٢٠ ، الخصال : ج ١ ص ٢٤ .

(٣) الاصول : ص ٤٢٠ ، المحاسن : ص ٢٥٥ .

(٤) الاصول : ص ٤٢٠ ، صدره : (دخلنا عليه داي على أبي جعفر ع جماعة فقلنا يا ابن رسول الله اننا نريد المراق فأوصنا ، فقال أبو جعفر عليه السلام ليقو شديدكم) واخرج ذيله في ج ٩ في ١٩ / ٩ من القضاء .

(٥) الاصول : ص ٤٢٠ ، تقدم ذيل الحديث بتمامه في ٧ / ١ وذيله .

إلينا ، حدثوهم بما يعرفون ، واستمروا عنهم ما ينكرون الحديث .

٦- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن يحيى ، عن حريز ، عن معلى بن خنيس قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا معلى اكنتم امرنا ولا تذعه فإنه من كنتم أمرنا ولم يذعه أعز الله به في الدنيا ، وجعله نوراً بين عينيه في الآخرة يقوده إلى الجنة ، يا معلى من أذاع أمرنا ولم يكتمه أذل الله به في الدنيا ، ونزع النور من بين عينيه في الآخرة ، وجعله ظلمة تقوده إلى النار يا معلى إن التقية من ديني ودين آبائي ، ولادين لمن لا تقية له ، يا معلى إن الله يحب أن يعبد في السر كما يحب أن يعبد في العلانية ، يا معلى إن المذيع لأمرنا كالجاحد له . ورواه في (المحاسن) عن أبيه ، مثله إلا أنه ترك ذكر العبادة في السر والعلانية . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣٣ - باب تحريم تسمية المهدي عليه السلام ، وسائر الائمة عليهم السلام وذكرهم وقت التقية ، وجواز ذلك مع عدم الخوف .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن القاسم شريك المفضل وكان رجل صدق قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : خلق في المسجد يشهرون ويشهرون أنفسهم ، أولئك ليسوا منا ، ولا نحن منهم ، أنطلق فأداري وأسترفيه تكون ستري ، هتك الله ستورهم يقولون : امام ، والله ما أنا بامام إلا من أطاعني ، فأما من عصاني فلمست لهم بامام ، لم يتعلقون باسمي

(٦) الاصول : ص ٢٠ ، المحاسن : ص ٢٥٥ فيه : (يا معلى من أذاع حديثنا وامرنا ولم يكتمه) وفي المطبوع المذكور : ذكر العبادة في السر والعلانية . واخرجه عن البصائر في ٢٣/٢٤ .

راجع ٤/٢٧ من جهاد النفس وهنا ٩١ و ٢٣/٢٤ و ٢٩/١١ ، ويأتي ما يدل عليه في ٢٣/١ وب ٣٤ . باب ٣٣ - فيه ٢٣ حديثاً : وفي الفهرست ٣٣ ولعل الوهم من الناسخ .

(١) الروضة : ص ٣٧٤ (ط ٢) فيه : [حلق] وفيه : (يقولون امام اما والله ما انا بامام الا لمن اطاعني) وفيه : فلت له .

الا يكفون اسمي من أفواههم ، فوالله لا يجمعني الله وإبائهم في دار .

٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن عنبسة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إيتاكم وذكر علي وفاطمة عليهما السلام ، فإن الناس ليس شيء أبغض إليهم من ذكر علي وفاطمة عليهما السلام .

٣- وعن عدة من أصحابنا ؛ عن أحمد بن محمد البرقي ، عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري ، عن أبي جعفر عليه السلام (في حديث الخضر عليه السلام) أنه قال : واشهد على رجل من ولد الحسن لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فيملاها عدلا كما ملئت جوراً إنه القائم بأمر الحسن بن علي عليه السلام . ورواه الصدوق في كتاب (إكمال الدين وفي عيون الاخبار) عن أبيه ، ومحمد بن الحسن ، عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى وأحمد بن إدريس كلهم عن أحمد بن محمد البرقي مثله .

٤ - وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن الحسن بن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : صاحب هذا الأمر لا يسميه باسمه إلا كافر . ورواه الصدوق في (إكمال الدين) عن أبيه ، عن سعد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن محبوب ، عن علي بن الريان ، وفي نسخة عن علي بن زياد ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه .

٥ - وعن عدة من أصحابنا ، عن جعفر بن محمد ، عن ابن فضال ، عن الريان ابن الصلت قال : سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام وسئل عن القائم عليه السلام فقال : لا يرى جسمه ولا يسمى اسمه . ورواه الصدوق في (إكمال الدين) عن أبيه ومحمد بن الحسن ، عن سعد ، عن جعفر بن محمد بن مالك مثله .

(٢) الروضة : ص ١٥٩ .

(٣) الاصول : ص ٢٩٣ (ما جاء في الاثنى عشر) إكمال الدين : ص ١٨٢ فيه : (حتى يظهر بأمره

فيملأ الارض) عيون الاخبار : ص ٣٩ فيه : (حتى يظهر في الارض أمره) والعديد طويل .

(٤) الاصول : ص ١٧٣ (باب العجة) إكمال الدين : ص ٣٦٣ فيه : على بن رئاب (زياد خل) .

(٥) الاصول : ص ١٧٣ ، إكمال الدين : ص ٣٦٣ .

٦- وعن علي بن محمد ، عمن ذكره ، عن محمد بن أحمد العلوي ، عن داود بن القاسم الجعفري قال : سمعت أبا الحسن العسكري عليه السلام يقول : الخلف من بعد الحسن فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف ؟ قلت : ولم جعلني الله فداك ؟ قال : لأنكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه ، قلت : كيف نذكره ؟ قال : قولوا الحجة من آل محمد عليهم السلام . ورواه الصدوق في (اكمال الدين) عن أبيه عن سعد ، عن محمد بن أحمد العلوي مثله .

٧- وعن علي بن محمد ، عن أبي عبد الله الصالح قال : سألتني أصحابنا بمد مضي أبي محمد عليه السلام أن أسأل عن الاسم والمكان ، فخرج الجواب : إن دللتهم على الاسم أذاعوه وإن عرفوا المكان دلّوا عليه . أقول : هذا دال على اختصاص النهي بالخوف وترتب المفسدة .

٨- وعن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جميعاً ، عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن عثمان العمرى (في حديث) أنه قال له : أنت رأيت الخلف ؟ قال : أي والله إلى أن قال : قلت : فالاسم ، قال : محرّم عليكم أن تسألوا عن ذلك ، ولا أقول هذا من عندي فليس لي أن أجلب ولا أحرّم ، ولكن عنه عليه السلام فإن الأمر عند السلطان ، إن أبا محمد مضي ولم يخلف ولداً إلى أن قال : « وإذا وقع الاسم وقع الطلب ، فاتقوا الله وامسكوا عن ذلك . أقول : هذا أوضح دلالة في أن وجه النهي التقيّة والخوف .

(٦) الاصول : ص ١٧٣ ، اكمال الدين : ص ٣٦٤ فيه : عن أبي هاشم الجعفري .

(٧) الاصول : ص ١٧٣ .

(٨) الاصول : ص ١٧١ . اورد صدره في ج ٩ في ١١/٤ من القضاء ، و ذيله : (قلت له : أنت رأيت الخلف من بعد أبي محمد عليه السلام ؟ فقال : أي والله ورقبته مثل ذاك ، وأومأ يديه ، فقلت له : فبقيت واحدة ، فقال لي : هات ، قلت : فالاسم) وفيه : ولم يخلف ولداً وقسم ميراثه و اخذه من لاحق له فيه وهو ذاعباله ، يعو (يجو) لون ليس لاحد يجسران يتعرف اليهم او ينيلهم شيئاً ، و اذا وقع الاسم هـ .

(٢١٤٦٠) ٩- محمد بن علي بن الحسين في كتاب (اكمال الدين وفي كتاب النوحيد) عن علي بن أحمد الدقاق وعلي بن عبد الله الوراق ، عن محمد بن هارون ، عن عبد العظيم الحسني ، عن سيّدنا علي بن محمد عليه السلام أنّه عرض عليه اعتقاده واقراره بالأئمة عليهم السلام « الى أن قال : » ثم أنت يا مولاي ، فقال له عليه السلام : ومن بعدي ابني الحسن فكيف للناس بالخلف من بعده ؟ قلت : وكيف ذلك ؟ قال : لأنّه لا يرى شخصه ولا يحلّ ذكره باسمه حتّى يخرج فيملاء الأرض قسطا وعدلا « إلى أن قال : » فقال عليه السلام هذا ديني ودين آبائي . أقول : هذا لا ينافي الحمل على التقيّة والتخصيص بوقت الخوف كما يظن ، لما تقدّم من التصريح بوجوب التقيّة إلى أن يخرج صاحب الزمان عليه السلام ، ولكن التقيّة في هذه المدة لا تشتمل جميع الأشخاص والأماكن ، لما مرّ أيضاً ، فهذا من جملة القرائن علي ما قلنا ، لأنّ هذه المدة هي مدّة التقيّة .

١٠- وفي كتاب (اكمال الدين) عن أحمد بن زياد بن جعفر ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي ، عن موسى بن جعفر عليه السلام في حديث أوصاف الامام الثاني عشر و غيبته قال : تخفى على الناس ولادته ، ولا يحلّ لهم تسميته حتّى يظهره الله فيملاء الأرض عدلا وقسطا ، كما ملئت جورا وظلما .

١١- وعن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن أيّوب بن نوح ، عن محمد بن سنان ، عن صفوان بن مهران ، عن الصادق عليه السلام أنّه قيل له : من المهدي من ولدك ؟ قال : الخامس من ولد السّابع يغيب عنكم شخصه ولا يحلّ لكم تسميته . وعن علي بن محمد الدقاق ، عن محمد بن أبي عبد الله ، عن سهل بن زياد ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبد العزيز العبيدي ، عن عبد الله بن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

١٢- وعن المظفر بن جعفر العلوي ، عن جعفر بن محمد بن مسعود ، وحيدر بن محمد

(٩) اكمال الدين : ص ٢١٤ ، التوحيد : ص ٦٤ فيهما : (محمد بن هارون الصوفى قال : حدثنا

ابوتراب الرّوياني ، عن عبد العظيم) والحديث طويل راجعه .

(١٠) اكمال الدين : ص ٢٠٩ راجعه .

(١١) اكمال الدين : ص ١٩١ فيه : أبي عن أيّوب بن نوح عن محمد بن سنان . وص ١٩٤ .

(١٢) اكمال الدين : ص ٢٦٦ .

عن محمد بن مسعود ، عن آدم بن محمد البلخي ، عن علي بن الحسين الدقاق وإبراهيم ابن محمد قالا : سمعنا علي بن عاصم الكوفي يقول : خرج في توقيعات صاحب الزمان عليه السلام : ملعون ملعون من سماني في محفل من الناس . أقول فيه وفي أمثاله دلالة على ما قلنا في العنوان لاختصاصه بالمحفل وهو مظنة التقية والمفسدة ، وبالناس وكثيرا ما يطلق (٥) هذا اللفظ على العامة فهو قرينة أيضاً .

١٣ - وعن محمد بن إبراهيم بن إسحاق ، عن محمد بن همام ، عن محمد بن عثمان العمري قال : خرج توقيع بخط أعرفه : من سماني في مجمع من الناس فعليه لعنة الله . ورواه المفيد في (الارشاد) والطبرسي ، في (اعلام الوري) نحوه .

١٤ - وعن محمد بن أحمد السناني ، عن محمد بن أبي عبد الله ، عن سهل بن زياد ، عن عبد العظيم الحسني ، عن محمد بن علي بن موسى عليه السلام في ذكر القائم عليه السلام قال : يخفى على الناس ولادته ، ويغيب عنهم شخصه ، وتحرم عليهم تسميته ، وهو سمي رسول الله ﷺ وكنيته الحديث .

١٥ - وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن محمد بن إبراهيم الكوفي ان أبا محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام بعث الى بعض من سماه شاة مذبوحة وقال : هذه من عقيقة ابني محمد .

١٦ - وعنه ، عن الحميري ، عن محمد بن أحمد العلوي ، عن أبي غانم الخادم قال : ولد لأبي محمد عليه السلام مولود فسمّاه محمداً ، وعرضه على أصحابه يوم الثالث وقال : هذا صاحبكم من بعدي وخليفتي عليكم وهو القائم ، الحديث

(٥) لعدم اطلاقه على العامة هنا في حديث غيبة ، منه .

(١٣) اكمال الدين : ص ٢٦٦ ، الارشاد . . . اعلام الوري : ص ٢٣٤ (ط ٢) فيه وفي الاكمال : من الناس باسمي .

(١٤) اكمال الدين : ص ٢١٣ ، للمحدث صدر وذيل راجعه .

(١٥) اكمال الدين : ص ٢٤١ .

(١٦) اكمال الدين : ص ٢٤١ ذيله : الذي تمتد عليه الاعناق بالانتظار فاذا امتلأت الارض جورا وظلما خرج فملاها قسطا وعدلا .

١٧ - وعن محمد بن محمد بن عصام ، عن محمد بن يعقوب الكليني ، عن علان الرازي عن بعض أصحابنا أنه لما حملت جارية أبي محمد عليه السلام قال : ستحملين ولدا واسمه محمد وهو القائم من بعدى .

١٨ - وعن محمد بن إبراهيم الطالقاني ، عن الحسين بن إسماعيل القطان ، عن عبدالله بن محمد ، عن محمد بن عبدالرحمن ، عن محمد بن سعيد ، عن العباس بن أبي عمرو عن صدقة بن أبي موسى ، عن أبي نصر ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبدالله عن فاطمة عليها السلام أنه وجد معها صحيفة من درة فيها أسماء الأئمة من ولدها فقرأها إلى أن قال : « أبو القاسم محمد بن الحسن حجة الله على خلقه القائم ، أمه جارية اسمها نرجس .

(١٩٠٢١٤٧٠) وعن علي بن أحمد بن موسى ، عن محمد بن أبي عبدالله الكوفي ، عن محمد ابن إسماعيل البرمكي ، عن إسماعيل بن مالك ، عن محمد بن سنان ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر : يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان - وذكر صفة القائم وأحواله إلى أن قال : - له اسمان : اسم يخفى ، واسم يعلن ، فأما الذي يخفى فأحمد ، وأما الذي يعلن فمحمد الحديث .

٢٠ - وبأسانيد كثيرة عن الحسن بن محبوب ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر قال : دخلت على فاطمة عليها السلام و بين يديها لوح فيه أسماء الأوصياء من ولدها فعددت اثني عشر آخرهم القائم ثلاثة منهم محمد ، وأربعة

(١٧) اكمال الدين : ص ٢٢٧ .

(١٨) اكمال الدين : ص ١٧٨ فيه : الحسن بن إسماعيل قال : حدثنا أبو عمرو سعيد بن محمد بن نصر القطان قال : حدثنا عبيد الله بن محمد السلمي . والحديث طويل راجعه .

(١٩) اكمال الدين : ص ٣٦٦ .

(٢٠) اكمال الدين : ص ١٨١ فيه : (الحسين بن أحمد بن ادريس (ره) قال : حدثنا أبي عن أحمد

ابن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم جميعا عن الحسن بن محبوب (الفيح) : ج ٢ ص ٢٦٦ ،

الاصول : ص ٢٩٧ .

منهم عليّ . ورواه في (الفقيه) بإسناده عن الحسن بن محبوب . ورواه الكلينيّ ،
عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن الحسن بن محبوب مثله .
٢١ - وعن عليّ بن الحسن بن شاذويه وأحمد بن هارون القاميّ جميعاً عن محمد
ابن عبدالله بن جعفر الحميريّ عن أبيه ، عن جعفر بن محمد بن مالك ، عن درست ،
عن عبدالله بن القاسم ، عن عبدالله بن جبلة ، عن أبي السفاتج ، عن جابر ، عن
أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبدالله أنّه رأى قدّام فاطمة (ع) لوحاً يكادضوه . يغشى
الأبصار ، فيه اثني عشر إسماً ، قال : فقلت : أسماء من هؤلاء ؟ قالت : أسماء الأوصياء
أوّلهم ابن عمّي وأحد عشر من ولدي ، آخرهم القائم ، قال جابر : فرأيت فيه محمداً
محمدًا في ثلاثة مواضع ، وعليّاً عليّاً عليّاً في أربعة مواضع . ورواه في
(عيون الأخبار) أيضاً .

٢٢ .. وعن عليّ بن محمد بن أحمد الدقاق ، عن محمد بن أبي عبدالله ، عن موسى
ابن عمران ، عن عمّه الحسين بن زيد ، عن المفضل بن عمر قال : دخلت على
الصّادق عليه السلام فقلت : لو عهدت إلينا في الخلف من بعدك ، فقال : الإمام بعدى ابني
موسى ، والخلف المأمول المنتظر محمد بن الحسن بن عليّ بن محمد بن عليّ بن موسى .
الفضل بن الحسن الطبرسي في (اعلام الوري) عن المفضل بن عمر مثله .

٢٣ - وبإسناده عن ابن بابويه ، عن محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقانيّ ،
عن أبي عليّ محمد بن همام ، عن محمد بن عثمان العمرى ، عن أبيه ، عن أبي محمد الحسن بن

(٢١) اكمال الدين : ص ١٨١ ، عيون الاخبار : ص ٢٨ فيهما : (جعفر بن محمد بن مالك الفزارى
عن مالك السلولى ، عن درست ، عن عبد الحميد ، عن عبدالله بن القاسم) وفي متن الحديث اختصار راجعه .
(٢٢) اكمال الدين : ص ١٩٢ فيه : (الحسين بن يزيد) وفيه : (و الغلف المأمول المنتظر من
خرج من ولد الحسن بن) اعلام الوري : ص ٤٠٤ ط ٢ .

(٢٣) اعلام الوري : ص ٤١٥ (ط ٢) كشف الغمّة : ص ٣٤٣ (ط ١) فيهما : قال : سمعت ابي
يقول : (سئل أبو محمد الحسن بن علي عليه السلام وانا عنده عن الغبر الذي) وللغبر ذيل لا يناسب
الباب .

على عليه السلام في الخبر الذي روى عن آبائه عليهم السلام ان الأرض لا تخلو من حجة الله على خلقه ، وأن من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية ، فقال : إن هذا حق كما أن النهار حق ، فقل : يا ابن رسول الله فمن الحجّة و الامام بعدك ؟ فقال : ابني محمد ، هو الامام والحجّة بعدى ، فمن مات ولم يعرفه مات ميتة جاهلية . ورواد على بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا عن الطبرسي (☆) في اعلام الورى .

أقول : والأحاديث في التصريح باسم المهدي محمد بن الحسن عليه السلام وفي الأمر بتسميته عموما و خصوصا تصريحاً وتلويحاً فعلا وتقريراً في النصوص و الزيارات والدعوات والتعقيبات و التلفين وغير ذلك كثيرة جداً ، قد تقدم جملة من ذلك ، ويأتي جملة أخرى وهو دال على ما قلناه في العنوان .

٢٤- باب تحريم اذاعة الحق مع الخوف به

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن أحمد بن محمد ابن ابي نصر ، عن الرضا عليه السلام في حديث قال : قال أبو جعفر عليه السلام : ولاية الله أسرها إلى جبرئيل عليه السلام ، وأسرها جبرئيل إلى محمد عليه السلام وأسرها محمد عليه السلام إلى علي عليه السلام وأسرها علي عليه السلام إلى من شاء الله ثم أنتم تذيعون ذلك من الذي أمسك حرقا سمعه قال أبو جعفر عليه السلام في حكمة آل داود: ينبغي للمسلم أن يكون مالكا لنفسه ، مقبلا

راجع ج ١ : ٣٧/٣ من الاحتضار وب ٢٠ من الدفن وهـ ٢١/٦ هناك وج ٢ : ٤٨/٦ من الذكر .
(*) قد صرح باسمه (ع) جماعة من علمائنا في كتب الحديث و الاصول و الكلام و غيرها منهم العلامة والمحقق والمقداد والمرضى والفيد وابن طاووس وغيرهم ، والمنع نادرة وقد حققناه في رسالة مفردة ، منه .

باب ٣٣ - فيه ٢١ حديثا :

(١) الاصول : ص ٤٢١ فيه : قال : (سألت الرضا عليه السلام عن مسألة فأبى وأمسك ، ثم قال : لو اعطيناكم كل ما تريدون كان شر لكم و اخذ برقبة صاحب هذا الامر : قال أبو جعفر عليه السلام) ذيله : فلولا ان الله يدافع من اوليائه وينتقم لاوليائه من اعدائه اما رأيت ماضع الله بآل برمك وما انتقم لابي الحسن عليه السلام ، و قد كانوا بنو الاشعث على خطر عظيم فدفع الله عنهم بولايتهم لابي الحسن عليه السلام ، و انتم بالعراق و ترون اعمال هؤلاء الفراعنة وما امهل الله لهم فعليكم بتقوى الله ولا تفرنكم الدنيا ولا تفتروا بمن قد امهل الله له فكان الامر قد وصل اليكم .

على شأنه عارفا بأهل زمانه ، فاتقوا الله ولا تذيعوا حديثنا .

٢- و عن أبي عليّ الأشعريّ ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن عبد الرّحمن بن الحجّاج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من استفتح نهاره بإذاعة سرّنا سلّط الله عليه حرّ الحديد وضيق المجالس .

٣- وعن الحسين بن محمد ، عن معلّى بن محمد ، عن الحسن بن عليّ الوشاء ، عن عمر بن أبان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : قال رسول الله ﷺ طوبى لعبد نؤمة عرفه الله ولم يعرفه الناس أولئك مصابيح الهدى ، و ينابيع العلم ، تنجلي عنهم كلّ فتنة مظلمة ، ليسوا بالمذاييع البذر ، ولا بالجفاة المرائين .

و عن عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي الحسن الاصعهباني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام وذكر نحوه وزاد : وقال : قولوا الخير تعرفوا به ، واعملوا بالخير تكونوا من أهله ، ولا تكونوا عجلا مرائين مذاييع ، فإن خياركم الذين إذا نظر إليهم ذكر الله ، وشراركم المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة المبتغون للبراء المعاييب .

٤- وعن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عمّن أخبره قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : كفّوا ألسنتكم والزموا بيوتركم الحديث .

٥- وبالسناد عن عثمان بن عيسى ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : إن كان في يدك هذه شيء ، فإن استطعت أن لا تعلم هذه فافعل ، قال : وكان عنده إنسان فتذاكروا الإذاعة ، فقال : احفظ لسانك تعزّ ، ولا تمكنّ الناس من قياد رقبتك فتذل .

(٢) الاصول : ص ٤٧٨ (باب الإذاعة) .

(٣) الاصول : ص ٤٢١ (باب الكتمان) .

يشترك حديث أبي الحسن في بعض المضامين مع حديث أبي بصير وفيهما اختلافات راجع المصدر .
وتقدم حديث نحوه في ج ٥ في ١٦٤/٣ من العشرة .

(٤) الاصول : ص ٤٢١ ذيله : فانه لا يصيبكم امر تخصون به ابدا ولا تزال الزبديّة لكم وقاء ابدا .

(٥) الاصول : ص ٤٢٢ .

(٢١٤٨٠) ٦ - وبالإسناد عن عثمان بن عيسى ، عن محمد بن عجلان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن الله عز وجل عير قوماً بالاذاعة في قوله عز وجل : وإذا جاءهم أمر من الأمر أو الخوف أذاعوا به ، فأيتاكم والاذاعة .

٧ - وبالإسناد عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : «ويقتلون الأنبياء بغير حق» فقال : أما والله ما يقتلهم بأسيا فهم ولكن أذاعوا عليهم وأفشوا سرهم فقتلوا . ورواه البرقي في (المحاسن) عن عثمان بن عيسى وكذا التذييل قبله .

٨ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن خالد بن نجيج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن من أمرنا مستور مقنع بالميثاق ، فمن هتك علينا أذله الله .

٩ - وعن الحسين بن محمد ، ومحمد بن يحيى جميعا ، عن علي بن محمد بن سعد ، عن محمد بن مسلم ، عن محمد بن سعيد بن غزوان ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن أبان ، عن عيسى بن أبي منصور قال . سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : نفس المهموم لنا المغتم لظلمنا تسبيح ، وهمته لأمرنا عبادة ، وكتمانه لسرنا جهاد في سبيل الله ، قال لي محمد بن سعيد : اكتب هذا بالذهب ، فما كتبت شيئا أحسن منه .

١٠ - وعنه ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن محمد ، عن نصر بن صاعد ، عن أبيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : مضيع السر شاك ، وقائله عند غير أهله كافر ، ومن تمسك بالعروة الوثقى فهو ناج ، قلت : ما هو؟ قال : التسليم .

(٦) الاصول : ص ٤٧٧ و ٤٧٨ ، المحاسن : ص ٢٥٦ .

(٧) الاصول : ص ٤٧٨ ، المحاسن : ص ٢٥٦ فيه : بالسيف و لكن اذاعوا سرهم وافشوا عليهم فقتلوا .

(٩ و ٨) الاصول : ص ٤٢٢ (باب الكتمان) .

(١٠) الاصول : ص ٤٧٨ .

١١ وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن محمد الخزاز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أذاع علينا حديثنا فهو بمنزلة من جحدنا حقنا ، قال : وقال للمعلي بن خنيس : المذيع لحديثنا كالجاحد له .

١٢ - وبالإسناد عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن ابن أبي يعفور قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من أذاع علينا حديثنا سلمه الله الإيمان .

١٣ - وبالإسناد عن يونس ، عن يونس بن يعقوب ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما قتلنا من أذاع حديثنا قتل خطأ ولكن قتلنا قتل عمد . ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن فضال ، عن يونس بن يعقوب مثله .

١٤ - وبالإسناد عن يونس ، عن العلا ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : يحشر العبد يوم القيامة وما نادى ما يدفع اليه شبه المحجمة أوفوق ذلك ، فيقال له : هذا سهمك من دم فلان ، فيقول : يا رب إنك تعلم أنك قبضتني وما سفكت دما ، فيقول : بلى ولكنك سمعت من فلان رواية كذا وكذا فرويتها عليه فنقلت عليه حتى صارت إلى فلان الجبار فقتله عليها ، وهذا سهمك من دمه .

١٥ - وبالإسناد عن يونس ، عن ابن مسكان (سنان خل) عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام وتلاهذه الآية : «ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بماعصوا وكانوا يعتدون» قال : والله ما قتلوهم بأيديهم ولا ضربوهم بأسيا ففهم ، ولكنهم سمعوا أحاديثهم فأذاعوها فآخذوا عليها فقتلوا فصار قتلا واعتدا ، ومعصية .

(١٢ و ١١) الاصول : ص ٤٧٧ .

(١٣) الاصول : ص ٤٧٧ ، لم يذكر فيه يونس الاول ، المحاسن : ص ٢٥٦ فيه : ممن ذكره .

(١٤) الاصول : ص ٤٧٧ .

(١٥) الاصول : ص ٤٧٧ ، المحاسن : ص ٢٥٦ وفي الاصول : (ابن سنان) وفيه : ما ضربوهم

بأيديهم ولا قتلوهم بأسيا ففهم ولكن .

(٢١٤٩٠) ١٦- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حسين بن عثمان ، عمن أخبره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أذاع علينا شيئاً من أمرنا فهو كمن قتلنا عمداً ولم يقتلنا خطأ . ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن سنان ، عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، والذى قبله عن ابن مسكان (سنان خ) مثله .

١٧- وعن علي بن محمد ، عن صالح بن أبي حمزة ، عن رجل ، عن أبي خالد الكابلي ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال : المذيع لما أراد الله ستره مارق من الدين .

١٨- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن ابن الديلمي ، عن داود الرقي ومفضل وفضيل في حديث قالوا : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا تذيعوا أمرنا ولا تحدثوا به إلا أهلنا ، فإن المذيع علينا أمرنا أشد علينا مؤنة من عدونا ، انصرفوا رحمكم الله ولا تذيعوا سرنا .

١٩- وعن ابن أبي عمير ، عن حسين بن عثمان ، عمن أخبره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الناطق علينا بما نكره أشد مؤنة علينا من المذيع .

٢٠- وعن أبيه ، عن محمد بن أبي عمير ، عن يونس بن عمار ، عن سليمان بن خالد قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا سليمان إنكم على دين من كتبه أعز الله ،

(١٦) الاصول : ص ٤٧٨ : المحاسن : ص ٢٥٦ .

(١٧) الاصول : ص ٤٧٨ ، صدره : قال عليه السلام : ان الله عز وجل جعل الدين دولتين : دولة آدم وهي دولة الله ، و دولة ابليس ، فاذا اراد الله ان يعبد علانية كانت دولة آدم ، واذا اراد الله ان يعبد في السر كانت دولة ابليس ، والمذيع .

(١٨) المحاسن : ص ٢٥٥ صدره : (قال : كنا جماعة عند أبي عبد الله عليه السلام في منزله يحدثنا في اشياء فلما انصرفنا وقف على باب منزله قبل ان يدخل ثم اقبل علينا فقال : رحمكم الله) وفيه : فان المذيع علينا سرنا .

(١٩) المحاسن : ص ٢٥٦ فيه : ما الناطق عنا بما يكره اشد علينا مؤنة من المذيع .

(٢٠) المحاسن : ص ٢٥٧ .

ومن أذاعه أذله الله .

٢١ - وعن أبيه ، عن حماد بن عيسى ، عن حسين بن مختار ، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن حديث فقال: هل كنمت على شيئا قط؟ فبقيت أذكرك، فلمن رأى ما بي ، قال : أما ما حدثت به أصحابك فلا بأس إنما الإذاعة أن تحدث به غير أصحابك . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، وقد زوى النعماني في كتاب الغيبة أحاديث كثيرة في هذا المعنى .

٢٥ - باب جواز اقرار الحر بالرقية مع التقية وان كان سيذا .

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن أبي أيوب ، عن يزيد بن معاوية قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن يزيد بن معاوية دخل المدينة و هو يريد الحج فبعث إلى رجل من فريش فأتاه ، فقال له يزيد : أتقر لي أنك عبد لي إن شئت بعثك ، وإن شئت أسترقتك إلى أن قال : ، فقال له يزيد : ان لم تقر لي والله قتلتك ، فقال له الرجل : ليس قتلك إيتاي بأعظم من قتل الحسين عليه السلام ، قال : فأمر به فقتل ، ثم أرسل إلى علي بن الحسين عليه السلام فقال له مثل مقاله للقرشي ، فقال له علي بن الحسين عليه السلام : رأيت إن لم أقر لك أليس تقتلني كما قتلت الرجل بالأمس ؟ فقال له يزيد : بلى ، فقال له علي بن الحسين :

(٢١) المحاسن : ص ٢٥٨ صدره : قال سألت أبا عبد الله (ع) عن حديث كثير فقال :

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ١/١٦ من المواقيت وفي ج ٥ في ذيل ١/٦ و ٤٧/١ و ١٤٥/٣ من احكام العشرة ، راجع ٤/٢٧ من جهاد النفس وهنا ٧/١ و ٩ و ٢٣/٢٤ و ٢٦/١١ و ٣٢ و ٣٣/١ .

باب ٣٥ - فيه حديث :

(١) الروضة : ص ٢٣٤ (ط) فيه : استرقتك ، فقال له الرجل : والله يا يزيد ما انت باكرم مني في فريش حسبا ولما كان ابوك افضل من ابي في الجاهلية والاسلام ، وما انت بافضل مني في الدين ولا بخير مني ، فكيف اقر لك بما سألت .

قد أقررت لك بما سألت ، أنا عبد مكره ، فإن شئت فأمسك ، وإن شئت فبع ، فقال له يزيد : أولى لك ، حقنت دمك ، ولم ينقصك ذلك من شرفك . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك عموماً .

٢٦- باب وجوب كف اللسان على المخالفين وعن أئمتهم مع التقية

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أيسر ما رضى الناس به منكم ، كفوا ألسنتكم عنهم .

٢- محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار عن العباس بن معروف ، عن عاصم ، عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألت عن الرجل يفترى على الرجل من جاهلية العرب ، قال : يضرب حداً ، قلت : حداً ؟ قال : نعم ، إن ذلك يدخل على رسول الله صلى الله عليه وآله .

٣- علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سئل عن قول النبي صلى الله عليه وآله : إن الشرك أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ليلة ظلماء ، قال : كان المؤمنون يسبون ما يعبد المشركون من دون الله ، وكان المشركون يسبون ما يعبد المؤمنون ، فنهى الله عن سب آلهم لئلا يسب الكفار إله المؤمنين ، فيكون المؤمنون قد أشركوا بالله من حيث لا يعلمون ، فقال : ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله .

تقدم ما يدل على ذلك في الأبواب المتقدمة باطلاقاته .

باب ٢٦ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الروضة : ص ٣٤١ فيه : ماضى به الناس .

(٢) علل الشرائع : ص ١٣٧ ، أخرجه أيضاً في ٧٣ / ٤ من جهاد النفس ، و نحوه عن التهذيب والفقهاء في ج ٩ في ١٧ / ٧ من حد القذف .

(٣) تفسير القمى : ص ٢٠١ فيه : فنهى الله المؤمنين .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في جهاد النفس .

٢٧- باب تحريم مجاورة أهل المعاصي ومخالطتهم اختيارا

ومحبة بقائهم •

(٢١٥٠) ١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن منصور بن العباس، عن سعيد بن جناح، عن عثمان بن سعيد، عن عبد الحميد بن علي الكوفي، عن مهاجر الأسدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مر عيسى بن مريم عليه السلام على قرية قد مات أهلها وطيرها ودوابها، فقال : أما أنتم لم يموتوا إلا بسخطة ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا، فقال الحواريون : يا روح الله وكلمته ادع الله أن يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت أعمالهم فنجنبها قال : فدعا عيسى فنودي من الجوّ أن نادهم، فقام عيسى عليه السلام بالليل على شرف من الأرض، فقال : يا أهل القرية فأجابه مجيب منهم لبيك، فقال : ويحكم ما كانت أعمالكم؟ قال : عبادة الطاغوت، وحب الدنيا، مع خوف قليل، وأمل بعيد، وغفلة في لهو ولعب إلى أن قال : كيف عبادتكم للطاغوت؟ قال : الطاعة لأهل المعاصي، قال : كيف كان عاقبة أمركم؟ قال : بتنافي عافية، وأصبرنا في الهاوية يقال : وما الهاوية؟ قال : سجين قال : وما سجين؟ قال : جبال من جمر توقد علينا إلى يوم القيامة إلى أن قال : قال : ويحك كيف لم يكلمني غيرك من

تقدم ما يدل على ذلك في ١٨/٣ وب ٧٣ من جهاد النفس .

باب ٣٧ - فيه ٧ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٥٨ (باب حب الدنيا) فيه : لبيك يا روح الله وكلمته ، علل الشرائع : ص ١٥٩ فيه : أبيه عن سعد فقط ، عقاب الأعمال : ص ٣١ فيه وفي المعاني أبي عن محمد بن يحيى الطمار فقط . معاني الأخبار : ص ٩٧ فيها (محمد بن عمرو) وفيها اختلافات أخرراجعها . واسقط المصنف من الحديث بعد قوله : ولعب (فقال كيف حبكم للدنيا؟ قال : كحب الصبي لأمه ، إذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا ، و إذا ادبرت عنا بكينا وحزنا) وبعد قوله : (إلى يوم القيامة) : قال : فما قلتم؟ وما قيل لكم؟ قال : قلنا : ردنا إلى الدنيا فنزهد فيها ، قيل لنا : كذبتم .

بينهم ؛ قال : يا روح الله إنهم ملجمون بلجم من نار ، بأيدي ملائكة غلاظ شداد ، وإنني كنت فيهم ولم أكن منهم ، فلهما نزل العذاب عمّني معهم ، فأنا معلق بشعرة على شفير جهنم لا أدري أكتب فيها أم أنجو منها ، فالتفت عيسى عليه السلام إلى الحواريين فقال : يا أولياء الله أكل الخبز اليابس بالملح الجريش و النوم على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا والآخرة .
ورواه السّدوق في (العلل وفي عقاب الأعمال وفي معاني الأخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله و محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن أبي عمير ، عن صالح بن سعيد ، عن أخيه سهل الحلواني ، عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه .

٢- وعن الحسين بن محمد ، عن علي بن محمد بن سعيد ، عن محمد بن سالم أبي سلمة عن محمد بن سعيد بن غزوان ، عن عبدالله بن المغيرة قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام إن لي جارين أحدهما ناصب والآخر ريدي ، ولا بدّ من معاشرتهما ، فمن أعاشر ؟ فقال هما سيّان ، من كذب بآية من كتاب الله فقد نبذ الإسلام وراء ظهره ، وهو المكذب بجميع القرآن والأنبياء والمرسلين ، ثم قال : إن هذا نصب لك ، وهذا الزّيدي نصب لنا .

٣- محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن أبيه ، عن الحميري ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن بعض أصحابنا بلغ به سعد بن طريف ، عن الأصمغ بن نباتة ، عن الحارث الأعور قال : قال عليّ عليه السلام للحسن ابنه عليه السلام في مسائله التي سأله عنها : يا بني ما السّفه ؟ قال : اتّباع الدّناة ، ومصاحبة الغواة .

٤- وفي (المجالس) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى

(٢) الروضة : ص ٢٣٥ فيه : محمد بن سالم بن أبي سلمة .

(٣) معاني الأخبار : ص ٧٢ .

(٤) المجالس : ص ١٨٥ (٥١٢) عقاب الأعمال : ص ٣٠ فيه : (امطر من سنة) وفيه : (وقد جعل الله

له السبيل والمسلوك الى محل أهل الطاعة) وفي نسخة المخطوطة مثل المتن ، المحاسن : ص ١١٦

فيه : (ما من سنة) وفيه : (قد روى الأصول : ص ٤٤٠ (باب الذنوب) يأتي ذيله في ٤١/٢ .

عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال : سمعته يقول أما إنه ليس من سنة أقل مطراً من سنة ، ولكن الله يضعه حيث يشاء ، إن الله جلّ جلاله إذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قد رلهم من المطر في تلك السنة الى غيرهم وإلى الفياض والبحار والجبال ، وإن الله ليعذب الجبل في جحرها بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلّتها لخطايا من بحضرتها ، وقد جعل الله لها السبيل الى مسلك سوى محلّة أهل المعاصي ، قال : ثم قال أبو جعفر عليه السلام : فاعتبروا يا أولي الأبصار الحديث . ورواه في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أحمد بن محمد ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن أحمد بن محمد بن عيسى ، ورواه الكليني ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن مثله .

٥ - وعن أبيه ، عن سعد ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن فضيل بن عياض ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : من الورع من الناس ؟ قال : الذي يتورع عن محارم الله ، ويجتنب هؤلاء ، فإذا لم يتق الشبهات وقع في الحرام وهو لا يعرفه وإذا رأى المنكر ولم ينكره وهو يقوى عليه فقد أحب أن يعصى الله ومن أحب أن يعصى الله فقد بارز الله بالعداوة ، ومن أحب بقاء الظالمين فقد أحب أن يعصى الله ، إن الله تبارك وتعالى حمد نفسه على إهلاك الظالمين فقال : فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين . ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبيه عن المنقري مثله .

٦ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن علي بن محمد القاسمي عن القاسم بن محمد ، عن سليمان المنقري ، عن فضيل بن عياض قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أشياء من المكاسب فنهاني عنها وقال : يافضيل والله لضرر هؤلاء على هذه الأمة

(٦٥) المجالس . لم نجده فيه ، ولكنه موجود في الماني : ص ٧٤ ، تفسير القمي : ص ١٨٨ فيه :

(أبي عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري) وفيه : قال : (سألته عن الورع) وفيه :

فقد أحب أن يعصى الله اختياراً ، الفروع : ج ١ ص ٣٥٨ ، فيه : (و هو يقدر عليه) اورد صدره

في ج ٩ في ١٢/٣٠ من القضاء ، وقطعة في ٤/٥ مما يكتب به ، وفيه : (عن عياض) وهو مصحف .

أشدّ من ضرر الترك والديلم ، قال : وسألته من الورع من الناس وذكر مثله .
 ٧- محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن حمدويه ، عن
 محمد بن إسماعيل الرّازي ، عن الحسن بن عليّ بن فضال ، عن صفوان الجمال أن
 أبا الحسن موسى عليه السلام قال له : كلّ شيء منك حسن جميل ما خلا شيئاً واحداً قلت:
 أي شيء؟ قال : إكراؤك جمالك من هذا الرجل ، يعني هارون « إلى أن قال » يا
 صفوان أيقع كراؤك عليهم ؟ قلت : نعم ، قال : أتحبّ بقاءهم حتّى يخرج كراك ؟
 قلت : نعم ، قال : فمن أحبّ بقاءهم فهو منهم ، ومن كان منهم كان ورد النار ، قال
 صفوان : فذهبت فبعت جمالي عن آخرها الحديث . أقول : وتقدّم ما يدلّ على
 ذلك في أحاديث العشرة ، ويأتي ما يدلّ عليه .

٢٨- باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي وأهل البدع •

١- محمد بن يعقوب ، عن أبي عليّ الأشعريّ ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن
 عبد الرحمن بن أبي نجران ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : لاتصحبوا
 أهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 المرء على دين خليله وقرينه .

٢- وعنه ، عن ابن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن عبد الرحمن بن الحجّاج

(٧) رجال الكشي : ص ٢٧٦ فيه : (صفوان بن مهران الجمال) أخرجه بتمامه في ١٧ / ٤٢
 ما يكتسب به .

راجع ب ١٥ و ١٧ من احكام العشرة ، و ٢٧ / ٤ من جهاد النفس و ذيل ٥١/١ منها و ههنا
 ب ١١ و ١٥ .

باب ٣٨ - فيه ٢٢ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٧٩ (باب مجالسة أهل المعاصي) و ٦١٢ (باب من تكره مجالسته) اورده ايضا
 في ج ٥ في ٢٧/١ من احكام العشرة .

(٢) الاصول : ص ٤٨١ .

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من قعد عند سبب لأولياء الله فقد عصى الله .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، وعن علي بن إبراهيم عن أبيه جميعاً ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة ، عن علي بن الحسين عليه السلام (في حديث طويل) قال : إياكم وصحبة العاصين ، و معونة الظالمين ومجاورة الفاسقين ، احذروا فتنهم وتباعدوا من ساحتهم .

(٢١٥١٠) ٤- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي زياد

النهدي ، عن عبد الله بن صالح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا ينبغي للمؤمن أن يجلس مجلساً يعصى الله فيه ولا يقدر على تغييره .

٥ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن بكر بن محمد ، عن الجعفري

قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : مالي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب ؟ فقلت إنه خالي ، فقال : إنه يقول في الله قولاً عظيماً ، يصف الله ولا يوصف فأما جلست معه وتر كتنا ، وأما جلست معنا وتر كته ، فقلت : هو يقول ماشاء ، أي شيء علي منه إذا لم اقل ما يقول ؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : أما تخاف ان تنزل به نعمة فتصيبكم جميعاً ، أما علمت بالذي كان من اصحاب موسى عليه السلام ، وكان ابوه من اصحاب فرعون فلمّا لحقت خيل فرعون بموسى تخلف عنه ليعظ اباه فيلحقه بموسى ، فمضى ابوه وهو راغمه حتى بلغا طرفاً من البحر ، ففرقا جميعاً ، فأتى موسى الخبر فقال : هو في رحمة الله ، ولكن النعمة اذا نزلت لم يكن لها عمّن قارب المذنب دفاع .

(٣) الروضة : ص ١٤ ، اورد نطعة من صدره في ٦٢/٢ من جهاد النفس ، ذيله : واعلموا انه

من خالف اولياء الله ودان بغير دين الله واستبد بامرء دون امرولى الله كان فى نار تلتهب ، تأكل ابدانا قد غابت عنها ارواحها وغلبت عليها شقوتها ، فهم موتى لا يجدون حراً النار ، ولو كانوا احياء لوجدوا مضى حراً النار ، واعتبروا يا اولى الابصار ، واحمدوا الله على ما هداكم ، واعلموا انكم لانخرجون من قدرة الله الى غير قدرته ، وسيرى الله عملكم ورسوله ثم اليه تعشرون ، فاتفموا بالعتة وتادبوا بآداب الصالحين .

(٤٥) الاصول : ص ٤٧٩ .

٦- وعنهم ، عن أحمد ، عن ابن محبوب ، عن شعيب المقرقوفى قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل « وقد نزل عليكم فى الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفربها ويستهزء بها » الى آخر الآية ، فقال : إنما عنى بهذا الرجل يجحد الحق ويكذب به ، ويقع فى الأئمة ، فقم من عنده ولا تقاعده كأئنا من كان .

٧- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن سيف بن عميرة عن عبد الأعلى بن أعين ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس مجلسا ينتقص فيه إمام أو يعاب فيه مؤمن .

٨ - ورواه علي بن إبراهيم فى (تفسيره) عن أحمد بن إدريس ، عن أحمد ابن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن فضالة بن أيوب ، عن سيف بن عميرة مثله إلا أنه قال : أو يغتاب فيه مؤمن ، إن الله يقول فى كتابه : وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره . و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة نحوه إلا أنه جعل يعاب مكان ينتقص وبالعكس .

٩- وعن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقوم مكان ريبة .

١٠- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن القاسم بن عروة ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من قعد فى مجلس يسب فيه إمام من الأئمة يقدر على الانتصاف فلم يفعل ألبسه الله الذل فى الدنيا ، وعذبه فى الآخرة ، وسلبه صالح ما من به عليه من معرفتنا .

١١- وعن الحسين بن محمد ، عن علي بن محمد بن سعد ، عن محمد بن مسلم ، عن

(٦) الاصول : ص ٤٨٠ .

(٨ و ٧) الاصول : ص ٤٨٠ و ٤٨١ ، تفسير القمى : ص ١٩٢ فيه : فى مجلس يسب فيه الامام .

(٩) الاصول : ص ٤٨٠ .

(١١ و ١٠) الاصول : ص ٤٨١ .

إسحاق بن موسى ، عن أخيه وعمّه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة مجالس يمتقتها الله ويرسل نغمته على أهلها فلا تقاعدوهم ولا تجالسوهم مجلساً فيه من يصف لسانه كذباً في فتياءه ، ومجلساً ذكر أعداءنا فيه جديد وذكّرنا فيه رث ، ومجلساً فيه من يصدّ عنا وانت تعلم ، ثم تلا أبو عبد الله عليه السلام ثلاث آيات من كتاب الله كأنما كنّ في فيه أو قال : في كفه : ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبّوا الله عدواً بغير علم ٥ وإذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتّى يخوضوا في حديث غيره ٥ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب .

١٢- وبهذا الإسناد عن محمد بن مسلم ، عن أحمد بن زكريا ، عن محمد بن خالد

ابن ميمون ، عن عبد الله بن سنان ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال : ما اجتمع ثلاثة من الجاحدين إلّا حضرهم عشرة أضعافهم من الشياطين فإن تكلموا تكلم الشياطين بنحو كلامهم وإذا ضحكوا ضحكوا معهم ، فإذا نالوا من أولياء الله نالوا معهم ، فمن ابتلى من المؤمنين بهم فإذا خاضوا في ذلك فليقم ولا يكن شرك شيطان ولا جليسه فإن غضب الله لا يقوم له شيء ، ولعنته لا يردّها شيء ، ثم قال عليه السلام : فإن لم يستطع فليذكر بقلبه وليقم ولو حلب شاة أو فواق ناقة .

١٣- وبالإسناد عن محمد بن مسلم ، عن داود بن فرقد ، عن محمد بن سعيد ، عن

هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا ابتليت بأهل النصب ومجالستهم فكن كأنك على الرضف حتّى تقوم ، فإن الله يمتقّهم ويلعنهم ، فإذا رأيتهم يخوضون في ذكر امام من الأئمة فقم ، فإن سخط الله ينزل هناك عليهم .

(٢١٥٢٠) ١٤- محمد بن علي بن الحسين باسناده إلى وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه

محمد بن الحنفية قال : ومن خير حظ المرء قرين صالح ، جالس أهل الخير تكن منهم ، باين

(١٢) الاصول : ص ٤٠٣ فيه : الحسين بن محمد و محمد بن يحيى جميعاً عن علي بن محمد بن

اسماعيل عن محمد بن مسلم ، يأتي صدره في ٢٣/٧ من فعل المعروف .

(١٣) الاصول : ص ٤٨١ فيه : محمد بن سعيد الجعفي .

(١٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤٥ .

أهل الشر ومن يصدك عن ذكر الله وذكر الموت بالباطيل المزخرفة ، والأراجيف الملفقة تبين منهم .

١٥- وفي (المجالس) عن علي بن أحمد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله ، عن سليمان بن عقيل ، عن محمد بن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : من جالس لنا عائباً أو مدح لنا قالياً أو وصل لنا قاطعاً أو قطع لنا واصلأ أو والي لنا عدوآ أو عادى لنا ولياً فقد كفر بالذي أنزل السبع المثاني والقرآن العظيم .

١٦- وعن علي بن أحمد بن موسى ، عن محمد بن هارون ، عن عبد الله بن موسى عن عبد العظيم الحسني ، عن علي بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في حديث) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : مجالسة الأشرار توجب سوء الظن بالأخيار .

١٧- وفي (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن علي بن الحسين السعدآبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن عبد العظيم الحسني ، عن علي ابن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر ، عن أبيه عليه السلام قال : قال علي بن الحسين عليه السلام : ليس لك أن تقعد مع من شئت ، لأن الله تبارك وتعالى يقول : وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتّى يخوضوا في حديث غيره ، وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين الحديث .

١٨. وفي كتاب (صفات الشيعة) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن سعد ، عن

إبراهيم بن هاشم ، عن ابن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن محمد بن قيس ، عن

(١٥) المجالس : ص ٣٤ (١٣م) فيه : عن أبي أيوب سليمان بن مقبل المدني .

(١٦) المجالس : ص ٢٦٧ (٦٨م) فيه : (عبد الله بن موسى الرؤياني) وفيه (نورث) و الحديث طويل .

(١٧) علل الشرائع : ص ٢٠١ . تقدم الحديث بشماه في ٢/٨ من جهاد النفس وذيله .

(١٨) صفات الشيعة : ص ٤ فيه : وان كانوا على غير دين الله فلاحظ لهم .

أبي جعفر ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : مجالسة الاشرار تورث سوء الظن بالاخيار ومجالسة الاخير تلحق الاشرار بالأخيار ، ومجالسة الفجار للأبرار تلحق الفجار بالأبرار ، فمن اشتبه عليكم أمره ولم تعرفوا دينه فانظروا إلى خلطائه ، فان كانوا أهل دين الله فهو على دين الله ، وإن لم يكونوا على دين الله فلا حظ لهم في دين الله إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يواخين كافراً ولا يخالط فاجراً ، ومن آخى كافراً أو خالط فاجراً كان فاجراً كافراً .

١٩- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : من واصل لنا قاطعاً أو قطع لنا واصلاً أو مدح لنا عائباً أو أكرم لنا مخالفاً فليس منا ولسنا منه .

٢٠- وعن جعفر بن محمد بن مسرور ، عن غير واحد ، عن جعفر بن محمد عليه السلام قال : من جالس أهل الريب فهو مريب .

٢١- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلاً من كتاب رواية أبي القاسم بن قولويه ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس في مجلس يسب فيه إمام ، أو يعاب فيه مسلم إن الله تبارك وتعالى يقول : وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا ، الآية .

٢٢- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسته) عن أبيه ، عن المفيد ، عن علي بن خالد المرائي ، عن ثوبة بن يزيد ، عن أحمد بن علي ، عن سيابة بن سوار ، عن المبارك بن سعيد ، عن خلود الفراء ، عن أبي الخير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أربعة مفسدة للقلوب : الخلوة بالنساء ، والاستمتاع بمنهن ، والأخذ برأيهن ، ومجالسة

(١٩) صفات الشيعة : ص ٥ .

(٢٠) صفات الشيعة : ص ٦ .

(٢١) السرائر : ص ٤٨٤ . ذكر الآية بشماتها فيه .

(٢٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٥١ فيه (أحمد بن علي بن العيثي عن شبابة بن سوار) وفيه :

(عن أبي المعبر) وفيه : وجابر .

الموتى ، فقيل : يا رسول الله و ما مجالسة الموتى ؟ قال : كلّ ضالّ عن الايمان وجابر عن الأحكام . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك هنا وفي العشرة .

٣٩- باب وجوب البراءة من أهل البدع وسبهم وتحذير الناس منهم وترك تعظيمهم مع عدم الخوف •

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن محمد بن الحسين ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن سرحان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم أهل الرّيب والبدع من بعدي فأظهروا البراءة منهم ، وأكثروا من سبّهم ، والقول فيهم والوقية ، و باهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في الاسلام « و يحذروهم الناس » ولا يتعلّمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة .

٢- (٢١٥٣٠) أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن جمهور العمي رفعه قال : من أتى ذا بدعة فعظمه فأنما سعى في هدم الاسلام . ورواه الكليني ، عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن محمد بن جمهور مثله .

٣- وعن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن حفص بن عمرو ، عن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : من مشى إلى صاحب بدعة فوقّه فقد مشى في هدم الاسلام .

٤- العياشي في (تفسيره) عن محمد بن هاشم ، عن حماد بن عيسى ، عن أبي عبد الله عليه السلام

رلجع ج ٥ : ب ١٥ و ١٧ من احكام العشرة ، و ٤٩/٢٢ من جهاد النفس وههنا ب ١١ و ٧ و ١٥ و ٣٧ ، ويأتى ما يدل عليه في ب ٣٩ و ٤٠ .

باب ٣٩ - فيه ٧ احاديث :

- (١) الاصول : ص ٤٧٩ (مجالسة أهل المعاصي) فيه محمد بن الحسين .
- (٢) المحاسن : ص ٢٠٨ ، الاصول : ص ٢٧ .
- (٣) المحاسن : ص ٢٠٨ ، اخرجه عن الفقيه وعقاب الاعمال في ٤٠/٧ .
- (٤) تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٠٩ ، اخرجه أيضاً في ٥/١٣ .

قال : نزلت هذه الآية « قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين » وقد علم أنهم قالوا : والله ما قتلنا ولا شهدنا ، قال : وإنما قيل لهم : ابرأوا من قتلهم فأبوا.

٥- وعن سماعة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قول الله : « قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين » وقد علم أن هؤلاء لم يقتلوا ، ولكن كان هواهم مع الذين قتلوا فسمّاهم الله قاتلين لمتابعة هواهم ورضاهم بذلك الفعل .

٦- وعن معمر بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لعن الله القدرية لعن الله الحرورية ، لعن الله المرجئة ، لعن الله المرجئة ، قلت : كيف لعنت هؤلاء مرة ولعنت هؤلاء مرتين ؟ فقال : اه هؤلاء زعموا أن الذين قتلونا كانوا مؤمنين فثيابههم ملطخة بدمائنا إلى يوم القيامة ، أما تسمع لقول الله « الذين قالوا إن الله عهد إلينا » إلى قوله : « فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين » قال : وكان بين الذين خوطبوا بهذا القول وبين القاتلين خمسمائة عام ، فسمّاهم الله قاتلين برضاهم بما صنع أولئك .

٧- وعن محمد بن الهيثم التميمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : « كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون » قال : أما أنهم لم يكونوا يدخلون مداخلهم ، ولا يجلسون مجالسهم ، ولكن كانوا إذا لقوهم ضحكوا في وجوههم وانسوا بهم . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(٥) تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٠٨ فيه : ورضاهم لذلك الفعل .

(٦) تفسير العياشي : ج ١ ص ٢٠٨ فيه : عمر بن معمر .

(٧) تفسير العياشي : ج ١ ص ٣٣٥ .

راجع ب ١١ و ١٥ و ٣٧ و ٣٨ وذيله وب ٤٠ .

٤٠ - باب وجوب اظهار العلم عند ظهور البدع وتحريم كتمه

الا لتقية وخوف ، وتحريم الابتداع .

١- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن جمهور العمي رفعه قال قال رسول الله ﷺ : إذا ظهرت البدع في أمّتي فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل فعليه لعنة الله . ورواه الكليني عن الحسين ابن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن محمد بن جمهور مثله .

٢- وعن أبيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، ومحمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد عن أبي عبدالله ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال علي عليه السلام : إن العالم الكاتم علمه يبعث أتن أهل القيامة ريحا ، تلعنه كل دابة من دواب الارض الصغار .

٣- وعن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن الرجل ليتكلم بالكلمة فيكتب الله بها إيمانا في قلب آخر فيفقر الله لهما جميعاً .

٤ - محمد بن علي بن الحسين بأسناده عن الحسن بن محبوب ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي حمزة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : ما أدنى النصب ؟ قال أن يبتدع الرجل رأيا « شيئا » عقاب ، فيحب عليه ويبغض عليه .

(٢١٥٤٠) ٥- وبأسناده عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أدنى الشرك أن

يبتدع الرجل رأيا فيحب عليه ويبغض .

باب ٤٠ - فيه ١١ حديثا و في الفهرست ٩ أحاديث:

(١) المحاسن : ص ٢٣١ فيه : فان لم يفعل . الاصول : ص ٢٧ .

(٢) المحاسن : ص ٢٣١ .

(٣) المحاسن : ص ٢٣١ فيه : عن ذكره عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٧ ، عقاب الاعمال : ص ٣٣ .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ١٩١ ، رواه أيضا في عقاب الاعمال : ص ٣٣ بأسناده عن أبيه عن سعد بن عبدالله ،

عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن محمد بن سنان ، عن أبي خالد ، عن محمد بن مسلم .

- ٦- قال : وقال رسول الله ﷺ كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة سبيلها إلى النار
- ٧- قال : وقال علي عليه السلام : من مشى إلى صاحب بدعة فوقعه فقد سعى في هدم الاسلام وفي (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن حفص بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله .
- وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن الحميري ، عن محمد بن الحسين ، عن الحسن بن محبوب وذكر الذي قبله .
- ٨ - وعن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز رفعه قل : كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة سبيلها إلى النار .
- ٩- وفي (عيون الأخبار) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن محمد بن جمهور ، عن أحمد بن الفضل ، عن يونس بن عبدالرحمن (في حديث) قال : روينا عن الصادق عليه السلام أنهم قالوا : إذا ظهرت البدع فعلى العالم ان يظهر علمه ، فان لم يفعل سلب نور الايمان .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ١٩١ .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ١٩١ ، عقاب الاعمال : ص ٣٣ فيه : (جعفر بن عمر) أخرجه عن المحاسن في ٣ / ٣٩ .

(٨) عقاب الاعمال : ٣٣ .

(٩) عيون الاخبار : ص ٦٣ ، صدره : قال : لما مات أبو الحسن عليه السلام و ليس من قوامه احد الا وعنده المال الكثير ، وكان ذلك سبب وقفهم و جودهم لموته ، و كان عند زياد القندي سبعون الف دينار وعند علي بن أبي حمزة ثلاثون الف دينار ، قال : فلما رأيت ذلك وتبين لي الحق و عرفت من امر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت تكلمت ودعوت الناس اليه ، قال : فبعثنا اليه وقالنا لي : ما يدعوك الى هذا ؟ ان كنت تريد المال فنحن نفنيك ؟ و ضمنا لك عشرة آلاف دينار ، وقالنا لي : كف : فأبيت وقلت لهما : انا روينا اياه . ذيله : وما كنت لادع الجهاد في امر الله عز وجل على كل حال ، فناصراني واصر الى المداوة .

١٠- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان رفعه عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام قال : كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار.

١١- وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان الكلبي، عن عبد الرحيم القصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، و يأتي ما يدل عليه .

٤١- باب تحريم التظاهر بالمنكرات ، وذكر جملة

من المحرمات والمكروهات

١- محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبان، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : خمس إن أدركتموهن فتعوزوا بالله منهن : لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا ، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة و جور السلطان ، ولم يمنعوا الزكاة إلا منعوا القطر من

(١٠) الاصول : ص ٢٨ .

(١١) الاصول : ص ٢٩ ، اخرج مثله باسناده عن الاعمش والفضل بن شاذان في ج ٣ في ٥ و ٦ / ٢٠ من صلاة الجماعة .

تقدم ما يدل على الحكيم في ب ٧٩ من جهاد النفس وهنا في ب ١٦ ، راجع ١١ / ١٢ وب ٣٩ و ٤١ / ٦ .

باب ٤١ - فيه ٨ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٧٨ (باب عقوبات المعاصي) عقاب الاعمال : ص ٣٠ فيه : فاخذوا .

السماء ، ولولا البهائم لم يمطروا ، ولم ينقضوا عهده الله و عهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم ، وأخذ بعض ما في أيديهم ، ولم يحكموا بغير ما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البرقي ، عن أبان الأحمر ، عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

٢ - وعنهم ، عن أحمد ، وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : وجدنا في كتاب رسول الله ﷺ إذا ظهر الزنا من بعدي كثر موت الفجأة ، وإذا طفف الميزان والمكيال أخذهم الله بالسنين والنقص ، وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركايتها من الزرع والثمار والمعادن كلها ، وإذا جاوروا في الأحكام تعاونوا على الظلم والعدوان ، وإذا نقضوا العهد سلط الله عليهم عدوهم ، وإذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار ، وإذا لم يأمرُوا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر ، ولم يتبعوا الأخيار من أهل بيتي سلط الله عليهم شرارهم فيدعو خيارهم فلا يستجاب لهم . ورواه الصدوق في (الأمالي) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، ورواه في (عقاب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن عبدالله بن جعفر ، عن أحمد بن محمد ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى مثله .

٣ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن محمد ، عن العباس بن العلا ، عن مجاهد ، عن أبيه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : الذنوب التي تغير النعم البغي ، والذنوب التي تورث الندم القتل ، والتي تنزل النقم الظلم ، والتي تهتك الستور شرب الخمر ، والتي تحبس الرزق الزنا ، والتي تعجل الفناء قطيعة الرحم ،

(٢) الاصول : ص ٤٧٨ ، الامالي : ص ١٨٥ (٥١٢) عقاب الاعمال : ص ٣٠ فيها : [وجدنا في كتاب علي (ع) قال قال رسول الله (ص)] المحاسن : ص ١١٦ ، راجعه فانه ليس فيه تمام الحديث ، تقدم صدر الحديث في ٣٧/٤ .

(٣) الاصول : ص ٥٠٨ (باب تفسير عقوبات الذنوب) معاني الاخبار : ص ٧٨ فيه : (والذنوب التي تهتك المصم وهي مستورة شرب الخمر) علل الشرائع : ص ١٩٤ .

والتي ترد الدعاء وتظلم الهواء عقوق الوالدين ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن المعلى بن محمد ، عن العباس بن العلا ، ورواه في (العلل) عن جعفر بن محمد بن مسرور ، عن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن العباس مثله .

(٢١٥٥) ٤ - وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق بن عمار قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : كان أبي يقول : تعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء ، وتقرب الآجال ، وتخلّي الديار ، وهي قطيعة الرحم ، والعقوق ، وترك البر .

٥ - وعنه ، عن أيوب بن نوح أو بعض أصحابه ، عن أيوب ، عن صفوان بن يحيى ، عن بعض أصحابنا قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إذا فشا أربعة ظهرت أربعة : إذا فشا الزنا ظهرت الزلزلة ، وإذا فشا الجور في الحكم احتبس القطر ، وإذا خفرت الذمة اديل أهل الشرك من أهل الإسلام ، وإذا منعوا الزكاة ظهرت الحاجة .

ورواه الصدوق بإسناده عن عبدالرحمن بن كثير ، عن الصادق عليه السلام نحوه . ورواه في (الخصال) عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي ، عن جده ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن علي بن حسان ، عن عمه عبدالرحمن بن كثير نحوه .

٦ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن بعض أصحابه ، و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير جميعا ، عن محمد بن أبي حمزة ، عن حمزان ، عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال : ألا تعلم أن من انتظر أمرنا وصبر على ما يرى من

(٤) الاصول : ص ٥٠٨ .

(٥) الاصول : ص ٥٠٨ ، الفقيه : ج ٢ ص ١٧٠ ، الخصال : ج ١ ص ١١٥ فيه : (عن جده الحسن بن علي ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن علي بن حسان) والفاظه تكون مثل ما تقدم عن الفقيه ، أخرجه عن الفقيه بالفاظه وعن التهذيب في ج ٢ في ٧/١ من صلاة الاستسقاء .

(٦) الروضة : ص ٣٨ فيه (و رأيت المؤمن صامتا) وفيه : (الربا ظاهرا لا يبر) وفيه : (ورأيت الليل لا يستغنى به ، ورأيت الميت ينبش من قبره) وفيه : (وثقل الذكر عليهم) وفيه : (ويمنع اليسير في طاعة الله) وفيه (وأهل النفاق قائمة) وصدر الحديث طويل لا يناسب الباب .

الأذى والخوف فهو غدا في زمرتنا؟ فإذا رأيت الحق قد مات وذهب أهله، ورأيت الجور قد شمل البلاد، ورأيت القرآن قد خلق وأحدث فيه ما ليس فيه، ووجهه على الأهواء، ورأيت الدين قد انكفى كما ينكفى الماء، ورأيت أهل الباطل قد استعملوا على أهل الحق، ورأيت الشر ظاهراً لا ينهى عنه ويعذر أصحابه، ورأيت الفسق قد ظهر، واكتفى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، ورأيت المؤمن صامتاً لا يقبل قوله، ورأيت الفاسق يكذب ولا يرد عليه كذبه وفريته، ورأيت الصغير يستحق الكبر، ورأيت الأرحام قد تقطعت، ورأيت من يمتدح بالفسق يضحك منه ولا يرد عليه قوله، ورأيت الغلام يعطى ما تعطى المرأة، ورأيت النساء يتزوجن النساء، ورأيت الثناء قد كثرت، ورأيت الرجل ينفق أمواله في غير طاعة الله فلا ينهى ولا يؤخذ على يديه، ورأيت الناظر يتعوذ بالله مما يرى المؤمن فيه من الاجتهاد، ورأيت الجار يؤذى جاره وليس له مانع، ورأيت الكافر فرحاً لما يرى في المؤمن مرحاً لما يرى في الأرض من الفساد، ورأيت الخمر تشرب علانية و يجتمع عليها من لا يخاف الله عز وجل، ورأيت الأمر بالمعروف ذليلاً، ورأيت الفاسق فيما لا يحب الله قوياً محموداً، ورأيت أصحاب الآيات يحقرون ويحتقر دن يحبهم، ورأيت سبيل الخير منقطعاً، وسبيل الشر مسلوفاً، ورأيت بيت الله قد عطل ويؤمر بتركه، ورأيت الرجل يقول ما لا يفعله، ورأيت الرجال يتسمنون للرجال، والنساء للنساء، ورأيت الرجل جل معيشتهم من دبره ومعيشة المرأة من فرجها، ورأيت النساء يتخذن المجالس كما يتخذها الرجال، ورأيت التأنيث في ولد العباس قد ظهر، وظهروا الخضاب، وامتشطوا كما تمشط المرأة لزوجها، وأعطوا الرجال الأموال على فروجهم، و تنوفس في الرجل، وتغابر عليه الرجال، وكان صاحب المال أعز من المؤمن، وكان الرجل باظهاً لا يغير، وكان الزنا تمتدح به النساء، ورأيت المرأة تصانع زوجها على نكاح الرجال، ورأيت أكثر الناس وخير بيت من يساعد النساء على فسقهن، ورأيت المؤمن محزوناً محتقراً ذليلاً، ورأيت البدع والزنا قد ظهر، ورأيت الناس يقتدون بشاهد الزور، ورأيت الحرام يحلل، ورأيت الحلال يحرم، ورأيت الدين بالرأى وعطل الكتاب

وأحكامه ، ورأيت الليل لا يستحيى به من الجرأة على الله ورأيت المؤمن لا يستطيع أن ينكر إلا بقلبه ، ورأيت العظيم من المال ينفق في سخط الله عز وجل ورأيت الولاة يقربون أهل الكفر ، ويباعدون أهل الخير ، ورأيت الولاة يرتشون في الحكم ، ورأيت الولاية قبالة لمن زاد ، ورأيت ذوات الأرحام ينكحن ويكتفى بهن ، ورأيت الرجل يقتل على التهمة وعلى الظنّة ، ويتغابر على الرجل الذي كرفي بذل له نفسه وماله ، ورأيت الرجل يعير على إتيان النساء ، ورأيت الرجل يأكل من كسب امرأته من الفجور يعلم ذلك و يقيم عليه ، ورأيت المرأة يقهر زوجها وتعمل مالا يشتهي وتنفق على زوجها ، ورأيت الرجل يكري امرأته وجاريته و يرضى بالدنى من الطعام والشراب ، ورأيت الايمان بالله عز وجل كثيرة على الزور ، ورأيت القمار قدظهر ، ورأيت الشراب يباع ظاهر أليس له مانع ، ورأيت النساء يبذلن أنفسهن لأهل الكفر ، ورأيت الملاهي قدظهرت يمر بها لا يمنعها احداً واحداً ، ولا يجترى أحد على منعها ، ورأيت الشريف يستذله الذي يخاف سلطانه ، ورأيت اقرب الناس من الولاة من يمتدح بشتمنا اهل البيت ، ورايت من يجبنا يزور ولا تقبل شهادته ، ورايت الزور من القول يتنافس فيه ، ورايت القرآن قد ثقل على الناس استماعه ، وخف على الناس استماع الباطل ، ورايت الجار يكرم الجار خوفا من لسانه ، ورايت الحدود قد عطلت وعمل فيها بالأهواء ، ورايت المساجد قد زخرفت ، ورايت اصدق الناس عند الناس المفتري الكذب ، ورايت الشر قد ظهروا لسعي بالنميمة ، ورايت البغى قد فشا ، ورايت الغيبة تستملح ويبشر بها الناس بعضهم بعضا ، ورايت طلب الحج والجهاد لغير الله ، ورأيت السلطان يذل للكافر المؤمن ، ورايت الخراب قد اديل من العمران ، ورايت الرجل معيشتة من بخس المكيال والميزان ، ورايت سفك الدماء يستخف بها ، ورأيت الرجل يطلب الرياسة لغرض الدنيا ويشهر نفسه بخبث اللسان ليتقى و تسند اليه الامور ، ورايت الصلاة قد استخف بها ، ورايت الرجل عند المال الكثير لم يزكه منذ ملكه ، ورأيت الميت ينشر من قبره و يؤذي وتباع أكفانه ، ورأيت الهرج قد كثر ، ورأيت الرجل يمسي نشوان ويصبح سكران لا يهتم

بما الناس فيه ، ورأيت البهائم تنكح ، ورأيت البهائم يفرس بعضها بعضا ورأيت الرجل يخرج الى مصلاه ويرجع وليس عليه شيء ، من ثيابه ورايته ، قلوب الناس قد قست وجمدت أعينهم وتقل الذكر عليهم ، ورأيت السحرة قد ظهر يتنافس فيه ، ورأيت المصلّي إنَّما يصلّي ليراه الناس ، ورأيت الفقيه يتفقه لغير الدين يطلب الدنيا والرياسة ، ورأيت الناس مع من غلب ، ورأيت طالب الحلال يذم ويعير ، وطالب الحرام يمدح ويعظم ، ورأيت الحرميين يعمل فيهما بما لا يحب الله لا يمنعه مانع ولا يحول بينهم وبين العمل القبيح أحد ، ورأيت المعازف ظاهرة في الحرميين ، ورأيت الرجل يتكلم بشيء من الحق ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيقوم إليه من ينصحه في نفسه ويقول : هذا عنك موضوع ، ورأيت الناس ينظر بعضهم إلى بعض و يقتدون بأهل الشرور ، ورأيت مسلك الخير وطريقه خاليا لا يسلكه أحد ، ورأيت الميت يهزأ به فلا يفرع له أحد ، ورأيت كل عام يحدث فيه من الشر والبدعة أكثر مما كان ، ورأيت الخلق والمجالس لا يتأبهون إلا الأغنياء ، ورأيت المحتاج يعطى على الضحك به ، ويرحم لغير وجه الله ، ورأيت الآيات في السماء لا يفرع لها أحد ، ورأيت الناس يتسافدون كما تتسافد البهائم ، ولا ينكر أحد منكرا تخوفا من الناس ، ورأيت الرجل ينفق الكثير في غير طاعة الله ، ويمنع الكثير (كذا) في طاعة الله ، ورأيت العقوق قد ظهر ، واستخف بالوالدين ، وكانا من أسوء الناس حالا عند الولد ، ويفرح بأن يفترى عليهما ، ورأيت النساء وقد غلبن على المملك ، وغلبن على كل أمر لا يؤتى إلا ما لهن فيه هوى ورأيت ابن الرجل يفترى على أبيه ويدعو على والديه ويفرح بموتهم ، ورأيت الرجل إذا مر به يوم ولم يكسب فيه الذنب العظيم من فجور أو بخس مكيال أو ميزان أو غشيان حرام أو شرب مسكر كئيبا حزينا ، يحسب أن ذلك اليوم عليه وضیعة من عمره ، وإذا رأيت السلطان يحتكر الطعام ، ورأيت أموال ذوي القربى تقسم في الزور و يتقامر بها ويشرب بها الخمر ، ورأيت الخمر يتداوى بها وتوصف للمريض ويستشفى بها ، ورأيت الناس قد استووا في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وترك التدين به ، ورأيت رياح المنافقين وأهل النفاق دائمة ، ورياح أهل الحق

لاتحرك ، ورأيت الأذان بالأجر والصلاة بالأجر ، ورأيت المساجد محتشمة ممّن لا يخاف الله مجتمعون فيها للغيبة وأكل لحوم أهل الحق ، ويتواصفون فيها شراب المسكر ، ورأيت السّكران يصلّي بالنّاس وهو لا يعقل ولا يشان بالسّكر وإذا سكر أكرم واتقى وخيف وترك لا يعاقب ويعذر بسكره . ورأيت من أكل أموال اليتامي يحدث بصلاحه ، ورأيت القضاة يقضون بخلاف ما أمر الله ، ورأيت الولاة يأتمنون الخونة للطمع ، ورأيت الميراث قد وضعته الولاة لأهل الفسق والجراة على الله يأخذون منهم ويخلونهم وما يشتهون ، ورأيت المنابر يؤمر عليها بالتقوى ولا يعمل القائل بما يأمر ، ورأيت الصّلاة قد استخف بأوقاتها ، ورأيت الصدقة بالشفاعة لا يراد بها وجه الله ، ويعطى لطلب الناس ، ورأيت النّاس همّهم بطونهم وفروجهم لا يباليون بما أكلوا وما نكحوا ، ورأيت الدنيا مقبلة عليهم ، ورأيت أعلام الحق قد درست فكن على حذر ، واطلب الى الله النجاة ، واعلم أنّ الناس في سخط الله عز وجل وأنّما يمهّلهم لأمر يراد بهم فكن مترقبا ، واجتهد ليراك الله عز وجل في خلاف ما هم عليه ، فإن نزل بهم العذاب وكنت فيهم عجّلت إلى رحمة الله ، وإن اخترت ابتلوا وكنت قد خرجت ممّا هم فيه من الجراة على الله عز وجل ، واعلم أنّ الله لا يضيع أجر المحسنين ، وإنّ رحمة الله قريب من المحسنين .

٧- محمد بن عليّ بن عثمان الكراچكى في كتاب (كنز الفوائد) عن أبي الحسن

(٧) كنز الفوائد: ص ٦٣ صدره : (ملعون ملعون كل بدن لا يصاب في كل اربعين يوما ، قلت : ملعون ؛ قال : ملعون ، فلما رأى عظم ذلك على قال لى : يا يونس ان من البلية الخدشة واللطمة والعثرة والنكبة والفقره وانقطاع الشسع وأشباه ذلك ، يا يونس ان المؤمن اكرم على الله تعالى من ان يمر عليه أربعون يوما لا يمسه فيها من ذنوبه ولو يتم يصيبه لا يدري ما وجهه ، وان احدكم ليضع الدراهم بين يديه فيريها فيجدها ناقصة فيغم بذلك فيجدها سوا . فيكون ذلك حطال بعض ذنوبه يا يونس) فيه : (فهو قتلته) وفيه : (يا يونس قال جدى رسول الله (ص) : ملعون ملعون من يظلم بعدى فاطمة ابنتى و ينصبها حقها و يقتلها ، ثم قال : يا فاطمة البشرى فلك عند الله مقام محمود تشفعين فيه لمحبيك وشيعتك فتشفعين ، يا فاطمة لو ان كل نبى بعثه الله وكل ملك قربه شفعا في كل

ابن شاذان ، عن أبيه ، عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن الصفار . عن محمد بن زياد عن المفضل بن عمر ، عن يونس بن يعقوب قال : سمعت الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول : في حديث : يا يونس ملعون ملعون من أذى جاره ، ملعون ملعون رجل يبدؤه أخوه بالصلح فلم يصالحه ؛ ملعون ملعون حامل القرآن مصر على شرب الخمر ، ملعون ملعون عالم يؤم سلطانا جائرا معينا له على جور ، ملعون ملعون مبالغ على بن أبي طالب عليه السلام فإنه ما أبغضه حتى أبغض رسول الله ﷺ ومن أبغض رسول الله ﷺ لعنه الله في الدنيا والآخرة ، ملعون ملعون من رمى مؤمنا بكفر ، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كفائله ، ملعونة ملعونة امرأة تؤذي زوجها أو تغممه ، وسعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه وتطيعه في جميع أحواله إلى أن قال : « ملعون ملعون ، قاطع رحم ، ملعون ملعون من صدق بسحر ، ملعون ملعون من قال الإيمان قول بلا عمل ، ملعون ملعون من وهب الله له مالا فلم يتصدق منه بشيء ، أما سمعت أن النبي ﷺ قال : صدقة درهم أفضل من صلاة عشر ليال ، ملعون ملعون من ضرب والده أو والدته ، ملعون ملعون من عقر والديه ، ملعون ملعون من لم يوقر المسجد .

٨ - محمد بن علي بن الحسين في (معاني الاخبار) عن أحمد بن الحسن القطان ، عن أحمد بن يحيى بن زكريا ، عن بكر بن عبد الله بن حبيب ، عن تميم بن بهلول ، عن أبيه عبد الله بن الفضيل ، عن أبيه ، عن أبي خالد الكا بلي قال : سمعت زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام يقول : الذنوب التي تغير النعم (١) البغي على الناس ، والزوال عن العادة في الخير ، واصطناع المعروف ، وكفران النعم ، وترك الشكر ، قال الله تعالى : «ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» والذنوب التي تورث الندم قتل النفس التي حرم الله ، قال الله تعالى في قصة قابيل حين قتل أخاه هابيل فعجز

مبغض لك غاصب لك ما أخرجه الله من النار أبدا) ذيله : اتدرى يا يونس لم عظم الله حق المساجد وانزل هذه الآية : (وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا) كانت اليهود والنصارى إذا دخلوا كنائسهم اشركوا بالله تعالى فأمر الله سبحانه نبيه ان يوحد الله فيها ويعبده .

(٨) معاني الاخبار : ص ٧٨ . (*) قد تقدم الاستعاذة من أقسام الذنوب المذكورة في دعاء كل يوم من شهر رمضان «منه وه» .

عن دَفْنِهِ «فَأَصْبَحَ مِنَ النَادِمِينَ» وترك صلاة القنطرة حَتَّى يَسْتَغْنُوا، وترك الصلاة حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا، وترك الوصِيَّةَ ورد المظالم، ومنع الزكاة حَتَّى يَحْضُرَ الموت وينغلق اللسان، والذَّنُوبُ النَّبِيَّ تنزل النقم عصيان العارف بالبغي، والتطاوُلُ على النَّاسِ، والاستهزاء بهم، والسخرية منهم، والذَّنُوبُ التي تدفع القسم اظهار الافتقار والنَّومُ عن العتمة، وعن صلاة الغداة، واستحقار النعم، وشكوى المعبود عز وجل والذَّنُوبُ التي تهتك العصم شرب الخمر واللعب بالقمار وتعاطي ما يضحك الناس من اللغو والمزاح وذكري عيوب الناس ومجالسة اهل الرِّيب، والذَّنُوبُ التي تنزل البلاء ترك إغاثة الملهوف، وترك معاونة المظلوم، وتضييع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والذَّنُوبُ التي تدل الاعداء المجاهرة بالظلم، وعلان الفجور، وإباحة المحظور وعصيان الاخير والاطيع للاشرار، والذَّنُوبُ التي تعجل الفناء قطيعة الرحم واليمين الفاجرة، والاقوال الكاذبة، والزنا وسد طريق (طرق خُل) المسلمين وادعاء الامامة بغير حق، والذَّنُوبُ التي تقطع الرجاء اليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والثقة بغير الله، والتكذيب بوعد الله عز وجل، والذَّنُوبُ التي يظلم الهواء السحر والكهانة، والايمان بالنجوم، والتكذيب بالقدر وعقوق الوالدين، والذَّنُوبُ التي تكشف الغطاء الاستدانة بغير نيّة الاداء، والاسراف في النفقة على الباطل، والبخل على الأهل. والولد، وذوي الأرحام، وسوء الخلق، وقلة الصبر، واستعمال الضجر والكسل، والاستهانة بأهل الدين، والذَّنُوبُ التي ترد الدعاء سوء النيّة وخبث السريرة والنفاق مع الاخوان، وترك التصديق بالاجابة، وتأخير الصلوات المفروضات حَتَّى تذهب أوقاتها، وترك التقرب إلى الله عز وجل بالبر والصّدقة، واستعمال البذاء والفحش في القول، والذَّنُوبُ التي تحبس غيث السماء جور الحكم في القضاء، وشهادة الزور، وكتمان الشهادة، ومنع الزكاة والقرض والماعون، وقساوة القلب على أهل الفقر والفاقة، وظلم اليتيم والأرملة، وانتهار السائل ودده بالليل أقول: وتقدم ما يدل على ذلك.

(أبواب فعل المعروف)

١ - باب استحبابه وسكراهة تركه

١ - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد عن حريز عن إسماعيل بن عبد الخالق قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن من بقاء المسلمين وبقاء الاسلام أن تصير الأموال عند من يعرف فيها الحق ، ويصنع المعروف ، وإن من فناء الاسلام وفناء المسلمين أن تصير الأموال في أيدي من لا يعرف فيها الحق ، ولا يصنع فيها المعروف .

٢ - وعنه ، عن أبيه . عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : كل معروف صدقة .

٣ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن داود الرقي ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : إن الله جعل للمعروف أهلاً من خلقه حبب إليهم فعاله ، ووجبه لطلاب المعروف الطلب إليهم ويستراهم قضاء كما يسترا الغيث الأرض المجدبة ، وإن الله جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض إليهم فعاله ، وخطر على طلاب المعروف الطلب إليهم ، وخطر عليهم قضاء كما يخطر « يحرم خل » الغيث على الأرض المجدبة ليهلكها ، ويهلك أهلها ، وما يعفو « يغفر خل » الله أكثر .

أبواب فعل المعروف فيه ٣٩ باباً : باب ١ - فيه ٢٢ حديثاً :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦٨ (باب المعروف) .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ (باب فضل المعروف) .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٦٨ فيه : « وللارض المجدبة ليحببها ويحبب به أهلها وإن الله » وفيه : « بغض إليهم المعروف وبغض إليهم » وفيه : « كما يعمر » وفيه : « وما يعفو » .

٤ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسن بن يقطين عن محمد بن سنان ، عن داود الرقي ، عن أبي حمزة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن من أحب عباد الله إلى الله لمن حبب إليه المعروف ، وحبب إليه فعاله . وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان مثله .

٥ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القداح عن أبي عبد الله ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : كل معروف صدقة والعدل على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللئيم . ورواه الصدوق في (الخصال) عن حمزة بن محمد العلوي ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جعفر ابن محمد الأشعري ، عن عبد الله بن ميمون مثله .

(٢١٥٦٠) ٦- وبهذا الاسناد ، عن أبي عبد الله ، عن آبائه عليهم السلام قال : صنائع المعروف تقى تدفع خل مصارع السوء .

٧- وعنهم ، عن سهل وأحمد بن محمد جميعاً ، عن الحسن بن محبوب ، عن عمر ابن يزيد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : المعروف شيء سوى الزكاة فتقرّ بوا إلى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم .

٨- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن البركة أسرع إلى البيت الذي يمتار فيه المعروف من الشفرة في سنام الجوز « البعير خل » او من السيل إلى منتهاه .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ .

(٥) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ . الخصال : ج ١ ص ٦٦ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ (من الزكاة) اخرج مثل قطعة منه في ١٩ / ١٦٣ من الامر بالمعروف .

(٦) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه : تقى . الفقيه : ج ١ ص ١٨ (من الزكاة) .

(٧) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ . الفقيه : ج ١ ص ١٨ (من الزكاة) .

(٨) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه : (يمتار منه) وفيه : (البعير) الفقيه : ج ١ ص ١٨ .

٩- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي المعز ، عن عبد الله بن سليمان قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : إن صنائع المعروف تدفع مصارع السيّء .
ورواه الصدوق مرسلًا ، وكذا الأحاديث الأربعة التي قبله .

١٠- محمد بن عليّ بن الحسين في (المجالس) عن عليّ بن أحمد بن عبد الله عن أبيه ، عن جدّه أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسين بن سعيد ، عن إبراهيم بن أبي البلاد ، عن عبد الله بن الوليد الوصافيّ قال : قال أبو جعفر الباقر عليه السلام : صنائع المعروف تقي مصارع السيّء ، وكلّ معروف صدقة ، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل الجنة دخولا في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة ، وأول أهل الجنة دخولا إلى الجنة أهل المعروف ، وإن أول أهل النار دخولا إلى النار أهل المنكر .
ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) مثله .

١١- وعن عليّ بن أحمد بن موسى ، عن محمد بن هارون ، عن عبد الله بن موسى عن عبد العظيم الحسنيّ ، عن عليّ بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام (في حديث) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من أيقن بالخلف جاد بالعطيّة .

١٢- وفي (العلل) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن إبراهيم بن مهزيار ، عن أخيه عليّ ، عن حماد بن عيسى ، عن إبراهيم بن عمر باسناده رفعه إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّه كان يقول : أفضل ما توسّل به المتوسّلون بالإيمان بالله « إلى أن قال : » وصلة الرّحم فانّها مثرة للمال ، ومنساة للأجل ، وصدقة السرّ فانّها تطفى الخطيئة

(٩) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ (من الزكاة) .

(١٠) المجالس : ص ١٥٣ (م ٤٤) الزهد : مخطوط ، اخرج نحوه عن الكافي في ٦/١ .

(١١) المجالس : ص ٢٦٨ (م ٦٨) والعديد طويل اخرج المصنف بعض قطعاته في ابواب احكام العشرة .

(١٢) علل الشرائع : ص ٩٣ ، الزهد (باب العث على الخير) اوردنا الحديث بتمامه في ج ١ في ١٣٠/١ من مقدمة العبادات ، وأورد قطعة منه في ج ٤ في ١٣/٤ من الصدقة وفي ج ٥ في ١٣٨/٣ من احكام العشرة .

وتطفي غضب الرب ، و صنايع المعروف فانها تدفع ميتة السوء ، وتقفي مصارع الهوان الحديث . ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن حماد بن عيسى مثله .

١٣- وعن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن الحسين ، عن ابن محبوب ، عن ابراهيم الجازي ، عن ابي بصير قال : ذكرنا عند ابي عبدالله عليه السلام الأغنياء من الشيعة ، فكأنهم كره ما سمع منها فيهم ، فقال : يا با محمد اذا كان المؤمن غنياً وصولاً رحيماً له معروف الى اصحابه اعطاء الله اجر ما ينفق في البر مرتين ضعفين لأن الله يقول في كتابه : وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقر بكم عندنا زلفى الا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون .

١٤- وفي (ثواب الاعمال) عن ابيه ، عن سعد ، عن الهيثم بن ابي مسروق النهدي عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن يقطين قال قال لي ابو الحسن موسى عليه السلام كان في بني اسرائيل مؤمن وكان له جار كافر ، فكان الكافر يرفق بالمؤمن ، ويوليّه المعروف في الدنيا ، فلمّا أن مات الكافر بنى الله له بيتاً في النار من طين ، وكان يقيه حرّها ويأتيه الرزق من غيرها ، وقيل له : هذا ما كنت تدخله على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق ، وتوليّه من المعروف في الدنيا .

١٥- وعن محمد بن الحسن ، عن الصفّار ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب عن جميل بن درّاج ، عن حريز او مرّازم قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : ايّما مؤمناً وصل الى اخيه المؤمن معروفاً فقد وصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله . ورواه الكليني عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن جميل بن درّاج ، عن حديد بن حكيم او مرّازم نحوه .

(١٣) علل الشرائع : ص ٢٠١ فيه : عند ابي جعفر عليه السلام .

(١٤) ثواب الاعمال : ص ٩٢ فيه : هذا بما كنت .

(١٥) ثواب الاعمال : ص ٩٣ في المطبوع ونسختي المخطوطة : (عن حديد او مرّازم) الفروع :

(٢١٥٧٠) ١٦- وعن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي ولاد الحنّاط ، عن ميسر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المؤمن منكم يوم القيامة ليمر به الرجل له المعرفة به في الدنيا وقد أمر به إلى النار ، والملك ينطلق به فيقول له : يا فلان أغنني فقد كنت أصنع إليك المعروف في الدنيا ، واسعفك بالحاجة تطلبها مني ، فهل عندك اليوم مكافأة ؟ قال : فيقول المؤمن للملك الموكل به : خل سبيلا ، قال : فيسمع الله قول المؤمن فيأمر الملك الموكل به أن يجيز قول المؤمن فيخلّي سبيلا .

١٧- وعن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن أبيه يرفع الحديث قال : قال رسول الله ﷺ : أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، قيل : يا رسول الله وكيف ذلك ؟ قال : يغفر لهم بالتطوّل منه عليهم ويدفعون حسناتهم إلى الناس فيدخلون بها الجنة فيكونون أهل المعروف في الدنيا والآخرة .

١٨- وعن محمد بن الحسن ، عن الصّفّار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن مروق بن عبيد ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) أن الله يقول للمفقر يوم القيامة : انظروا وتصفحوا وجوه الناس ، فمن أتى إليكم معروفا فخذوا بيده وأدخلوه الجنة .

١٩- محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : فاعل الخير خير منه ، وفاعل الشر شر منه .

٢٠- قال : وقال عليه السلام في قول الله عز وجل : «ان الله يأمر بالعدل والاحسان» العدل : الانصاف ، والاحسان : التفضل .

(١٦) نواب الاعمال : ص ٩٤ .

(١٧) نواب الاعمال : ص ٩٩ .

(١٨) نواب الاعمال

(١٩) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٥١ .

(٢٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٥ .

٢١- قال : وقال ﷺ : من يعط باليد القصيرة يعط باليد الطويلة .

قال الرضي : واليدان هنا عبارة عن النعمتين ، وقد فرق بين نعمة العبد و نعمة الرب ، فجعل هذه قصيرة وهذه طويلة . أقول : والأقرب أن اليد هنا بمعنى القدرة أو من باب المشاكلة .

٢٢- الحسن بن محمد الطوسي (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن محمد بن عمر الجعابي ، عن أحمد بن محمد بن سعيد ، عن يعقوب بن زياد ، عن إسماعيل ابن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه إسحاق بن جعفر ، عن أخيه موسى بن جعفر قال : سمعت أبي جعفر بن محمد عليه السلام يقول : أحسن من الصدق قائله ، وخير من الخير فاعله .
٢٣- وعن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد بن قولويه ، عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن أبي سعيد القمّاط عن الفضل بن عمر قال : سمعت أبا عبدالله جعفر بن محمد عليه السلام يقول : لا يكمل إيمان العبد حتّى يكون فيه أربع خصال : يحسن خلقه ، وتسخو نفسه ، ويمسك الفضل من قوله ، ويخرج الفضل من ماله .

٢٤- وعن أبيه ، عن ابن الغضائري ، عن الثعلبكري ، عن محمد بن همام ، عن علي بن الحسين الهمداني ، عن محمد بن خالد ، عن أبي قتادة قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ، لأنهم في الآخرة ترجع لهم الحسنات فيجودون بها على أهل المعاصي .

(٢١) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٥ .

(٢٢) مجالس ابن الشيخ : ص ١٣٩ .

(٢٣) مجالس ابن الشيخ : ص ١٤٤ ، أخرجه أيضاً في ج ٤ في ٢١ / ١ من الصدقة .

(٢٤) مجالس ابن الشيخ : ص ١٩١ فيه : (ترجيح) أخرجه عن المجازات في ج ٤ في ٣٩ / ٥ من الصدقة .

روى الحميري في قرب الاسناد : ص ٥٦ باسناده عن الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان للجنة باب يقال له : باب المعروف لا يدخله الا أهل المعروف .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٢- باب استحباب المبادرة بالمعروف مع القدرة قبل التعذر .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد ابن أبي عبد الله جميعاً ، عن محمد بن خالد ، عن سعدان بن مسلم ، عن أبي اليقظان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رأيت المعروف كاسمه ، وليس شيء أفضل من المعروف إلا ثوابه وذلك يراد منه ، وليس كل من يحب أن يصنع المعروف إلى الناس يصنعه ، وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ، ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه ، فإذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهناك تمت السعادة للمطالب والمطلوب إليه . ورواه الصدوق مرسلًا وعنهم ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة ، عن محمد ابن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه .

٣- باب استحباب فعل المعروف مع كل أحد وإن لم يعلم كونه من أهله .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١/٦ وفي ٢ و ٣ و ٧/١١ مانجب فيه الزكاة وب ٢٦ و ٣٩ من الصدقة وغيرهما ، وفي ج ٥ في ب ٤٩ من آداب السفر ، و ١٠٧/١ من أحكام العشرة رب ٤ من جهاد النفس و ١٤/١٤ و ١٤/٦ و ٢٠/٦ و ٨٦/١٥ هناك وفي ٤١/٨ و ٧ من الأمر بالمعروف ، ويأتي ما يدل على ذلك في الأبواب الآتية .

باب ٢ - فيه حديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه : [عن أبي يقظان] الفقيه : ج ١ ص ١٨ من الزكاة ، الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه : وروى أحمد بن أبي عبد الله .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ١ ، ويأتي ما يدل عليه في الأبواب الآتية خصوصاً في ب ٩ .

باب ٣ - فيه ٩ أحاديث :

(٢١٥٨٠) ١- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبي عمير، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اصنع المعروف إلى من هو أهله، وإلى من ليس من أهله، فإن لم يكن هو أهله فكن أنت من أهله.

٢- وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اصنعوا المعروف إلى كل أحد فإن كان أهله، وإلا فانت أهله. ورواه الصدوق مرسلًا.

٣- وعن محمد بن أبي عبد الله، عن موسى بن عمران، عن عمه الحسين بن عيسى ابن عبد الله، عن علي بن جعفر، عن أخيه أبي الحسن موسى عليه السلام قال: اخذ أبي بيدي ثم قال: يا بني إن أبي محمد بن علي عليه السلام اخذ بيدي كما اخذت بيدك، وقال: إن أبي علي بن الحسين عليه السلام اخذ بيدي وقال: يا بني افعل الخير إلى كل من طلبه منك. فإن كان من أهله فقد أصبت موضعه، وإن لم يكن من أهله كنت أنت من أهله وإن شتمك رجل عن يمينك ثم تحول إلى يسارك فاعتذر إليك فاقبل عذره.

٤- محمد بن علي بن الحسين في (عيون الأخبار) بأسانيد تقدر في أسباغ الوضوء عن الرضا عن آبائه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اصنعوا المعروف «الخير خل» إلى من هو أهله، وإلى من ليس من أهله، فإن لم تصب من هو أهله فانت أهله.

٥- وبهذا الاسناد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رأس العقل بعد الإيمان التودد

(١) الفروع: ج ١ ص ١٦٩.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٦٩، الفقيه: ج ١ ص ١٨ من الزكاة.

(٣) الروضة: ص ١٥٢، اخرج ذيله أيضا في ج ٥ في ١٢٥/٣ من احكام العشرة.

(٤) عيون الاخبار: ص ٢٠٢، صحيفة الرضا: ص ١٠ فيهما: [اصطنع الخير] وفيه: (ومن ليس من أهله فإن أصبت أهله فهو أهله، فإن لم تصب أهله فانت من أهله) وفي العيون: إلى من هو غير أهله.

(٥) عيون الاخبار: ص ٢٠٢، صحيفة الرضا: ص ١٠ فيه: بعد الدين.

إلى الناس ، واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر . ورواه الطبرسي في (صحيفة الرضا) عليه السلام وكذا الذي قبله .

٦- وعن محمد بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن زريق البغدادي ، عن علي بن محمد بن عنبسة « عينة خ ل » عن دارم بن قبيصة عن الرضا ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال : اصطنع المعروف إلى أهله وإلى غير أهله فان كان أهله فهو أهله ، وإن لم يكن أهله فأنتم أهله .

٧- وبهذا الاسناد عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : انما سمي الأبرار أبراراً لأنهم برّوا الآباء والأبناء والاخوان .

٨- الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن ابن أبي عمير ، عن منصور ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن للجنة باباً يقال له : باب المعروف فلا يدخله إلا أهل المعروف .

٩- وعنه ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اصنع المعروف إلى من هو أهله ومن ليس هو أهله ، فان لم يكن أهله فأنتم أهله . أقول : وتقديم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما ظاهره المنافاة وتبيين وجهه .

٤ - باب تأكد استحباب فعل المعروف مع أهله

(٦) عيون الاخبار : ص ٢٢٧ .

(٧) عيون الاخبار : ص ٢٢٧ فيه : حدثنا أبو القاسم محمد بن العباس بن موسى بن جعفر العلوي

ودارم بن قبيصة قالوا : حدثني علي بن موسى الرضا عليه السلام .

(٨ و ٩) كتاب الزهد : مخطوط .

راجع ٦ / ٤١ من الامر بالمعروف و تقدم ما يدل على ذلك في ب ١ ، و يأتي ما يدل عليه في

الابواب الاتية .

باب ٣ - فيه ٨ أحاديث :

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن محبوب ، عن جميل بن دراج ، عن حديد بن حكيم أومرأزم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَوْصَلَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَعْرُوفًا فَقَدْ أَوْصَلَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ورواه الصدوق مرسلًا .

(٢١٥٩٠) ٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام ابن سالم ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن أعرابيًا من بني تميم أتى النبي ﷺ وقال : اوصني ، فكان فيما أو صابه أن قال : يا فلان لا تزهدن في المعروف عند أهله .

٣ - و عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج ، عن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ثلاثة إن تعلمهن المؤمن كانت زيادة في عمره ، وبقاء النعمة عليه ، فقلت : وما هن ؟ فقال : تطويله لر كوعه « في ركوعه خل » وسجوده في صلاته وتطويله لجنوسه على طعامه إذا « كان خل » طعم على مائدته ، واصطناعه المعروف إلى أهله .

٤ - وعن علي بن محمد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن موسى بن القاسم ، عن أبي جميلة ، عن ضريس قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنما أعطاكم الله هذه الفضول من الأموال لتوجهنوها حيث وجهها الله ، ولم يعطكموها لتكنزوها . ورواه الصدوق مرسلًا .

٥ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لو أن الناس أخذوا ما

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ من الزكاة .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أورده أيضا في ج ٢ في ٦/٥ من الركوع .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ من الزكاة .

(٥) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ ، أخرجه أيضا في ج ٤ في ٦/٣ من الصدقة

أمرهم الله عز وجل به فأنفقوه فيما نهاهم الله عنه ما قبله منهم ، ولو أنسهم أخذوا ما نهاهم عنه فأنفقوه فيما أمرهم الله به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حق وينفقوه في حق . ورواه الصدوق مراسلا .

٦- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن صفوان بن يحيى ، عن موسى بن بكر عن زرارة ، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : الصنعة لا تكون صنعة إلا عند ذي حسب أو دين الحديث . ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب موسى بن بكر ، ورواه الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن إبراهيم بن أبي البلاد ، عن إبراهيم بن عباد ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله .

٧- وبأسناده عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن إسماعيل ، عن عبد الله ابن الوليد ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال : أربع تذهب ضياعا : مودة تمنح من لا وفاء له ، ومعروف يوضع عند من لا يشكره ، وعلم يعلم من لا يستمع له ، وسر يوضع عند من لا حضانة له .

٨- وفي (الخصال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن سيف بن عميرة عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تصلح الصنعة إلا عند ذي حسب أو دين . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(٦) الفقيه : ج ٢ ص ٣٥٩ فيه : (صفوان و ابن أبي عمير عن موسى) السرائر : ص ٤٦٤ فيه :

(موسى عن العبد الصالح عليه السلام ، قال : قال النبي (ص) : لا تصلح الصنعة الا عند ذي حسب ودين) الزهد : مخطوط .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ٣٦٠ .

(٨) الخصال : ج ١ ص ٢٦ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ١٤٨ من الصدقة وهنا في ب ١ و ٣ ، و يأتي ما يدل عليه في ب ٥ .

٥ - باب عدم جواز وضع المعروف في غير موضعه ومع غير أهله .

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن سيف ابن عميرة . قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لمفضل بن عمر : يا مفضل إذا أردت أن تعلم أشقى الرجل أم سعيد فانظر سيئه ومعروفه إلى من يصنعه ، فإن كان يصنعه إلى من هو أهله فاعلم أنه إلى خير ، وإن كان يصنعه إلى غير أهله فاعلم أنه ليس له عند الله خير . ورواه الشيخ في (المجالس والأخبار) عن الحسين بن عبيد الله ، عن هارون بن موسى عن محمد بن همام ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن سيف بن عميرة . ورواه الصدوق بإسناده عن المفضل بن عمر مثله .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان عن مفضل بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا أردت أن تعرف إلى خير يصير الرجل أم إلى شر فانظر أين يصنع « يضع خل » معروفه ، فإن كان يصنع معروفه عند أهله فاعلم أنه يصير إلى خير ، وإن كان يصنع معروفه مع غير أهله فاعلم أنه ليس له في الآخرة من خلاق .

٣- وعنهم ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن علي ، عن أحمد بن عمرو بن

باب ٥ - فيه ٦ أحاديث :

- (١) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ ، المجالس والأخبار : ص ٥١ فيه : (أشقى الرجل أم سعيدا فانظر بره ومعروفه) وفيه : (إلى خير يصير) الفقيه : ج ١ ص ١٨ من الزكاة .
- (٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : (إذا أردت أن تعلم) وفيه : (يصنع) وفيه : (عند غير أهله) .
- (٣) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : (سليمان) وفيه : (إسماعيل بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب ، عن ميثم) مجالس ابن الشيخ : ص ١٢٢ فيه : (علي بن خباب) نهج البلاغة : القسم الأول : ص ٢٧٨ ، الفاظ الحديث في المصادر مختلفة جداً بحيث يصعب ضبطها ، نذكرها ، نأرجع ، تقدم مدره من الكافي والسرائر والمجالس في ٢/٦٩ من جهاد العدو ، وذيله هكذا واللفظ عن الكافي : (ثم أزم ساكتنا طويلا ثم رفع رأسه فقال : من كان) وفيه : (مادام عليه منعماً) وفيه : (وأخس) .

سالم « سليمان خل » البجلي ، عن الحسن بن اسماعيل بن شعيب ، عن « ابن خل » ميثم التمار ، عن ابراهيم بن اسحاق المدائني ، عن رجل ، عن ابي مخنف الأزدی ، عن امير المؤمنين عليه السلام (في حديث) انه قال : من كان له منكم مال فإياه والفساد ، فان إعطاه في غير حقه تبذير واسراف ، وهو يرفع ذكر صاحبه في الناس ، ويضعه عند الله ولم يضع امرؤ ماله في غير حقه وعند غير أهله الا حرّمه الله شكرهم ، وكان لغيره ودّهم ، فان بقي معه بقيّة ممّن يظهر الشكر له ويريد النصح فانما ذلك ملق وكذب فان زلت به النعل ثم احتاج الى معونتهم ومكافاتهم فالأثم خليل وشرّ خدين ، ولم يضع امرؤ ماله في غير حقه وعند غير أهله الا لم يكن له من الحفاظ ما اتى الا محمّدة اللثام وثناء الأشرار ما دام منعما مفضلا ، ومقالة الجاهل ما أجوده ، وهو عند الله بخيل ، فأبيّ حظ أبور واخسر « أخسّ خ » من هذا الحظ ؟ وأي فائدة معروف أقلّ من هذا المعروف ؟ فمن كان منكم له مال فليصل به القرابة ، وليحسن منه الضيافة ، وليفك به العاني والأسير وابن السبيل فان الفوز بهذه الخصال مكارم الدنيا وشرف الآخرة . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن عليّ بن بلال ، عن عليّ بن عبد الله بن أسد ، عن ابراهيم بن محمد الثقفي ، عن محمد بن عبد الله بن عثمان ، عن عليّ بن أبي سيف ، عن عليّ بن أبي حباب ، عن ربيعة وعمارة ، عن أمير المؤمنين عليه السلام نحوه . ورواه الرضي في (نهج البلاغة) مرسلًا نحوه ، واقتصر على حكم وضع المال في غير حقه .

(٢١٦٠٠) ٤- محمد بن عليّ بن الحسين باسناده عن حمّاد بن عمرو و أنس بن محمد ، عن أبيه جميعا في وصيّة النبي صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام قال : يا عليّ أربعة تذهب ضياعا : الأكل على الشبع ، والسّراج في القمر ، والزرع في السبخة ، والصنعيه عند غير أهلها .

٥- محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب أبان بن تغلب ، عن إسماعيل بن مهران ، عن عبد الله بن الحارث الهمداني ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٣٤١ ، أخرجه عنه وعن الخصال في ج ٢ في ١٢/١ من احكام المساكن

وفي ج ٨ في ٢/٤ من آداب المائدة .

(٥) السرائر : ص ٤٤٧ ، اخرجنا الحديث بتمامه في ٣٩/٢ من جهاد العدو .

حديث أنه قال : أيّها الناس إنّه ليس من الشكر لو اضع المعروف عند غير أهله إلاّ بمجدة اللئام ، وثناء الجهّال فان زلت بصاحبه النعل فشرّ خدين وألأّم خليل .

٦- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن أبي محمد الفحام ، عن المنصوري ، عن عم أبيه ، عن الامام عليّ بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه واحدا واحدا عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : خمس تذهب ضياعا : سراج تفسده (٥) في شمس الدّهن يذهب والضوء لا ينتفع به ، ومطر جود على أرض سبخة المطر يضيع والأرض لا ينتفع بها ، وطعام يحكمه طاهيه يقدم إلى شعبان فلا ينتفع به ، وامرأة حسناء تزف إلى غنيين فلا ينتفع بها ، ومعروف يصطنع إلى من لا يشكره . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك .

٦- باب وجوب تعظيم فاعل المعروف و تحقير فاعل المنكر

١- محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن عبد الله بن الوليد الوصافي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أهل المعروف في الدنياهم أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة .

٢- وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أول من يدخل الجنة المعروف وأهله ، وأول من يرد على الحوض . ورواه الصدوق مرسلًا .

(٦) مجالس ابن الشيخ : ص ١٧٩ فيه : (تقدم في الشمس) وفيه : تصطنعه . (*) توقده - ظاهر خطه .
تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ٢/١ من مكان المصلى و في ١٢/٢ من احكام المساكن . راجع ب ٣ و ٤ .

باب ٦ - فيه ٧ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ ، اخرج نحوه عن المجالس والزهد في ١/١٠ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ ، الفقيه : ج ١ ص ١٧ من الزكاة .

٣ - و عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أجيروا «أقيلوا خل» لأهل المعروف عثراتهم و اغفروها لهم ، فإن كف الله عز وجل عليهم هكذا ، وأوما بيده كأنه بها يظل شيئا .

٤ - وعنهم ، عن أحمد ، عن زكريا المؤمن ، عن داود بن فرقد أوقتيبة الأعمش عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أصحاب رسول الله ﷺ : يا رسول الله فداك آباؤنا وأمهاتنا ، إن أهل المعروف في الدنيا عرفوا بمعروفهم ، فبم يعرفون في الآخرة ؟ فقال : إن الله عز وجل إذا أدخل أهل الجنة الجنة أمر ريحا عبققة فلمصقت بأهل المعروف ، فلا يمر أحد منهم بملاء من أهل الجنة إلا وجدوا ريحه فقالوا : هذا من أهل المعروف .

٥ - و عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن بونس ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن للجنة بابا يقال له : المعروف ، ولا يدخله إلا أهل المعروف ، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة .

٦ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أبي عبد الله البرقي ، عن بعض أصحابه رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ، يقال لهم : إن ذنوبكم قد غفرت لكم فهبوا حسناتكم لمن شئتم . ورواه الصدوق مرسلانحوه و زاد : وادخلوا الجنة .

٧ - محمد بن الحسن في (المجالس والأخبار) عن جماعة ، عن

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه : يظل بها .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : فلزقت .

(٥) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : لا يدخله .

(٦) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : عن بعض أصحابنا رفعه عن أبي عبد الله عليه السلام . الفقيه :

ج ١ ص ١٨ من الزكاة .

(٧) المجالس والأخبار : ص ٣١ فيه : (عبيد الله) وفيه : تقى .

أبي المفضل ، عن محمد بن أحمد بن أبي الثلج ، عن محمد بن يحيى الخنسي ، عن منذر ابن جعفر العبدى ، عن الوصافى عبد الله بن الوليد ، عن أبي جعفر محمد بن على عليه السلام عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : صنائع المعروف يقى مصارع السوء ، والصدقة خفيًا تطفى غضب الرب ، وصلة الرحم زيادة فى العمر ، وكل معروف صدقة وأهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة ، وأول من يدخل الجنة المعروف . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

٧ - باب استحباب مكافأة المعروف بمثله أو بضعفه أو بالدعاء

له ، وكرهه طلب فاعله للمكافأة .

(٢١٦١٠) ١ - محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عبد الله بن الدهقان ، عن درست بن أبي منصور ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : من صنع بمثل ما صنع إليه فأنما كافاه ، ومن أضعفه كان شكورا ، ومن شكر كان كريما ، ومن علم أن ما صنع انما صنع الى نفسه لم يستبطن الناس فى شكرهم ، ولم يستزدهم فى مودتهم ، ولا تلتمس من غيرك شكرا أتيت إلى نفسك ، ووقيت به عرضك ، واعلم أن الطالب إليك الحاجة لم يكرم وجهه عن وجهك فأكرم وجهك عن رده . ورواه الصدوق فى (معانى الأخبار) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن عبد الله الدهقان ، عن درست بن أبي منصور ، عن عمر بن أذينة ، عن زرارة قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول وذكره مثله .

تقدم ما يدل عليه فى الابواب المتقدمة . ويأتى ما يدل عليه فى ب ٧ و ٨ .

باب ٧ - فيه ١٢ حديثا :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٦٩ فيه (لم يستبطن . لم يستبطن خ ل) معانى الاخبار : ص ٤٧ فيه : (عبيد الله بن عبد الله الدهقان) وفيه : لم يستبطن .

٢ - وعن علي بن محمد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن الحسن بن محبوب ، عن سيف بن عميرة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما أقل من شكر المعروف .

٣ - الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) عن عثمان بن عيسى ، عن علي بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : آية في كتاب الله سبحانه ، قلت : ما هي ؟ قال : «هل جزاء الإحسان إلا الإحسان» جرت في المؤمن والكافر ، والبر والفاجر ، من صنع إليه معروف فعليه أن يكافى به ، وليست المكافاة أن يصنع كما صنع به ، بل يرى مع فعله لذلك أن له الفضل المبتدا .

٤ - ورواه الطبرسي في (مجمع البيان) قال : روى العياشي بإسناده عن الحسين ابن سعيد وذكر مثله إلا أنه قال : وليس المكافاة أن يصنع كما صنع حتى يربى عليه ، فان صنعت كما صنع كان له الفضل بالابتداء .

٥ - وعن إبراهيم بن أبي البلاد رفعه قال : قال رسول الله ﷺ : من سألکم بالله فاعطو ، و من أتاكم معروفا فكافوه ، وإن لم تجدوا ما تكافونه فادعوا الله له حتى تظنوا أنكم قد كافيتموه .

٦ - وعن بعض أصحابنا ، عن القاسم بن محمد ، عن إسحاق بن إبراهيم قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الله خلق خلقا من عباده فانتجبهم لفقره شيعتنا ليشبههم بذلك .
٧ - قال : وقال رسول الله ﷺ : كفالك بثنائك على أخيك إذا أسدى إليك معروفا أن تقول له : جزاك الله خيرا ، وإذا ذكر وليس هو في المجلس أن تقول : جزاء الله خيرا ، فإذا أنت قد كافيتته .

٨ - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال :

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧١ .

(٤٣) الزهد : مخطوط ، مجمع البيان ج ٩ ص ٢٠٨ فيه : (آية الله في كتاب الله مسجلة) وفيه :

ان تصنع .

(٥-٧) كتاب الزهد : مخطوط .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني ص ١٩٠ فيه : وقد تدرك .

لا يزهّدنك في المعروف من لا يشكره لك ، فقد يشكره عليه من لا يستمتع بشيء منه ، وقد يدرك من شكر الشاكر أكثر ممّا أضع الكافر ، والله يحبّ المحسنين .

٩ - محمد بن عليّ بن الحسين في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عليّ ابن الحسين السعدابادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقيّ باسناده يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : إنّ المؤمن مكفر ، وذلك أنّ معروفه يصعد إلى الله عزّ وجلّ فلا ينشر في الناس ، والكافر مشكور وذلك أنّ معروفه للناس ينتشر في الناس ولا يصعد إلى السماء .

١٠ - وعن أبيه ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يدالله عزّ وجلّ فوق رؤوس المكفرين ترفرف بالرحمة .

(٢١٦٢٠) ١١ - و عن عليّ بن حاتم ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن إسماعيل ، عن الحسين بن موسى ، عن أبيه موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن عليّ بن الحسين ، عن أبيه ، عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال : كان رسول الله ﷺ مكفراً لا يشكر معروفه ، ولقد كان معروفه على القرشيّ والعربيّ والعجمي ، ومن كان أعظم من رسول الله ﷺ معروفاً على هذا الخلق ، وكذلك نحن أهل البيت مكفرون لا يشكر معروفنا ، وخيار المؤمنين مكفرون لا يشكر معروفهم .

١٢ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي الفضل عن أبي شيبة ، عن إبراهيم بن سليمان التميمي ، عن أبي حفص الأعشي ، عن زياد بن المنذر ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه عليه السلام قال : قال عليّ عليه السلام : حقّ من أنعم

(٩) علل الشرائع : ص ١٨٧ فيه : فلا ينتشر .

(١١ و ١٠) علل الشرائع : ص ١٨٧ .

(١٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٣١٩ ، اسقط في نسختي المصححة لفظة ابن الشيخ عن الاسناد ، وفيه : (النهي) وفي نسختي : (زياد بن المنذر ، عن محمد بن المنذر ، عن محمد بن عليّ (ع) ، عن أبيه عن جدّه) وفي المصدر : فان قصر عن ذلك وسعه فمليه ان يحسن الشئ ، فان كل من ذلك لسانه فمليه معرفة النعمة .

عليك أن يحسن مكافأة المنعم، فإن قصر عن ذلك وسعه فعليه أن يحسن معرفة المنعم ومحبة المنعم بها، فإن قصر عن ذلك فليس للنعمة بأهل. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك، ويأتي ما يدل عليه.

٨ - باب تحريم كفر المعروف من الله كان أو من الناس .

١ - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي جعفر البغدادي، عن عمته رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: لعن الله قاطعي سبيل المعروف، قيل: وما قاطعو سبيل المعروف؟ قال: من جعل بمنع إليه المعروف فيكفره فيمتنع صاحبه من أن يصنع ذلك إلى غيره.

٢ - و عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من أتى إليه معروف فليكاف به فإن عجز فليمن عليه، فإن لم يفعل فقد كفر النعمة. ورواه الصدوق مرسلًا وكذا الذي قبله. ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن محمد بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن محمد بن همام، عن حميد بن زياد، عن إبراهيم بن عبيد الله، عن الربيع بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم السكوني مثله.

٣ - وعنه عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن عمارة الدهني قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول: إن الله يحب كل قلب حزين، ويحب كل عبد شكور، يقول الله تبارك و تعالى لعبده من عبده يوم

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٣ و ٤ من جهاد النفس، ويأتي ما يدل عليه في ب ٨ و ٧ و ١٥.

باب ٨ - فيه ١٦ حديثاً :

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧١ فيه: (سبل المعروف) الفقيه: ج ١ ص ١٨ من الزكاة.

(٢) الفروع: ج ١ ص ١٧١، الفقيه: ص ١٨، مجالس ابن الشيخ ص: ١٤٦ فيه صدر ذكره بتمامه في ج ٥ في ١٥٦/٦ من احكام العشرة.

(٣) الاصول: ص ٣٥٧ (باب الشكر).

القيامة أشكرت فلانا ؟ فيقول : بل شكرتك يا رب ، فيقول . لم تشكرني إن لم تشكره ، ثم قال : أشكركم الله أشكركم للناس .

٤ - وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ الطاعم الشاكر له من الأجر كأجر الصائم المحتسب ، والمعافي الشاكر له من الأجر كأجر المبتلى الصابر ، والمعطي الشاكر له من الأجر كأجر المحروم القانع . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) ، عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن العباس بن معروف ، عن موسى ابن القاسم ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه .

٥ - وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله ﷺ : ما فتح الله على عبد باب شكر فخرن عنه باب الزيادة .

٦ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد البغدادي ، عن عبد الله بن إسحاق الجعفي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مكتوب في التوراة : اشكر من أنعم عليك ، وأنعم على من شكرك ، فأنه لازوال للنعمة ، إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت ، الشكر زيادة في النعم ، وأمان من الغير .

٧ - محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من العيون والمخاسن للمفيد قال : قال الباقر عليه السلام : ما أنعم الله على عبد نعمة فشكرها بقلبه إلا استوجب المزيد قبل أن يظهر شكره على لسانه .

٨ - قال : و قال أبو عبد الله عليه السلام : من قصرت يده بالمكافات فليطل لسانه بالشكر .

(٢١٦٣٠) ٩ - قال : وقال عليه السلام : من حق الشكر لله أن تشكر من أجرى تلك النعمة

على يده .

(٤) الاصول : ص ٣٥٤ ، ثواب الا مال : ص ٩٩ ، أخرجه عنه في ج ٢ في ٢٢/٣ من الذكر .

(٦٥٥) الاصول : ص ٣٥٤ .

(٧-٩) السرائر : ص ٤٨٧ .

١٠ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن عمر بن محمد بن الزيات ، عن عبيد الله بن جعفر بن أعين ، عن مسعر بن يحيى النهدى ، عن شريك بن عبد الله القاضي ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن أبيه ، عن أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث من الذنوب تعجل عقوبتها ، ولا تؤخر إلى الآخرة : عقوق الوالدين ، والبغى على الناس ، وكفر الاحسان .

١١ - وعن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي الفضل ، عن عبد الله بن راشد الطاهري ، عن عبد السلام بن صالح الهروي ، عن الرضا ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال النبي ﷺ أسرع الذنوب عقوبة كفران النعمة .

١٢ - وبهذا الاسناد قال : قال النبي ﷺ : يؤتى العبد يوم القيامة فيوقف بين يدي الله عز وجل فيأمر به إلى النار ، فيقول : أي رب أمرت بي إلى النار وقد قرأت القرآن ، فيقول الله : أي عبدي انتى قد أنعمت عليك ولم تشكر نعمتي ، فيقول : أي رب أنعمت علي بكذا وشكرتك بكذا ، وأنعمت علي بكذا وشكرتك بكذا ، فلا يزال يحصى النعمة ويعد الشكر فيقول الله تعالى : صدقت عبدي إلا أنك لم تشكر من أجررت لك النعمة على يديه ، وانتي قد آليت على نفسي أن لا أقبل شكر عبد لنعمة أنعمتها عليه حتى يشكر من ساقها من خلقي اليه .

١٣ - وعن أبيه عن جماعة ، عن أبي الفضل ، عن حنّان بن بشير ، عن عامر ابن عمران الضبي ، عن محمد بن مفضل الضبي ، عن أبيه مالك بن اعين الجهني قال : أوصى علي بن الحسين عليه السلام بعض ولده فقال : يا بني اشكر من انعم عليك ، وأنعم علي من شكرك ، فانه لازوال للمنعما إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت ، والشاكر

(١٠) مجالس ابن الشيخ : ص ٩ فيه عبيد (عبد) الله بن جعفر بن محمد بن اعين .

(١١ و ١٢) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٨٧ للحدِيثين صدر بطول ذكره راجعه .

(١٣) مجالس ابن الشيخ : ص ٣١٩ فيه : (إذا شكرت عليها) و لم يذكر في نسختي : ابن الشيخ في

بشكره أسعد منه بالنعمة التي وجب عليها الشكر، وتلا: لئن شكرتم لأزيدنكم، ولئن كفرتم إن عذابي لشديد.

١٤- محمد بن علي بن الحسين قال: من الفاظ رسول الله ﷺ لا يشكر الله من لا يشكر الناس.

١٥- وفي (عيون الأخبار) عن علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقاق، ومحمد ابن أحمد والحسين بن إبراهيم بن أحمد المكتب جميعاً، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن سهل بن زياد، عن عبد العظيم الحسني، عن إبراهيم بن أبي محمود «محمود بن أبي البلاد خ» قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: من لم يشكر المنعم من المخلوقين لم يشكر الله عز وجل.

١٦- محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن عمارة بن مريان، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله من على قوم بالمواهب فلم يشكروا فصارت عليهم وبالاً، وابتلى قوما بالمصائب فصبروا فصارت عليهم نعمة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك، ويأتي ما يدل عليه.

٩ - باب استحباب تصغير المعروف وستره وتعجيله

وكراهة خلاف ذلك

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن

(١٤) الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٣.

(١٥) عيون الأخبار: ص ١٩٤ فيه: محمود بن أبي البلاد.

(١٦) ب: ج ٢ ص ١١٣.

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٢٢ من الذكر وفي ١٥/١٨ من الأمر بالمعروف و ٤١/٨ هناك

وب ٧ هنا راجع ب ١٥.

باب ٩ - فيه ٣ أحاديث:

(١) الفروع: ج ١ ص ١٧٠، الفقيه: ج ١ ص ١٨، الخصال: ج ١ ص ٦٦ فيه: (لا يصلح

خالد ، عن سعدان ، عن حاتم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال رأيت المعروف لا يتم إلا بثلاث: تصغيره وستره وتعجيله ، فانك إذا صغرتَه عظمتَه عند من تصنعه إليه ، وإذا سترته تدمته ، وإذا عجلته هنأته ، وإذا كان غير ذلك سخفته (محققه خ) ونكدته .

ورواه الصدوق مرسلًا . ورواه في (الخصال) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن

عمته ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن سعدان بن مسلم ، عن حاتم مثله .

٢ - وعنه ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن خلف بن حماد ، عن موسى بن

بكر ، عن زرارة ، عن حمران ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : لكل شيء

ثمرة وثمره المعروف تعجيل السراح . ورواه الصدوق مرسلًا إلا أنه قال :

وثمره المعروف تعجيله . ورواه في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد

ابن محمد البرقي ، عن أبيه ، عن خلف بن حماد مثله إلا أنه قال : تعجيل السراج .

(٢١٦٤٠) ٣ - محمد بن الحسين الرضى في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام

أنه قال : لا يستقيم قضاء الحوائج إلا بثلاث: باستصغارها لتعظم ، وباستكثامها لتظهر

وبتعجيلها لتهنأ . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات .

١٠ - باب انه يكره للانسان أن يدخل في أمر مضرته

له أكثر من منفعة لآخيه

(الا) وفيه : محققه ونكدته .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٠ فيه : (أحمد بن إدريس عن محمد بن خالد) وفي طبعه الأخير : (أحمد

ابن محمد عن محمد بن خالد) راجع ج ٤ ص ٣٠ ، الفقيه : ج ١ ص ١٨ ، الخصال : ج ١ ص ٨

فيه : السراج بالجيم .

(٣) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٦٤ .

تقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات وفي ١٣ / ٤ من جهاد النفس وفي ٢ و ٤٣ / ٨ هناك .

باب ١٠ - فيه ٦ أحاديث :

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تدخل لأخيك في أمر مضرته عليك أعظم من منفعتك له ، قال ابن سنان : يكون على الرجل دين كثير ولك مال فتؤدى عنه فيذهب مالك ولا تكون قضيت عنه .

٢ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن إبراهيم ابن محمد الأشعري ، عمن سمع أبا الحسن موسى عليه السلام يقول : لا تبذل لأخوانك من نفسك ماضره عليك أكثر من منفعتك لهم .

٣ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن اسباط ، عن الحسن بن علي الجرجاني ، عمن حدثه ، عن أحدهما عليهما السلام قال : لا توجب على نفسك الحقوق واصبر على النوائب ، ولا تدخل في شيء مضرته عليك أعظم من منفعتك لأخيك .

٤ - محمد بن علي بن الحسين قال : قال الرضا عليه السلام لا تبذل لأخوانك من نفسك ماضره عليك أكثر من نفعه لهم .

٥ - محمد بن الحسن باسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن زكريا بن عمرو ، عن رجل ، عن إسماعيل بن جابر قال : قال لي رجل صالح : لا تعرض للمحقوق ، و اصبر على النائية ، ولا تعط أخاك من نفسك ما مضرته لك أكثر من منفعتك له .

٦ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن ابن

(٢٠١) الفروع : ج ١ ص ١٧١ .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧١ ، أخرجه أيضا في ٧/٧ من الضمان .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٥٥ .

(٥) يب : ج ٢ ص ١٨٢ ، أخرجه صدره مرسل في ٧/٨ من الضمان .

(٦) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٥ فيه : (لكم) وامله مصحف ، أخرجه أيضا في ٦/٧ من الضمان .

قولويه ، عن محمد بن همام ، عن عبدالله بن العلا ، عن الحسن بن محمد بن شمون ، عن حماد بن عيسى ، عن اسماعيل بن خالد قال : سمعت ابا عبدالله جعفر بن محمد عليه السلام يقول : جمعنا ابو جعفر عليه السلام فقال : يا بني اياكم والتعرض للمحقوق ، واصبروا على النوائب ، وان دعاكم بعض قومكم الى امر ضرره عليكم اكثر من نفعه له فلا تجيبوه .

١١- باب استحباب قرض المؤمن

- ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل : « لا خير في كثير من نجويهم إلا من أمر بصدقة أو معروف » قال : يعني بالمعروف القرض .
- ٢- وعنه ، عن أبيه ، وعن محمد بن اسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن ربمي بن عبدالله ، عن فضيل بن يسار قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : مامن مؤمن أقرض مؤمناً يلتمس به وجه الله إلا حسب الله له أجره بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه ورواه الصدوق في (نواب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن ابن سنان عن الفضيل مثله إلا أنه قال : مامن مسلم أقرض مسلماً .
- ٣- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن اسحاق بن

راجع ٤ / ١٥ هـنا وب ٧ من الضمان .

باب ١١ - فيه ٥ أحاديث :

- (١) الفروع : ج ١ ص ١٧١ (باب القرض) الفقيه : ج ٢ ص ٦١ .
- (٢) الفروع : ج ١ ص ١٧١ ، نواب الأعمال : ص ٧٦ فيه : (مامن مسلم اقرض مسلماً قرضاً يريد به وجه الله الا احتسب) وفيه : (حتى يرجع اليه) الفقيه : ج ١ ص ١٩ من الزكاة ، اخرجه من نواب الأعمال في ٦/٢ من الدين والقرض .
- (٣) الفروع : ج ١ ص ١٧١ ، الفقيه : ج ١ ص ١٩ من الزكاة .

عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة ، والقرض بثمانية عشر . ورواه الصدوق مرسلًا ، وكذا الحديثان قبله .

(٢١٦٥٠) ٤- قال الكليني : وفي رواية أخرى بخمسة عشر .

٥- محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : الصدقة بعشرة والقرض

بثمانية عشر ، وصلة الاخوان بعشرين ، وصلة الرحم بأربعة وعشرين .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في الزكاة وغيرها ، ويأتي ما يدل عليه .

١٢- باب وجوب انظار المعسر واستحباب ابرائه .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن

ابن محبوب ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من اراد ان يظله الله يوم لا ظل إلا ظله قالها ثلاثاً فها به الناس أن يسألوه ، فقال : فلينظر معسراً أو ائدع له من حقه . ورواه الصدوق مرسلًا نحوه .

٢- وعنه ، عن عبد الله بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن أبان بن

عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن رسول الله ﷺ قال في يوم حار وحنًا كفته : من أحب أن يستظل من فور جهنم

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧١ .

(٥) الفقيه : ج ١ ص ٢٢ من الزكاة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ ص ١ و ٣٢٥ و ٧/١١ مما تجب فيه الزكاة وفي ب ٤٩ من المستحقين للزكاة ، وفي ج ٥ ص ٢ / ٤ من احكام العشرة ، وفي الابواب المتقدمة بعمومه واطلاقه ، ويأتي في ٢١/٦ ، وفي ٥ ص ٣٩/٧ ، وفي ب ٢٥ وذيله بعمومه ، ويأتي أيضاً في ب ٦ من الدين والقرض .

باب ١٢ - فيه ١٢ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧١ ، الفقيه : ج ١ ص ١٩ ، أخرجه عن تفسير العياشي في ٤ / ٢٥ من الدين والقرض .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧١ .

قالها ثلاث مرّات ، فقال النّاس في كلّ مرّة : نحن يارسول الله ، فقال : من أنظر غريماً أو ترك المعسر ثمّ قال لي أبو عبدالله عليه السلام : قال عبدالله بن كعب بن مالك : إنّ أبي أخبرني أنّه لزم غريماً له في المسجد ، فأقبل رسول الله ﷺ فدخل بيته ونحن جالسان ، ثمّ خرج في الهاجرة ، فكشف رسول الله ﷺ سترة فقال : يا كعب ما زلتما جالسين ، قال : نعم بأبي وأمي ، قال : فأشار رسول الله ﷺ بكفّه خذ النصف ، قال : فقلت : بأبي وأمي ثمّ قال : اتبعه ببقية حقك ، قال : فأخذت النصف ووضعت له النصف .

٣- وعن عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن عليّ ابن أسباط ، عن يعقوب بن سالم ؛ عن أبي عبدالله عليه السلام قال : خلّوا سبيل المعسر كما خلاه الله عزّ وجلّ .

٤- وعنهم ، عن سهل ، عن الحسن بن محبوب ، عن يحيى بن عبدالله بن الحسن بن الحسن ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر ذات يوم فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال : أيّها النّاس ليبلغ الشاهد منكم الغائب ، ألا ومن أنظر معسراً كان له على الله عزّ وجلّ في كلّ يوم صدقة بمثل ماله حتّى يستوفيه ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام : وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وإن تصدّقوا خير لكم إن كنتم تعلمون ، إنّه معسر فتصدّقوا عليه بما لكم عليه فهو خير لكم . ورواه الصدوق مرسلًا وكذا الذي قبله . أقول : ويأتني ما يدلّ على ذلك .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧١ خلى المصدر عن قوله : الحسن بن محبوب ، الفقيه ج ١ ص ١٩ .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧١ في طبعه الاول : (الحسن بن الحسين) وفيه : (وصلى لى انبيائه

عليهم السلام ثم) الفقيه : ج ١ ص ١٩ من الزكاة . يأتى ما يدلّ عليه في ب ١٣ ههنا وفي ب ٢٥

من الدين والقرض . والروايات المتقدمة في فعل المعروف لا تخلو عن دلالة عليه .

١٣ - باب استحباب تحليل الميت والحي من الدين

١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن الحسن بن خنيس « حبش خل » قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إن لعبد الرّحمن ابن سيّابة ديناً على رجل قد مات وكلمناه أن يحلّله فأبى ، فقال : ويحه أما يعلم أن له بكلّ درهم عشرة إذا حلّله ، فإذا لم يحلّله فأنما له درهم بدل درهم .
ورواه الصدوق مرسل . ورواه أيضاً بإسناده عن إبراهيم بن عبد الحميد .
ورواه في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير مثله إلا أنّه ترك الحسن بن خنيس من السند .

٢- وعن علي بن محمد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عمّه ذكره عن الوليد بن أبي العلا ، عن معتب قال : دخل محمد بن بشر الوشّاعلى أبي عبد الله عليه السلام فسأله أن يكلم شهاباً أن يخفف عنه حتّى ينقضي الموسم ، وكانت له عليه ألف دينار فأرسل إليه فأتاه فقال له : قد عرفت حال محمد وانقطاعه إلينا ، وقد ذكر أن لك عليه ألف دينار لم تذهب في بطن ولا فرج ، وإنما ذهبت ديناً على الرجال ، ووضائع وضعها ، فأما أحب أن تجعله في حلّ ، فقال : لعلك ممّن تزعم أنّه يقبض من حسناته فتعطاه ، فقال : كذلك هو في أيدينا ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : الله أكرم وأعدل من أن يتقرّب إليه « عبده » فيقوم في الليلة القرّة ، ويصوم في اليوم الحارّ ويطوف بهذا البيت ثمّ يسأله ذلك فتعطاه ، ولكن الله فضل كثير يكافي المؤمن ، فقال

باب ١٣ - فيه حديثان :

- (١) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ فيه : [خنيس] الفقيه : ج ١ ص ١٩ من الزكاة و ج ٢ ص ٦٢ ، ثواب الأعمال : ص ٧٩ ، أخرجه عن التهذيب والفقيه والثواب في ٢٣/١ من الدين .
(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ فيه : القرّة .
راجع ١٤/١ من الأمر بالمعروف ، وتقدم ما يدل عليه في ب ١٢ ، راجع ٢٣/٢ من الدين .

هو في حلّ . أفرل : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتي ما يدلّ عليه .

١٤ - باب استحباب استدامة النعمة باحتمال المؤنة .

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عليّ بن الحكم ، عن سليمان الفراء مولى طربال ، عن حديد بن حكيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤنة الناس إليه ، فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ، ولا تعرّضوها للزوال ، فقلّ من زالت عنه النعمة فكادت أن تعود إليه . ورواه الصدوق مرسلًا .

٢ - وعن عليّ بن إبراهيم ، عن عليّ بن محمد القاساني ، عن أبي أيوب المدائني عن داود بن عبد الله الجعفري ، عن إبراهيم بن محمد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ما من عبد تظاهرت عليه من الله نعمة إلا اشتدت مؤنة الناس عليه ، فمن لم يقم للناس بحوائجهم فقد عرض النعمة للزوال ، قال : فقلت : جعلت فداك ومن يقدر أن يقوم لهذا الحلق بحوائجهم ؟ فقال : إنّما الناس في هذا الموضع والله المؤمنون .

(٢١٦٦٠) ٣ - وعن عليّ بن محمد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن سعدان بن مسلم ، عن أبان بن تغلب قال : قال أبو عبد الله عليه السلام للمحسنين الصّحاف : يا حسنين ما ظاهر الله على عبد النعم حتّى ظاهر عليه مؤنة الناس ، فمن صبر لهم وقام بشأنهم زاده الله في نعمه عليه عندهم ، ومن لم يصبر لهم ولم يقم بشأنهم أزال الله عزّ وجلّ عنه تلك النعمة .

باب ١٣ - فيه ١٢ حديثًا :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ ، الفقيه : ج ١ ص ١٩ .

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ فيه : (أبي أيوب المدني مولى بني هاشم) وفيه : داود بن عبد الله بن

محمد الجعفري .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ فيه : لحسين الصّحاف .

٤ - وعن علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من عظمت عليه النعمة اشتدت مؤنة الناس عليه ، فإن هوقام بمؤنتهم اجتلب زيادة النعم عليه من الله ، وإن لم يفعل فقد عرض النعمة لزوالها . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم مثله .

٥ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن إسحاق بن عمارة ، عن الصادق عليه السلام قال : تنزل المعونة من السماء على قدر المؤنة .

٦ - وفي (معاني الأخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم ، عن محمد بن علي الصمير في ، عن سعدان بن مسلم ، عن الحسين بن عثمان ابن نعيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يا حسين أكرم النعمة ، قلت : وما إكرام النعمة ؟ قال : اصطناع المعروف فيما يبقى عليك .

٧ - محمد بن الحسين الرضي في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن لله تعالى في كل نعمة حقاً ، فمن أدّاه زاده الله منها ، ومن قصر خاطر بزوال نعمته . ٨ - قال : وقال عليه السلام : احذروا نفار النعم فما كل شارد بمردود .

٩ - قال : وقال عليه السلام لجابر : يا جابر من كثرت نعم الله عليه كثرت حوائج الناس إليه ، فإن قام بما يجب لله منها عرض نعمته لدوامها ، وإن ضيع ما يجب لله فيها عرض نعمته لزوالها .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ ، قرب الاسناد : ص ٣٧ .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ٣٦٠ .

(٦) معاني الأخبار : ص ٤٩ فيه : [الحسين بن نعيم] وفيه : قلت جمات فذاك وإي شيء كرامتها ؟ .

(٧) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٨ . فيه : ومن قصر عنه .

(٨) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٩٨ .

(٩) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٣٣ فيه : من قام لله فيها بما يجب عرضها للدوام والبقاء ، ومن

لم يقم فيها بما يجب عرضها للزوال والفناء .

١٠- قال : وقال ﷺ : إنَّ الله عبادة يختصُّهم بالنِّعم لمنافع العباد فيقرِّها في أيديهم ما بذلواها ، فإذا منعوها نزاعها منهم ثمَّ حوَّلها إلى غيرهم .

١١- محمد بن ادريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب موسى بن بكر ، عن العبد الصالح ﷺ قال : تنزل المعونة على قدر المؤنة ، وينزل الصبر على قدر المصيبة

١٢- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن أحمد بن أبي الفوارس ، عن أحمد بن جعفر بن سلمة ، عن الحسن بن عنبر الوشاء ، عن محمد بن الوزير الواسطي ، عن محمد بن معدان ، عن نور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : ما عظمت نعمة الله على عبد إلاَّ عظمت مؤنة الناس عليه ، فمن لم يحتمل تلك المؤنة فقد عرض تلك النعمة للزوال . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

١٥- باب وجوب حسن جوار النعم بالشكر وأداء الحقوق .

(٢١٦٧٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن زيد الشحام قال : سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول : احسنوا جوار نعم الله ، واحذروا أن تنتقل عنكم إلى غيركم ، أما إنَّها لم تنتقل عن أحد قطَّ فكادت ترجع إليه قال : وكان عليّ ﷺ يقول : قلِّم أذربشي ، فأقبل . ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن أبيه ، عن الصَّفَّار عن أحمد بن محمد بن عيسى ، ورواه الصدوق مرسلًا .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ٢٤٥ فيه : يختصهم الله .

(١١) السرائر : ص ٤٦٤ فيه : ينزل الله .

(١٢) مجالس ابن الشيخ : ص ١٩٣ فيه : أحمد بن جعفر بن مسلم . يأتي ما يدل عليه في ب ١٥ .

باب ١٥ - فيه ٨ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ فيه : (ان ترجع) مجالس ابن الشيخ : ص ١٥٤ فيه : (ان يرجع)

الفتية : ج ١ ص ١٩ .

٢- وعن علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن محمد بن عرفة قال : قال أبو الحسن الرضا عليه السلام : يا ابن عرفة ان النعم كالابل المعتملة في عطنها على القوم ما احسنوا جوارها ، فاذا أساؤا معاملة لها وبالتهافتت عنهم . ورواه الصدوق في (عيون الأخبار) عن أبيه ، عن علي بن ابراهيم مثله .

٣- وعن عدة من اصحابنا ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن عثمان بن عيسى عن محمد بن عجلان قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول : احسنوا جوار النعم ، قلت : وما حسن جوار النعم ؟ قال : الشكر لمن انعم بها واداء حقوقها ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله .

٤ - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن اسماعيل بن جابر ، عن ابي عبدالله عليه السلام قال : لا تتعرضوا للحقوق ، فاذا لزمتمكم فاصبروا لها .

٥ - وفي (العلل) عن ابيه ، عن سعد ، عن محمد بن عيسى ، عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد ، عن ابي بصير ، عن ابي عبدالله ، عن آباءه عليه السلام ان امير المؤمنين عليه السلام قال : احسنوا صحبة النعم قبل فراقها ، فانها تزول وتشهد على صاحبها بما عمل فيها .

٦- محمد بن الحسين الرضائي في (نهج البلاغة) عن امير المؤمنين عليه السلام أنه قال : اذا وصلت اليكم اطراف النعم فلا تنفروا اقصاها بقلة الشكر .

٧- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن ابيه ، عن ابن الغضائري ، عن التلعكبري ، عن محمد بن همام ، عن علي بن الحسين الهمداني ، عن محمد بن خالد البرقي

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ ، عيون الاخبار : ص ١٨٥ فيه : (كالابل المعتملة) وفيه : وانالتها .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧٢ ، يب : ج ١ ص ٣٨٠ .

(٤) الفقيه : ج ٢ ص ٥٥ .

(٥) علل الشرائع : ص ١٥٩ .

(٦) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٤٥ .

(٧) مجالس ابن الشيخ : ص ١٩٠ فيه : (ماكثر مال رجل قط الا عظمت الحجة) وفيه : ان تدفعوها .

عن أبي قتادة القمّي ، عن داود بن سرحان قال : كنتُ عند أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه سدير الصّير في فسّلم وجلس ، فقال له : يا سدير ما أكثر مال أحد قطّ إلاّ كثرت الحجة لله تعالى عليه فإن قدرتم تدفعونها عن أنفسكم فافعلوا ، فقال : يا ابن رسول الله بماذا؟ فقال : بقضاء حوائج إخوانكم من أموالكم ، ثمّ قال : تلقوا النعم يا سدير بحسن مجاورتها ، واشكروا من أُنعم عليكم ، وأنعموا على من شكركم ، فإنّكم إذا كنتم كذلك استوجبتم من الله الزيادة ، ومن إخوانكم المناصحة ، ثمّ تلا : لئن شكرتم لأزيدنكم .

٨ - وعن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي المفضّل ، عن محمد بن جعفر بن هشام عن محمد بن إسماعيل ، عن وهب بن حريز ، عن أبيه ، عن الفضيل بن يسار ، عن أبي جعفر محمد بن عليّ عليه السلام قال : من أعطى الدّعاء لم يحرم الاجابة ، ومن أعطى الشكر لم يحرم الزيادة ، وتلا أبو جعفر عليه السلام : وإذ تأذن ربّكم لئن شكرتم لأزيدنكم . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتي ما يدلّ عليه .

١٦ - باب استحباب اطعام الطعام

١ - محمد بن يعقوب ، عن عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن عليّ بن

(٨) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٨٨ ، اسقط من نسخة المصححة ابن الشيخ من الاسناد . وفي المصدر : (محمد بن جعفر بن ملابس «وفى نختى : بلاس» النميري المدل بدمشق قال : حدثنا محمد بن اسماعيل بن عليه) وفيه : لم يمنع الزيادة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ١٦ - ٢/١٨ من الدعاء ، وفي ج ٤ في ٢٩/١٨ من احكام شهر رمضان ، وفي ج ٥ في ب ٥١/١١٠ من احكام العشرة وفي ٩/٤١ و ١٥ و ٦/٤١ و ٧/٤١ و ٤٤/٢٠ و ٦٢/١٢ و ٨٢/٢ و ٨٦/١٦ من جهاد النفس وب ٨ ههنا .

باب ١٦ - فيه ٩ احاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ فيه : (محمد بن عيسى بن عبيد عن علي بن الحكم وغيره) اخرجه عن المحاسن والكافي بالاسناد واسناد آخر في ج ٨ في ٢٦/١٦ من آداب المائدة .

الحكم ، عن موسى بن بكر ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : من موجبات المغفرة إطعام الطعام .

٢- وعن علي ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد بن عثمان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من الإيمان حسن الخلق ، وإطعام الطعام .

٣- (٢١٦٨٠) وعن علي بن محمد القاساني ، عمّن حدّثه ، عن عبد الله بن القاسم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ ، خيركم من أطعم الطعام ، وأفشى السلام وصلى والناس نيام .

٤- وعن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن محمد بن علي ، عن الحسن بن علي ، عن سيف بن عميرة ، عن عمرو بن شهر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : إنّما أهل بيت أمرنا أن نطعم الطعام ، ونؤدّي في الناس النّائبة ، ونصلي إذا نام الناس .

٥- وبالإسناد عن سيف بن عميرة ، عن فيض بن المختار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من المنجيات إطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصّلاة بالليل والناس نيام .

٦- وعن محمد بن يحيى ، عن عبد الله بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ يحبّ اهراق

(٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أخرجه عنه وعن المعاصن في ج ٨ في ٢ / ٢٦ من آداب المائدة .

(٣) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ فيه : (علي بن ابراهيم عن علي بن محمد القاساني) وفيه : (عبد الله

ابن القاسم الجعفي) أخرجه عنه وعن المعاصن في ج ٨ في ٦ / ٢٦ من آداب المائدة .

(٤) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ فيه : (عمر بن شهر) أخرجه عنه وعن المعاصن في ج ٨ في ٨ / ٢٦

من آداب المائدة ، واللفظ عن المعاصن وفيه : وتؤدّي في النّائبة .

(٥) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ في طبعه الاولى : (الحسن بن علي عن يوسف) وفي الثانية : (بن يوسف)

أخرجه عنه وعن المعاصن في ج ٨ في ٥ / ٢٦ من آداب المائدة ، وتقدم في ج ٢ في ١٢ / ٣٤

من الذكر تفسيرا للعديث

(٦) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أخرجه عن المعاصن في ج ٨ في ١٠ / ٢٦ من آداب المائدة .

الدِّماء، وإطعام الطعام .

٧- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن أحمد بن محمد وابن فضال عن ثعلبة بن ميمون ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله يحب إطعام الطعام وإراقة الدِّماء .

٨- وعنه ، عن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن عبد الله بن ميمون ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله قال : الرزق أسرع إلى من يطعم الطعام من السكين في السنام .

٩- وعن علي بن محمد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه ، عن ابن المغيرة ، عن موسى بن بكر ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : من موجبات مغفرة الرب عز وجل إطعام الطعام . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(٧) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أخرجه ومأثله في ج ٤ في ٤٧/٢ من الصدقة و أخرجه عن المعاصن في ج ٨ في ٢٦/٤ من آداب المائدة وفيه : (وافشاء السلام «مكن» واراقة الدماء) وأخرجه باسناد أخرى في ج ٨ في ٣ و ١١ و ١٢ و ١٥/٢٦ من آداب المائدة مع زيادات .

(٨) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أخرجه عن المعاصن في ج ٨ في ٢٦/١٨ من آداب المائدة وفيه : ميمون عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٩) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ ، أخرجه عنه وعن المعاصن بالاسناد والاسناد المتقدم في ج ٨ في ٢٦/١٦ من آداب المائدة .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ١١/١٠ من الاحتضار ، وفي ج ٤ في ب ٤٧ من الصدقة ، وفي ج ٥ في ب ٤٩ من آداب السفر ، وفي ب ٣٤ من احكام العشرة وب ٨٨ هناك وفي ٤/٢٣ و ٩/٥ من جهاد النفس ، وفي ٥/٣ ههنا ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٢٢ وفي الابواب الاتية و ٢٩/٤ و ٣٠/٤ وفي ج ٨ في ب ٢٦ من آداب المائدة .

١٧- باب تأكد استحباب اصطناع المعروف الى العلويين والسادات :

- ١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن النوفلي ، عن عيسى بن عبدالله ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : قال رسول الله ﷺ : من صنع إلى أحد من أهل بيتي يدا كافيته به يوم القيامة .
- ٢- وعنهم « وعن علي بن خ » عن أحمد ، عن أبيه ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : أنا شافع يوم القيامة لأربعة أصناف ولوجاؤا بذنوب أهل الدنيا : رجل نصر ذريتي ، ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل أحب ذريتي باللسان والقلب ، ورجل سعى في حوائج ذريتي إذا طردوا أو شردوا . ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله . محمد بن علي بن الحسين مرسلا مثله ، ومثل الذي قبله .

٣- قال : وقال الصادق عليه السلام : إذا كان يوم القيامة نادى مناد أيها الخلائق أنصتوا فإن محمدًا ﷺ يكلمكم ، فمنصت الخلائق فيقوم النبي ﷺ فيقول : يا معشر الخلائق من كانت له عندي يد أو منة أو معروف فليقم حتى أكافيه ، فيقولون : بآبائنا وأمهاتنا وأي يد أو أي منة وأي معروف لنا ، بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق ، فيقول لهم : بلى من آوى أحداً من أهل بيتي أو برهم أو كساهم من عرى أو أشبع جايعهم فليقم حتى أكافيه ، فيقوم أناس قد فعلوا ذلك فيأتي النداء من عند الله تعالى يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافأتهم إليك فأسكنهم من

باب ١٧ - فيه ١١ حديثا :

- (١) الفروع : ج ١ ص ١٧٩ ، يب : ج ١ ص ٣٨٠ ، الفقيه : ج ١ ص ١١ من الزكاة ، و رواه المفيد في المقنعة : ص ٤٣ .
- (٢) الفروع : ج ١ ص ١٧٩ ، يب : ج ٢ ص ٣٨٠ فيه : محمد بن يعقوب عن علي عز أبيه عن بعض ، الفقيه : ج ١ ص ٢١ ، رواه المفيد في المقنعة : ص ٤٣ .
- (٣) الفقيه : ج ١ ص ٢١ من الزكاة .

الجنة حيث شئت ، قال : فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد وأهل بيته عليهم السلام (٢١٦٩٠) ٤- وفي (عيون الأخبار وفي الخصال) عن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، عن منصور بن عبد الله الاصفهاني ، عن علي بن عبد الله ، عن داود بن سليمان ، عن علي بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أربعة أنا الشفيع لهم يوم القيامة ولو أنوني بذنوب أهل الأرض معين أهل بيتي والقاضي لهم حوائجهم عند ما اضطرّوا إليه ، والمحبّ لهم بقلبه ولسانه ، والدافع «المكروه» عنهم بيده . ورواه الطبرسي في (صحيفة الرضا عليه السلام) .

٥- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن هلال بن محمد الحفّار عن محمد بن أحمد الصّواف ، عن إسحاق بن عبد الله بن سلمة ، عن زيدان بن عبد الغفار عن حسين بن موسى بن جعفر ، عن أخيه علي بن موسى بن جعفر ، عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : أيما رجل اصطنع إلى رجل من ولدي صنيعه فلم يكافئه عليها فأنا المكافئ له عليها .

٦- وعن أبيه ، عن الحفّار ، عن إسماعيل بن عليّ الدّعبلّي ، عن عليّ بن

(٤) عيون الاخبار : ص ١٤٣ فيه : (أبو نصر منصور بن عبد الله بن إبراهيم الاصفهاني قال : حدثنا علي بن أبي عبد الله) وفيه : (والدافع المكروه) الخصال : ج ١ ص ٩١ ، صحيفة الرضا : ص ٣ فيه : (أربعة أنا شفيع لهم يوم القيامة) ورواه أبو عبد الله بن عبد الله بن عبد الوهاب ، عن منصور بن عبد الله الاصفهاني ، عن علي بن عبد الله ، عن داود بن سليمان ، عن علي بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أيما رجل اصطنع إلى رجل من ولدي صنيعه فلم يكافئه عليها فأنا المكافئ له عليها . راجع ص ١ .

(٥) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٢٧ فيه : (زيد بن عبد الغفار الطيالسي) وفيه : حسين بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن فاطمة بنت رسول الله (ص) عن عمه علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن فاطمة بنت رسول الله (ص) عن أخيه موسى بن جعفر) وساق نسبه و نسب آبائه واحدا بعد واحد الى فاطمة عليها السلام وفيه : عن علي بن أبي طالب زوج فاطمة بنت رسول الله (ص) قال : ايما .

(٦) مجالس ابن الشيخ : ص ٢٣٣ راجع اسناده ، عيون الاخبار : ص ١٩٥ و ١٤٠ :

علی بن دعلج بن علیؑ ، عن علی بن موسی الرضا ، عن أبيه ، عن آبائه علیہ السلام قال : قال رسول الله ﷺ : أربعة أنا لهم شفيع يوم القيامة : المكرم لذيتي من بعدي ، والقاضي لهم حوائجهم ، والساعي لهم في أمورهم عند ما اضطروا اليه والمحب لهم بقلبه ولسانه . ورواه الصدوق في (عيون الأخبار) عن علي بن عيسى المجاور ، عن إسماعيل بن رزين ، عن دعلج بن علي ، ورواه أيضاً بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء .

۷- وعن أبيه ، عن ابن الغضائري ، عن الصدوق ، عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر ، عن عمته عبد الله بن عامر ، عن محمد بن أبي عمير ، عن أبان ابن عثمان ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر ، عن أبيه ، عن جدّه عليہ السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أراد التوسل إليّ وأن يكون له عندي يد أشفع له بها يوم القيامة فليصل علي أهل بيتي ويدخل السرور عليهم .

۸- وبالسناد عن الصدوق ، عن الحسين بن أحمد بن إدريس ، عن أبيه ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن عمر بن علي بن عمر بن يزيد ، عن محمد بن عمر عن أبيه ، عن أبي عبد الله الصادق ، عن آبائه عليہ السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من وصل أحداً من أهل بيتي في دار الدنيا بقيراط كافيته بقنطار .

۹- أحمد بن محمد بن خالد البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين فينادي مناد : من كانت له عند رسول الله ﷺ يد فليقم ، فيقوم عنق من الناس فيقول : ما كانت أياديكم عند رسول الله ﷺ ؟ فيقولون : كذا نصل أهل بيته من بعده ، فيقال لهم : اذهبوا فطوفوا في الناس ، فمن كانت له عندكم يد فخذوا

(۷) مجالس ابن الشيخ : ص ۲۷۰ فيه : جعفر بن محمد بن مروان . وهو مصحف ، واسقط في نسخته

المصححة ابن الشيخ من الاسناد . اورده ايضاً في ج ۲ في ۴۲/۵ من الذكر .

(۸) مجالس ابن الشيخ : ص ۲۸۱ فيه : كافيته يوم القيامة .

(۹) المحاسن : ص ۶۲ .

بيده وأدخلوه الجنة .

- ١٠- قال : وقال أبو عبد الله عليه السلام : من وصلنا وصل رسول الله ﷺ ، ومن وصل رسول الله ﷺ فقد وصل الله تبارك وتعالى .
- ١١- وعن محمد بن علي الصيرفي ، عن عيسى بن عبد الله العلوي ، عن أبيه عن جده ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من اصطح الى أحد من أهل بيتي يدا كافيته يوم القيامة . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه .

١٨- باب وجوب الاهتمام بأمور المسلمين .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن محمد بن القاسم الهاشمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من لم يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم .
- ٢- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم .
- ٣- (٢١٧٠٠) وعن محمد بن يحيى ، عن سلمة بن الخطاب ، عن سليمان بن سماعة ، عن عمر بن عاصم الكوفي ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن النبي ﷺ قال : من أصبح لا يهتم بأمور

(١٠) المحاسن : ص ٦٢ .

(١١) المحاسن : ص ٦٣ .

تقدم ما يدل على ذلك في ٤/٦ من جهاد النفس وفي الابواب المتقدمه بعمومه .

باب ١٨ - فيه ٢ احاديث :

(٢١) الاصول : ص ٣٩٠ (باب الاهتمام بامور المسلمين) .

(٣) الاصول : ص ٣٩٠ ، الصحيح : سليمان بن سماعة عن عمه اصم الكوفي ، اخرج مثل ذيله

باسناد آخر في ٥٩/١ من جهاد العدو .

المسلمين فليس منهم ، ومن سمع رجلاً ينادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم .
 ٤- وعنه ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن صالح بن عقبة ، عن عبدالله بن محمد الجعفي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا تكون عنده فيهم بها قلبه فيدخله الله تبارك وتعالى بهمته الجنة أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

١٩- باب استحباب رحمة الضعيف وإصلاح الطريق وإيوائ اليتيم والرفق بالمملوك .

١- محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد ، عن أبيه جميعاً ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليه السلام (في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام) قال : يا علي أربع من كن فيه بنى الله له بيتاً في الجنة ، من آوى اليتيم ، ورحم الضعيف ، وأشفق على والديه ، ورفق بمملوكه ، ثم قال : يا علي من كفى يتيماً في نفقته بماله حتى يستغنى وجبت له الجنة البتة ، يا علي من مسح بده علي رأس يتيماً ترحمه له أعطاه الله بكل شعرة نوراً يوم القيامة .

٢- وفي (المجالس) عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن محمد بن علي ، عن شريف بن سابق ، عن إبراهيم بن محمد ، عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : مر

(٤) الاصول: ص ٤٠٨ باب قضاء حاجة المؤمن . راجع ب ٣ من جهاد النفس وب ١٩ و ٢٠ ههنا .

باب ١٩ - فيه ٣٢ أحاديث :

(١) الفقيه : ج ٢ ص ٣٣٦ و ٣٤١ .

(٢) المجالس : ص ٣٠٦ (٧٧م) فيه : (فكان صاحبه يعذب ثم مررت به العام فاذا هو ليس يعذب) وفيه : (انه ادرك) ذيله : قال : وقال عيسى بن مريم (ع) ليعحي بن زكريا (ع) : اذا قيل فيك ما فيك فاعلم انه ذنب ذكرته فاستغفر الله منه ، و ان قيل فيك ما ليس فيك فاعلم انها حسنة كتبت لك لم تنعم فيها .

عيسى بن مريم عليه السلام بقبر يعذب صاحبه ، ثم مرّ به من قابل فادا هوليس يعذب فقال : يارب مررت بهذا القبر عام أول وهو يعذب ، ومررت به العام وهو ليس يعذب فأوحى الله جلّ جلاله إليه : ياروح الله قد أدرك له ولد صالح فأصلح طريقا وآوى يتيماً فغفرت له بماعمل ابنه .

٣- وفي (الخصال) عن الخليل بن أحمد السجزي ، عن ابن معاذ ، عن الحسن بن المروزي ، عن عبد الله ، عن يحيى بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دخل عبد الجنة بغصن من شوك كان على طريق المسلمين فأماطه عنه ٤- أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : أربع من كن فيه بنى الله له بيتاً في الجنة : من آوى اليتيم ، ورحم الضعيف ، وأشفق على والديه وأنفق عليهما ورفق بمملوكه . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي ، عن علي بن عقبة ، عن عبد الله بن سنان إلا أنه ترك قوله : وأنفق عليهما .

٢٠- باب استحباب بنا مكان على ظهر الطريق للمسافرين ، و حفر

البئر ليشربوا منها ، والشفاعة للمؤمن .

(٣) الخصال : ج ١ ص ١٨ فيه : (يحيى بن عبيد الله) والسجزي مصنف السجزي .

(٤) المحاسن : ص ٨ ثواب الأعمال : ص ٧٣ .

تقدم ما يدل على حق الملوك في ٢٦/٤ و ٣/١ من جهاد النفس ، وتقدم ما يدل على ترحم اليتيم في ج ١ في ب ٩١ من الدفن وتقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ٤/١ و ٨٦/٥ و ١١٧/٤ و ١١٧/٤ من احكام العشرة ، وب ٥٩ من جهاد العدو ، وفي ١٣ و ٢١ و ٤/١ و ٣٤/١١ من جهاد النفس ، وفي ٤١/٨ من الامر بالمعروف ، وههنا في ٥/٣ وب ١٨ ، وبأني ما يدل عليه في كثير من الابواب اللاحقة خصوصاً في ب ٣٧ وبعده وفي ج ٧ في ب ١٣ من احكام الاولاد .

باب ٢٠- فيه حديث :

١- محمد بن علي بن الحسين في (عقاب الأعمال) بسند تقدم في عيادة المريض عن النبي ﷺ قال : ومن بنى على ظهر طريق مأوى عابر سبيل بعثه الله يوم القيامة على نجيب من درّ وجوهه ، ووجهه يضيء لأهل الجمع نوراً حتّى يزاحم إبراهيم خليل الرحمن في قبسته فيقول أهل الجمع : هذا ملك من الملائكة لم نر مثله قط ودخل في شفاعته الجنة أربعون ألف ألف رجل ، ومن شفع لأخيه شفاعته طلبها نظر الله إليه فكان حقاً على الله أن لا يعذّب به أبداً ، فان هوشفع لأخيه شفاعته من غير أن يطلبها كان له أجر سبعين شهيداً ، ومن حفر بئراً للماء حتّى استنبط ماءها فبذلها للمسلمين كان له كأجر من توضأ منها وصلى ، وكان له بعدد كل شعرة لمن شرب منها من إنسان أو بهيمة أو سبع أو طير عتق ألف رقبة ، وورد يوم القيامة و دخل في شفاعته عدد النجوم حوض القدس ، فقلنا : يارسول الله وما حوض القدس ؟ قال : حوضي حوضي حوضي ثلاث مرّات أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٢١- باب وجوب نصيحة المسلمين وحسن القول فيهم حتى يتبين

غيره .

- ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله : أنسك الناس نسكاً أنصحهم حباً وأسلمهم قلباً لجميع المسلمين .
- ٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن فضال ، عن

(١) عقاب الاعمال : ص ٥٠ و ٥١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ٣٠/٣ من الاحتضار وهناب ١٦ من الامر بالمعروف ، ويأتي ما يدل عليه في ب ١ من الوقوف ، راجع ب ١٨ و ١٩ و ٢٢ ههنا .

باب ٢١- فيه ٣ أحاديث:

(١) الاصول : ص ٣٩٠ . باب الاهتمام بامور المسلمين .

(٢) الاصول : ص ٣٩١ .

ثعلبة بن ميمون ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل « قولوا للناس حسناً » قال : قولوا للناس حسناً ولا تقولوا إلا خيراً حتى تعلموا ما هو
 ٣- وعنهم ، عن أحمد ، عن ابن أبي نجران ، عن المفضل بن صالح ، عن جابر بن
 يزيد ، عن أبي جعفر عليه السلام قال في قول الله عز وجل : « وقولوا للناس حسناً » قال :
 قولوا للناس أحسن ما تحبّون أن يقال لكم . أفول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك
 في العشرة وغيرها ، ويأتي ما يدلّ عليه .

٢٢- باب استحباب نفع المؤمنين

(٢١٧١٠) ١- محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن
 السنكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الخلق عيال الله فأحبّ الخلق إلى
 الله من نفع عيال الله و أدخل على أهل بيت سرورا .
 ٢- وعن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم
 عن سيف بن عميرة ، عمّن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : سئل رسول الله صلى الله عليه وآله من أحبّ
 الناس إلى الله ؟ قال : أنفع الناس للناس .
 ٣- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن يحيى بن المبارك ، عن عبد الله بن جبلة
 عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « وجعلني مباركا أينما كنت »
 قال : نفّعا .

(٣) الاصول : ص ٣٩١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ب ٢٣ من احكام العشرة وذيله وعلى الحكم الثاني في ١٤٠١/٣ من جهاد
 النفس ، ويأتي ما يدل على الاول في ب ٣٥٠ و ٣٦٠ .

باب ٢٢- فيه ١٠ أحاديث:

(٢١٧١٠) (٢) الاصول : ص ٣٩٠ باب الاهتمام بامور المسلمين .

(٣) الاصول : ص ٣٩١ .

٤ - الحسن بن محمد الطوسي ^{في} (مجالسه) عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن الصلت عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ، عن الفضل ، عن قيس ، عن أيوب بن محمد المسلمي عن أبان بن تغلب ، عن أبي عبد الله ^{عليه السلام} قال : من كان وصولاً لآخوانه بشفاعته في دفع مغرم ، أو جرّ مغنم ثبت الله عز وجل قدميه يوم تزل فيه الأقدام .

٥ - محمد بن علي بن الحسين في (نواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله عن عباد بن سليمان ، عن محمد بن سليمان الديلمي ، عن أبيه ، عن محمد « مخلصه » عن ابن يزيد الميسابوري ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين ^{عليه السلام} قال : من قضى لأخيه حاجة فبجاجة الله بدأ ، وقضى الله له « بها خ » مائة حاجة في إحداهن الجنة ومن نفّس عن أخيه كربة نفّس الله عنه كرب « الدنيا وكرب خ » القيامة بالغاما بلغت ، ومن أعانه على ظالم له أعانه الله على إجازة الراط عند دحض الأقدام ومن سعى له في حاجته حتى قضاها فيسر بقضائها كان إدخال السرور على رسول الله ^{صلى الله عليه وآله وسلم} ومن سقاه من ظماء سقاه الله من الرحيق المختوم ، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن كساه من عرى كساه الله من استبرق وحرير ، ومن كساه من غير عرى لم يزل في ضمان الله مادام على المكسو من الثوب سلك ، ومن عاده عند مرضه حفته الملائكة تدعو له حتى ينصرف ، ويقول له : طبت وطابت لك الجنة ومن زوجته يانس بها ويسكن إليها آنسه الله في قبره بصورة أحب أهله إليه ومن كفاه بما هو يمتنه ويكف وجهه ويصل به ولده أخدمه الله عز وجل من الولدان المخملدين ، ومن حمّله من رجلة بعثه الله يوم القيامة في الموقف على ناقة من نوق الجنة يباهي به الملائكة ، ومن كفّنه عند موته فكأنما كساه من يوم ولدته أمّه إلى يوم يموت ، والله لقضاء حاجته أحب إلى الله من صيام شهرين متتابعين واعتكافهما في المسجد الحرام .

(٤) مجالس ابن الشيخ : ص ٦ ، فيه : (المفضل) وفيه : من كان وصل .

(٥) نواب الأعمال : ص ٨٠ ، فيه : (عباد بن أبي سليمان) وفيه : (فكان كادخال السرور) راجعه ففيه

تقديم و تأخير .

٦- وفي (عقاب الأعمال) باسناد تقدم في باب عيادة المريض عن رسول الله ﷺ أنه قال في آخر خطبة خطبها : ومن قاد ضريراً إلى مسجده أو إلى منزله أو لحاجة من حوائجه كتب الله له بكل قدم رفعها ووضعها عتق رقبة ، وصلت عليه الملائكة حتى يفارقه ، ومن كفى ضريراً حاجة من حوائجه فمشى فيها حتى يقضيها أعطاه الله براتين : براءة من النار ، وبراءة من النفاق ، وقضى له سبعين ألف حاجة في عاجل الدنيا ، ولم يزل يخوض في رحمة الله حتى يرجع . ومن قام على مريض يوماً وليلة بعنه الله مع إبراهيم الخليل عليه السلام فجاز على الصراط كالبرق الخاطف الاعم ، ومن سعى لمريض في حاجة قضاها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، فقال رجل من الأنصار يا رسول الله فان كان المريض من أهله ؟ فقال رسول الله ﷺ : من أعظم الناس أجراً ممن سعى في حاجة أهله ، ومن ضيع أهله وقطع رحمه حرمه الله حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين وضيعه ، ومن ضيعه الله في الآخرة فهو يتردد مع الهالكين حتى يأتي بالمخرج ، ولن يأتي به ، ومن أقرض ملهوفاً أحسن طلبته استأنف العمل وأعطاه الله بكل درهم ألف قنطار من الجنة ، ومن فرج عن أخيد كربة من كرب الدنيا نظر الله إليه برحمته فنال بها الجنة ، وفرج الله عنه كربته في الدنيا والآخرة ، ومن مشى في إصلاح بين امرأة وزوجها أعطاه الله أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله حقاً ، وكان له بكل خطوة يخطوها وكلمة في ذلك عبادة سنة ، قيام ليلتها وصيام نهارها .

٧- وفي (المقنع) قال : قال أبو جعفر عليه السلام : ما من عبد مؤمن يكسو مؤمناً ثوباً من عرى إلا كساه الله عز وجل من الثياب الخضراء ، وما من مؤمن يكسو مؤمناً وهو مستغن عنه إلا كان في حفظ الله ما بقيت منه خرقه ، وما من مؤمن يطعم مؤمناً إلا أطعمه الله من ثمار الجنة ، وما من مؤمن يسقي مؤمناً ظمأً إلا سقاه الله من الرحيق المختوم .

٨ - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن الحسن بن ظريف ، عن

(٦) عقاب الاعمال : ص ٤٩ .

(٧) المقنع : ص ٢٥ فيه : يكسى .

(٨) قرب الاسناد : ص ٥٦ . زاد في آخره : ادناهن الجنة .

الحسين بن علوان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ من قضي لمؤمن حاجة قضي الله له حوائج كثيرة .

٩- وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله ﷺ : الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله عز وجل أنفعهم لعياله .

١٠- وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله ﷺ : من أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن سقاه من ظماء سقاه الله من الرحيق المختوم ، ومن كساه ثوباً لم يزل في ضمان الله عز وجل مادام على ذلك المؤمن من ذلك الثوب سلك ، والله لقضاء حاجة المؤمن خير من صيام شهر واعتكافه . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٢٣- باب استحباب تذاكر فضل الأئمة عليهم السلام و أحاديثهم

و كراهة ذكر أعدائهم .

١- (٢١٧٢٠) محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن فضالة بن أيوب ، عن علي بن أبي حمزة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول شيعتنا الرحماء بينهم الذين إذا خلوا ذكروا الله إننا إذا ذكرنا ذكر الله ، وإذا ذكر عدونا ذكر الشيطان .

٢- وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن الوشاء ، عن منصور بن يونس ، عن عباد بن

(٩) قرب الاسناد: ص ٥٧ .

(١٠) قرب الاسناد: ص ٥٧ فيه : من ذلك الثواب هدية اوسلك او خيط .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٢ في ب ٧٣ من الملابس وفي ج ٥ في ١٥٢/٢١ من احكام العشرة ، والابواب المتقدمة واللاحقة لا تخلو عن دلالة عليه .

باب ٢٣ - فيه ١١ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٠٢ (تذكر الاخوان) .

(٢) الاصول : ص ٤٠٢ فيه : قفوا فقد اصبتم حاجتكم .

كثير قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام إنني مررت بقاص يقص وهو يقول : هذا المجلس لا يشقى به جليس ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : هيهات هيهات أخطأت استأهم (٥) الحفرة إن لله ملائكة سيّاحين سوى الكرام الكاتبين ، فإذا مرّوا يقوم يذكرون تحداً وآل محمد قالوا : قفوا فيجلسون فيتنفّحون معهم ، فإذا قاموا عادوا مرضاهم وشهدوا جنائزهم ، وتعاهدوا غائبهم ، فذلك المجلس الذي لا يشقى به جليس .

٣- وعن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن صالح بن عقبة ، عن يزيد بن عبد الملك ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال (٥٥) تزاوروا فإن في زيارتكم إحياء لقلوبكم ، وذكر ألاً لحديثنا ، وأحاديثنا تعطف بعضكم على بعض ، فإن أخذتم بها رشدتم ونجوتهم ، وإن تركتموها ضللتهم وهلكتم ، فخذوا بها وأنا بنجاتكم زعيم .

٤ - وعنه ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن المستورد النخعي ، عن روه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن من الملائكة الذين في السماء ليطلعون إلى الواحد والاثنين والثلاثة وهم يذكرون فضل آل محمد عليه السلام قال : فتقول أماترون إلي هؤلاء في قلّتهم وكثرة عدوهم يصفون فضل آل محمد عليه السلام ، قال : فتقول الطائفة الأخرى من الملائكة : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

٥ - وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن مسكان ، عن ميسر عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال لي أتخلون وتتحدثون وتقولون ماشئتم ؟ فقلت : أي والله إننا لنخلو ونتحدث ونقول ماشئنا ، فقال : أما والله لو ددت أني معكم في بعض تلك المواطن ، وأما والله إنني لأحب ربحكم وأرواحكم ، وأنكم على دين الله ودين ملائكته فأعينوا بورع واجتهاد .

(٥) هذا كناية عن الخطأ ، في الكلام كما يخطئ المتعوط على جانب الحفرة لافى داخلها ، وفيه تشبيه لكلامهم بأقذر الأشياء «منه ره» .

(٣) الاصول : ص ٤٠٢ ، أورده أيضاً في ج ٩ في ٨/٣٦ من القضاء .

(٥٥) فيه وجوب العمل بأحاديثهم (ع) وعدم جواز ترك العمل بها ، وتأتي في ذلك نصوص متواترة في القضاء «منه ره» .

(٤) الاصول : ص ٤٠٣ .

(٥) الاصول : ص ٤٠٣ ، أخرجه أيضاً في ج ٥ في ١٠/٢ من احكام العشرة .

٦- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن سيف بن عميرة ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : عالم ينتفع بعلمه أفضل من سبعين ألف عابد .

٧- وعن الحسين بن محمد ومحمد بن يحيى جميعاً ، عن علي بن محمد بن سعد ، عن محمد بن مسلم ، عن أحمد بن زكريا ، عن محمد بن خالد بن ميمون ، عن عبد الله بن سنان عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما اجتمع ثلاثة من المؤمنين فصاعداً إلا حضر من الملائكة مثلهم ، فإن دعوا بخير آمنوا ، وإن استعاذوا من شرّ دعوا الله ليصرفه عنهم ، وإن سألوا حاجة شفّعوا إلى الله وسألوه قضاها الحديث .

٨- وبهذا الإسناد عن محمد بن سليمان ، عن محمد بن محفوظ ، عن أبي المعز قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : ليس شيء أنكر لا بليس وجنوده من زيارة الإخوان في الله بعضهم لبعض ، قال : وإن المؤمنين يلتقيان فيذكران الله ، ثم يذكّران فضلنا أهل البيت فلا يبقى على وجه إبليس مضغة لحم إلا اتخذ حتى أن روحه لتستغيث من شدة ما تجد من الألم فتحسّ ملائكة السماء وخرّان الجنان فيلعنونه حتى لا يبقى ملك مقرب إلا لعنه ، فيقع خاسئاً حسيراً مدحوراً .

٩- محمد بن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : ذكر علي عليه السلام عبادة

١٠- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن محمد بن محمد ، عن جعفر

ابن محمد ، عن القاسم بن محمد ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبد الله ابن حماد الأنصاري ، عن جميل بن درّاج ، عن معتب مولى أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لداود بن سرحان : يا داود أبلغ موالي عنّي السلام ، وأنى أقول :

(٦) الاصول : ص ١٦ .

(٧) الاصول : ص ٤٠٣ . ذيله : (وما اجتمع) الى آخر ما تقدم في ٣٨/١٢ من الامر بالمعروف .

(٨) الاصول : ص ٤٠٣ .

(٩) الفقيه ج ١ ص ٧٣ (باب فضل الحج) .

(١٠) مجالس ابن الشيخ : ص ١٤٠ فيه : من بعدنا .

رحم الله عبدا اجتمع مع آخر فتذاكرا أمرنا فان ثالثهما ملك يستغفر لهما ، وما اجتمع اثنان على ذكرنا إلا باهى الله تعالى بهما الملائكة ، فاذا اجتمعتم فاشتغلوا بالذكر فان في اجتماعكم ومذاكرتكم إحياءنا ، وخير الناس بعدنا من ذاكر بأمرنا ودعا إلى ذكرنا .

(٢١٧٣٠) ١١- أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن القاسم بن يحيى ، عن جدّه ، عن ابن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ذكرنا أهل البيت شفاء من الوبك والأسقام ، ووسواس الريب ، وحبسنا رضى الرب تبارك وتعالى . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٢٤- باب استحباب ادخال السرور على المؤمن ، و تحريم ادخال

الكرب عليه .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً ، عن الحسن بن محبوب ، عن أبي حمزة الثمالي قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من سرّ مؤمناً فقد سرّني ، ومن سرّني فقد سرّ الله عز وجل .

٢- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن رجل ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : تبسّم الرجل في وجه أخيه حسنة ، وصرفه

(١١) المحاسن : ص ٦٢ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ١٠ من احكام العشرة ، وفي ب ٩٨ من الزوار و ذيله ، ومهنا في ٤/١٩ من جهاد النفس .

باب ٢٤ - فيه ٢٠ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٠٣ (باب ادخال السرور على المؤمن) رواه الصدوق في مصادقة الاخوان : ص ٣٤ .

(٢) الاصول : ص ٤٠٣ .

القذى عنه حسنة ، وما عبد الله بشيء أحب إلى الله من إدخال السرور على المؤمن .

٣- وعنهم ، عن أحمد ، عن أبيه ، عن خلف بن حماد ، عن مفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يرى أحدكم إذا أدخل على مؤمن سرورا أنه عليه أدخله فقط ، بل والله علينا ، بل والله على رسول الله صلى الله عليه وآله . ورواه الصدوق في (كتاب الاخوان) بسنده عن خلف بن حماد رفعه عن أحدهما عليه السلام مثله .

٤ - وعنهم ، عن سهل ، عن محمد بن أورمة ، عن علي أبي يحيى ، عن الوليد بن العلاء ، عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أدخل السرور على مؤمن فقد أدخله على رسول الله صلى الله عليه وآله ، ومن أدخله على رسول الله صلى الله عليه وآله فقد وصل ذلك إلى الله ، وكذلك من أدخل عليه كربا .

٥- وعنهم ، عن سهل ، عن إسماعيل بن منصور ، عن المفضل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيما مسلم لقي مسلما فسرّه سرّه الله عز وجل .

٦ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أحب الأعمال إلى الله عز وجل إدخال السرور على المؤمن إشباع جوعته ، أو تنفيس كربته ، أو قضاء دينه . ورواه الشيخ باسناده عن محمد ابن يعقوب مثله .

٧- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام

(٣) الاصول : ص ٤٠٤ ، مصادقة الاخوان : ص ٣٢ فيه : إذا أدخل السرور على أخيه أنه أدخله عليه فقط .

(٤) الاصول : ص ٤٠٦ .

(٥) الاصول : ص ٤٠٦ فيه : علي بن يحيى .

(٦) الاصول : ص ٤٠٦ ، يب : ج ١ ص ٣٠٨ فيه : (محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير) وفيه وهم من الشيخ أو من نساخ التهذيب ، وروى الصدوق الحديث في مصادقة الاخوان : ص ١٦ عن هشام بن الحكم .

(٧) الاصول : ص ٤٠٤ ، المجالس : ص ٣٥٩ (٨٨٢) ثواب الاعمال : ص ٧٤ فيه : ابن سنان ،

قال : أوحى الله عز وجل إلى داود عليه السلام : إن العبد من عبادي ليأتيني بالحسنة فابيعه جنتي ، فقال داود عليه السلام : يا رب وماتلك الحسنة ؟ قال : يدخل على عبدی المؤمن سرورا ولو بتمرّة ، قال داود : يا رب حق لمن عرفك أن لا يقطع رجاء منك . ورواه الصدوق في (المجالس) وفي (نواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي ، عن الحسن بن محبوب مثله .

٨ - وعنه ، عن أبيه ، وعن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعا ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : إن من أحب الأعمال إلى الله عز وجل إدخال السرور على المؤمن من شعبة مسلم أوفضاء دينه .

٩ - وعند عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحكم بن مسكين ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أدخل على مؤمن سرورا خلق الله من ذلك السرور خلقا فيلقاه عند موته فيقول له : إبشر يا ولي الله بكرامة من الله ورضوان ، ثم لا يزال معه حتى يدخله قبره فيقول له مثل ذلك ، فإذا بعث تلقاه فيقول له مثل ذلك ، ثم لا يزال معه عند كل هول يبشّره و يقول له مثل ذلك ، فيقول له : من أنت يرحمك الله ؟ فيقول : أنا السرور الذي أدخلته على فلان .

(٢١٧٤٠) ١٠ - وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ،

عن رجل عن أبي عبدالله عليه السلام .

(٨) الاصول : ص ٤٠٤ . (٩) الاصول : ص

(١٠) الاصول : ص ٤٠٤ ، نواب الأعمال : ص ٨٢ ، مجالس ابن الشيخ : ص ١٢٢ فيهما بمدقوله : من الله (فلا يزال يبشّره بالسرور والكرامة حتى يقف) ذكر الكليني والصدوق الحديث مقطعا وذكره الشيخ بتامه وهو هكذا : قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فذكر عنده المؤمن وما يجب من حقه ، فالتفت الى أبو عبدالله عليه السلام فقال لي : يا أبا الفضل الا حدثك بحال المؤمن عنده ؟ فقلت : بلى ، فحدثني جملة فداك ، فقال : اذا قبض الله روح المؤمن صعد ملكاه الى السماء فقالا : يا رب عبدك ونعم العبد كان سريعا الى طاعتك ، بطيئا عن معصيتك وقد قبضته اليك فماتنا ورنا من بعده ؟

عن سدير الصيرفي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث طويل : إذا بعث الله المؤمن من قبره ، خرج معه مثال يقدمه أمامه ، كلمه رأى المؤمن هو لامن أهوال يوم القيامة قال له المثال : لاتفرع ولا تحزن وابشر بالسور والكرامة من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله فيحاسبه حسابا يسيرا ، ويأمر به الى الجنة والمثال امامه ، فيقول له المؤمن : يرحمك الله نعم الخارج خرجت « كنت - ثواب » معي من قبري ما زلت تبشرني بالسور والكرامة من الله حتى رايت ذلك ، فمن انت؟ فيقول: انا السور الذي كنت ادخلته على اخيك المؤمن في الدنيا ، خلقتني الله منه لا بشرك. ورواه المـدوق في (ثواب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ، عن الحسن بن محبوب ، ورواه ايضا فيه عن ابيه ، عن الحميري ، عن احمد بن محمد ، عن الحسن بن محبوب ، ورواه الطوسي في (مجالسه) عن ابيه ، عن محمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد بن قولويه ، عن ابيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن احمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن حنان بن سدير ، عن ابيه ، عن ابي عبد الله عليه السلام مثله .

١١- وعنه ، عن محمد بن احمد ، عن السيارى عن محمد بن جمهور في حديث

فيقول الجليل الجبار : اهبطا الى الدنيا وكونا عند قبر عدي وسبحاني ومجداني وهلاكي وكبراني ، واكتبنا ذلك لعدي حتى ابعثه من قبره ، ثم قال لي : الا ازيدك ؟ قلت : بلى ، فقال : اذا بعث الله (١١) الاصول : ص ٤٠٥ ، لم يذكر المصنف الحديث بالفاظه ، بل اورد معناه ، والفاظه هكذا : محمد بن جمهور قال : كان النجاشي و هو رجل من الدهاقين عامل على الاهواز وفارس ، فقال بعض اهل عمله لابي عبد الله (ع) : ان في ديوان النجاشي على خراجا وهو مؤمن يدين بطاعتك وان رأيتك ان تكتب لي اليه كتابا ، قال : فكتب اليه أبو عبد الله (ع) بسم الله الرحمن الرحيم : « سرا خاك يسرك الله » قال : فلما ورد الكتاب عليه دخل وهو في مجلسه ، فلما خلا ناوله الكتاب و قال : هذا كتاب أبي عبد الله عليه السلام قبله ووضعه على عينيه وقال : ما حاجتك ؟ قال : خراج على في ديوانك ، فقال له : وكم هو؟ قال : عشرة آلاف ، فدعا كاتبه و امره باذاثهما عنه ، ثم اخرجه منها و امر ان يشتها له لقابل ، ثم قال له : سررتك ؟ فقال : نعم جمعت فداك ، ثم امر له بدركب و جارية

النجاشي عامل الأهواز وفارس أن أبا عبد الله عليه السلام كتب إليه مع بعض أهل عمله سر أخاك يسرك الله، فلمّا أوصله الكتاب أدى عنه عشرين ألف درهم من الخراج، وأمر له بمركب وجارية و غلام وتخت ثياب وبفرش البيت الذي كان فيه، وأمره برفع حوائجه إليه ففعل، ثم صار الرجل إلى أبي عبد الله عليه السلام فحدثه وقال له: كأنه قد سرّك ما فعل بي؟ قال: إي والله لقد سرّ الله ورسوله.

١٢- وعنه، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطية عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مؤمن تطرد عنه جوعته وتكشف عنه كبريته.

١٣- وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحسن بن علي بن فضال، عن منصور، عن عمارة أبي اليقظان، عن إبان بن تغلب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن حق المؤمن على المؤمن، فقال: حق المؤمن على المؤمن أعظم من ذلك، لو حدثتكم لكفرتم، إن المؤمن إذا خرج من قبره خرج معه مثال من قبره خ، يقول له: ابشر بالكرامة من الله والسرور فيقول له: بشرك الله بخير، قال: ثم يمضي معه يبشّره بمثل ما قال، وإذا مرّ بهول قال: ليس هذا لك، وإذا مرّ بخير قال: هذا لك، فلا يزال معه يؤمنه ممّا يخاف ويبشّره بما يحبّ حتّى يقف معه بين يدي الله عز وجل، فإذا أمر به إلى الجنة قال له المثال: ابشر فإن الله عز وجل قد أمر بك إلى الجنة، فيقول له: من أنت

وغلام، وأمر له بتخت ثياب، في كل ذلك يقول: هل سررتك؟ فيقول نعم جعلت فداك، فكلما قال: نعم زاده حتى فرغ، ثم قال له: أحمل فرش هذا البيت الذي كنت جالساً فيه حين دفعت إلى كتاب مولاي الذي ناولتني فيه وارفع إلى حوائجك، قال: ففعل وخرج الرجل إلى أبي عبد الله عليه السلام بعد ذلك فحدثه بالحديث على جهته، فجعل يسربها فعل، فقال الرجل: يا ابن رسول الله كأنه قد سرّك ما فعل بي؟ فقال: إي والله لقد سرّ الله ورسوله.

(١٢) الاصول: ص ٤٠٥.

(١٣) الاصول: ص ٤٠٥ فيه بعد قوله: يرحمك الله: تبشرني من حين خرجت من فبري وآستني في طريقي وخبرتنني عن ربي. قال: فيقول: أنا السرور.

يرحمك الله «الى ان قال» فيقول: انا السرور الذي كنت تدخله على إخوانك في الدنيا خلقت منه لأبشرك واونس وحشتك . وعن محمد بن يحيى ، عن احمد بن محمد ، عن ابن فضال مثله .

١٤ - و عن الحسين بن محمد ، عن احمد بن إسحاق ، عن سعدان بن مسلم ، عن عبدالله بن سنان قال : كان رجل عند ابي عبدالله عليه السلام فقرأ هذه الآية : « والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً » قال : فقال ابو عبدالله عليه السلام : فما ثواب من ادخل عليه السرور ؟ فقلت : جعلت فداك عشر حسنات ، قال : اي والله والالف الف حسنة .

١٥ - محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال لكميل بن زياد : يا كميل مرأهلك ان يروحوا فى كسب المكلام ، ويدلجوا فى حاجة من هوائهم ؛ فوالذى وسع سمعه الأصوات مامن عبد أودع قلبا سرورا الا وخلق الله من ذلك السرور لطفاً ، فاذا نزلت به نائبة جرى كالماء فى انحداره حتى يطردها عنه كما تطرد غريبة الابل عن حياضها .

١٦ - محمد بن على بن الحسين فى (ثواب الأعمال) عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن السعدابادى ، عن احمد بن ابي عبدالله ، عن الحسن بن على ، عن على بن ابي حمزة قال : قال ابو عبدالله عليه السلام : من سرّ امرأ مؤمناً سرّه الله يوم القيامة ، وقيل له : تمنّ على ربك ما أحببت ، فقد كنت تحب أن تسرّ أوليائى فى دار الدنيا ، فيعطى ما تمنى ويزيده الله من عنده ما لم يخطر على قلبه من نعيم الجنة .

١٧ - و عن أبيه ، عن سعد ، عن احمد بن أبي عبدالله ، عن أبي محمد الغفارى ، عن لوط بن إسحاق ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : مامن عبد

(١٤) الاصول : ص ٤٠٦ .

(١٥) نهج البلاغة : ج ٢ ص ٢٠١ فيه : جرى اليها .

(١٦) ثواب الأعمال : ص ٨٢ فيه : عن ابي حمزة .

(١٧) ثواب الأعمال : ص ٨٢ فيه : [على اهل بيت مؤمن] رواه ايضا فى مصادفة الاخوان : ص ٣٢ .

يدخل على أهل بيت سرورا إلا خلق الله من ذلك السرور خلقا يجيئه «يحببه خل» يوم القيامة ، كلما مرت عليه شديدة يقول : يا ولي الله لا تخف فيقول له : من أنت يرحمك الله ؟ فلو إن الدنيا كانت لي ما رأيتها لك شيئا ، فيقول : أنا السرور الذي كنت أدخلته على آل فلان .

١٨ - وعن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد عن أحمد بن محمد ، عن نصر بن وكيع ، عن الربيع بن صبيح رفع الحديث الى النبي ﷺ قال : من لقي أخاه بما يسره سره الله يوم القيامة ، ومن لقي أخاه بما يسوءه «ليسوءه خل» ساءه الله يوم القيامة .

١٩ - (وفي المقنع) عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أدخل على مؤمن سرورا فقد أدخله على الله ، ومن أذى مؤمنا فقد أذى الله عز وجل في عرشه ؛ والله ينتقم ممن ظلمه . (٢١٧٥٠) - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن السندی بن محمد عن أبي البختري عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله تعالى ؟ قال : اتباع سرور المسلم ؟ قيل : يا رسول الله وما اتباع سرور المسلم ؟ قال : شبع جوعته ، وتنفيس كربته ، وقضاء دينه . وروى الصدوق في (كتاب الإخوان) أحاديث كثيرة في هذا المعنى . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

(١٨) أبواب الأعمال : ص ٨٣ . ورواه أيضا في مصادقة الإخوان : ص ٣٤ عن الربيع و فيه : ليسوءه اساء الله وبعده يوم القيامة .

(١٩) المقنع : ص ٢٥ .

(٢٠) قرب الاسناد : ص ٦٨ .

وروى الصدوق في مصادقة الإخوان : ص ٣٢ و ٣٤ وغيرهما روايات في ذلك .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ٨٠/٤ وب ٨٤ من احكام العشرة ، وتقدم ما يدل على حب المؤمن في ب ١٧ من الامر بالمعروف و ذيله ، وتقدم في الابواب المتقدمة عموما و في ٢٢/١ خصوصا ، ويأتي في ٢٥/٧ و ٢٧/٢ .

٢٥ - باب استحباب قضاء حاجة المؤمن والاهتمام بها

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن ابن علي ، عن بكار بن كردم ، عن المفضل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في حديث : ومن قضى لأخيه المؤمن حاجة قضى الله له يوم القيامة مائة ألف حاجة ، من ذلك أوّلها الجنة ، ومن ذلك أن يدخل قرابته ومعارفه وأخوانه الجنة بعد أن لا يكونوا نصّابا . ورواه الصدوق في (كتاب الاخوان) بإسناده نحوه .

٢ - و عنه ، عن محمد بن زياد ، عن خالد بن يزيد ، عن المفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل خلق خلقا من خلقه انتجبهم لقضاء حوائج فقراء شيعةنا ليثيبهم «ليصيبهم» على ذلك الجنة ، فإن استطعت أن تكون منهم فكن الحديث . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن زياد مثله .

٣- و عنه ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن صالح بن عقبة ، عن عبد الله بن محمد الجعفي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا تكون عنده يهتم بها قلبه فيدخله الله بهمة الجنة .

٤ - و عن الحسين بن محمد ، عن أحمد بن إسحاق ، عن بكر بن محمد ، عن

باب ٢٥ - فيه ١٥ حديثا :

(١) الاصول : ص ٤٠٦ (باب قضاء حاجة المؤمن) مصادقة الاخوان : ص ٢٤ صدره : [يا مفضل اسع ما أقول لك واعلم انه الحق وافعله واخبر به عليه اخوانك ، قلت : جعلت فداك و ماعلية اخواني ؛ قال : الراغبون في قضاء حوائج اخوانهم ، قال : ثم قال لي : ومن قضى] . ذيله : و كان المفضل إذا سأل الحاجة إخوانه قال : أما تشتهي أن تكون من عليه الاخوان .

(٢) الاصول : ص ٤٠٦ فيه : [خالد بن كثير] ذيله : ثم قال : لنا والله رب نعبده ولا نشرك به شيئا .

(٣) الاصول : ص ٤٠٨ . فيه : محمد بن عبد الله بن محمد الجعفي .

(٤) الاصول : ص ٤٠٧ ، نواب الاعمال : ص ١١٢ ، قرب الاسناد : ص ١٩ .

ابن عبد الله عليه السلام ، قال : ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلا ناداه الله تبارك وتعالى : على ثوابك ، ولا أرضى لك بدون الجنة . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن محمد ابن الحسن المفسار ، عن أحمد بن إسحاق . ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن إسحاق مثله .

٥ - وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن هارون ابن الجهم ، عن إسماعيل بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : المؤمن رحمة على المؤمن؟ قال نعم ، قلت : وكيف ذاك ؟ قال : أيّما مؤمن أنى أخاه في حاجة فأنما ذلك رحمة من الله ساقها إليه وسيبها له ، فإن قضى حاجته كان قد قبل الرحمة بقبولها ، وإن رده عن حاجته وهو يقدر على قضائها فأنما رده عن نفسه رحمة من الله عز وجل ساقها إليه وسيبها له وإن خرا الله عز وجل تلك الرحمة إلى يوم القيامة حتى يكون المردود عن حاجته هو الحاكم فيها ، إن شاء صرفها إلى نفسه ، وإن شاء صرفها إلى غيره : «إلى أن قال : استيقن أنه لن يردّها عن نفسه ، يا إسماعيل من أتاه أخوه في حاجة يقدر على قضائها فلم يقضها له سلط الله عليه شجاعا ينهش ابهامه في قبره إلى يوم القيامة مغفورا له أو معذبا . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) ، عن أبيه ، عن سعد ، عن عباد بن سليمان ، عن محمد بن سليمان ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم مثله .

٦ - وعنهم ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن أورمة ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبيه ، عن أبي بصير ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : تنافسوا في المعروف لاخوانكم ، وكونوا من أهلها ، فإن للجنة بابا يقال له : المعروف ، لا يدخله إلا من اصطنع المعروف في الحياة الدنيا ، وإن العبد ليمشى في حاجة أخيه المؤمن فيوكل

(٥) الاصول : ص ٤٠٦ ، قباب الاعمال : ص ٢٨ فيه : يا إسماعيل فإذا كان يوم القيامة وهو الحاكم في رحمة من الله قد شرعت له فإلى من ترى يصرفه ؟ قلت : لا اظن يصرفها عن نفسه ، قال : لا تنظن ولكن استيقن فانه .

الله عز وجل به ملكين : واحد عن يمينه ، و آخر عن شماله ، يستغفران له ربّه يدعوان له بقضاء حاجته ، ثم قال : والله لرسول الله ﷺ أسرّ بحاجة المؤمن إذا وصلت إليه من صاحب الحاجة .

٧ - وعنهم ، عن سهل ، عن احمد بن الحسن بن علي ، عن ابيه ، عن عقبة بن خالد ، عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث أنه قال لعثمان بن عمران «بهرام خل» ياعثمان إنك لو علمت ما منزل المؤمن من ربّه ما توانيت في حاجته ، ومن ادخل على مؤمن سرورا فقد ادخل على رسول الله ﷺ ، وقضاء حاجة المؤمن يدفع الجنون والجذام والبرص .

٨ - وعن علي بن إبراهيم ، عن ابيه ، عن ابن ابي عمير ، عن ابي علي صاحب الشعير ، عن محمد بن قيس ، عن ابي جعفر عليه السلام قال : أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام : إن من عبادي لمن يتقرب إلى بالحسنة فأحكمه في الجنة ؛ قال موسى : يا رب وماتلك الحسنة ؟ قال : يمشي مع أخيه المؤمن في قضاء حاجته قضيت أم لم تقض .

٩ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن محمد بن عبد الله ، عن علي بن جعفر ، قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : من أتاه أخوه المؤمن في حاجة فاتمها هي رحمة من الله تبارك وتعالى ساقها إليه ، فان قبل ذلك فقد وصله بولايتنا ، وهو موصول بولاية الله ، وإن رده عن حاجته وهو يقدر على قضائها سلط الله عليه شجاعاً من نار ينهشه في قبره إلى يوم القيامة مغفوراً له أو معذباً ، فان عذره الطالب كان (☆) أسوأ حالاً .

(٧) الفروع : ج ١ ص ١٧١ ، تقدم صدره في ج ٤ في ٩/٢ من المستعفين للزكاة وذيله .

(٨) الاصول : ص ٤٠٨ .

(٩) الاصول : ص ٤٠٨ و ٤٧٦ (من منح مؤمناً) فيه : محمد بن احمد بن عبد الله اورد ذيله في ٣٧/٥ .

(*) أي المطلوب منه الحاجة ، ووجهه أنه اذا عذره صاحبها لم يندم ولم يئيب ولم يستغفر ، بل ظن عدم تقصيره في حق الطالب فاجتره على منع غيره ، وقد قيل فيه غير ذلك وهو بعيد «منه ره» .

(٢١٧٦٠) ١٠- محمد بن الحسن في (المجالس والأخبار) بإسناده الآتي عن هشام بن سالم، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أيُّما مؤمن سأل أخاه المؤمن حاجة وهو يقدر على قضائها فردّه عنها سلّط الله عليه شجاعاً في قبره ينهش من أصابعه. أقول: هذا وأمثاله محمول على اضطرار صاحب الحاجة فتجب معونته.

١١- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن أحمد بن هودة الباهلي، عن إبراهيم بن الحسن الأحمر، عن عبد الله بن حماد الأنصاري، عن أبي بصير يحيى بن القاسم الأسدي، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه، عن جدّه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان كمن عبد الله دهره الحديث.

١٢- محمد بن علي بن الحسين في (كتاب الإخوان) عن أبي حمزة الثمالي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قضى لمسلم حاجة كتب الله له عشر حسنات، ومجى عنه عشرين سيئات، ورفع له عشر درجات، وأظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. ١٣- وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: المؤمنون إخوة يقضي بعضهم حوائج بعض أقضي حوائجهم يوم القيامة.

١٤- وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: يؤتي بعبد يوم القيامة ليست له حسنة فيقال له: اذكر هل لك من حسنة، فيقول: مالي من حسنة إلا أن فلانا عبدك المؤمن مرّ بي فطلب منّي ماء يتوضأ به ليصلي، فأعطيته، فيدعاً بذلك المؤمن فيذكره

(١٠) المجالس والأخبار: ص ٦١.

(١١) مجالس ابن الشيخ: ص ٣٠٧ فيه: [إبراهيم بن إسحاق بن أبي بشير الأحمر] تقدم ذيله في

ج ٢ في ٤١/١٠ و ٤٣/٤ من الدعاء.

(١٢ و ١٣) مصادقة الإخوان: ص ٢٦.

(١٤) مصادقة الإخوان: ص ٢٦ فيه: نعم يا رب مررت به فطلبت منه فاعطاني فتوضأت فصلت لك.

ذلك ، فيقول : نعم يارب ، فيقول الرب تبارك وتعالى : قد غفرت لك ، ادخلوا عبادي الجنة .

١٥- وعن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله عبادا يحكمهم في جنّته ، قيل : ومن هم ؟ قال : من قضى لمؤمن حاجة بنية . أقول : و تقدّم ما يدلّ على ذلك ، ويأتي ما يدلّ عليه .

٢٦- باب استحباب اختيار قضاء حاجة المؤمن على غيرهما من القربات

حتى العتق والطواف والحج المندوب .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن زياد عن الحكم بن أيمن ، عن صدقة الأحذب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قضاء حاجة المؤمن خير من عتق ألف رقبة ، وخير من حملان ألف فرس في سبيل الله . وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن زياد مثله . ورواه الصدوق في (كتاب الإخوان) بإسناده مثله .

٢- وعنه ، عن أبيه ، عن محمد بن زياد ، عن صندل ، عن أبي الصّباح الكناني قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لقضاء حاجة امرئ مؤمن أحبّ إلى الله من عشرين حجة

(١٥) مصادقة الإخوان : ص ٢٦ فيه : قيل : يا رسول الله ومن هؤلاء الذين يحكمهم الله في جنّته . وفيه : حاجة بينه (وبينه) .

تقدم ما يدلّ على ذلك في ج ١ في ٣٤ / ١ من مقدمة العبادات ، وفي ب ١٨ و ١١ من الاحتضار ، وفي ج ٤ في ٧ / ٦ مما تجب فيه الزكاة ، وفي ٣ / ٤٧ من الصدقة ، وفي ج ٥ في ب ١٢٢ من احكام العشرة ، وفي ٨ / ٩٦ من جهاد النفس ، وفي ب ٢٨ من الامر بالمعروف ، وفي الابواب المتقدمة بمومه وفي ب ٢٢ بخصوصه ، ويأتي ما يدلّ في ب ٢٦ - ٢٨ وغيرها وفي ب ٣٧ - ٣٩ .

باب ٢٦ - فيه ٧ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٠٦ (باب قضاء حاجة الإخوان) مصادقة الإخوان : ص ٢٦ .

(٢) الاصول : ص ٤٠٦ .

كل حجة ينفق فيها صاحبها مائة ألف .

٣- وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحكم بن أيمن ، عن أبان بن تغلب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من طاف بالبيت أسبوعاً كتب الله عز وجل له ستّة آلاف حسنة ، ومحي عنه ستّة آلاف سيئة ، ورفع له ستّة آلاف درجة ، قال وزاد فيه إسحاق بن عمار : وقضى له ستّة آلاف حاجة ، قال : ثم قال : وقضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف وطواف حتى عدّ عشرأ .

٤- وعن الحسين بن محمد عن أحمد بن إسحاق ، عن سعدان بن مسلم ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : من طاف بهذا البيت طوافاً واحداً كتب الله له ستّة آلاف حسنة ، ومحي عنه ستّة آلاف سيئة ، ورفع له ستّة آلاف درجة حتى إذا كان عند الملتزم فتح له سبعة أبواب من أبواب الجنة ، قلت : جعلت فداك هذا الفضل كله في الطواف ؟ قال : نعم ، واخبرك بأفضل من ذلك ، قضاء حاجة المسلم أفضل من طواف وطواف حتى بلغ عشرأ .

(٢١٧٧٠) ٥- وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن إبراهيم الخارقي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من مشى في حاجة أخيه المؤمن يطلب بذلك ما عند الله حتى تقضى له كتب الله عز وجل له بذلك مثل أجر حجة وعمره مبرورتين ، وصوم شهرين من أشهر الحرم ، واعتكافهما في المسجد الحرام ومن مشى فيها بنية ولم تقض كتب الله له بذلك مثل حجة مبرورة فارغبوا في الخير

٦- محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن

أحمد بن الحسين بن سعيد ، عن سهل بن زياد ، عن أحمد بن محمد بن محمد بن ربيع ، عن محمد ابن سنان ، عن أبي الأعزّ النخاس قال : سمعت الصادق جعفر بن محمد عليه السلام يقول :

(٣) الاصول : ص ٤٠٧ ، اخرج نحوه في ٤/٢١ و ٤١/٧ من الطواف .

(٤) الاصول : ص ٤٠٧ ، اخرج نحوه عن ثواب الاعمال في ٤/١٠ من الطواف .

(٥) الاصول : ص ٤٠٧ .

(٦) المجالس : ص ١٤٣ (٤٢م) .

قضاء حاجة المؤمن أفضل من ألف حجة متقبلة بمناسكها ، وعتق ألف رقبة لوجه الله وحملان ألف فرس في سبيل الله بسرجها ولجمها .

٧- وفي (كتاب الاخوان) بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : مشى المسلم في حاجة أخيه المسلم خير من سبعين طوافا بالبيت . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك في الطواف وغيره ، ويأتي ما يدل عليه .

٢٧ - باب استحباب السعي في قضاء حاجة المؤمن

قضيت أولم تقض .

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مشى الرجل في حاجة أخيه المؤمن يكتب له عشر حسنات ، وتمحى عنه عشر سيئات ، وترفع له عشر درجات ، قال : ولا أعلمه إلا قال : ويعدل عشر رقاب ، وأفضل من اعتكاف شهر في المسجد الحرام ورواه الصدوق في (المقنع) مرسلًا نحوه .

٢- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن معمر بن خلاد قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : إن الله عبادا في الأرض يسمعون في حوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة ، ومن أدخل على مؤمن سرورا فرح الله قلبه يوم القيامة .

(٧) مصادقة الاخوان : ص ٣٨ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٧/٩ مما تجب فيه الزكاة ، وفي ج ٥ في ٤/١١ و ٤١/٨ ، وب ٤٢ من الطواف وهنا في ٢٥/١١ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٢٧ .

باب ٢٧ - فيه ١١ حديثاً :

(١) الاصول : ص ٤٠٨ (باب السعي في حاجة المؤمن) المقنع : ص ٢٥ فيه : (من مشى لآخيه المسلم في حاجة كتب الله له بكل خطوة عشر حسنات ، وحط عنه عشر سيئات ورفع) وفيه عتق عشر رقبات وكان افضل من اعتكاف شهر في المسجد وصيامه .

(٢) الاصول : ص ٤٠٨ ، مصادقة الاخوان : ص ٤٢ .

٣- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن رجل ، عن أبي عبيدة
الحذّاء قال : قال أبو جعفر عليه السلام : من مشى في حاجة أخيه المسلم أظله الله بخمس
وسبعين ألف ملك ، ولم يرفع قدما إلا كتب الله له بها حسنة ، وخط عنه بها سيئة ،
ويرفع له بها درجة ، فإذا فرغ من حاجته كتب الله عز وجل له بها أجر
حاج ومعتمر .

٤- وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي ، عن جميل بن درّاج ، عن
أبي عبد الله عليه السلام قال : كفى بالمرء اعتماداً على أخيه أن ينزل به حاجته .

٥- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد بن إبراهيم بن عمر اليماني ،
عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من مؤمن يمشي لأخيه المؤمن في حاجته إلا كتب
الله عز وجل له بكل خطوة حسنة ، وخط عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة ، وزيد
بمذلك عشر حسنات ، وشفع في عشر حاجات .

٦- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ،
عن أبي أيوب الخزاز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من سعى في حاجة أخيه المسلم طلب
وجه الله كتب الله عز وجل له ألف ألف حسنة يغفر فيها لأقاربه و معارفه و جيرانه
واخوانه ، ومن صنع اليه معروفاً في الدنيا فاذا كان يوم القيامة قيل له : ادخل النار
فمن وجدته فيها صنع اليك معروفاً في الدنيا فأخرجته باذن الله عز وجل إلا أن
يكون ناصبياً .

٧- وعن علي بن أبيه ، عن الحسن بن علي ، عن أبي جميلة ، عن ابن سنان
قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : قال : الله عز وجل : الخلق عيالي ، فأحبّهم إلى الطّفهم

(٣) الاصول : ص ٤٠٨ ، مصادقة الاخوان : ص ٣٨ .

(٤) الاصول : ص ٤٠٩ .

(٥) الاصول : ص ٤٠٨ .

(٦) الاصول : ص ٤٠٩ ، فيه : (الخزاز) مصادقة الاخوان : ص ٤٠ .

(٧) الاصول : ص ٤٠٩ .

بهم وأسمعهم في حوائجهم .

٨ - (٢١٧٨٠) وعنه ، عن ابن خالد ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عمارة قال : إننا رويناً أن عابد بن إسرائيل كان إذا بلغ الغاية في العبادة صار مشاء في حوائج الناس عانياً بما يصلحهم .

٩ - الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن أحمد بن محمد بن الصلت ، عن أحمد بن محمد بن عقدة ، عن جعفر بن عبد الله ، عن عمرو بن خالد ، عن محمد بن يحيى المدني ، قال : سمعت جعفر بن محمد عليه السلام يقول : من كان في حاجة أخيه المسلم كان الله في حاجته ما كان في حاجة أخيه .

١٠ - وعن أبيه ، عن جماعة ، عن أبي المفضل ، عن أحمد بن سعيد الثقفي ، عن محمد بن سلمة الأموي ، عن محمد بن القاسم الأموي ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله ﷺ قال : أوحى الله إلى داود عليه السلام إن العبد من عبادة ليأتيني بالجنة يوم القيامة فأحكمه في الجنة ، قال داود : يا رب وما هذا العبد الذي يأتني بالجنة يوم القيامة فتحكمه بها في الجنة ؟ قال : عبد مؤمن سعى في حاجة أخيه المسلم أحب قضاءها قضيت له أم لم تقض . محمد بن علي بن الحسين في (كتاب الاخوان) بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

١١ - وعنه عليه السلام قال : من ذهب مع أخيه في حاجة قضاها أو لم يقضها كان كمن عبد الله عمره . وروى الصدوق أيضاً في (كتاب الاخوان) أحاديث كثيرة في هذا المعنى ، وروى

(٨) الأصول : ص ٤٠٩ فيه : عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه ، عن بعض أصحابه عن أبي عمارة قال : كان حماد بن أبي حنيفة إذا لقيني قال : كرر على حديثك فأحدثه قلت : روينا .

(٩) مجالس ابن الشيخ : ص ٥٩ .

(١٠) مجالس ابن الشيخ : ص ٣٢٨ فيه : (أحمد بن القاسم) وفيه : أحكمه بها . مصادقة الاخوان : ص ٣٨ راجعه .

(١١) مصادقة الاخوان : ص ٢٤ . وفيه روايات أخرى تدل على الباب راجع ص ٣٨ - ٤٤ .

جملة من الأحاديث السابقة أيضاً . أقول : و تقدم ما يدل على ذلك ، و يأتي ما يدل عليه .

٢٨ - باب استحباب اختيار السعى في حاجة المؤمن

على العتق والحج والعمرة والاعتكاف والطواف المندوبات

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن هارون بن خارجة ، عن صدقة رجل من أهل حلوان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا إن أمشي في حاجة أخ لي مسلم أحب إليّ من أن أعتق ألف نسمة ، وأحمل في سبيل الله على ألف فرس مسرجة ملجمة .

٢ - و عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن خلف ابن حماد ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من سعى في حاجة أخيه المسلم فاجتهد فيها فأجرى الله على يديه قضاها كتب الله عز وجل له حجة وعمرة ، واعتكف شهرين في المسجد الحرام وصيامهما ، وإن اجتهد ولم يجز الله قضاها على يديه كتب الله عز وجل له حجة وعمرة .

٣ - و عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن بعض أصحابنا ، عن صفوان الجمال قال : كنت جالسا مع أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجل من أهل مكة يقال له : ميمون ، فشكى إليه بعد الكراه عليه ، فقال لي : قم فأعن أخاك ، فذهمت معه فيسرا الله كراه ، فرجعت إلى مجلسي ، فقال : أبو عبد الله عليه السلام : ما صنعت في حاجة

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ١٢٢ من أحكام العشرة وهنا في الأبواب المتقدمة عموما وفي ١٥/٧ وب ٢٢ خصوصا وفي ب ٢٥ و ٢٦ . ويأتي ما يدل عليه في ب ٢٨ .

باب ٢٨ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الأصول : ص ٤٠٨ .

(٢) الأصول : ص ٤٠٩ .

(٣) الأصول : ص ٤٠٩ ، [فيه : فشكا إليه تعذر الكراه عليه] أخرجه عن الفقيه مع اختلاف في

ج ٤ في ٧/٤ من الاعتكاف .

أخيك؟ فقلت: قضاها الله بأبي أنت وأُمِّي، فقال: أما أنك إن تعين أخاك المسلم أحب إليّ من طواف أسبوع بالبيت مبتدئاً، ثم قال: إن رجلاً أتى الحسن بن عليٍّ عليه السلام فقال: بأبي أنت وأُمِّي أعني على قضاء حاجة، فانتعل وقام معه فمرّ على الحسين عليه السلام وهو قائم يصلي، فقال: أين كنت عن أبي عبد الله تستعينه على حاجتك؟ قال: قد فعلت بأبي أنت وأُمِّي فذكر أنّه معتكف، فقال: أما لو أنّه أعانك كان خيراً له من اعتكافه شهراً. أقول: وتقدّم ما يدلّ على ذلك، ويأتي ما يدلّ عليه.

٢٩- باب استحباب تفريج كرب المؤمن

١- محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن زيد الشحام قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أغاث أخاه المؤمن اللّهفان عند جهده فنفس كربته وأعانه على نجاح حاجته كتب الله عزّ وجلّ له بذلك ثنتين وسبعين رحمة من الله، يعجل له منها واحدة يصلح بها أمر معيشته، ويدّخر له إحدى وسبعين رحمة لأفزع يوم القيامة وأهواله.

٢- وبالإسناد عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن ذريح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أيّما مؤمن نفّس عن مؤمن كربته وهو معسر يسّر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة، ومن ستر على مؤمن عورة يخافها ستر الله عليه سبعين عورة من عورات الدنيا والآخرة، قال: والله في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفعوا بالعظة، وارغبوا في الخير.

٣- ورواه الصدوق في (نواب الاعمال) عن أبيه، عن محمد بن يحيى مثله إلاّ

تقدم ما يدلّ على ذلك في ب ٢٧ وذيله.

باب ٢٩ - فيه ١١ حديثاً :

(١) الاصول: ص ٤٠٩ (باب تفريج كرب المؤمن) نواب الاعمال: ص ٨١ و ١٠٠ في الموضع الثاني: من أعان أخاه المؤمن اللّهفان اللّهفان. راجعه.

(٢ و ٣) الاصول: ص ٤١٠، نواب الاعمال: ص ٧٤ فيه (وقال: من ستر) وفيه: من عوراته التي يخافها في الدنيا والآخرة، قال: وإن الله عز وجل في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه.

أنه قال : أيما مؤمن نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه سبعين كربة من كرب الدنيا ، وكرب يوم القيامة وقال : من يسر على مؤمن وهو معسر يسر الله له حوائجه . وذكر الباقي مثله ، وروى الذي قبله ، عن محمد بن موسى بن المتوكّل ، عن علي بن الحسين السعدابادي ، عن أحمد بن محمد مثله . ورواه أيضا عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن محمد نحوه .

٤ - وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حسين بن نعيم ، عن مسمع أبي سيار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه كرب الآخرة ، وخرج من قبره وهو ثلج القواد ، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ، ومن سقاء شربة سقاء الله من الرحيق المختوم . ورواه الصدوق في (نواب الأعمال) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم مثله .

(٢١٧٩٠) ٥ - وعنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أعان مؤمنا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين كربة ، واحدة في الدنيا ، واثنين وسبعين كربة عند كرب العظمى ، قال : حيث يتشاغل الناس بأنفسهم . ٦ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن الرضا عليه السلام قال : من فرج عن مؤمن فرج الله قلبه يوم القيامة .

٧ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد ، عن الصادق عليه السلام عن آبائه ، عن رسول الله ﷺ في حديث المناهي قال : ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه اثنتين وسبعين كربة من كرب الآخرة ، واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا ، أهونها المغص (المغفرة خ ل) .

(٤) الاصول : ص ٤١٠ ، نواب الاعمال : ص ٨٢ .

(٥) الاصول : ص ٤٠٩ .

(٦) الاصول : ص ٤١٠ .

(٧) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٩ فيه : من فرج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا .

٨ - و في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن محمد ، عن عليّ ابن الحكم ، عن سيف بن عميرة ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن شرحبيل بن سعد الأنصاريّ ، عن أشيد بن حضيرة قال : قال رسول الله ﷺ : من أغاث أخاه المسلم حتّى يخرجّه من همّ و كربة و ورطة كتب الله له عشر حسنات ، و رفع له عشر درجات ، و أعطاه ثواب عتق عشرين سمات ، و دفع عنه عشر نقمات ، و أعدّ له يوم القيامة عشر شفاعات .

٩ - و في (عيون الأخبار) و (معاني الأخبار) عن محمد بن عليّ ماجيلويه ، عن عليّ ابن إبراهيم بن هاشم ، عن أبيه ، عن داود بن سليمان ، عن عليّ بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن الصادق جعفر بن محمد ﷺ قال : أوحى الله إلى داود عليه السلام إن العبد من عبادي ليأتيّني بالحسنة فادخله الجنة ، قال : يا ربّ وما تلك الحسنة ؟ قال : يفرّج عن المؤمن كربة و لو بتمرة ، فقال داود عليه السلام : يا ربّ حقّ لمن عرفك أن لا يقطع رجاء منك . و روى الحميريّ في (قرب الاسناد) عن الحسن بن ظريف ، عن الحسين بن علوان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه مثله .

١٠ - محمد بن الحسين الرضيّ في (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من كفّارات الذنوب العظام إغاثة الملهوف ، و التنفيس عن المكروب .

١١ - الحسن بن محمد الطوسيّ في (مجالسه) عن أبيه ، عن المفيد ، عن الحسين

(٨) نواب الأعمال : ص ٨١ فيه : الانباري عن اسيد بن حضير .

(٩) عيون الاخبار : ص ١٧٤ فيه : (ان لا ينقطع) معاني الاخبار : ص ١٠٦ فيه : (علي من عرفك) قرب الاسناد ص ٥٦ فيه : أوحى الله تبارك و تعالى الى داود النبي (ع) ان يا داود ان عبدا من عبادي ليأتيّني بالحسنة يوم القيامة فاحكم (فاحكمه خل) بالجنة ، فقال داود : و ما تلك الحسنة ؟ قال : كربة ينفسها عن مؤمن بقدر تمرة او بشق تمرة فقال .

(١٠) نهج البلاغة : القسم الثاني : ص ١٤٧ .

(١١) مجالس ابن الشيخ : ص ٦٥ فيه : (الحسين بن سليمان الزاهد) فيه : سمعت وهب بن منبه يقول : فرأت في زبور داود اسطرا منها ما حفظت ، و منها ما نسيت ، فما حفظت قوله : يا داود

ابن محمد التمار ، عن محمد بن القاسم الأنباري ، عن أبيه ، عن الحسين بن سليمان ، عن أبي جعفر الطائي ، عن وهب بن منبّه أنه قرأ في الزبور : يا داود اسمع منّي ما أقول والحق أقول ، من أتاني بحسنة واحدة أدخلته الجنة ، قال داود : يا رب وما تلك الحسنة ؟ قال : من فرّج عن عبد مسلم ، قال داود : الهى لذلك لا ينبغي لمن عرفك أن يقطع رجاء منك . أقول : وتقدّم ما يدل على ذلك ، ويأتى ما يدل عليه .

٣٠ - باب استحباب الطائ المؤمنين واتحافه

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن الحسين بن هاشم ، عن سعدان بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أخذ من وجه أخيه المؤمن قذاه كتب الله عز وجل له عشر حسنات ، ومن تبسم في وجه أخيه كانت له حسنة .

٢ - وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن جميل بن درّاج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من قال لأخيه : مرحبا ، كتب الله له مرحبا إلى يوم القيامة .

٣ - وعنه ، عن أحمد ، عن ابن محبوب ، عن نصر بن إسحاق ، عن الحارث بن

اسمع منّي ما أقول والحق أقول ، من أتاني وهو يحبني أدخلته الجنة ، يا داود اسمع منّي ما أقول والحق أقول ، من أتاني وهو مستحى من المعاصي التي عصياني بها غفرتها له وانسيها حافظيه ، يا داود .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ١ في ١/٣٤ من مقدمة العبادات ، وفي ج ٤ في ٤٧/٣ من الصدقة ، وفي ج ٥ في ب ١٢٢ من أحكام العشرة ، وفي ٩٦/٨ من جهاد النفس وفي ٤١/٨ من الأمر بالمعروف ، وهناك الأبواب المتقدمة خصوصا في ب ٢٢ و ٢٤ ، ويأتى ما يدل عليه في الأبواب الآتية .

باب ٣٠ - فيه ١٤ أحاديث :

(١) الأصول : ص ١٢٢ (باب الطائ المؤمنين) .

(٢) الأصول : ص ٤١٣ .

(٣) الأصول : ص ٤١٣ ، أبواب الأعمال : ص ٨٣ فيه : (عن داود) وفيه : مامن عبد لطف أخاه

النعمان ، عن الهيثم بن حماد ، عن أبي داود ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله ﷺ : ما في أمتي عبد لطف أخاه في الله بشيء من لطف إلا أطفه الله من خدم الجنة . ورواه الصدوق في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن أحمد بن إدريس ، عن محمد بن أحمد ، عن أحمد بن محمد ، عن نصر بن إسحاق نحوه .

(٢١٨٠٠) ٤ - و عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل ، عن صالح بن عقبة ، عن المفضل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن المؤمن ليمتحف أخاه التحفة ، قلت : وأي شيء التحفة ؟ قال : من مجلس ومتمكأ وطعام وكسوة وسلام فتطاول الجنة مكافاة له ، ويوحى الله عز وجل إليها أني قد حرمت طعامك على أهل الدنيا إلا على نبي أو وصي نبي فإذا كان يوم القيامة أوحى الله عز وجل إليها أن كافي في أوليائي يتحفهم فيخرج منها وصفاء ووصائف معهم أطباق مغطاة بمناديل من لؤلؤه ، فإذا نظروا إلى جهنم وهولها وإلى الجنة وما فيها طارت عقولهم ، و امتنعوا أن يأكلوا ، فينادى مناد من تحت العرش ان الله عز وجل قد حرّم جهنم على من أكل من طعام جنته فيمدّ القوم أيديهم فيأكلون . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣١ - باب استحباب اكرام المؤمن

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أتاه أخوه المسلم

في الله عز وجل بشيء من اللطف الا اخذمه الله .

(٤) الاصول : ص ٤١٣ . فيه : بتحفهم .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٢ / ٢٠ من الصدقة ، وهنا في الابواب المتقدمة عموماً وفي ٢٧/٧ خصوصاً ، ويأتي ما يدل عليه في الابواب اللاحقة .

باب ٣١ - فيه حديثان :

(١) الاصول : ص ٤١٣ (الطاف المؤمن) .

فأكرمه فانما أكرم الله عز وجل .

٢ - وعنه ، عن أحمد بن محمد ، عن بكر بن صالح ، عن الحسن بن علي ، عن عبد الله بن جعفر بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من أكرم أخاه المؤمن بكلمة يلطفه بها وفرج عنه كربته لم يزل في ظل الله الممدود عليه من الرحمة ما كان في ذلك . ورواه المصنف في (ثواب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن عبد الله بن محمد الغفاري ، عن جعفر بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣٢ - باب استحباب البر بالمؤمن والتعاون على البر

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن جميل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : «إن ممّا خصّ الله به المؤمن أن يعرفه برّ أخوانه وإن قلّ ، وليس البرّ بالكثرة ، وذلك أن الله عز وجل يقول في كتابه : «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» ثم قال : «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون» ومن عرفه الله عز وجل بذلك أحبه ، ومن أحبه الله تبارك وتعالى وفّاه أجره يوم القيامة بغير حساب ، ثم قال : يا جميل ارو هذا الحديث لأخوانك فإنه ترغيب في البرّ .

٢ - وعن الحسين بن محمد ومحمد بن يحيى جميعاً ، عن علي بن محمد بن سعد ، عن

(٢) الاصول : ص ٤١٣ ، نواب الأعمال : ص ٨١ فيهما : (أخاه المسلم) وفي الأخير : في ظل الله الممدود والرحمة

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ٤/٦٧ و ب ١٢٢ و ١٤٥/١ و ١٤٦/٥ و ١٤٧/١ من أحكام العشرة ، وفي ٢٧/٤ من جهاد النفس وههنا في الأبواب المتقدمة ، ويأتي ما يدل عليه في ٣٩/٥ وغيره .

باب ٣٢ - فيه ٣ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤١٣ (الطاف المؤمن) اخرج قطعه منه في ج ٨ في ٨/٣٨ من القضاء .

(٢) الاصول : ص ٤١٣ فيه : عن سعد .

تجد بن أسلم ، عن تجد بن علي بن عدى قال : أُملى على محمد بن سليمان عن إسحاق بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : احسن يا إسحاق إلى أوليائي ما استطعت ، فما أحسن مؤمن إلى مؤمن ولا أعانه إلاّ خمس وجه إبليس وقرح قلبه .

٣ . محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن عبد الله بن جعفر ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن زياد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال : رحم الله ولدا أعان والديه على برّه ، ورحم والدها أعان ولده على برّه ، ورحم الله جارا أعان جاره على برّه ، رحم الله رفيقا أعان رفيقه على برّه ، ورحم الله خليطا أعان خليطه على برّه ، ورحم الله رجلا أعان سلطانه على برّه . وفي (المجالس) عن علي بن الحسين بن شاذويه ، عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري ، عن أبيه مثله .

٤ - عبدالله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن إسحاق ، عن بكر بن محمد قال : أكثر ما كان يوصينا به أبو عبدالله عليه السلام البر والصلة . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣٣ - باي وجوب الستر على المؤمن وتكذيب من نسب
اليه السوء الى أن يتيقن

(٣) نواب الاعمال : ص ١٠١ خلى عن قوله : (رحم الله ولدا اعان والديه على بره) و لعله سقط .
المجالس : ص ١٧٣ (٤٨٢) فيه : عن أبيه عن آبائه قال : قال رسول الله (ص) .
(٤) قرب الاستاد : ص ٢١ .

تقدم مايدل على ذلك فى ج ١ فى ١/ ٣٤ من مقدمة العبادات وفى ج ٥ فى ١٠٤/ ٥ و ١٢٢/ ٢٥ من احكام العشرة ، و ٩/ ٥ من جهاد النفس و ٨ و ٧٤/ ٨ هناك ، وعلى الثانى فى ج ٤ فى ١/ ٣٥ و ١/ ٣٥ من الصوم المندوب ، وفى ج ٥ فى ١/ ١٨ من الامر بالمعروف ، وهنا فى ١١/ ٧ و ١١/ ٥ وفى الابواب المتقدمة ويأتى فى الابواب اللاحقة .

باب ۳۳ - فیہ ۴ احادیث :

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد (أحمد بن محمد خل) عن محمد بن عيسى ، عن محمد بن فضيل ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال يجب للمؤمن على المؤمن أن يستر عليه سبعين كبيرة .

٢ - محمد بن الحسين الرضى فى (نهج البلاغة) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : أيتها الناس من عرف من أخيه وثيقة فى دين وسداد طريق فلا يسمعن فيه أقاويل الرّجال أما إنّه قد يرمى الرامى و تخطى السهام ، ويحكى الكلام ، و باطل ذلك يبور ، و الله سميع وشهيد ألا إنّه ما بين الحقّ والباطل إلا أربع أصابع ، و جمع أصابعه و وضعها بين اذنه و عينه ، ثمّ قل : الباطل أن تقول : سمعت ، و الحقّ أن تقول : رأيت .

٣ - قال : وقال عليه السلام : ليس من العدل القضاء على الثقة بالظن .
 (٢١٨١٠) ٤ - قال : وقال عليه السلام : لا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجد لها فى الخير محتملاً . أقول : و تقدّم ما يدلّ ذلك فى العشرة و غيرها ، و يأتى ما يدلّ عليه .

٢٤ - باب استحباب خدمة المسلمين و معاونتهم بالجاه وغيره

١ - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن سلمة بن الخطاب ، عن إبراهيم

(١) الاصول : ص ٤١٣ باب الطاف المؤمن .

(٢) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٧٨ فيه : (وثيقة دين) وفيه فى نسخة : (و يحيل الكلام) وفيه فمثل عن معنى قوله هذا فجمع أصابعه .

(٣) نهج البلاغة القسم الثانى : ص ١٩٣ .

(٤) نهج البلاغة : القسم الثانى : ص ٢٣٠ فيه : (من احد) اخرجه عن الكافى فى ج ٥ فى ١٦١/١٣ من احكام العشرة .

تقدم ما يدل على ذلك فى ٢٩/٢ ، راجع ٢١/٢ .

باب ٣٣ - فيه ٣ احاديث :

(١) الاصول : ص ٤١٣ . فيه : ابى المعز .

ابن محمد الثقفي ، عن إسماعيل بن أبان ، عن صالح بن أبي الأسود رفعه عن أبي المعتمر قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : قال رسول الله ﷺ أيما مسلم خدم قوما من المسلمين إلا أعطاه الله مثل عددهم خدما في الجنة .

٢- علي بن إبراهيم في تفسيره عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حماد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله فرض التمثل « التمثل خل » في القرآن ، قلت : وما التمثل جعلت فداك؟ قال : أن يكون وجهك أعود « اعرض خل » من وجه أخيك فتمثل له .

٣- وعن أبيه ، عن بعض رجاله رفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن الله فرض عليكم زكاة جاهكم كما فرض عليكم زكاة ماملكت أيديكم . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك في أحاديث السفر وغيره .

٣٥ - باب وجوب نصيحة المؤمن

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن أبان ، عن عيسى بن أبي منصور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يجب للمؤمن على المؤمن أن ينصحه .

٢- وعنهم ، عن أحمد ، عن ابن محبوب ، عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله

(٢) تفسير القمي : ص ١٤٠ فيه : (اعرض) وفي ذيله : لا خير في كثير من نجواهم .

(٣) تفسير القمي : ص ١٤١ .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٥ في ب ٤٦ من آداب السفر و ذيله ، و في ٨٠/٣ من جهاد النفس و ٩٦/٨ منه .

راجع ج ٩ : ٨/٣٥ من القضاء .

باب ٣٥ - فيه ٧ أحاديث :

(١) الاصول : ص ١٤٤ باب نصيحة المؤمن .

(٢) الاصول : ص ٤١٤ .

- عليه السلام قال : يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة له في المشهد والمغيب .
- ٣- وبالسناد عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي عبيدة الحذاء ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة .
- ٤- وعن ابن محبوب ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لينصح الرجل منكم أخاه كنصيحته لنفسه .
- ٥- وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن أعظم الناس منزلة عند الله يوم القيامة أمشاهم في أرضه بالنصيحة لخلقه .
- ٦- وعنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن سفيان بن عيينة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : عليكم بالنصح لله في خلقه فلن تلقاه بعمل أفضل منه . (٢١٨٢٠) ٧- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) ، عن أبيه ، عن المفيد ، عن علي بن خالد المزائي ، عن أحمد بن إسماعيل بن ماهان ، عن زكريا بن يحيى ، عن بندار بن عبد الرحمن ، عن سفيان بن الجراح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري قال : قال رسول الله ﷺ : الدين نصيحة ، قيل : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولرسوله ولأئمة الدين ولجماعة المسلمين . أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

٣٦- باب تحريم ترك نصيحة المؤمن ومناصحته .

(٥-٣) الاصول : ص ٤١٤

- (٦) الاصول : ص ٣٩٠ (باب الاهتمام بامور المسلمين) و ص ٤١٤ في الموضع الاول : على بن ابراهيم عن علي بن محمد القاساني عن القاسم بن محمد ، عن سليمان بن داود المنقري .
- (٧) مجالس ابن الشيخ : ص ٥١ فيه : (حدثنا سفيان ، عن سهل بن الجراح) وفيه : لرسوله ولكتابه ولأئمة .

راجع ج ٥ : ب ٢٣ و ١٢٢ من احكام المثرة وهنا ب ٢١ ، ويأتي ما يدل عليه في ب ٣٦ .

باب ٣٦ - فيه ٦ احاديث :

١- محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسن بن علي بن النعمان ، عن أبي حفص الأعشى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : قال رسول الله ﷺ : من سعى في حاجة لأخيه فلم ينصحه فقد خان الله ورسوله .

٢- وعن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أيما مؤمن مشى في حاجة أخيه فلم ينصحه فقد خان الله ورسوله .

٣- وعنهم ، عن ابن خالد ، وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن حسان جميعاً ، عن إدريس بن الحسن ، عن مصبح بن هلقام ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أيما رجل من أصحابنا استعان به رجل من إخوانه في حاجة فلم يبالغ فيها بكل جهده فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، قلت : ماتعني بقولك : المؤمنين ؟ قال : من لدن أمير المؤمنين إلى آخرهم .

٤ - وبالسناد عنهما جميعاً ، عن محمد بن علي ، عن أبي جميلة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من مشى في حاجة أخيه ثم لم ينصحه فيها كان كمن خان الله ورسوله وكان الله خصمه . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن أبي جميلة ، والذي قبله عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي ، عن إدريس بن الحسن ، ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن علي ، والذي قبله عن إدريس ابن الحسن مثله .

٥ - وعنهم ، عن ابن خالد ، عن بعض أصحابه ، عن حسين بن حازم ، عن

(٢٠١) الاصول : ص ٤٧٤ (باب من لم ينصح اخاه) .

(٣) الاصول : ص ٤٧٤ ، عقاب الاعمال : ص ٢٨ . المحاسن : ص ٩٨ .

(٤) الاصول : ص ٤٧٤ ، عقاب الاعمال : ص ٢٨ فيه : اخيه الملم ولم ينصحه . المحاسن : ص ٩٨ .

(٥) الاصول : ص ٤٧٤ ، أخرجه عن المحاسن في ج ٥ في ٢٣/٢ من احكام العشرة .

حسين بن عمر بن يزيد ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من استشار أخاه فلم يمحضه محض الرأي سلبه الله عز وجل رأيه .

٦- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن سماعة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أيما مؤمن مشى مع أخيه المؤمن فلم يناصره فقد خان الله ورسوله . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك .

٢٧ - باب تحريم ترك معونة المؤمن عند ضرورته .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عثمان ابن عيسى ، عن سماعة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام قلت : قوم عندهم فضول وباخوانهم حاجة شديدة وليس تسعهم الزكاة ، أيسعهم أن يشبعوا ويجوع إخوانهم فإن الزمان شديد ؟ فقال عليه السلام : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحرمه ، فيحق على المسلمين الاجتهاد فيه والتواصل والتعاون عليه ، والمواساة لأهل الحاجة ، والعطف منكم تكونون على ما أمر الله فيهم رحماء بينكم متراحمين .

٢- وعنهم ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن حسان ، عن محمد بن علي ، عن سعدان ، عن حسين بن أمين ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من بخل بمعونة أخيه والقيام له في حاجته إلا ابتلى بمعونة من يأثم عليه ولا يوجر .

٣- وعن علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن

(٦) الاصول : ص ٤٧٤ .

تقدم ما يدل عليه في ب ٣٥ .

باب ٢٧ - فيه ٥ أحاديث :

(١) الفروع : ج ١ ص ١٧٦ (نوادرا الصدقة) .

(٢) الاصول : ص ٤٧٦ (باب من استعان به أخوه) المحاسن : ص ٩٩ ، عقاب الاعمال : ص ٢٩ فيه : عن أبي عبد الله عليه السلام .

(٣) الاصول : ص ٤٧٦ ، المحاسن : ص ٩٩ ، فيه : (اتاه رجل من إخوانه واستعان) وقال في

أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيُّما رجل من شيعتنا أتى رجلاً من إخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنه وهو يقدر إلا ابتلاه الله بأن يقضي جوائج عدة من أعدائنا يعذب به الله عليها يوم القيامة . ورواه البرقي في (المحاسن) عن إدريس بن الحسن عن يونس بن عبد الرحمن ، والذي قبله عن سعدان بن مسلم ، عن حسين بن أنس ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن إسماعيل بن مرار ، عن يونس ، والذي قبله عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن العباس بن معروف ، عن سعدان بن مسلم ، عن الحسين بن أبان ، عن أبي جعفر عليه السلام مثله . (٢١٨٣٠) ٤ - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن حسان ، عن محمد بن اسلم ، عن الخطاب بن مصعب ، عن سدير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لم يدع رجل معونة أخيه المسلم حتى يسعى فيها ويواسيه إلا ابتلى بمعونة من يأتى ولا يوجر . ٥ - وعن الحسين بن محمد ، عن معلى ، عن محمد بن عبد الله ، عن علي بن جعفر عن أبي الحسن عليه السلام قال : سمعته يقول : من قصد إليه رجل من إخوانه مستجيراً به في بعض أحواله فلم يجره بعد أن يقدر عليه فقد قطع ولاية الله عز وجل . أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ، ويأتي ما يدل عليه .

٣٨ - باب كراهة البخل على المؤمن

١ - محمد بن علي بن الحسين في (كتاب الإخوان) بسنده عن الرضا عليه السلام قال :

ذيله : وفي رواية سدير مثله . عقاب الأعمال : ص ٢٩ فيه : عدوم أعدائنا .

(٤) الأصول : ص ٤٧٦ .

(٥) الأصول : ص ٤٧٦ ، تقدم صدر الحديث في ٢٥/٩ ، وذكره الكليني تارة هنا مستقلاً ، وتارة

منضمّاً مع ما تقدم . وفي الأول : أحمد بن محمد بن عبد الله ، وفي الثاني محمد بن أحمد بن عبد الله .

راجع . يأتي ما يدل على ذلك في ب ٣٨ و ٣٩ راجع ب ٢٥ .

باب ٣٨ - فيه حديث :

(١) مصادرة الإخوان : ص ٣٤ .

قال عليّ بن الحسين عليه السلام : إنني لأستحيى من ربّي أني أرى الأخ من إخواني فأسأل الله له الجنة وأبخل عليه بالدينار والدرهم ، فإذا كان يوم القيامة قيل لي : لو كانت الجنة لك لكنت بها أبخل وأبخل وأبخل . أقول : وتقدّم ما يدلّ على ذلك ويأتي ما يدلّ عليه .

٣٩- باب تحريم منع المؤمن شيئاً من عنده ، أو من عند غيره عند ضرورته .

١- محمد بن يعقوب ، عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، وعن أبي عليّ الأشعري عن محمد بن حسان جميعاً ، عن محمد بن عليّ ، عن محمد بن سنان ، عن فرات بن أحمد عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيّما مؤمن منع مؤمناً شيئاً ممّا يحتاج إليه وهو يقدر عليه من عنده أو من عند غيره أقامه الله يوم القيامة مسوّداً وجهه من رقة عيناه مغلولة يداه إلى عنقه ، فيقال : هذا الخائن الذي خان الله ورسوله ، ثمّ يؤمر به إلى النار . ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن أبيه ، عن سعد ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد ابن سنان مثله .

٢- وبالإسناد عن ابن سنان ، عن يونس بن ظبيان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يايونس من حبس حقّ المؤمن أقامه الله عزّ وجلّ يوم القيامة خمسمائة عام على رجله حتّى يسيل عرقه أو دمه « من عرقه أودية . » وينادي مناد من عند الله :

تقدّم ما يدلّ على ذلك في ب ٣٧ ويأتي ما يدلّ عليه في ب ٣٩ ، راجع ج ٤ : ب ٥ مما تجب فيه الزكاة و ب ٣٨ من الصدقة .

باب ٣٩ - فيه ٧ أحاديث :

(١) الاصول : ص ٤٧٦ (باب من منع مؤمناً عقاب الأعمال : ص ٢٣ ، المحاسن : ص ١٠٠ فيها : مزركة عيناه .

(٢) الاصول ص ٤٧٦ ، المحاسن : ص ١٠٠ ، عقاب الأعمال : ص ٢٣ فيها : محمد بن سنان . وفيهما : من عرقه أودية .

هذا الظالم الذي حبس عن الله حقه ، قال : فيوبخ أربعين يوماً ثم يؤمر به إلى النار .
ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن سنان ؛ والذي قبله عن محمد بن علي
ورواه الصدوق في (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن أبي القاسم ، عن
محمد بن علي نحوه .

٣- وبالإسناد عن ابن سنان ، عن المفضل بن عمر قال : قال أبو عبد الله عليه السلام
من كانت له دار فاحتاج مؤمن إلى سكنها فمنعه إياها قال الله عز وجل : ملائكتي
ابخل عبدي علي عبدي بسكنى الدنيا وعزتي لا يسكن جناني أبداً .

٤- الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في (مجالسه) عن أبيه ، عن أحمد بن
محمد بن الصلت ، عن أحمد بن محمد بن عقدة ، عن أحمد بن يحيى ، عن حسين بن محمد
عن أبيه ، عن إسماعيل بن أبي خلف ، عن صفوان بن مهران ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :
أيما رجل أتاه رجل مسلم في حاجة ويقدر على قضائها فمنعه إياها عيّر الله يوم القيامة
تعبيراً شديداً ، وقال له : اتاك اخوك في حاجة قد جعلت قضاءها في يديك فمنعته
إياها زهدا منك في ثوابها ؟ وعزتي وجلالي لا انظر اليك في حاجة معذبا كنت
أومغفوراً لك .

٥ - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن شعيب بن واقد ، عن الحسين بن زيد
عن المداق ، عن آبائه عليهم السلام (في حديث المناهي) قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن
يمنع أحد الماعون جاره ، وقال : من منع الماعون جاره منعه الله خيره يوم القيامة
ووكله إلى نفسه ، ومن وكله إلى نفسه فما أسوأ حاله « إلى أن قال : » ومن احتاج إليه
أخوه المسلم في قرض وهو يقدر عليه فلم يفعل حرم الله عليه ريح الجنة « إلى أن
قال : » ومن أكرم أخاه المسلم فأنسا يكرم الله عز وجل .

(٣) الأصول : ص ٤٧٦ .

(٤) مجالس ابن الشيخ : ص ٦٠ : فيه (أحمد بن يحيى بن المنذر) وفيه : (إسماعيل بن أبي خلف .

خالد خل) وفيه : اليك اليوم .

(٥) الفقيه : ج ٢ ص ١٩٧ و ١٩٨ ، أخرجه أيضا في ج ٤ في ١٢ / ٧ مما تجب فيه الزكاة .

٦- وفي (عقاب الأعمال) عن محمد بن الحسن ، عن محمد بن أبي القاسم ، عن محمد ابن علي الكوفي ، عن محمد بن سنان ، عن المفضل بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيما مؤمن حبس مؤمنا عن ماله وهو محتاج إليه لم يذقه الله من طعام الجنة ولا يشرب من الرحيق المختوم .

(٢١٨٣٩) ٧- وباسناد تقدم في عيادة المريض عن رسول الله ﷺ في آخر خطبة خطبها قال : ومن شكى اليه أخوه المسلم فلم يقرضه حرّم الله عليه الجنة يوم يجزي المحسنين ، ومن منع طالبا حاجته وهو يقدر على قضائها فعليه مثل خطيئة عشار فقام اليه مالك بن عوف فقال : وما يبالغ من خطيئة عشار يا رسول الله ؟ فقال : علي العشار في كل يوم وليلة لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا .

(٦) عقاب الاعمال : ص ٢٣ رواه البرقي في المحاسن : ص ١٠٠ باسناده عن المفضل .

(٧) عقاب الاعمال : ص ٤٩ ، أخرجه أيضا في ٦/٥ من الدين والقرض .

تقدم ما يدل على ذلك في ج ٤ في ٧/١٥ مما يجب فيه الزكاة وفي ٤١/٨ من الامر بالمعروف ، راجع ب ١٢٢ من احكام العشرة وههنا ب ٣٧ و ٣٨ . الى هنا تم كتاب فعل المعروف وتمايقنا عليه ، وكان في هامش النسخة التي قابلت الكتاب عليها هكذا :

« بلغ بحمد الله مقابلة من اول الامر بالمعروف الى هنا بعون الله و حسن تأييده عن النسخة الاصلية بخط المؤلف ره في عدة مجالس آخرها يوم الاربعاء الثامن عشر من شوال سنة ثمانى و اربعين وثلاثمائة بعد الالف . حرره العبد محمد حسين الطباطبائي »

وبتلوه ان شاء الله كتاب التجارة ، وماتوفيقى الاباء عليه توكلت واليه انيب . والعبد لله اولوا وآخرا . قم المشرقة العوزة المليبة :

أحقر العباد : عبد الرحيم الربانى الشيرازى عفى عنه وعن والده .

وتم تصحيحه بيد العبد : « السيد ابراهيم الميانجى »
 عفى عنه وعن والديه في العشرين من جمادى الاولى
 سنة ١٣٨٢ - والحمد لله رب العالمين .

بسمه تعالى وتقدس

نرجو من القراء الكرام إن وقفوا على أغلاط وأخطاء مطبعية أو غير مطبعية أن يخبرونا بها ، ويبعثوا إلينا صورتها حتى نستدركها ونشير إليها في الأجزاء الآتية ولهم الشكر المتواصل والثناء الجميل .

و نرجو منهم أن يلحقوا بأجزاء الكتاب ما استدركته ههنا تكميماً للمفائدة:
يزاد في ص ٣٥ في السطر ١٩ بعد (ط ٢) : أخرجه عن الخصال في ٢٤/٢١ من الأمر بالمعروف ، وعن العيون في ج ٩ في ٥/٦ من حد المرتد وفيه اختلافات لفظية.
يزاد في ص ٥٠ في السطر الآخر بعد قولنا : [العشرة] وأورد حكم الجار منه في ج ٨ في ١٢/٢ من أحياء الموات .

يزاد في ص ٥١ في السطر ١٩ بعد قولنا : [في النفس] راجع ٣/١ من جهاد النفس ، ففيه حق أهل الذمة و ٤٦/٢ ففيه حرمة نقض العهد و ٤١ من الأمر بالمعروف .
وفي ص ٧٣ في السطر ٢١ بعد قولنا : [ب ١٥] ويأتي ما يدل على قصد القربة في ٤١/٦ من الأمر بالمعروف .

وفي ص ١٠٨ السطر الآخر بعد قولنا : [وفي غيرهما] وفي ١ و ٢ و ١٩ من الأمر بالمعروف .

وفي ص ١٠٩ في السطر ٢٠ بعد العدد : ويأتي ما يدل عليه في ١٩/٢ و ١٩ من

الأمر بالمعروف .

وفي ص ٧٩ في السطر الآخر بعد العدد : اخرج به عن رجال الكشي في ١٩/٦ من الأمر بالمعروف .

وفي ص ٣٩ في السطر الآخر بعد قولنا : [الصدقة] و ٢٢/٥ من الأمر بالمعروف
وفي ص ١٥٧ في السطر ١٩ بعد العدد : هنا وفي ١٤/٩ و ٢ من الأمر بالمعروف .
وفي ص ١٧٥ في السطر ١٨ بعد العدد : ههنا وفي ١٤/٨ من الأمر بالمعروف .
وفي ص ١٧٩ في السطر الآخر بعد العدد : ههنا وفي ١١/٦ و ٤ من الأمر بالمعروف
وفي ص ١٣٠ في السطر الآخر : اورد قطعة منه في ٣٨/١٧ من الأمر بالمعروف .
وفي ص ٢٠١ في السطر ١٩ ، الصحيح هكذا : راجع ٢٤/١٥ من الأمر بالمعروف
و ٣٢/٣ و ١/٤٦ منه و ٨/١٦ من فعل المعروف وب ١٠ منه .
وفي ص ٢٠٥ في السطر ١٨ بعد قولنا [من الدعاء] : ويأتى ما يدل عليه في
ب ٤١ من الأمر بالمعروف .

قم المشرفة خادم العلم والدين : عبدالرحيم الرباني
الشيرازي عفى عنه وعن والديه .

